مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

حالة الحريات الإعلامية في الأردن

2012

قمع بقوة القانون

التقرير السنوي

حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام 2012

جميع الحقوق محفوظة © مركز حماية وحرية الصحفيين

لا يجوز نشر أو تسجيل أو تخزين أو نقل أو نسخ، أي جزء من هذه المطبوعة بأي وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الإشارة إلى المصدر

لا يجوز إعادة نشر أو نسخ أو تسجيل أو تخزين أي جزء من هذه المطبوعة لأغراض تجارية دون موافقة مسبقة من مركز حماية وحرية الصحفيين

فريق التقرير

- **الإشراف والمراجعة :** نضـال منصـور

الرئيس التنفيذي / مركز حماية وحرية الصحفيين

- **المنسـق العـام:** محمـد غنيـم

الأبحاث والإعلام / مركز حماية وحرية الصحفيين

- فريق رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» :

الاستشارات العلمية والقانونية :

- د. محمـد الموسـى / المستشار العلمي لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند»
- المحامي خالـد خليفـات / شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند»
- المحامي مـروان سالـم / وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد»
- المحامي أكـرم الزعبـي / وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد»

- فريق الرصد :

- خلـود فـرج / المنسق العام لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند»
- هبـة جوهـر / راصدة
- إيمان أبوقاعود / راصدة
- صبـا المنصـور / راصدة

- الدراسـات:

الخفاء والتجلي.. رؤية وممارسة الحركات الإسلامية في التعامل مع حرية التعبير والإعلام

- إعداد: وليـد حسنـي زهـرة

- فريق استطلاع رأي الصحفيين:

إشراف: ياسر سعد الدين

ريـا هويدي ـ ريـم الشغنوبي ـ نـوره حمدان ـ أسمـاء عبدالله

هيام الطواهية ـ رانيا عويضه ـ ماجدة الصمادي ـ فايزة المحارمة

التدقيـق اللغـوي: طـلال منصور - نظمـي أبوبكـر

الإخـراج الفنـي: نعيـم الذيـاب

تصميـم الغـلاف: بهـاء سلمـان

إستشـارات فنيـة : سمير الرمحـي

الفهرس العام

توطئة 7

قمـــع بقـــوة القانـــون

المقدمة 9

الملخص التنفيذي 13

الفصل الأول: 41

استطلاع رأي الصحفيين عن حالة الحريات الإعلامية في الأردن ٢٠١٢

الفصل الثاني: 137

تقرير الشكاوى والانتهاكات ٢٠١٢

الفصل الثالث: 185

الخفاء والتجلي..
رؤية وممارسة الحركات الإسلامية في التعامل مع حرية التعبير والإعلام

نضـال منصـور

قمـــع بقـــوة القانـــــون

لم ينبت ربيع العرب حرية إعلامية، فالصحفيون الذين خرجوا على وقع الحركات الاحتجاجية ليكسروا القيود التي كبلتهم عقوداً وعقوداً، لم ينالوا حرية توازي دماً سال، وتضحيات قدمت على مذبح الثورات.

الأردن لم يكن في عين العاصفة، كان مختلفاً، ولم يكن استثناء، فأصوات المحتجين والمطالبين بالحرية والعدالة والكرامة دقت أبوابه، ولكنها لم تهدم جدرانه.

وعلى وقع الاحتجاجات المطالبة بالتغيير، خرج الإعلاميون ليشقوا عصا الطاعة، ويخلعوا عن جلدهم سنوات التهميش والتدجين.

كل مفردات الماضي في التعامل مع الإعلام، لم تعد ممكنة الآن، والمايسترو الذي كان يحكم إيقاع اللعبة الإعلامية وحده، لم يعد قادراً أن يظل وحده يصنع المشهد والصورة.

إذن، يمكن القول أن ربيع الإعلام الأردني، توقف بين مسافتين، واتجاهين، وقراءتين.

في المسافة الأولى، والقراءة الأولى، نجحنا واجتزنا حاجز الخوف، لم نعد كما كنا، لا نسمع، لا نرى، ولا نتكلم، صار بإمكاننا أن نشكو، لا بل أن نرفض، وأن نعلي الصوت احتجاجاً، ولم نعد «بوقاً» يُستخدم، ولا قطيعاً يُساق.

العالم تغير، ونحن تغيرنا، ففي عامين حدث مالم يحدث في عقود، الإعلام الذي ظل يعزف «نوتة» واحدة، أفل وأصبح على حافة السقوط، وصنع الناس إعلامهم الجديد، أكثر ما يميزه أنه صوتهم جميعهم، يرون به أنفسهم، هو «سيمفونية» تزخر بالتنوع والتعدد والاختلاف.

نعم؛ بقينا على الحافة، ولم نغادر مفترق الطرق، ولم ننجح في اقتناص الفرصة، لنصنع تاريخاً لمصالحة مع المستقبل أول حروفها الحرية.

ومرة أخرى؛ رغم القراءة الإيجابية للمتغيرات التي صنعها ربيع العرب، فإننا لم ننجح بالإفلات من الصورة النمطية لدولة تقمع الحريات وتصادرها، وتتغول عليها، وهو ما دفعنا ثمنه في تقارير المؤسسات الدولية التي أظهرت تراجعاً في مؤشرات حرية الصحافة.

في عام ٢٠١٢ بقينا نتسيد «المنطقة الرمادية»، فكل الأمور معلقة دون حسم، والحريات التي انتزعها الإعلاميون برسم المصادرة أحياناً، وبرسم القبول أحياناً أخرى.

القراءة الثانية للمشهد الإعلامي، تكشف دون مواربة أن النوايا الطيبة لا تكفي لتصنع حرية إعلامية، إذا لم تقترن بالممارسات، وأن حروف الاستراتيجية الإعلامية الواعدة والتي صادق عليها الملك عبدالله لتنتشل صحافتنا من كبوتها، لم تكن أكثر من أمنيات.

الصورة إذن حمالة أوجه؛ فالتابوهات والخطوط الحمراء التي كسرت، والإعلام الإلكتروني الجديد الذي تمرد على النص الرسمي، وصار مجهراً ينقل صورة الناس بالشارع، بدمهم، ولحمهم ومعاناتهم، يقابلها أيضاً

توطئة

انتهاكات واعتداءات وتهديدات للإعلاميين، ومحاولات محمومة لإعادة السيطرة على الإعلام واحتوائه.

بعد عامين على الاحتجاجات الشعبية، ما زال الإعلام في الأردن في مرحلة الكر والفر، تتراجع التدخلات الأمنية المباشرة، ويخجل بعض المسؤولين من إعطاء الأوامر الزاجرة للصحفيين، لكنهم لا يعجزون ولا يملون من اختراع وسائل للتقييد والوصاية.

قانون المطبوعات والنشر المعدل كان براءة اختراع أردنية بامتياز، وباختصار، وبعيداً عن لغة المراوغة الحكومية التي تدعي أن هذا القانون جاء لتنظيم الإعلام الإلكتروني، فإنه الوسيلة الأكثر فتكاً بحرية المواقع الإخبارية الإلكترونية التي استعصت على الاحتواء والتدجين الرسمي، وأصبحت في غالبها حكومة ظل تنقل الحقيقة للناس، وتراقب وتسائل.

الحريات التي انتزعها الصحفيون ببركات الحراك الشعبي، وبفضل تكنولوجيا المعلومات، وتطور وسائل الاتصال، تسعى الحكومة وبقوة القانون، وبقمع القانون لاستعادتها وحرمانهم منها.

خطوة للأمام .. خطوتان للوراء .. عنوان ربما يصلح لمقاربة واقع حرية الإعلام، فمحاولات الإعلاميين للتقدم لانتزاع مكتسبات، وتقديم الحقيقة للجمهور، والتواجد حيث يكون الناس، اصطدمت بهراوة تترك علامات فارقة على أجساد الصحفيين، وتعيد ترسيم المباح والمعاقب، وعلاقة الإعلاميين بالسلطة.

لم تتوقف الانتهاكات بأشكالها المختلفة على الصحفيين، ويكشف رصد وتوثيق الانتهاكات بأن الاعتداءات الجسيمة قد تراجعت نسبياً، وربما يعود السبب الرئيس لذلك، أن الحراك الشعبي تراجع في الشارع، وخروج الصحفيين لتغطيته تراجعت بالمقابل، مما يقلل من فرص الاحتكاك مع رجال الأمن، وحتى ما يطلق عليهم «البلطجية»، وقد يكون مرد تناقص الاعتداءات الجسيمة، أن الأجهزة الأمنية قد تعلمت من أخطائها، وأصبحت أكثر قدرة على ضبط النفس في التعامل مع الإعلاميين خلال تغطيتهم للاحتجاجات والمظاهرات.

مر عام ٢٠١٢، ومن غير المجدي البكاء على أطلاله، فما تحقق لحرية الإعلام لا يشكل نقلة نوعية، وتوق الصحفيين لامتلاك استقلاليتهم المستلبة منهم لم يتحقق بالكامل، وما سيتبع هذه الحقيقة الأسوأ كله تفاصيل، والنتيجة أن الوصول إلى الحرية الناجزة للإعلام حلم كنا على مشارفه واستيقظنا دون أن نمسك به.

في أول الربيع العربي كانت رهاناتنا أكبر، وبعد تراجع وتعثر دول ثورات الربيع العربي في اختبار حرية التعبير والإعلام، أصبحت الردة والعودة خطوتان للوراء ليست نهاية العالم، وبعيون من ينظرون للخارج العربي يجدون أن شعارات حرية التعبير والإعلام قد سقطت بالتطبيق.

ويعتبرون أن ما تحقق في فضاء الحريات بالأردن منجز يجب التباهي به، ويطالبون بالتوقف عن جلد الذات، فـ«المناطق الرمادية» أحسن وأكثر أمناً، وأفضل من شعارات ثورية تحمل معها الدم.

الرئيس التنفيذي/مركز حماية وحرية الصحفيين

المقدمة

إستمر مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال رصده وتوثيقه للانتهاكات الواقعة على الإعلاميين عام ٢٠١٢ بنفس النهج والأسلوب الذي اتبعه في تقاريره السابقة، وحافظ على التطوير المنهجي الذي اتخذه عام ٢٠١١ عندما بدأ بآلية جديدة في تعامله مع الشكاوى التي ترد إليه من قبل الإعلاميين بشأن ما تعرضوا له من اعتداءات وانتهاكات طالت حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية في ضوء الأسس والمعايير الدولية، ومن خلال برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين.

وعلى مدار عامين متتاليين، بقيت حالة الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية في الأردن كما في غيرها في عدد من الدول العربية متأثرة بالربيع العربي، مع ملاحظة ومراعاة بعض المتغيرات التي طرأت العام ٢٠١٢ في الأردن عندما تراجع الحراك الشعبي قليلاً إلى الخلف فتقلصت قليلاً الانتهاكات الجسيمة والجماعية وواسعة النطاق والممنهجة كالاعتداء بالضرب. إلا أن المؤشرات التي سجلها تقرير الشكاوى والانتهاكات تلفت الانتباه إلى استمرار عدد من أشكال الانتهاكات في الحدوث أهمها الانتهاكات المتعلقة بالذم والقدح والتحقير ومنع التغطية والتهديد بالإيذاء، ولا يعني ذلك أن عدداً من الحالات الجسيمة كالاعتداء بالضرب لم تتكرر أو تقلصت كثيراً، فقد سجل برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات نحو ١٠ حالات اعتداء بالضرب تكررت عام ٢٠١٢، وغالبية هذه الحالات كان مناسبتها تغطية الصحفيين المعتدى عليهم -كما ورد في شكاياتهم- للاعتصامات والمسيرات والتجمعات الشعبية المطالبة بالحرية والتغيير ومحاربة الفساد وارتفاع الأسعار.

ومن التطورات اللافتة أيضاً هو استخدام الحكومة للقانون كأداة لتقييد الحريات الإعلامية وتكميمها عندما أقرت قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام ٢٠١٢ الذي اعتبر عودة للوراء بالحريات وعصفاً بالحريات الصحفية، ومحاولة للسيطرة على الإعلام الإلكتروني واحتوائه بعد أن أصبح الملاذ للأردنيين لمعرفة ما يجري في الواقع. ولعل هذه الأمور دفعت بمركز حماية وحرية الصحفيين بالمحافظة على شكل تقرير الشكاوى والانتهاكات وتتبع العناصر الأساسية لتلك الانتهاكات والتثبت من وجود أدلة تدعم المزاعم الواردة في حدوثها والمدونة في شكاوى الصحفيين والإعلاميين التي تابعها المركز، وقد حافظ على إفراد عدد من البنود المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية التي وقعت العام ٢٠١٢، وبالانتهاكات التي اتخذت السمة الأعم والأبرز والمحاطة بسياسة الإفلات من العقاب والحيلولة دون وصول الضحايا إلى العدالة.

أولاً: استطلاع رأي الصحفيين

وضعت استمارة استطلاع رأي الصحفيين والتي أنجزها مركز حماية وحرية الصحفيين للعام الحادي عشر على التوالي بطريقة علمية دقيقة بعد أن خضعت لمراجعة وتدقيق بهدف مواكبة آخر التطورات والأحداث التي مرت بالأردن وبمجتمع الصحفيين، بحيث ألغيت العديد من الأسئلة التي تقادمت ولم تعد الإجابة عليها تشكل إضافة نوعية لمحتوى الاستطلاع، بينما جرى تطوير أسئلة أخرى تواكب المستجدات.

ورصد الاستطلاع لأول مرة مواقف واتجاهات الصحفيين من بعض القضايا العامة التي استأثرت باهتمام الرأي العام، وتم الحد من عدد الأسئلة المفتوحة والاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة. فيما اشتملت استبانة الاستطلاع على (٣٠٣) أسئلة شارك بالإجابة عليها ٥٠٨ إعلامي وإعلامية من مختلف المؤسسات الإعلامية الخاصة والرسمية بهدف التعرف على التالي:

- مدى رضا الإعلاميين والصحفيين عن واقع الحريات الإعلامية في الأردن.
- أثر التعديلات على قانون المطبوعات والنشر المعدل.
- تأثيرات الإعلام الإلكتروني ومواقع التواصل الاجتماعي في المشهد الإعلامي.
- مواقف واتجاهات الصحفيين والإعلاميين في القضايا التي أثارت الرأي العام الأردني.

- رأي الصحفيين بموقف الإسلام السياسي من حرية التعبير والإعلام.
- رأي الصحفيين والإعلاميين في الاحتواء الناعم والخطوط الحمراء.
- رصد الضغوطات والمضايقات التي تعرض لها الصحفيون وأساليبها والجهات التي قامت بها عام ٢٠١٢.
- مفهوم الرقابة الذاتية ومدى ممارسة الصحفيين والإعلاميين لها.
- تأثير الثورات والحركات الاحتجاجية على الحريات الإعلامية.

ثانياً: الشكاوى والانتهاكات

تضمن الفصل الثاني من التقرير عرضا موجزا لأهم الانتهاكات التي رصدها برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» وقام بتوثيقها، وهي لا تشكل كل الانتهاكات التي جرى توثيقها من جانب البرنامج ولكنها الانتهاكات الأكثر جسامة والأكثر فجاجة، علاوة على أنها تعكس بشكل واضح الاتجاهات العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية دون أن يعني ذلك مطلقا عدم أهمية الانتهاكات الأخرى التي قام البرنامج برصدها وتوثيقها في الأردن.

واستمر مركز حماية وحرية الصحفيين في التعامل مع الشكاوى التي ترد إليه من قبل الإعلاميين بشأن ما تعرضوا إليه من اعتداءات وانتهاكات طالت حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية في ضوء الأسس والمعايير التي أقرها، ولكن التغيرات والتحولات التي تمر بها المنطقة بما فيها الأردن والمرتبطة بالربيع العربي استدعت التركيز على جوانب محددة، فالظاهرة اللافتة للانتباه في عام ٢٠١٢ هي أن الاعتداء بالضرب والشتم وحجز الحرية أضحى ممارسة شائعة ومألوفة، وبالذات بمناسبة تغطيتهم للاعتصامات والمسيرات المطالبة بالحرية والتغيير، لذلك حافظ المركز في هذا العام على شكل تقرير الشكاوى والانتهاكات وعناصرها الأساسية كما جاءت في تقرير العام الماضي، ولكنه أفرد كذلك عدداً من البنود المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية التي وقعت في عام ٢٠١٢، وبالانتهاكات المنهجية التي كانت السمة الأعم والأبرز لها أنها كانت محاطة بسياسة الإفلات من العقاب والحيلولة دون وصول الضحايا إلى العدالة.

وتمكن برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية التابع لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» من التحقق من وقوع عدد من الانتهاكات المتنوعة الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن في العام ٢٠١٢. وقد توافرت للشبكة معلومات بشأن هذه الانتهاكات من خلال الحالات التي قامت الشبكة برصدها سواء من خلال الشكاوى أو البلاغات أم الرصد الذاتي. وقد خضعت هذه الحالات كلها لآلية النظر، وتقصي الحقائق والمراجعة العلمية والحقوقية. ومن بين (٩٦) حالة تلقاها البرنامج في عام ٢٠١٢، تبين له أن (٢٩) منها تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين.

لقد توزعت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن في العام ٢٠١٢ على أكثر من حق من الحقوق التي ترصدها شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، خاصة وأن انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها حرية الإعلام تتسم بطبعها وبحكم الترابط بين بينها بكونها متعدد الجوانب. وقد شملت الانتهاكات التي تحقق برنامج «عين» من وقوعها في الأردن: إساءة المعاملة والمعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة وحرية التعبير والنشر والإعلام، والاحتجاز غير القانوني والاعتداء على الحرية الشخصية للإعلاميين.

ومن اللافت للانتباه أن الرقابة المسبقة وحجب المعلومات ما زالت من الانتهاكات التي ترتكب رغم اتساع هامش الحرية الصحفية الذي تزامن مع التغيرات والتحولات السياسية في المنطقة بما فيها الأردن، ولكن جهود الرصد قد انصبت بالأغلب على الانتهاكات الجسيمة لأنها باتت الانتهاكات الأبرز والأكثر شيوعا وتكرارا. علاوة على أنها لم تعد

ترتكب من رجال الأمن بشكل مباشر ولكن أعوان الأمن والمتعاونين معهم من يطلق عليهم «البلطجية» أصبحوا أداة مألوفة لاقتراف الانتهاكات الجسيمة بحق الإعلاميين.

ولاحظت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي بانزعاج وقلق شديدين ظاهرة استخدام القانون والمحاكم الخاصة في الأردن كأداة لإيقاع العنف بحق الإعلاميين، فقد بات مألوفا وشائعا تحويل الإعلاميين لمحكمة أمن الدولة على أساس أن المواد الإعلامية التي قاموا بنشرها تشكل جريمة إطالة لسان بحق الملك، أو أنها تشكل مناهضة لنظام الحكم أو تحريضا ضده.

ثالثاً: الدراسات والبحوث

الخفاء والتجلي .. رؤية وممارسة الحركات الإسلامية في التعامل مع حرية التعبير والإعلام

تأتي هذه الدراسة في سياق عمل استكشافي أولي يستهدف التعرف على مكانة حق التعبير في البرنامج السياسي والإصلاحي للحركة الإسلامية في الأردن، ومقارنة هذه المكانة في البرامج السياسية الإصلاحية لجماعة الإخوان المسلمين في مصر وسوريا.

وتكونت الدراسة من سبعة فصول من بينها الفصل المتعلق بالشهادات التي نرى أنها في غاية الأهمية لكونها أثرت الدراسة أولا، ولكون أصحابها من ذوي التجربة والكفاءة والخبرة التي تحمل موقفا ورأيا سواء أكان أصحاب الشهادات من قيادات الحركة الإسلامية أم من الباحثين المختصين في شؤون الحركات الإسلامية ثانيا.

توقفت الدراسة في الفصل الأول عند مسيرة الحركة الإسلامية ورحلة التعبير في المفاهيم من «المغالبة إلى المشاركة»، وقد تم البحث في المشاركة السياسية للإخوان في الأردن وكيف تحولت الحركة الإسلامية من راغب بالشراكة في السلطة قبل اتفاقية وادي عربه إلى زاهد فيها بعد توقيعها، مما شكلت خلافا في المواقف والمفاهيم وصولا للاشتباك بينها وبين السلطة.

وخصصت الدراسة الفصل الثاني لاستكشاف الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي، وتوقفت في الفصل الثالث أمام الإسلام السياسي وحرية التعبير من خلال استطلاع للرأي العام شمل ٥٠٨ إعلاميا وإعلامية، وتضمنت ورقة الاستطلاع ٩ أسئلة.

وأظهرت إجابات العينة المستطلعة أن الإعلاميين الأردنيين غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدون الحركة الإسلامية تؤمن بذلك إطلاقاً.

وفي إجابات العينة المستطلعة على سؤال عما إذا كان لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن أجاب ما نسبته ٦٢،٢٪ بأنها ليس لديها أية برامج مقابل ٣١،٥٪ أفادوا بان لديها مثل هذه البرامج، بمعنى أن ثلثي الإعلاميين الأردنيين لا يعتقدون بوجود أية برامج لدى الحركة الإسلامية لدعم حرية التعبير.

وتوقفت الدراسة مطولا في الفصل الرابع أمام مفهوم ومكانة الحريات العامة وحرية التعبير والإعلام في خطاب الإصلاح لدى الحركة الإسلامية، من خلال تحديد مفهوم الإصلاح الوارد في برنامجها الشامل للإصلاح سنة ٢٠٠٥ باعتباره البرنامج المعتمد من الحركة الإسلامية ويعبر عن وجهة نظرها وموقفها الكامل تجاه ذلك.

وتوقفت الدراسة أمام مكانة الحريات العامة في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية، وناقشت مفهوم ثنائية الثقافة والإعلام لدى الحركة.

وخصصت الدراسة فصلها الخامس لعقد مقاربة حول مكانة حرية التعبير في برنامجين إصلاحيين للإخوان المسلمين في سوريا ومصر، وخلصت إلى أن مكانة حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر جاءت متواضعة جدا فلم ترد في المشروع المصري للحركة أية إشارات مباشرة لحرية الإعلام والتعبير إلا في سياق جملة واحدة دعت الحركة فيها إلى ما أسمته «تنقية أجهزة الإعلام من كل ما يتعارض

مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم».

وخصصت الدراسة الفصل السادس إلى استجلاء نماذج تطبيقية من كيفية تعامل الحركة الإسلامية في الأردن مع حالة «التفكير داخل الجماعة»، وحالة التفكير خارجها، وتوقفت أمام نموذجين أولهما موقف الحركة الإسلامية من «مبادرة زمزم» التي تبناها قياديون داخل الحركة ودعوا فيها إلى إصلاح الحركة الإسلامية من داخلها، وكيف تم التعامل معهم برفض تلك المبادرة وصولا إلى إصدار دعوات تطالب بفصل من تبنى المبادرة ومحاكمة من وقع عليها.

وتوقفت الدراسة أمام نموذج الإسلاميين في الحكم في مصر كنموذج وكيف يتم تعامل الإخوان مع حرية الصحافة والتعبير.

وخصصت الدراسة الفصل السابع إلى شهادات قيادات إسلامية وخبراء في الحركات السياسية وباحثين وسياسيين رأت أن من المهم الاستماع إليهم والى آرائهم وتقييماتهم والاستفادة منها.

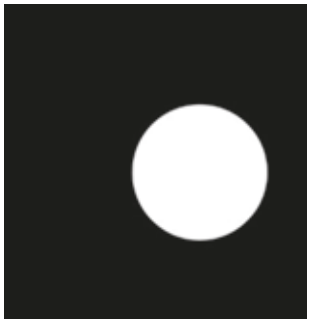

الملخص التنفيذي

أولاً: استطلاع رأي الصحفيين

تراجعت مؤشرات الحريات الإعلامية في استطلاع الرأي الذي نفذه مركز حماية وحرية الصحفيين في الأردن لعام ٢٠١٢، ولم تستمر أجواء التفاؤل بالتغيير والتقدم النسبي لواقع حرية الصحافة متزامنا مع بدء الربيع العربي وحركة الاحتجاج الشعبي.

وأظهرت الأرقام تزايد توجه الإعلاميين إلى الاعتقاد بأن حرية الإعلام تراجعت في العام الماضي، فلقد اعتبر ١٤٪ بأنها تراجعت بشكل كبير، باختلاف عما كان عليه الحال في عام ٢٠١١، حيث بلغت فقط ١١,٩٪

في الوقت ذاته فان من يراها بأنها تقدمت بشكل كبير انخفض إلى ٨,٥٪ بعد أن حقق المؤشر في عام ٢٠١١ ارتفاعا ليصل إلى ١٥,٤٪.

وتتبلور الصورة أكثر فأكثر عن وضع حرية الإعلام مع تنامي الاتجاه الذي يؤشر على حالة التراجع، فمن يرى بان الإعلام في وضع متدن بلغ ١٩,٩٪ بزيادة ٣٪ عن العام ٢٠١١، وبالمقابل فإن من يراها بصورة ممتازة لم يتجاوز ٤,١٪ بتراجع طفيف سبعة أعشار بالمائة، وأيضا وفي ذات الاتجاه فان من يقفون بالمنتصف عادوا عن رأيهم، فالذين يعتقدون بأن حالة الحريات متوسطة تراجعوا لتصل نسبتهم ٢٧,٤٪ بعد أن كانت ٣٤,٥٪ لعام ٢٠١١.

واعتبر وبشكل لافت ٥٧,٣٪ من الإعلاميين الذين شاركوا بالاستطلاع وعددهم ٥٠٨ صحفيين أن التشريعات الإعلامية في الأردن تعتبر قيدا على حرية الصحافة وبفارق ملحوظ جدا وصل إلى ٩٪ عن عام ٢٠١١ الذي سجل انخفاضا.
وكشف الاستطلاع الذي ينفذه المركز منذ ١١ عاما ويرصد ولأول مرة مواقف واتجاهات الصحفيين من بعض القضايا العامة التي استأثرت باهتمام الرأي العام أن ٦٦,٣٪ من الإعلاميين لا يؤيدون قرارات رفع أسعار المشتقات النفطية، ولم يدعم هذا القرار بشكل كبير سوى ٦,١٪ وكان المتوسط الحسابي لتأييد هذا التوجه ١٨,٧٥٪ .

ولا تتجلى معارضة الصحفيين للتوجهات الحكومية في القضايا المعيشية فقط، فلقد رفض وبشكل مطلق ٥٣,٣٪ إحالة وتوقيف نشطاء الحراك الشعبي أمام محكمة أمن الدولة.

ويتماشى الصحفيون في مواقفهم مع مزاج الشارع، فهم وبغالبية واضحة يؤيدون حل البرلمان وبمتوسط حسابي ٨٦,٣٦٪، ونفس الأمر في موقفهم من تشكيل الهيئة المستقلة للانتخابات، فلقد أعلن ٨٢,٥٧٪ عن تأييدها.

العلاقة الجدلية المتشابكة بين منسوب الحريات الإعلامية وواقع الاحتجاجات والحراك الشعبي في الشارع الأردني يمكن قراءتها في استطلاع الرأي، وأول هذه الشواهد أن إيمان الصحفيين بان الاحتجاجات تسهم في زيادة مساحة الحريات تراجعت لتصل ٨١٪ بعد أن كانت ٨٦٪ في العام ٢٠١١، وذات الأمر ينطبق على دورها في المساعدة في تدفق معلومات جديدة للناس فقد انخفضت من ٨٦٪ إلى ٨٤٪، والحد من التدخل الأمني من ٦٦٪ إلى ٦١٪، وتقليص الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين من ٦٢,٧٪ إلى ٥٤٪ ويتراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية من ٦٨٪ إلى ٦٣٪، وكسر الإعلام للخطوط الحمراء من ٧٩٪ إلى ٧٨,٦٪.

الرؤية المتشائمة والسوداوية أحيانا لم تنحصر في رؤية وصورة الصحفيين للحريات، ولا للتأثير السلبي المتنامي للتشريعات، ولا حتى لتراجع الاحتفاء بدور الحركات الاحتجاجية في دعم تحرر الإعلام، بل تستمر أيضا في الرقابة الذاتية، فلقد خابت الرهانات بأن تختفي هذه الظاهرة المقلقة أو تتراجع بشكل كبير، وكل ما حدث أنها تراجعت نقطة واحدة، وبدل أن كانت ٨٧٪ عام ٢٠١١ أصبحت ٨٦٪ عام ٢٠١٢.

وبقيت نفس الذرائع لممارسة الرقابة الذاتية تتصدر الأسباب التي يعلنها الصحفيون لممارستها،

الملخص التنفيذي

٨٢٪ يطبقون الرقابة الذاتية حين يعتقدون أن ما سيكتبونه يخالف القانون، و٧٠٪ حين يخالف العادات والتقاليد، و٧١٪ يستخدمونها لتجنب مناقشة القضايا الجنسية.

دوافع الرقابة الذاتية عند الصحفيين لم تتغير، وظل الإعلاميون يرددون ذات الشعارات حين يسألون لماذا تراقبون أنفسكم، فهم يجيبون وبنسبة ٩٦٫٨٪ انتماء للوطن، ثم وفي المرتبة الثانية ٩٦٪ يعتبرون ما يفعلونه دافعه المحافظة على أمن الوطن، ٩٦٫٣٪ حتى لا يثيرون النعرات والمساس بالوحدة الوطنية، ٩٥٫٤٪ دافعهم الوازع الأخلاقي، ٨٦٫٩٪ حتى يحصلوا على احترام الذات والسمعة، ٨٥٫٣٪ يعيدونه لدافع ووازع ديني، وأخيرا وبنسبة ٥٦٪ يعزون ذلك لأنهم يعرفون سلفا بتعليمات مؤسستهم الإعلامية بما يمكن نشره ومالا يمكن نشره.

ولم ينكر ٨٫٢٪ أنهم يقومون بذلك للحصول على حوافز مادية، ٦٫٢٪ حرصاً على أن يحصلوا على ترقية ومنصب أفضل.

التابوهات التي يتجنب الصحفيون ملامستها ظلت نفسها، في المقدمة القوات المسلحة ٩١٫٣٪، السلطة القضائية ٨٤٫١٪، القضايا الدينية ٧٤٪، وبشكل أقل كثيرا الأجهزة الأمنية ٦٨٪، تحاشي القضايا الجنسية ٧٢٪، وتجنب النقد لزعماء الدول العربية والأجنبية تراوحت النسبة بين ٤٢٪ وحتى ٥٧٪.

وتربعت أكثر ثلاثة مواضيع تعتبر خطاً احمر يتجنب الإعلاميون الاقتراب منه، أولا القوات المسلحة بنسبة ٢٢٫١٪، والقضايا الدينية ١٣٫٥٪، وانتقاد الأجهزة الأمنية ١٣٫٤٪.

التعديلات الدستورية التي أنجزها الأردن عام ٢٠١١ جاءت لضمان التحولات الديمقراطية والإصلاح ودعم الحريات، ولكنها بنظر الصحفيين لم تحقق غاياتها ولا تلتزم الحكومة بإنفاذ الدستور.

وفي إجابات صادمة عن اعتقاد الصحفيين بان الحكومة التزمت بتطبيق وممارسة التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الإعلامية يرى ٢٨٫٣٪ منهم أن الحكومة لم تلتزم بالدستور، و٢٢٫٤٪ التزمت بتطبيقه بدرجة قليلة، ٣٩٫٨٪ طبقته بدرجة متوسطة، وفقط ٤٫٩٪ يؤكد أن الحكومة التزمت بإنفاذه بدرجة كبيرة.

ورغم أن الإعلام الالكتروني كان مستهدفا في عام ٢٠١٢، وجاء قانون المطبوعات والنشر المعدل ليضيق الخناق عليه، فإنه حافظ على شعبية بين الصحفيين، واتخذ الغالبية مواقف مؤيدة له.

٤٥٫٣٪ من الإعلاميين يرفضون شرط الترخيص المسبق الذي وضع في قانون المطبوعات والنشر المعدل ويعتبرونه قيدا على حرية الإعلام، ٢١٫٩٪ يعتبرونه داعماً لحرية الصحافة.

ويعارض ٥٤٪ من الصحفيين حجب المواقع غير المرخصة بموجب أحكام هذا القانون ويعتبرون ذلك قيدا على الحريات، و١٦٫٥٪ يعتقدون أن ذلك في حرية الإعلام.

والأكثر وضوحا كان رفض ٦٠٪ من الصحفيين المادة التي تفيد بأن التعليق على المواقع الالكترونية هو جزء من المادة الصحفية ولم يؤيدها سوى ١٥٪.

الإعلاميون رغم معارضتهم لقانون المطبوعات والنشر المعدل في أكثر مواده يثقون بأن تطبيق هذا القانون لن ينسحب على المدونات ومواقع التواصل الاجتماعي.

ويثق ٤٣٫٩٪ منهم بأن تأكيدات الحكومة صحيحة وبأن القانون محصور أثره في المواقع الإخبارية الإلكترونية.

مابين النصوص القانونية والوعود الحكومية يبقى الجواب والاختبار عند تطبيق القانون بين يدي القضاة.

دور الإعلام الالكتروني في زيادة مساحة الحريات

حافظ على ريادته، ٨٦,٤٪ كمتوسط حسابي يرون أنها ساهم في رفع منسوب الحريات الصحفية، ٨٠٪ متوسط حسابي يدافع عن حرية الإعلام، ٧٠,٦٪ يسهم في تطوير الحوار، ٦١,٨٪ تعتبره مصدرا لتدفق معلومات لها مصداقية، ٥٥,٢٪ يلعب دورا في تطوير الحالة المهنية .

والأهم ٩٣٪ يرون أن هذه المواقع أتاحت للناس الحرية في إبداء آرائهم وتعليقاتهم.

معارك احتواء الإعلاميين وشراء ذممهم لم تتوقف ولم تتراجع، والربيع العربي الذي يرفع شعار حرية الإعلام، ومحاربة الفساد لم يكن له وقع وصدى كبير في الوسط الإعلامي.

والكلام الذي كان يهمس به سرا عن احتواء الصحفيين ورشاوى تدفع لهم تفجر علناً في أخبار وتقارير على المواقع الإلكترونية لم تتأكد صدقيتها بأن مدير مخابرات أسبق كان يدفع لمجموعة كبيرة من الصحفيين.

الأرقام عن الاحتواء لم تتغير، بل تزايدت، فمن يعترفون بأنهم تعرضوا للاحتواء بلغت نسبتهم ١٧,٧٪ لعام ٢٠١٢ بعد أن كانوا ١٦,٧٪ لعام ٢٠١١.

وظل رجال الأعمال والحكومة، والمؤسسات شبه الحكومية والأجهزة الأمنية الأطراف التي تتصدر مشهد محاولات الاحتواء.

حافظت الهبات المالية والهدايا على النسبة الأكثر شيوعا بين أشكال الاحتواء وبلغت ٤٩,٢٪، يليها تسهيل الخدمات ٢٠,٥٪، ثم التعيين في منصب حكومي وشبه حكومي ١١,٥٪.

المفارقة التي لا تجد تفسيرا أن ٧٢٪ يرون بان محاولات الاحتواء لا تؤثر على ممارستهم لعملهم المهني.

ولا يقتصر الأمر عند الصحفيين الذين يعترفون بأنهم تعرضوا للاحتواء، بل الأخطر بأن ٥٣,١٪ من الإعلاميين تناهى إلى مسامعهم بأن هناك صحفيين تعرضوا لذلك، وحاصل جمع من تعرضوا مباشرة أو من سمعوا عن آخرين يرفع نسبة من تعرضوا للاحتواء إلى حدود ٧٠,٨٪ وهو مؤشر خطير جداً.

ويضاعف من خطورة هذه الظاهرة على استقلالية الإعلام، بأن ٧٣,٤٪ كوسط حسابي من الإعلاميين يعتقدون بصحة المعلومات التي تسربت عن تلقي صحفيين رشاوى من مدير مخابرات أسبق، وقد توزعت هذه النسبة مابين من يعتقدون بصحتها إلى درجة كبيرة ٤٥,٣٪، وبدرجة متوسطة ٢٣,٦٪، وبدرجة قليلة ١٠,٢٪، وفقط ٨,٧٪ ينفون صحة هذه المعلومات إطلاقاً.

وحين سُئلوا عن الجهة التي يعتقدون أنها سربت هذه المعلومات، قال ٣١,٨٪ أنها شخصيات متنفذة، ٢٦,٢٪ تقف خلفها جهات أمنية، ٢٠,٢٪ سربتها وسائل إعلامية، ١١,٤٪ اتهموا جهات حكومية، ٣,٨٪ اعتبروا جميع ما ذكر سابقاً.

وتتناقض إجابات الصحفيين حول هذه القضية التي أثارت الجدل ومازالت، فهم من جهة يثقون بصحة هذه المعلومات بشكل ساحق، وفي اتجاه آخر يعتبرونها تسريبات حكومية وأمنية وإعلامية، وباتجاه ثالث يرون أن الهدف من وراء تسريب هذه المعلومات جاء لتصفية حسابات بين مراكز قوى ٣٣٪، والإساءة لصورة الصحفيين ١٩,٥٪، وتوظيف الصحفيين في معارك ضد بعضهم البعض ١٤٪، وكشف المتورطين بهذه الأفعال للرأي العام ١٢٪، وكشف أساليب تعامل الأجهزة الأمنية مع الصحفيين ٨,٦٪.

استطلاع الرأي لعام ٢٠١٢ خضع لمراجعة وتدقيق حتى يواكب الأحداث التي مرت بالأردن وبالصحفيين، فلقد ألغيت العديد من الأسئلة التي تقادمت ولم تعد الإجابة عليها تشكل إضافة لمحتوى الاستطلاع، وأسئلة أخرى جرى تطويرها مثل ما يتعلق بالالتزامات الدستورية بقضايا حرية الإعلام، ومحاور وأسئلة جديدة أضيفت لتغني الاستطلاع مثل

التعديلات التي ارتبطت بقانون المطبوعات والنشر المعدل، وكذلك ما يتعلق بالإشاعات والأنباء التي انتشرت عن تلقي صحفيين رشاوى من مدير المخابرات الأسبق، والأهم السؤال عن مواقف واتجاهات الإعلاميين من قضايا عامة مثل حل البرلمان، ومحاكمة نشطاء الحراك الشعبي أمام محكمة أمن الدولة، ورفع أسعار المشتقات، وأخيراً الأسئلة المرتبطة بدراسة «الإسلام السياسي وحرية التعبير والإعلام».

واعتمدت منهجية الاستطلاع على تصميم استمارة اشتملت على ٣٠٣ سؤالاً، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وقياس مدى رضاهم عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوطات التي يتعرضون لها.

وروعي في هذه الدراسة بأن تم تجاوز المشكلات والصعوبات التي واجهت فريق البحث في العام الماضي، وتم الحد من عدد الأسئلة المفتوحة، والاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة.

وعرضت استمارة الاستبانة على لجنة فنية لتحكيمها، حيث تم الأخذ بالملاحظات وعكسها عليها، إضافة إلى عمل اختبار قبلي للتأكد من وضوح الأسئلة للمستجيبين، كما تم الأخذ بجميع الملاحظات التي وردت من هذا الاختبار لتحديد الشكل النهائي للاستمارة (أنظر ملحق الاستمارة).

وتكون مجتمع الدراسة من حوالي ١٤٨١ صحفياً وإعلامياً، حيث شمل الإطار على الصحفيين والإعلاميين الأعضاء في سجل نقابة الصحفيين، بالإضافة إلى كشوف مركز حماية وحرية الصحفيين حتى تاريخ تنفيذ الاستطلاع ابتداء من ٢٠١٣/١/٥ ولغاية ٢٠١٣/١/٢٠ والتي اعتمدت على القوائم التي تم الحصول عليها من المؤسسات العاملة في القطاع الإعلامي العام والخاص.

واعتمد في تصميم عينة الدراسة أسلوب العينة العشوائية المنتظمة وبمستوى ثقة ٩٥٪ وخطأ معياري مقداره ٣,٦٪، حيث تم تقسيم الصحفيين والإعلاميين إلى فئتين وبالأسلوب المتناسب مع الحجم في كل فئة، حسب الآتي:

- الفئة الأولى: وشملت الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الحكومي حيث بلغت نسبتهم في الإطار ٢٤,٦٪.
- الفئة الثانية: وشملت الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الخاص حيث بلغت نسبتهم حوالي ٧٥,٤٪.

كما تم توزيع الصحفيين والإعلاميين في كل فئة حسب الجنس وبالأسلوب المتناسب مع الحجم أيضاً، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين الذكور ٧٤,١٪ في حين بلغت نسبة الصحفيات والإعلاميات العاملات في الإطار ٢٥,٩٪.

وأخذ بعين الاعتبار الصحفيون والإعلاميون العاملون وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، و بالأسلوب المتناسب مع الحجم، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين والمسجلين في النقابة ٥٩,٧٪، في حين بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في النقابة ٤٠,٣٪.

وقد تم إجراء بعض التعديل على أوزان المسح وذلك بسبب عدم استجابة بعض الصحفيين، بالإضافة إلى وجود بعض المشاكل في الإطار مثل عدم صحة أرقام الهواتف أو أنها مفصولة أو أن أصحابها غير متواجدين في الأردن.

وبلغ عدد أفراد العينة الذين تم الاتصال معهم واستيفاء بيانات الاستمارة منهم بشكل كامل (٥٠٨) صحفي وإعلامي.

وإن كانت من إيجابيات تذكر في استطلاع عام ٢٠١٢ فإن المؤشرات تقول بان الضغوط والمضايقات التي تعرض لها الصحفيون قد تراجعت لتصل

إلى ٣٦,٢٪ في حين كانت ٤١٪ عام ٢٠١١.

ويمكن قراءة هذا الأمر بأكثر من اتجاه، الإيجابي بأن الحكومة وأجهزتها الأمنية تحسن أداؤها في تعاملها مع الصحفيين الذين يغطون الاحتجاجات ولم تفرط بالاعتداء عليهم كما حدث في العام ٢٠١١، وفي اتجاه آخر فإن حركة الشارع الاحتجاجية قد تراجعت ولم تعد تشكل بريقاً للإعلام لتغطيتها، وهذا يعني أن حجم الاحتكاك مع الأمن في الميدان تناقص، وبالتالي انخفضت المؤشرات للانتهاكات أو المزاعم عنها.

الأسئلة الاستطلاعية عن الضغوط والمضايقات والانتهاكات يجب أن تقرأ كوحدة واحدة مع تقرير رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الصحفيين في الباب الثاني والذي أعدته وحدة «سند» التابعة للمركز والمتخصصة بأعمال الرصد والتوثيق ضمن مشروع إقليمي لرصد الانتهاكات على الإعلام في العالم العربي.

أبرز الضغوط التي تعرض لها الصحفيون كانت حجب المعلومات وبلغت نسبتها ٢٣٪، التهديد ١٢٪، ويليها القدح والذم ١٠,٢٪، ثم المنع من التغطية ٧٪، وحجب المواقع ٢٪ والضرب والاعتداء الجسدي ١,٦٪، ونفس النسبة للاستدعاء الأمني وحجز الحرية ١,٤٪، وتكسير أدوات العمل الصحفي ١,٢٪ والإحالة لمحكمة أمن الدولة ٠,٤٪ .

بعد عشر سنوات على صدور تقرير حالة الحريات الإعلامية ظل القاسم المشترك في كل استطلاعات الرأي أن الصحفيين متفقون بأن الحكومة تتدخل بوسائل الإعلام، ومنذ عام ٢٠٠٤ سجل الصحفيون أن التدخل الحكومي بلغ ٥٩,٤٪، وظل مؤشر هذه النسبة يتنامى حتى وصل إلى ٦٨,٨٪ لعام ٢٠١١، وتراجعت هذه التدخلات خطوة للوراء عام ٢٠١٢ لتصل إلى ٨٣,٩٪.

الحريات الإعلامية لا تنفصل عن الحراك السياسي، وقد استأثر ما يحدث مع الإعلام في دول ما بعد الثورات (مصر، تونس) باهتمام الإعلام الأردني، وبدأ بطرح أسئلة مقارنة وافتراضية عن موقف الإسلام السياسي وخاصة الاخوان المسلمين من قضية حرية التعبير وحرية الإعلام، وهل ينسحب ما يحدث من صراع وانتهاكات واتهامات بين الإعلاميين وحكومات الإسلام السياسي في مصر وتونس على النموذج الأردني، وهل إسلاميو الأردن يحملون ذات التوجهات والممارسات، وما مدى ثقة الإعلاميين بأنهم يؤمنون بحرية الإعلام؟!.

الاستطلاع لعام ٢٠١٢ طرح أسئلة عن علاقة الإسلام السياسي بالإعلام، وستوظف في دراسة ملحقة بالتقرير بالباب الثالث.

أرقام الاستطلاع تكشف عن أن تيار الإسلام السياسي لا يجد مناصرين كثر له بين الإعلاميين، فهناك كمتوسط حسابي ٤٧,٥٪ يعتقدون بأن أحزاب وتيارات الإسلام السياسي لا تؤمن بحرية التعبير والإعلام، وهناك ٢٨٪ يقولون بشكل قاطع أن هذه الأحزاب لا تؤمن بتاتا بحرية التعبير والإعلام.

ويذهب ٦٢,٢٪ إلى الاعتقاد بان هذه التيارات ليست لديها برامج لدعم حرية التعبير والإعلام.

ويظهر الموقف أكثر بإعلان ٤٣٪ من الصحفيين كمتوسط حسابي أن الإعلاميين الذين وصلوا للسلطة بعد الثورات لم يدافعوا عن حرية الإعلام، في حين قال ٨,٧٪ أنهم يدافعون عن الحريات الإعلامية بدرجة كبيرة، ٢٧,٨٪ يدافعون عنها بدرجة متوسطة، ١٨,٩٪ يساهمون بالدفاع عن حرية الإعلام بدرجة قليلة.

وحول تقييم تجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل لها الإسلاميون للحكم فان المستجيبين للاستطلاع تباينت آراؤهم ولكن من قيمها بأنها ممتازة لم يتجاوز ٧٪، ومن وصفها بالسيئة بلغ ٢٩,٥٪، وجيدة ٢٢,٦٪ والمتوسط الحسابي ٣٥,٨٪.

ويرى ٤٠٪ من الإعلاميين أن أحزاب الإسلام السياسي لا تقبل بالرأي الآخر إطلاقاً، ٢٨,٣٪ يقبلون بالرأي الآخر بدرجة متوسطة، ٢١,٧٪ يقبلون بدرجة قليلة،

٨٪ يقبلون بالرأي الآخر بدرجة كبيرة.

ويرتفع بشكل حاد الموقف المعارض للصحفيين الأردنيين بإعلان ٧٢٪ منهم بأن الإسلاميين ليس لديهم برامج ناجزة لدولة مدنية ولحرية التعبير والإعلام.

ثانياً: الشكاوى والانتهاكات

إستمر مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال رصده وتوثيقه للانتهاكات الواقعة على الإعلاميين عام ٢٠١٢ بنفس النهج والأسلوب الذي اتبعه في تقاريره السابقة، وحافظ على التطوير المنهجي الذي اتخذه عام ٢٠١١ عندما بدأ بآلية جديدة في تعامله مع الشكاوى التي ترد إليه من قبل الإعلاميين بشأن ما تعرضوا له من اعتداءات وانتهاكات طالت حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية في ضوء الأسس والمعايير الدولية، ومن خلال برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين.

وعلى مدار عامين متتاليين، بقيت حالة الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية في الأردن كما في غيرها في عدد من الدول العربية متأثرة بالربيع العربي، مع ملاحظة ومراعاة بعض المتغيرات التي طرأت العام ٢٠١٢ في الأردن عندما تراجع الحراك الشعبي قليلاً إلى الخلف فتقلصت قليلاً الانتهاكات الجسيمة والجماعية وواسعة النطاق والممنهجة كالاعتداء بالضرب. إلا أن المؤشرات التي سجلها تقرير الشكاوى والانتهاكات تلفت الانتباه إلى استمرار عدد من أشكال الانتهاكات في الحدوث أهمها الانتهاكات المتعلقة بالذم والقدح والتحقير ومنع التغطية والتهديد بالإيذاء، ولا يعني ذلك أن عدداً من الحالات الجسيمة كالاعتداء بالضرب لم تتكرر أو تقلصت كثيراً.

فقد سجل برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات نحو ١٠ حالات اعتداء بالضرب تكررت عام ٢٠١٢، وغالبية هذه الحالات كان مناسبتها تغطية الصحفيين المعتدى عليهم - كما ورد في شكاياتهم - للاعتصامات والمسيرات والتجمعات الشعبية المطالبة بالحرية والتغيير ومحاربة الفساد وارتفاع الأسعار. ومن التطورات اللافتة أيضاً هو استخدام الحكومة للقانون كأداة لتقييد الحريات الإعلامية وتكميمها عندما أقرت قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام ٢٠١٢ الذي اعتبر عودة للوراء بالحريات وعصفاً بالحريات الصحفية، ومحاولة للسيطرة على الإعلام الإلكتروني واحتوائه بعد أن أصبح الملاذ للأردنيين لمعرفة ما يجري في الواقع. ولعل هذه الأمور دفعت بمركز حماية وحرية الصحفيين بالمحافظة على شكل تقرير الشكاوى والانتهاكات وتتبع العناصر الأساسية لتلك الانتهاكات والتثبت من وجود أدلة تدعم المزاعم الواردة في حدوثها والمدونة في شكاوى الصحفيين والإعلاميين التي تابعها المركز، وقد حافظ على إفراد عدد من البنود المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية التي وقعت العام ٢٠١٢، وبالانتهاكات التي اتخذت السمة الأعم والأبرز والمحاطة بسياسة الإفلات من العقاب والحيلولة دون وصول الضحايا إلى العدالة.

لقد تابع المركز طوال العام الماضي اعتماده على المقاربة الحقوقية في تعامله مع الشكاوى والانتهاكات، وهي المقاربة التي ثبت عملياً أهميتها وصحتها وجدواها، واستمر المركز بتعزيز العمل بها وملاحظة ما تحقق منها وما تم إنجازه على أساسها، وسعى إلى تثبيتها والمحافظة على مكوناتها وعناصرها الأساسية الخاصة والمنتمية لتقرير الشكاوى والانتهاكات رغم بعض المتغيرات التي أثرت على الساحة الإعلامية وأبرزها استمرار التأثر بربيع العرب وحركات الاحتجاج المطالبة بالحرية والديمقراطية، وقد شملت الانتهاكات التي رصدها واستقبلها المركز موضوعات متنوعة ومتعددة شكل وقوعها انتهاكات واضحة بحق حرية الإعلام والإعلاميين.

لقد قام المركز في العام الماضي باعتماد «مقاربة حقوقية» للتعامل مع الشكاوى والانتهاكات، وهي مقاربة ثبت عملياً أهميتها وصحتها، ما دفع المركز في هذا العام إلى تعزيز العمل بها والبناء على ما تحقق على أساسها في العام الماضي. وهذه المقاربة بالذات هي التي حدت

بالمركز إلى المحافظة على المكونات والعناصر الأساسية للتقرير التي اعتمدها المركز في العام الماضي، رغم بعض التغييرات التي دفعت إليها الثورات العربية والحركات الاحتجاجية.

واقع الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وبحقوق الإعلاميين في عام ٢٠١٢

تمكن برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية التابع لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» من التحقق من وقوع عدد من الانتهاكات المتنوعة الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن في العام ٢٠١٢.

وقد توافرت للشبكة معلومات بشأن هذه الانتهاكات من خلال الحالات التي قامت الشبكة برصدها سواء من خلال الشكاوى أو البلاغات أم الرصد الذاتي. وقد خضعت هذه الحالات كلها لآلية النظر، وتقصي الحقائق والمراجعة العلمية والحقوقية. ومن بين (٨٦) حالة تلقاها البرنامج في عام ٢٠١٢، تبين له أن (٢٩) منها تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين. وفيما يأتي جدول يبين عدد الحالات التي تلقاها البرنامج والشكل الذي تلقى فيه البرنامج هذه الحالات وعدد الانتهاكات المقابل لكل شكل من هذه الأشكال، علماً بان هناك العديد من الحالات التي وجد البرنامج أنها تنطوي على أكثر من انتهاك لأحد الحقوق الإنسانية أو للحريات الإعلامية المعترف بها:

شكل الحالة	العدد الكلي	عدد الانتهاكات	النسبة المئوية
شكوى	٨٩	٥٦	٪٩٢
بلاغ	٥	٣	٪٥
رصد ذاتي	٢	٢	٪٣
المجموع	٩٦	٦١[1]	٪١٠٠

أما فيما يتعلق بمصادر هذه الانتهاكات، فقد ساوت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» بين الانتهاكات الصادرة عن القطاعين العام والخاص، وذلك لأن الاتفاقيات الدولية التي تشكل المرجع الأول في مجال حماية الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين؛ تلزم الدول الأطراف بأن تضمن احترام الحقوق والحريات الواردة فيها وحمايتها في المجالين العام والخاص على حد سواء.

لقد توزعت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن في العام ٢٠١٢ على أكثر من حق من الحقوق التي ترصدها شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، خاصة وأن انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها حرية الإعلام تتسم بطبعها وبحكم الترابط بين بينها بكونها متعدد الجوانب. وقد شملت الانتهاكات التي تحقق برنامج «عين» من وقوعها في الأردن: إساءة المعاملة والمعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة وحرية التعبير والنشر والإعلام، والاحتجاز غير القانوني والاعتداء على الحرية الشخصية للإعلاميين. ومن اللافت للانتباه أن الرقابة المسبقة وحجب المعلومات ما زالت من الانتهاكات التي ترتكب رغم اتساع هامش الحرية الصحفية الذي تزامن مع التغيرات والتحولات السياسية في المنطقة بما فيها الأردن، ولكن جهود الرصد قد انصبت بالأغلب على الانتهاكات الجسيمة لأنها باتت الانتهاكات الأبرز والأكثر شيوعا وتكرارا. علاوة على أنها لم تعد ترتكب من رجال الأمن بشكل مباشر ولكن أعوان الأمن والمتعاونين معهم من يطلق عليهم «البلطجية» أصبحوا أداة مألوفة لاقتراف الانتهاكات الجسيمة بحق الإعلاميين.

وفيما يلي عرض للاتجاهات التي توصلت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي إلى استخلاصها من واقع الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها في الأردن، وأبرز تلك الانتهاكات مصنفة بحسب الحقوق والحريات المعتدى عليها:

(١) ٦١ انتهاكا واقعا على تسعة حقوق معتدى عليها من حقوق الصحفيين الانسانية، من أصل ٩٦ انتهاكا وثقها برنامج عين توزعت بين شكوى وبلاغ ورصد

الاتجاهات الأساسية التي كشفت عنها انتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

من المسائل اللافتة للانتباه أن الانتهاكات الجسمية ما زالت ترتكب من قبل السلطات العامة في الأردن، كما أن سياسة الإفلات من العقاب مازالت قائمة. علاوة على أن الانتهاكات متنوعة المصادر وتشارك فيها سائر السلطات العامة، ولكن يلاحظ بالمقابل في هذا العام ازدياد الاعتماد على القانون كأداة لتكميم أفواه الإعلاميين من خلال إحالتهم إلى محكمة أمن الدولة في بعض الحالات.

وكشفت عملية رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام والإعلاميين في العام ٢٠١٢ عن جملة من المسائل والاتجاهات، واللافت للنظر أنها ليست جديدة وتتطابق بشكل كبير مع ما جرى رصده في أعوام سابقة، وبالذات من جانب مركز حماية وحرية الصحفيين. فالانتهاكات الجسيمة المنطوية على الاعتداءات الجسدية والتي يقترفها أفراد الدرك والأمن العام مازالت تقع، وكذلك الحال بالنسبة للانتهاكات الأخرى.
وسيتناول التقرير المسائل المذكورة كلها على النحو الآتي:

استمرار ارتكاب الانتهاكات الجسيمة والاعتداءات المنهجية

اتسمت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في العام ٢٠١٢ والتي يشملها هذا التقرير، بأن جزءا منها يندرج ضمن الانتهاكات الجسيمة والمنهجية؛ وهي انتهاكات اتخذت شكل اعتداءات بدنية ولفظية وجسمية .

ويمكن القول بأن مصدر هذه الانتهاكات الجسيمة السلطات العامة وبالذات الأمن العام، بالإضافة إلى انتهاكات مماثلة صدرت عن نواب ما زالوا في مناصبهم وقد تمثلت هذه الانتهاكات الجسيمة بضرب الإعلاميين والاعتداء عليهم جسديا، بالإضافة إلى توجيه شتائم مهينة ومسيئة لهم .

فقد تعرض الصحفي زيد الصرايرة من موقع وسط البلد الإخباري لاعتداء من نائب اتهم باعتداءاته على الكثيرين بدنيا ومعنويا ودعمه ما يطلق عليهم البلطجية، وقد جاء في شكواه أنه بعد أن قام بتصوير اعتداء هذا النائب على فتاتين شاركتا باعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦ «جاء إلي وهو يقوم بشتمي وحاول أخذ الكاميرا مني وأثناء ذلك كان يوجه لي لكمات على معدتي لأترك الكاميرا».

أما الصحفي نضال سلامه، فجاء في شكواه أنه أثناء تغطيته لاعتصام تضامني مع معتقلي الطفيلة بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣١ كان الدرك يستهدفون الإعلاميين أثناء هذا الاعتصام الذي جرى في الدوار الرابع وأكد على أنه «توجه نحوي ثلاثة من الدرك وهم يكيلون سيلا من الشتائم نالت عرضي بالرغم من إبراز هويتي الصحفية، وقاموا كالعادة بإتلافها وقام احدهم بدفع القنوة لضربي ولكنه لم ينجح بسبب قيام دركي آخر بدفعي والصراخ بوجهي انقلع يا كلب من هون».

كما تعرضت الصحفية إيمان جرادات لشتائم بذيئة ولمحاولة الاعتداء عليها لمنعها من تغطية اعتصام ٢٠١٢/٤/٦ الذي جرى في وسط البلد، وذلك من قبل نفس النائب المتهم بالاعتداء على الزميل زيد الصرايرة كما جاء سابقاً.

وتعرض الصحفي حمزة المزرعاوي كذلك إلى الضرب من قبل بلطجية أثناء تغطيته لاعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/١/١١، حيث أورد الزميل في شكواه أن «أحد البلطجية هجم علي أمام الأمن وعلى نظرهم، وحاول أن يضربني على وجهي»، وأن سبب الاعتداء عليه هو اعتقاد المعتدي ان الزميل يرغب بتصويره لنشر صورته على المواقع .

كما وقع الصحفي موسى برهومة ضحية اعتداء بدني أثناء وجوده في اعتصام الدوار الرابع بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣١، وقد جاء في شكواه «فاستفرد بي حوالي ٤ من الدرك ملثمين تماما ولا يوجد أي أسماء ولا رتب على ملابسهم، فقاموا بضربي على

جنبي وساقي برأس مدبب، وحاولت الهرب إلا أن أحدهم لحقني ودفعني بقوة على جنبي فوقعت على الأرض وكادت أن تدوسني سيارة».

يثبت من مجمل الانتهاكات السابقة أن نمط الانتهاكات الجسيمة واستهداف الإعلاميين بدنيا من قبل رجال الأمن والدرك، أو من قبل ما أصبح يعرف بالبلطجية على مرأى ومسمع من رجال الأمن أضحى نهجا ثابتا وراسخا، وبالأخص عند قيام الإعلاميين بتغطية الاعتصامات والمسيرات وأشكال الحراك الشعبي الأخرى.

وتعتقد الشبكة أن هذا الاستهداف المتعمد والجسيم للإعلاميين الذي أضحى سمة مميزة للتعامل مع أي إعلامي يقوم بتغطية أنشطة الحراك الشعبي في الأردن أمر خطير، وهو ثمرة سياسة الإفلات من العقاب التي تنتجها السلطات العامة وتكرسها عاما بعد عام.

وما يؤكد هذا الاستهداف المتعمد والمنهجي أن المعتدين تقصدوا في أغلب هذه الانتهاكات الضحية لأنه كان ظاهرا لهم أنه إعلامي أو صحفي أو مصور، وقاموا بالاعتداء عليه في محاولة منهم لإخفاء الحقيقة أو حجبها.

الإفلات من العقاب وانعدام مساءلة الجناة

لقد بدا واضحا لشبكة «سند» أن سياسة الإفلات من العقاب إزاء ما يرتكب بحق الإعلاميين من انتهاكات ما زالت شائعة في الأردن. فالسلطات الرسمية على ما يبدو لم تتخذ أية خطوات حقيقية أو جدية لوقف العمل بهذه السياسة التي تنتهجها منذ سنوات طويلة ولاتخاذ التدابير اللازمة لإنصاف الضحايا ومساءلة الجناة عن الانتهاكات الجسيمة التي اقترفها أشخاص رسميون بحق الإعلاميين أو سكتوا عنها وارتضوها.

وكما كان الحال في عام ٢٠١١ الذي تميز بهذا النوع من الانتهاكات فإن العام ٢٠١٢ شهد وقوع انتهاكات مماثلة وعديدة، فقد تعرض الصحفي موسى برهومة أثناء مشاركته في اعتصام الدوار الرابع كصحفي وناشط إلى الضرب من قبل قوات الدرك، ما أدى إلى إصابته بجروح ورضوض، ولم تقم الجهات المختصة بالتحقيق في الحادثة، ولا بملاحقة المشتبه بتورطهم بها، فضلا عن أنها لم تهتم برفع الضرر الذي لحق بالزميل المذكور.

كما تعرض الصحفي حمزة المزرعاوي أثناء وجوده في ساحة النخيل لتغطية مسيرة (حقوق لا مكارم) إلى هجوم أو اعتداء من قبل أحد «البلطجية» على مرأى ومسمع من رجال الأمن، وقد جاء على لسان الزميل المزرعاوي قوله «هجم علي أحد البلطجية وهاجمني أمام الأمن وعلى نظرهم، وقتها لم أكن أرتدي سترة الصحفيين، لكن رجل الأمن نظرلي وقال «شو بدك، أروح أتذبح أنا والناس»، واستذكر المزرعاوي كذلك بأن «الأمن أحضروا الرجل الذي تهجم علي وقدم لي الاعتذار وقال: فكرت بدك تصورني لتنشر صوري على المواقع».

ترى شبكة «سند» أن الحالة المذكورة تؤكد بما لا يدع مجالا للشك تهاون رجال الأمن وتراخيهم في وقف الانتهاكات الجسيمة على الإعلاميين، والأخطر امتناعهم عن إجراء ما يستوجب القانون القيام به كالقبض على المعتدي والتحقيق معه وإحالته إلى المحكمة عن الانتهاك الذي صدر عنه.

أما الصحفي زيد الصرايرة، فقد تعرض لاعتداء جسدي من أحد النواب على مرأى من رجال الأمن أثناء تغطيته لاعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦، وقد أكد الزميل في شكواه التي تقدم بها للمركز على «فرق الناس بيني وبينه، وبعد ذلك حصلت على تقرير طبي من مستشفى الخالدي وبشكوى رسمية لدى مركز أمن المدينة»، ويبدو أن التحقيق في شكواه راوح مكانه ولم تتخذ أية إجراءات جدية بشأنه.

وتعرض الصحفي زيد السوالقة من موقع الحرة الأردن الإخباري بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٧ إلى اعتداء بدني من قبل مجهول، وقد ذكر الزميل أنه «وفي تمام الساعة الثامنة مساء وعند مدخل العمارة

التي أسكن فيها تفاجأت بتوقف سيارة أجهل نوعها وخروج (٤) أشخاص منها وقاموا بضربي بعصا وقبل أن أفقد الوعي بسبب الضرب على رأسي قال أحد المعتدين بدك تكتب والله للعن أبوك وأبو الكتابة».

وتلاحظ الشبكة في هذا السياق بقلق شديد أن الادعاء العام لم يتحرك من تلقاء نفسه للتحقيق في هذه الانتهاكات بغية الوقوف على هوية الأشخاص المسؤولين والمتورطين فيها وإحالتهم إلى المحاكم المختصة لمحاكمتهم ومعاقبتهم، خاصة وأن القانون الأردني يوجب في الحالات التي تنطوي على شبهة جرمية على الادعاء العام أن ينهض بصلاحياته واختصاصاته المنوطة به.

تعتقد الشبكة بأن سياسة الإفلات من العقاب التي تتبناها الجهات الأمنية وغيرها من الهيئات المختصة في الأردن إزاء الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الإعلاميون، تساهم في اتساع حجم وعدد هذا النوع من الانتهاكات، وتضع الحريات الإعلامية في الأردن واحترامها محل شك. وتذكر الشبكة في هذا الصدد بأن تصنيف الأردن بالنسبة للحريات الإعلامية قد تراجع بشكل ملموس بسبب هذه الانتهاكات .

الطابع المتعمد والمقصود للانتهاكات الواقعة على الإعلاميين

لقد ثبت لشبكة «سند» من خلال الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها، وفي ضوء الاتجاهات والحقائق المشار إليها أعلاه، وجود نمط متعمّد لاستهداف الإعلام والإعلاميين والاعتداء على الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين الأساسية في الأردن.

فقد كشف الأسلوب المستخدم في ارتكاب عدد من هذه الانتهاكات عن وجود هذه النمطية، وقد تقصّد المعتدون وهم في الغالب من رجال الأمن والدرك الاعتداء على الصحفيين وضربهم ومصادرة موادهم الإعلامية وكاميراتهم لمنعهم من تغطية اعتداءات مارسوها في احتجاجات ومناسبات مختلفة، وقد بدا من بعض الانتهاكات أن توجيهاً مسبقاً للأمن والدرك بالتعرّض للإعلاميين ومنعهم من التغطية كان قد صدر لهم.

فقد أشار الصحفي ربيع الصعوب من تلفزيون رؤيا في الشكوى التي قدمتها لشبكة «سند» بتاريخ ١ تموز ٢٠١٢، أنه «بينما كان يستعد لإجراء مقابلة مع مدير الأمن العام بمناسبة مؤتمر صحفي عقده في المركز الثقافي الملكي بتاريخ ٢٦ حزيران ٢٠١٢، قام بالاقتراب منه لأخذ الإذن منه لإجراء المقابلة، فقام أحد مرافقي مدير الأمن بدفعي بقوة وطلب مني الابتعاد ... حاولت مرة أخرى الاقتراب إلا أنه دفعني فقمت بإنزال يده ... رآني مدير الأمن العام فطلب مني الخروج من القاعة (إطلع برا!)، فقلت له بأنني لم أخطئ لكنه كرر ما قال فقلت له بأنني لن أخرج لأنني لم أخطئ، عندها تقدم باتجاهي عدد من الضباط الكبار المرافقين له وحاولوا الابتعاد بي عن مكان الملاسنة ... تبعني الناطق باسم الأمن العام فقلت له أنني لم أخطئ فقال لي بصوت مرتفع: «أنت تتكلم مع فريق، فاعرف مع من تتكلم، وقام بتهديد المصوّر وسحب منه المادة الفلمية وبعدها قالوا لي أن الباشا ينتظرك، فرفضت تلبية الدعوة».

كما ذكر الصحفي أحمد التميمي في شكواه التي تقدم بها أنه أثناء تغطيته لتظاهرة احتجاجية بالقرب من جسر النعيمة - اربد بتاريخ ٥ تموز ٢٠١٢، كانت تستهدف الاعتراض على زيارة رئيس الوزراء إلى مدينة اربد، «وعندما كنت أصوّر الحادثة قامت الأجهزة الأمنية باقتيادي عنوة داخل باص الشغب مع المعتقلين بالرغم من إبراز هويتي الصحفية، ومنعت من استخدام هاتفي النقال داخل الباص وسقطت الكاميرا مني أثناء دفعي إلى داخل الباص. وقد تعامل رجال الأمن مع كل من الزميل غيث التل وزياد نصيرات بالأسلوب ذاته في الحادثة ذاتها».

بالإضافة إلى الانتهاكات المذكورة رصدت الشبكة انتهاكات أخرى تشير إلى أن استهداف الصحفيين من قبل رجال الأمن العام ليس عفوياً ولا وليد لحظته بقدر ما يعبّر عن توجه عام متعمد لمنعهم

من تغطية وتوثيق ما يصدر عنهم من أعمال تنطوي على تعسّف ومخالفة للقانون، وبالذات عند قيام الإعلاميين بتغطية الحراكات الشعبية والتظاهرات المناوئة للحكومة.

السلطات العامة كلها متورطة في الانتهاكات وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية

إن الانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين والحريات الإعلامية خلال العام ٢٠١٢ لم تصدر عن سلطة أو جهة واحدة، فقد اقترفت من جهات وسلطات وهيئات مختلفة، كما تورطت بها سائر السلطات العامة، فهناك انتهاكات من قبل الأجهزة الأمنية كالدرك والأمن العام، وهناك انتهاكات ارتكبها ما عرف بالبلطجية على مرأى ومسمع من الجهات الأمنية المذكورة، كما وقعت انتهاكات من جانب محافظين، ووزراء ونواب في البرلمان، الأمر الذي يعني أن رجالاً من السلطة التشريعية والتنفيذية ورجالاً تابعين للجهات الأمنية المختلفة مشاركون بتلك الانتهاكات، وهي ظاهرة تستحق الوقوف عندها لأنها تشير إلى أن الرجال المنتمين للسلطات العامة باتوا يضيقون ذرعا بالإعلام والإعلاميين وبالرقابة التي يفرضها الإعلام على مؤسساتهم وعلى سلوكياتهم وأدائهم لمهامهم.

وإذا كانت سائر السلطات العامة متورطة في الانتهاكات التي طالت الإعلام والإعلاميين في الأردن إلا أن نصيب الأسد كان للأجهزة الأمنية، فقد تورط رجال الأمن العام والدرك والمخابرات بارتكاب الحصة الأكبر من هذه الانتهاكات. وتعتقد الشبكة أن السبب الأساسي وراء ازدياد الانتهاكات المرتكبة من قبل رجال الأمن العام والدرك هو سياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها المؤسسات الأمنية جميعها إزاء أفرادها وضباطها الذين يتورطون في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بوجه عام وللحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بوجه خاص.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن مركز حماية وحرية الصحفيين سبق وأن تناول سياسة الإفلات من العقاب في الأردن بشكل مفصل في تقريره السنوي لعام ٢٠١١، الذي جاء تحت عنوان «الإفلات من العقاب». أي أن السلطات العامة والأجهزة المتورطة بهذه السياسة قد أخذت علما بتفاصيل هذه السياسة والانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت من جانبها في العام الماضي دون أن تتحرك لملاحقة الجناة وإنصاف الضحايا.

ففي سائر الحالات التي تنطوي على إساءة معاملة وبعضها على انتهاكات جسيمة؛ والتي ارتكبها رجال أمن أو درك، لم يكن بمقدور الضحايا التعرف على هوية الجناة من رجال الأمن العام والدرك بسبب إخفاء أرقامهم وأسمائهم، كما أن مديرياتهم رغم علمها بعدد من هذه الانتهاكات لم تقم بالتحقيق في أي منها بهدف مساءلة المشتبه بارتكابهم لهذه الانتهاكات تأديبيّاً وجزائيّاً. وتؤكد الشبكة على أن الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة إجراء تحقيق مستقل يفضي إلى مساءلة من يشتبه بتورطه بالانتهاك.

ومن المسائل الأخرى التي تميز الانتهاكات الواقعة على الإعلام والإعلاميين في هذا السياق أن عدداً من الانتهاكات المرتكبة في العام ٢٠١٢ جاءت من شخصيات نيابية وعلى خلفية مشاركة الإعلاميين في تغطية الاعتصامات، والمسيرات وغيرها من فعاليات الحراك الشعبي أو لأنهم نشروا أخبارا تتعلق بمواقفهم إزاء قضايا عامة عبروا عنها تحت قبة البرلمان.

إن مصادر الانتهاكات التي تقع على الإعلام والإعلاميين في الأردن متنوعة ومتعددة، وهي تشمل جهات رسمية وجهات خاصة بما في ذلك أشخاص متنفذون سياسيا واقتصاديا، ولكن الأخطر من هذا كله أن الهيئات القضائية أضحت كذلك تشارك في انتهاك الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين، وبالأخص محكمة أمن الدولة التي تقوم بتوقيف الإعلاميين على خلفية مواد صحفية يقومون بنشرها وتندرج ضمن حرية النشر ولا تتضمن تجاوزات مهنية أو قانونية.

ومن أهم الانتهاكات التي رصدتها الشبكة في هذا السياق توقيف الزميل جمال المحتسب ناشر وكالة

جراسا نيوز من قبل محكمة أمن الدولة لنشر مادة إعلامية جرى تفسيرها من قبل مدعي عام المحكمة على أنها تشكل مناهضة لنظام الحكم في الأردن وسيعالج التقرير هذه المسألة بصورة منفصلة في موضع لاحق.

تواصل الاعتداءات النيابية على الإعلاميين

لاحظت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي أن هناك ظاهرة آخذة بالازدياد والتفشي في الأردن؛ وهي الاعتداء على الحريات الإعلامية والإعلاميين من قبل نواب في البرلمان الأردني.

ومن بين أبرز الانتهاكات التي قامت الشبكة بتوثيقها في هذا السياق، الانتهاك الذي ارتكب بحق الصحفي محمد الخالدي من قناة «رؤيا» الفضائية من نائب عرف عنه باستخدام العنف ضد الإعلام والإعلاميين.

فقد أشار الخالدي أنه تلقى بتاريخ ١٧ حزيران ٢٠١٢ اتصالاً هاتفيّاً من النائب المذكور على هاتفه النقّال، واستطرد أنه تعرض من النائب إلى التهديد بالاعتداء على مبنى قناة رؤيا، واستديوهاتها في حالة استضافة نائب آخر سبق أن تعرّض للاعتداء من قبل هذا النائب.

وقد أكد النائب للزميل الخالدي أنه إذا حدث وذكر اسمه على الهواء مباشرة لن يسكت وسيبادر إلى اقتحام مبنى القناة وتنفيذ تهديده.

لقد تحققت الشبكة من وقوع الاعتداء المذكور حيث أن زميلين من زملاء المعتدى عليه وهما شرف الدين أبو رمان وعلى أبوجمعة شهدا الواقعة. علاوة على أن الزميل الخالدي قام بإبلاغ المدير العام لقناة رؤيا بالحادثة. كما أن النائب المعتدي عرف عنه السلوك ذاته في مرات عديدة قبل هذه الحادثة وهو سلوك نمطي ومألوف عنه.

الاعتداء على حرية الإعلام وإساءة المعاملة هما الأكثر وقوعاً

لاحظت الشبكة كذلك أن الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها في هذا العام تنصبّ أكثرها على حرية الإعلام والنشر وإساءة المعاملة سواء أكانت معاملة مهينة أم لا إنسانية أم قاسية. فقد تضمنت الحالات التي تبينت لشبكة «سند» وجود انتهاك أو أكثر للحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين، أن هناك (٢٢) انتهاكاً للحق في حرية الإعلام والنشر و(١٧) انتهاكا للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة. علماً بأن أغلب الحالات التي ثبت فيها وجود انتهاكات اقترن فيها الاعتداء على حرية الإعلام بإساءة المعاملة.

لقد تنوعت أشكال إساءة المعاملة في الانتهاكات التي تحققت الشبكة من وقوعها وقامت بتوثيقها، فاتخذت شكل توجيه الاتهامات والشتائم والضرب والتهديد والركل والحرمان التعسفي من الحرية (حجز الحرية). وهي ممارسات يجري تصنيفها كلها ضمن ضروب المعاملة السيئة المحظورة بمقتضى اتفاقيات حقوق الإنسان والقانون الأردني.

من الحالات التي قامت الشبكة برصدها والتحقق من وقوع إساءة المعاملة فيها حالة الزميلة شهناز الشطي من راديو البلد. فقد ذكرت أنها بتاريخ ٢٢ نيسان ٢٠١٢ وخلال قيامها باستطلاع رأي لبرنامج صوت راديو البلد في منطقة الصوالحة - دير علاّ، «تفاجأت بعنصر من عناصر الأمن يحدثني بصوت مرتفع وأسلوب مستفز وكأنه يتحدث مع متهم، وسألني: ماذا تفعلين؟ فأجبته بأنني أمارس عملي الصحفي، فوجّه كلمات لا يتحملها أي مواطن كان أمام العشرات من المواطنين الذين تجمّعوا ليعرفوا سبب ارتفاع صوته عليّ، فطلبت منه أن يتحدث معي بأدب وأن يحترم كوني أنثى ومواطنة قبل أن أكون مراسلة صحفية، فاستهزأ بي وبعملي وأخذ جهازي الخلوي وجهاز التسجيل وهويتي وطلب مني الصعود معه في سيارة الأمن فرفضت، وطلبت منه هاتفي للاتصال بأهلي فرفض وشتمني، وبعد وصولي إلى المركز الأمني هاجمني وهددني بإحالتي إلى دائرة المخابرات... ولما علم مدير

المركز بسلوكه من المسؤولة عني في راديو البلد اعتذر لي نيابة عنه».

إن الحادثة السابقة ليست حالة فردية أو منعزلة، فثمّة انتهاكات كثيرة بإساءة معاملة الإعلاميين رصدتها المركز ووثقتها وسيتم عرضها وتحليلها بشكل مفصل في موضع لاحق من هذا التقرير. وعلى أي حال، تكشف سائر هذه الانتهاكات عن سهولة اللجوء للضرب والتهديد والوعيد والشتم من قبل رجال الأمن في الأردن تجاه الإعلاميين. وحتى لو جرى تقديم اعتذار في بعض الحالات فإن ذلك لا يكفي لوحده لإنصاف الضحايا، فلا بد كذلك من مساءلة المتعدين جزائياً وتأديبياً وتعويض الضحايا مدنياً.وتعتقد الشبكة في هذا الخصوص أنه ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لوضع حد لاعتداءات بعض النواب المتكررة على الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين.

العنف من خلال القانون

تلاحظ شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي بانزعاج وقلق شديدين ظاهرة استخدام القانون والمحاكم الخاصة في الأردن كأداة لإيقاع العنف بحق الإعلاميين، فقد بات مألوفا وشائعا تحويل الإعلاميين لمحكمة أمن الدولة على أساس أن المواد الإعلامية التي قاموا بنشرها تشكل جريمة إطالة لسان بحق الملك، أو أنها تشكل مناهضة لنظام الحكم أو تحريضا ضده.

ومن بين أهم الانتهاكات التي رصدتها شبكة «سند» وقام بتوثيقها في هذا السياق، توقيف الزميل جمال المحتسب ناشر وكالة «جراسا نيوز» مدة طويلة استمرت لـ٢٢ يوماً بسبب نشره خبرا في موقعه عن إشاعات يعتبرها أحد النواب بأن هناك توجيه ملكي للنواب بتحصين «سهل المجالي» وعدم محاكمته هو وآخرون في قضايا فساد .وقد أوقفه مدعي عام محكمة أمن الدولة على أساس الاشتباه بارتكابه جرم «مناهضة نظام الحكم»، ورفض إحالة طلب إخلاء سبيله إلى المحكمة للنظر فيه .

تؤكد شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» بأن الصحفيين يجب أن لا يحاكموا أمام محاكم عسكرية أو خاصة، فضلاً عن ذلك أنه لا يجوز أن يكون النشر القائم على أسس مهنية أساساً لملاحقة الصحفيين والأهم أنه لا يجوز حرمان الصحفيين من حريتهم جراء ما ينشروه من مواد إعلامية وصحفية، فالتدابير والعقوبات السالبة للحرية لا مجال للعمل بها تجاه الإعلاميين بشأن ما ينشرونه أو يكتبونه أو يذيعونه .

إن ملاحقة الزميل المحتسب وإحالته إلى محكمة أمن الدولة تخالف أحكام الدستور الأردني، واتفاقيات حقوق الإنسان والمعايير الدولية المعمول بها في مجال حرية النشر والإعلام.

ومن الانتهاكات الأخرى التي قامت شبكة «سند» بتوثيقها في هذا المجال استدعاء الصحفي نضال سلامة من «جراسا نيوز» من قبل مدعي عام محكمة أمن الدولة وتهديده، فقد جاء في شكوى الزميل المذكور أن مدعي عام محكمة أمن الدولة أبلغه هاتفيا بتاريخ ٢٠١٢/٤/٩ بضرورة حضوره لنيابة امن الدولة بسبب تصريح قام بتسجيله لرئيس هيئة الدفاع عن معتقلي الطفيلة والدوار الرابع، وقد أكد نضال أنه بعد الانتهاء من تدوين إفادته وتسليمها لمدعي عام أمن الدولة في اليوم التالي للاتصال به «خاطبني المدعي العام وبحضور قاض عسكري آخر فقال: نضال بتعرف إنك إنت ناشط في الحراك وشعاراتك سقفها عالي ولسانك طويل مثلهم، قلت: نعم أنا بالحراك وناشط وكما ذكرت، فما هو المطلوب مني، فقال: خفف هتافاتك وحدة شعاراتك وقص لسانك إلى أن نناديك مرة ثانية».

تشكل الحالتين المذكورتين بالنسبة لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي سابقتين خطيرتين، فقد أضحى القانون يستخدم أداة لقمع الصحفيين، ولتكميم أفواههم ولإرهابهم وإرعابهم، كما باتت محكمة أمن الدولة وسيلة لمنع الإعلاميين من ممارسة حرياتهم الإعلامية ولحرمانهم من حقوق أساسية كالحق في محاكمة عادلة أمام محكمة مستقلة وحيادية.

وتعتقد الشبكة أن حرمان الإعلاميين من التمتع بحرياتهم وحقوقهم من خلال تدخلات محكمة أمن الدولة أمر يجب أن لا يستمر، ويتوجب وضع حد له فورا .

انتهاكات من خارج الأردن

تمكنت الشبكة من رصد وتوثيق (٣) حالات مصدرها كان من خارج الأردن. وهي كلها تنطوي على انتهاكات واضحة للحريات الإعلامية ولحقوق الإعلاميين .. واللافت للنظر أن الانتهاكات التي وقعت من خارج الأردن كانت كرد فعل على نشر مواد إخبارية تتعلق بشؤون أردنية.

ففي حالة رصدها برنامج سند، تبين أن موقع «لايت برس» الذي يرأس تحريره الزميل رجا طلب قد تعرض إلى هجوم مستمر من مساء ٢٠١٢/١/٢٨ حتى ظهيرة ٢٠١٢/١/٢٩. وقد أدى الهجوم الذي كان قويا ومنظما ومبنيا على حرفية كبيرة، إلى إيقاف السيرفر الخاص بالموقع. ولكن برنامج سند قام بحفظ الحالة بسبب مجهولية المصدر، ولأنه من خارج الأردن، حسب معلومات إدارة الموقع.

كما تعرضت الزميلة رائدة الشلالفة من موقع أخبار البلد إلى انتهاك لحريتها في النشر والتعبير والتعرض إلى معاملة مهينة من خلال مصدر من خارج الأردن كما ذكرت، فضلا عن تعرضها للتهديد بالقتل. ففي شكواها التي تقدمت بها، ذكرت الزميلة أنها «في تمام الساعة الثالثة فجرا من يوم٢٠١٢/٣/٨، وخلال متابعتي ومناوبتي على موقع وكالة أخبار البلد، تلقيت على لوحة البث لقسم التعليقات تعليقا يدعي صاحبه بأنه من أحرار الأردن متضمنا إساءات لفظية تخدش الحياء العام ومؤكدا على قتلي كما تم قتل صحفية القذافي». وبالفعل ثبت لشبكة «سند» أن ألفاظاً وعبارات بذيئة وفاحشة وجهت للزميلة، كما ذكرت في شكواها أنه بعد قيامها بتقديم شكوى لدى الأمن العام، تلقت اتصالا من البحث الجنائي أفادها فيه أن مرسل التهديد يقيم في واشنطن.

كما تعرض الزميل عماد حجاج لانتهاك من جهات خارجية، فقد أصدرت منظمتان يهوديتان بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٦ بيانا للمنظمات الدولية والشركات بما فيها تلك العاملة في الأردن تحثها على عدم التعامل معه لأنه عنصري ولا سامي. ويبدو أن البيان الصادر عن منظمتي (jta) و(banibrith) جاء على خلفية قيام الزميل حجاج بنشر رسومات تتناول الجرائم الإسرائيلية ويشكل هذا البيان انتهاكا لحرية الإعلام والنشر، خاصة وأن الزميل حجاج لا يقصد من رسوماته إثارة العنصرية والكراهية ضد اليهود ولكنه يستهدف إدانة الممارسات العنصرية والإجرامية التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين، علاوة على أن البيان المذكور يستخدم فكرة اللاسامية والعنصرية لحث وسائل الإعلام على الامتناع عن نشر رسومات الزميل حجاج أو التعامل معه مع أن رسوماته لا تتضمن أكثر من إدانة للممارسات القمعية التي أدانها العالم والمنظمات الدولية في أكثر من مناسبة.

إن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» تؤكد على رفضها لأية دعوات للكراهية أو العنصرية، ولكنها بالمقابل تذكر بأهمية عدم استخدام فكرة تحريم الدعوة إلى العنصرية والكراهية المنصوص عليها في المادة (٢٠) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بصورة متعسفة أو مجحفة قد تهدر الحق في حرية الرأي والتعبير والنشر المنصوص عليها في المادة (١٩) من العهد ذاته.

وتؤكد الشبكة على أنها تدرك تماما أنه لا يجوز اتخاذ حرية الرأي والتعبير والنشر وسيلة للحض على الكراهية والعنصرية، ولكن ما ينشره الزميل حجاج لا يندرج مطلقا ضمن هذا الحظر لأنه لا يتضمن لا من قريب ولا من بعيد أية دعوة للكراهية والعنصرية بل بالعكس فإنه يدين الممارسات العنصرية والإجرامية للسلطات الإسرائيلية وهي ممارسات باتت معروفة للقاصي والداني.

تعتقد الشبكة أن تزايد الانتهاكات الصادرة عن جهات موجودة خارج الأردن يشكل مصدرا للقلق،

ويدعو إلى التساؤل عن المنافع أو الغايات التي ترجو هذه الجهات بلوغها من وراء هذه الانتهاكات. وتأمل شبكة «سند» أن يكون هذا النوع من الانتهاكات مقصورا بشكل حصري على هذه الجهات وأن لا تكون أية جهة محلية قد استخدمت هذه المصادر الأجنبية كأدوات للانتهاك (مع أن ذلك لم يثبت للمركز إلى الآن) اعتقادا منها أن هذا السلوك قد يجنبها المسؤولية عن اقترافه أو رغبة منها بإخفاء هويتها.

أبرز الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

يتضمن هذا القسم من التقرير عرضا موجزا لأهم الانتهاكات التي رصدتها الشبكة وقامت بتوثيقها، وهي لا تشكل كل الانتهاكات التي جرى توثيقها من جانب شبكة «سند» ولكنها الانتهاكات الأكثر جسامة والأكثر فجاجة، علاوة على أنها تعكس بشكل واضح الاتجاهات العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية دون أن يعني ذلك مطلقا عدم أهمية الانتهاكات الأخرى التي قامت الشبكة برصدها وتوثيقها في الأردن. وتشمل هذه الانتهاكات تلك التي وقعت ونالت من الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بسبب سلوكيات وأفعال معينة (الانتهاكات الناتجة عن ممارسات) وبسبب التشريعات النافذة والتي تم إقرارها في العام ٢٠١٢. ومن الضروري التأكيد على أن جزءا كبيرا من هذه الانتهاكات طال أكثر من حق من حقوق الإنسان والحريات الإعلامية المعترف بها، ولكن روعي في عرضها إدراجها ضمن الانتهاك أو الاعتداء الأبرز، وبمعنى آخر فقد جرى تصنيف هذه الانتهاكات في التقرير بحسب الصورة الأكثر ظهورا له رغم أنه قد ينطوي على انتهاك لحقوق أو لحريات أخرى.

ثالثاً: الدراسات والبحوث

الخفاء والتجلي.. رؤية وممارسة الحركات الإسلامية في التعامل مع حرية التعبير والإعلام

تأتي هذه الدراسة في سياق عمل استكشافي أولي يستهدف التعرف على مكانة حق التعبير في البرنامج السياسي والإصلاحي للحركة الإسلامية في الأردن، ومقارنة هذه المكانة بالبرامج السياسية الإصلاحية لجماعة الإخوان المسلمين في مصر وسوريا.

في العام ٢٠٠٥ أصدرت الحركة الإسلامية في الأردن برنامجها الإصلاحي الذي عرضت فيه رؤيتها الإصلاحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بالتزامن مع ما أعلنته جماعة الإخوان المسلمين في مصر من برنامج إصلاحي تضمن رؤيتها هي الأخرى للإصلاح في مصر.

قبل ذلك بأشهر قليلة كانت جماعة الإخوان المسلمين في سوريا تصدر في نهاية سنة ٢٠٠٤ أوسع مشروع للإصلاح السياسي في سوريا تضمن العديد من المحاور والخطط والمطالب لإصلاح الدولة السورية والمجتمع السوري.

هذه البرامج الإصلاحية الثلاث ارتكزت في الأساس على مبدأ القبول بالديمقراطية والمشاركة السياسية في الحكم، وهي القاعدة الأساسية التي تميز جماعة الإخوان المسلمين باعتبارها حركة إصلاحية تعتمد الإصلاح التدريجي في المجتمع بدءاً بالفرد والأسرة وانتهاء بالمجتمع.

وكان اللافت أن هذه البرامج الإصلاحية الثلاث صدرت في وقت متقارب جدا، وفي زمان لا يفصل كثيرا بين صدور تلك البرامج الإصلاحية الثلاث للحركة الإسلامية في كل من الأردن وسوريا ومصر.

والملاحظ أيضا أنها صدرت في وقت كانت فيه الإدارة الأمريكية تعيد النظر تماما في علاقتها مع الحركات الإسلامية المعتدلة بعد هجمات ١١ أيلول سبتمبر ٢٠٠١ وما تبع ذلك من هجمة شرسة على الإسلام السياسي والأصولي، بدءا بالهجمات الإعلامية العالمية المنتظمة والموجهة مرورا باحتلال أفغانستان، وانتهاء باحتلال العراق.

وبعد احتلال بغداد في شهر نيسان ٢٠٠٣ بدأت الإدارة الأمريكية «وزارة الخارجية» تعيد النظر تماما في علاقتها مع حركات الإسلام المعتدل المتمثلة بجماعة الإخوان المسلمين والحركات الصوفية الإسلامية..الخ في إطار إعادة التفاهم والحوار حول العلاقة التي يمكنها لاحقا أن تربط بين الإسلام السياسي والعالم الغربي على أسس المشاركة السياسية والاعتراف بالآخر وقبوله، واحترام الحريات العامة، والموقف من المرأة.. وحرية الاعتقاد، وحرية الرأي والتعبير والإعلام والنشر، وقبول النموذج الديمقراطي الليبرالي.

هذه الدراسة هي دراسة استكشافية لم ترغب بالغوص طويلا في التفاصيل لكنها بالمقابل حاولت نسج الخيوط لتشكيل رؤية أولية عن موقف حركات الإسلام المعتدل من الحريات العامة وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير والإعلام.

وتكونت الدراسة من سبعة فصول من بينها الفصل المتعلق بالشهادات التي نرى أنها في غاية الأهمية لكونها أثرت الدراسة أولا، ولكون أصحابها من ذوي التجربة والكفاءة والخبرة التي تحمل موقفا ورأيا سواء أكان أصحاب الشهادات من قيادات الحركة الإسلامية أم من الباحثين المختصين في شؤون الحركات الإسلامية ثانيا.

توقفت الدراسة في الفصل الأول عند مسيرة الحركة الإسلامية ورحلة التعبير في المفاهيم من «المغالبة إلى المشاركة»، وقد تم البحث في المشاركة السياسية للإخوان في الأردن وكيف تحولت الحركة الإسلامية من راغب بالشراكة في السلطة قبل اتفاقية وادي عربة إلى زاهد فيها بعد توقيعها، مما شكل خلافا في المواقف والمفاهيم وصولا للاشتباك بينها وبين السلطة.

وتوقفت الدراسة أمام التغيرات في خطاب الحركة الإسلامية ما بعد أحداث ١١ سبتمبر أيلول ٢٠٠١ وحتى احتلال بغداد في ٩ نيسان ٢٠٠٣، وما طرأ أيضا على موقف الولايات المتحدة الأمريكية من تحول في موقفها تجاه الإسلام السياسي المعتدل.

ولتحقيق ذلك توقفت الدراسة عند نموذج للحوارات الناجحة التي جرت بين مؤسسة كارنيغي وممثلي الحركة الإسلامية في عدد من الدول العربية في سياق البحث عن وسيلة لإعادة ترتيب المفاهيم بين الغرب والحركات الإسلامية.

واستعرضت الدراسة القواعد التي تم التوافق عليها بينهم وهي:

- أولا: احترام كافة القواعد التي تنظم المنافسة السياسية، والقبول بالنتائج المترتبة على العملية السياسية، طالما ظلت هذه القواعد محترمة، وقد أكد الإسلاميون الذين اختاروا المشاركة في العملية السياسية في بلدانهم بتقيدهم بالقواعد واحترام النتائج.

- ثانيا: قبول القوى السياسية الأخرى المنافسة، بمعنى القبول بمبدأ التعددية في الحلبة السياسية، فالأحزاب السياسية والحركات المندمجة بصورة أفضل في العملية السياسية الشرعية لا تقبل شرعية القوى السياسية الأخرى وحسب، بل أيضا تبني تحالفات معها وتسعى للعثور على شركاء لها من بين القوى غير الإسلامية.

- ثالثا: ضرورة قيام الأحزاب السياسية بمعالجة محددة لقضايا السياسات العامة بدلا من الاكتفاء بمجرد النظر في قضايا أيديولوجية عريضة.

واستعرضت الدراسة كامل التقرير التقييمي الذي وضعته كارنيغي وأظهرت فيه نقاط الالتقاء ونقاط الاختلاف مشيرة إلى عدم وضوح الرؤية والمواقف توافقا وتعارضا في العديد من القضايا

التي لم توضِّح الحركة الإسلامية موقفها منها بشكل واضح، وتمثل ذلك في قضيتين هامتين هما:

- أولا: التعددية الاجتماعية والثقافية، وعلى الحركات الإسلامية هنا الإجابة على سؤالين حتى تتضح نقاط التوافق بين المقاربة الإسلامية والمقاربة الديمقراطية الليبرالية بشان التعددية الاجتماعية والثقافية وهما:

١. هل سيستخدم الإسلاميون حضورهم في الحكم لفرض قيمهم على كامل المجتمع من خلال التشريعات، على نحو قرار حزب العدالة والتنمية الذي قال إن من حق البلديات حظر بيع الكحول في حال قررت ذلك بطرق ديمقراطية.

٢. هل سيعترف الإسلاميون بحق مجموعات الأقلية والأفراد في العيش وفق معاييرهم ومفاهيمهم وقيمهم طالما أنهم لا يسيئون للآخرين .. وهل يستطيع الإسلاميون التوفيق بين حقوق كل مجموعة لكي تعيش حسب قواعدها» وهذا ما يعنيه قبول الآخر»، وبين رغبة كل مجموعة تجنَّب كل ما يزعجها في مواقف الطرف الآخر.

- ثانيا: العدالة والحقوق الفردية: إذ أشار تقرير كارنيغي إلى مواصلة الحوار مع الحركات الإسلامية للتوصل إلى مزيد من التفاهمات لإجلاء الحقائق، مقترحة أن يتمحور الحوار حول ثلاث نقاط رئيسية هي:

١. موقف الإسلاميين من التعددية الاجتماعية والثقافية.

٢. تداعيات التعارض بين التشديد على «العدالة» والتشديد على «الحقوق».

٣. ما هي أولويات السياسات العامة بالنسبة للحركة الإسلامية.

وتوقف هذه الدراسة مليا أمام الأسئلة الست الرئيسية التي يتوجب على الحركة الإسلامية الإجابة عليها وتوضيح موقفها منها، وهي:

- الشريعة الإسلامية.
- الموقف من استخدام العنف.
- الموقف من التعددية السياسية وقبول الآخر.
- الحقوق المدنية والسياسية.
- الموقف من حقوق المرأة.
- الموقف من الأقليات الدينية.

وخصصت الدراسة الفصل الثاني لاستكشاف الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي، حيث خلصت إلى عدة نتائج هي:

- أولا: رفع مستوى الخطاب النقدي للدولة، فقد شهد خطاب الحركة الإسلامية ارتفاعا واضحا في نقد الدولة، وارتفعت سقوف الحركة الإسلامية الناقدة، وتعززت مطالبتها بما دعت إليه مبكرا فيما يعرف بـ«الملكية الدستورية»، فضلا عن تجاوز النقد للحكومة وصولا إلى مؤسسة القصر في بعض الأحيان.

- ثانيا: الفصل الطائفي على استحياء، وقد ظهر ذلك مليا في تبديل المواقف السياسية تجاه حزب الله على سبيل المثال، فقد كان حزب الله في فترة سابقة على الربيع العربي وعلى أحداث سوريا تحديدا حزبا مناضلا ومقاوما ومجاهدا في خطاب الحركة الإسلامية الأردنية، إلا انه وبعد الربيع العربي وما يجري في سوريا أصبح هذا الحزب طائفيا، ومجرَّما في خطاب الحركة الإسلامية، وهو ما انسحب على النظام السوري الذي تحول هو الآخر إلى نظام حكم طائفي «نصيري علوي» في خطاب الحركة الإسلامية.

- ثالثا: الانقلاب على حزب الله «من المقاومة إلى المؤامرة الطائفية»، حيث تحول هذا الحزب إلى حزب متهم بالضلوع في المؤامرة الطائفية في سوريا ولبنان ضد المسلمين السنة.

- رابعا: الدفاع عن الحلفاء في السلطة، وتجلى ذلك بالدفاع المباشر غير المحدود لنظام الحكم في مصر بقيادة الرئيس محمد مرسي باعتباره ممثلا لجماعة الإخوان المسلمين في مصر، وهي الجماعة الأم، وأصبح مرسي في خطاب الحركة الإسلامية حليفا مهما يتوجب الدفاع عنه، وقد قام وفد من الحركة الإسلامية في الأردن بزيارته في مصر والالتقاء به.

- خامسا: الصمت تجاه البحرين والسعودية، لم تصدر الحركة الإسلامية في الأردن أية

مواقف سياسية توضح وتجلي موقفها من الانتفاضات والتظاهرات الشعبية في كل من السعودية والبحرين، وبدت الحركة الإسلامية في هذا الجانب صامتة تماما، ربما لكون من قام بالتظاهر في البلدين هم من الشيعة ضد السنة، مما دفع بالحركة الإسلامية لالتزام الصمت وعدم إبداء أية مواقف.

- سادسا: تراجع «وادي عربة» في خطاب الحركة الإسلامية الإعلامي، فلم تعد «اتفاقية وادي عربة» لازمة تتكرر في خطاب الحركة الإسلامية الذي تعودنا عليه ما قبل الربيع العربي وتحديدا بعد وصول الحلفاء الإسلاميين إلى السلطة في مصر، حتى إن رسالة الرئيس المصري إلى الرئيس الإسرائيلي شمعون بيريز انتقدتها الحركة الإسلامية على استحياء ولم تنظم حولها أية ضجة أو أي احتجاج.

إن خطاب الحركة الإسلامية بعد وصول الإسلاميين إلى السلطة في مصر لم يعد يركز كثيرا على اتفاقية وادي عربة بخلاف ما كان الحال عليه قبل ذلك، وهذه قضية في غاية الأهمية يتوجب النظر إليها بجدية ومتابعتها وتحليلها بشكل أكثر عمقا.

- سابعا: خطاب متشدد ضد عملية الإصلاح السياسي في الأردن، وقد ظهر ذلك جليا في رفض الحركة الإسلامية لما تم إنجازه من إصلاحات سياسية بالرغم من ضعفها وتواضعها، ووجهت الحركة الإسلامية انتقادات غاضبة لكشف المنجزات، بالرغم من ان بعض هذه المنجزات خاصة المتعلقة بالتعديلات الدستورية قد استجابت -على تواضعها- لبعض المطالب التي دعت إليها الحركة الإسلامية في برنامجها الإصلاحي.

وتوقفت الدراسة في الفصل الثالث أمام الإسلام السياسي وحرية التعبير من خلال استطلاع للرأي العام شمل ٥٠٨ إعلاميين وإعلاميات، وتضمنت ورقة الاستطلاع ٩ أسئلة.

لقد أظهرت إجابات العينة المستطلعة على سؤال حول مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير في الإعلام في الأردن أن الإعلاميين الأردنيين غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدون الحركة الإسلامية تؤمن بذلك إطلاقاً.

وفي إجابات العينة المستطلعة على سؤال عما إذا كان لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن أجاب ما نسبته ٦٢،٢٪ بأنها ليس لديها أية برامج مقابل ٣١،٥٪ أفادوا بان لديها مثل هذه البرامج، بمعنى أن ثلثي الإعلاميين الأردنيين لا يعتقدون بوجود أية برامج لدى الحركة الإسلامية لدعم حرية التعبير.

وتظهر نتائج الاستطلاع أن نحو ٦٠٪ من مجتمع الدراسة أفادوا بأنهم اطلعوا على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، مقابل ٤٠٪ أجابوا بالنفي.

وتظهر الدراسة أن الحركة الإسلامية نجحت إلى حد ما في تسويق نفسها عبر المواقع الالكترونية فقد أفاد ٥٨،٣٪ من العينة التي أجابت على سؤال يتعلق بوسائل الاطلاع على برامج الحركة الإسلامية بأنها اطلعت على برامج الحركة من خلال المواقع الالكترونية، بينما أفاد ٤٠٪ من ذات العينة بأنها اطلعت عليها من خلال البرامج التلفزيونية.

أما عن مساهمة الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، أظهرت الإجابات بوضوح أن الحركات الإسلامية لا تملك أنصاراً ومؤمنين بها في الوسط الإعلامي الأردني، فمن يرى بأن الدول التي حكمها الإسلاميون دعموا حرية الإعلام بشكل كبير لا يتجاوز ٨،٧٪، في حين وبالمقابل فإن ٥٥،٤٪ يرون أن هذا الحكم الجديد لم يفعل شيئاً من أجل الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

وأظهرت النتائج المتعلقة بالإجابة على السؤال عن مدى تقدم أو تراجع الحريات الإعلامية في عهد الإسلاميين تباينا واضحا في تقييم التجربة، فقد رأى ٣١,٧٪ من عينة الدراسة أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها ولم تتغير، بينما رأى ٢٧,٨٪ أنها تغيرت بدرجات كبيرة ومتوسطة وقليلة، ورأى ٣٧,٦٪ بأنها تراجعت بدرجات متوسطة وقليلة وكبيرة.

ولم تتجاوز نسبة العينة المستجيبة التي رأت أن وضع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة ممتازة نسبة ٧,١٪، بينما وصلت نسبة من يرى أنها سيئة ٢٩,٥٪، مما يكشف عن أن أوضاع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة شهدت تراجعا واضحا وفقا للإعلاميين الأردنيين.

وحول اعتقاد عينة مجتمع الدراسة للإعلاميين الأردنيين بقبول الإسلاميين بالرأي الآخر، أفاد ٢٨,٣٪ بأنهم لا يقبلون الرأي الآخر، فيما أفاد ٧٢٪ من عينة الدراسة أن الإسلاميين ليست لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام.

وتوقفت الدراسة مطولا في الفصل الرابع أمام مفهوم ومكانة الحريات العامة وحرية التعبير والإعلام في خطاب الإصلاح لدى الحركة الإسلامية، من خلال تحديد مفهوم الإصلاح الوارد في برنامجها الشامل للإصلاح سنة ٢٠٠٥ باعتباره البرنامج المعتمد من الحركة الإسلامية ويعبر عن وجهة نظرها وموقفها الكامل تجاه ذلك.

وناقشت الدراسة أهداف مشروع الإصلاح على قاعدة «إصلاح الدولة استنادا إلى معاناة المواطن»، وناقشت مفهوم الإسلاميين لمبدأ «تداول السلطة في المجتمع المدني »، والثوابت الأساسية لبرنامج الإصلاح ، والموقف والمفهوم من الديمقراطية والتعددية للمحافظة على المصالح الوطنية العليا للأردن، ومفهوم الإصلاح السياسي الذي تتبناه الحركة الإسلامية من خلال «الإصلاح السياسي الهيكلي والسياسي».

وتوقفت الدراسة أمام مكانة الحريات العامة في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية، وناقشت مفهوم ثنائية الثقافة والإعلام لدى الحركة.

وخصصت الدراسة فصلها الخامس لعقد مقاربة حول مكانة حرية التعبير في برنامجين إصلاحيين للإخوان المسلمين في سوريا ومصر، وخلصت إلى أن مكانة حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر جاءت متواضعة جدا فلم ترد في المشروع المصري للحركة أية إشارات مباشرة لحرية الإعلام والتعبير إلا في سياق جملة واحدة دعت الحركة فيها إلى ما سمته «تنقية أجهزة الإعلام من كل ما يتعارض مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم».

وأشارت الدراسة إلى ورود النص على حرية الرأي في جملة أخرى في سياق الحديث عن الإصلاح السياسي وجاءت مفتوحة على كل احتمالات التفسير حيث نصت على «تأكيد حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والاداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك».

أما مكانة حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا فقد حظيت بمساحة واهتمام أوسع مما ورد في مشروع الحركة في مصر.

وقد دعا مشروع الجماعة في سورية إلى إصلاح القوانين الإعلامية لكي تخدم حرية الفكر والتعبير، وتتوافق مع الثوابت الأساسية للأمة والقيم الإنسانية الفاضلة، وإنهاء احتكار السلطة لوسائل الإعلام لتفسح المجال الإعلامي للقطاع الخاص والكفاءات والتنافس الحر.

وترى جماعة الإخوان المسلمين في سورية أن إصلاح القوانين الإعلامية ضرورة لكي تستشعر المسؤولية في البناء الفكري والثقافي وتشجع روح الإبداع الهادف، وتحصر الرقابة الإعلامية في حدودها الدنيا المتعلقة بثوابت الأمة ، معتمدة في ذلك على الوازع قبل الرادع

وتتصدى للعولمة الفكرية والحضارية التي تهدف إلى محو خصوصية الأمة ورسالتها.

ورأت الدراسة أن الجماعة في سوريا دعت إلى دعم وترسيخ حرية التعبير والتفكير والإبداع والتنمية والتطوير على مختلف الأصعدة السياسية والثقافية والفنية وغيرها بما لا يتعارض مع ثوابت الأمة، ودعم وتشجيع ونشر مختلف أشكال الفن والترفيه الهادف والبريء، ونشر الخلق السليم والدعوة للقيم العليا للأمة، وترسيخ الهوية العربية والإسلامية للأمة والدفاع عنها وعن قضاياها الحية، والوقوف في وجه التحديات التي تواجهها على شتى الأصعدة.

وترى الجماعة السورية في مشروعها ضرورة أن تراعى في إصلاح القوانين ضمان توفير المعلومة الصادقة والدقيقة للفرد والأمة تتساوق مع رؤيتها وموقفها الحضاري من الأحداث والتطورات على الساحتين المحلية والدولية، فضلا عن إحياء روح الحوار مجددا بين فئات وشرائح المجتمع وسلطاته المختلفة.

وخصصت الدراسة الفصل السادس إلى استجلاء نماذج تطبيقية من كيفية تعامل الحركة الإسلامية في الأردن مع حالة «التفكير داخل الجماعة»، وحالة التفكير خارجها، وتوقفت أمام نموذجين أولهما موقف الحركة الإسلامية من «مبادرة زمزم» التي تبناها قياديون داخل الحركة ودعوا فيها إلى إصلاح الحركة الإسلامية من داخلها، وكيف تم التعامل معهم برفض تلك المبادرة وصولا إلى إصدار دعوات تطالب بفصل من تبنى المبادرة ومحاكمة من وقع عليها.

وتوقفت الدراسة أمام حالة الصحفي أسامه الرنتيسي الذي كتب مقالين في جريدة الغد كشف فيهما بناء على وثائق حصل عليها عن مشاركة قيادات من الحركة الإسلامية الأردنية ضمن وفد التنظيم العالمي لجماعة الإخوان في لقاءات مع موظفين في وكالة الاستخبارات الأمريكية وكيف قام القيادي الأول في الجماعة برفع قضية ضده. وتوقفت الدراسة أمام نموذج الإسلاميين في الحكم في مصر كنموذج وكيف يتم تعامل الإخوان مع حرية الصحافة والتعبير.

وخصصت الدراسة الفصل السابع إلى شهادات قيادات إسلامية وخبراء في الحركات السياسية وباحثين وسياسيين رأت أن من المهم الاستماع إليهم والى آرائهم وتقييماتهم والاستفادة منها.

أن تلك الشهادات تكشف تماما عن إشكالية الممارسة والتطبيق تجاه حرية التعبير والإعلام في خطاب الحركة الإسلامية واختلاف المناخات السياسية التي تعيش فيها ما بين خط المعارضة عندما تكون فيه، وخط السلطة عندما تكون فيه أيضا.

وبحسب شهادة القيادي الإسلامي البارز د. ارحيل غرايبه فقد بدأ خطاب الحركة الإسلامية بالتطور منذ سنة ١٩٨٩ بعد دخول الحركة الإسلامية إلى البرلمان، وتطور هذا الخطاب في السنوات التالية وصولا إلى سنة ٢٠٠٩ عندما طرحت الحركة الإسلامية مبادرة الملكية الدستورية، وبدأت الحركة الإسلامية بتشكيل اللجان لمتابعة المبادرة التي كانت نقطة تحول هامة لأنها أصبحت أقرب إلى الواقع، وطرحت حلولا عملية اقرب للتطبيق.

ويربط د. غرايبه بين حرية الإعلام والصحافة وبين مبدأ «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، بمعنى أن تعطيل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيكون أمرا مرفوضا تماما، لأن مهمة الصحافة والإعلام الأساسية يجب أن تنبثق من هذا المبدأ الكبير.

وبحسب د. محمد أبورمان فان الحركة الإسلامية لا تملك تأسيسا فقهيا يمكنها من إرسال ضمانات للشارع وللمجتمع بأنها لن تحاول فرض برنامجها الاجتماعي على المجتمع سواء بالأسلوب الخشن أو الناعم .

ويسأل إبراهيم غرايبه في شهادته عن موقع ومكانة حرية الرأي والتعبير في التكوين النفسي والأيديولوجي لجماعة الإخوان المسلمين، قائلا

انه بالتأكيد يتناقض تماما مع حرية الرأي والتعبير التي نعرفها، لأنه عندما تعتقد جماعة من الناس أنها تمثل الحق الذي نزل من السماء فهي حتما ضد حرية التعبير بالرغم من أن الإسلام ليس ضد حرية التعبير، لكن التكوين الأيديولوجي للإخوان يتناقض حتى مع الإسلام نفسه، لأن الجماعة تعتقد أنها تطبق حقا نزل من السماء، لذلك فان كل اختلاف معهم هو اختلاف مع الله.

ويؤكد غرايبه أن الإسلاميين يمارسون على من يختلف معهم العديد من الممارسات العدائية، وتطبق تلك الممارسات العدائية أبشع تطبيق، وتستند في ذلك إلى مكونين رئيسيين أولهما التكوين الأيديولوجي، والميراث الاجتماعي بكل أمراضه السلبية والعدائية، وهم في النهاية جزء من المجتمع الذي تربى على روح الاستبداد.

ويؤكد غرايبه أنه من الصعب أن تتفق حرية الرأي مع فلسفة الإسلام السياسي، لأن الإسلام السياسي يقوم على مبدأ اليقين، والحرية تقوم على مبدأ الشك والتجريب والبحث والمحاولة، ومن هنا فان ديمقراطية الإسلام السياسي تعني اللجوء إلى صناديق الاقتراع من أجل إثبات يقين مسبق، وهذا يتناقض بالتأكيد مع الديمقراطية لأنه رفض للآخر عندما يتم الحصول على الأغلبية.

ويضيف غرايبه قائلا عن الحركة الإسلامية أنها لا تملك فهما واضحا للحريات العامة ولحرية التعبير والإعلام، خاصة وإنهم يميلون في فكرهم وسلوكهم إلى تمثيل الحالة الشعبية للتماهي معها.

ويرى أن الجماعة اضطرت لتعكس مزاجا جديدا بعد الربيع العربي هو مزاج الربيع العربي نفسه«الحرية والكرامة» وتمثل ذلك في الموقف من النظام السوري، فأنصار القضية الفلسطينية والتحرر كانوا يعتقدون أن النظام السوري نصيرهم، وفوجئوا بأنه نظام مستبد جدا وحصلت القطيعة معه من خلال حركة حماس التي وجدت نفسها على مفترق طرق، وانحازت في النهاية إلى المزاج الجديد وهو مزاج «الحرية والكرامة».

ويعترف رئيس تحرير موقع البوصلة ناصر لافي في شهادته بأن أداء مؤسسته الإعلامية المقربة من الحركة الإسلامية اختلف بعد الربيع العربي، وأصبح لدينا خطاب مختلف، فالقيود التي كانت تفرضها إدارة التحرير على الخطاب أصبحت أكثر تساهلا في انتقاد السلطة، وأصبح المجال أمامنا أوسع ولا يخضع منتجنا الإعلامي للتدقيق الكبير لكون المساحة التي تهيأت لنا بعد الربيع العربي والحراكات الشعبية في المملكة أكثر اتساعا مما سبق.

ويشير إلى أنه قبل الربيع العربي كنا نعاني من الآراء والمواقف، وكانت تلك الآراء تخضع للتحرير والمراجعة، ولكن بعد الربيع العربي أصبحت مهمتنا أسهل بكثير.

وهذا عين ما يراه عاطف الجولاني حول التغير في الخطاب السياسي والإعلامي للحركة الإسلامية بعد الربيع العربي قائلا إن ذلك قد حصل، قبل الربيع العربي، فقد كانت الحركات الإسلامية حركات مضطهدة وفي أغلب الأحيان محاصرة ومحرومة من المشاركة بفعالية في العملية السياسية، وبعد الربيع العربي تغيرت الأوضاع والبنية السياسية بشكل كبير، بعد أن كانت الحركات الإسلامية تمارس دور الحركات السياسية المعارضة التي لا تتحمل المسؤولية وبالتالي كان خطابها في كثير من الأحيان يتجه نحو الجانب النظري الذي لا يتعاطى مع الضرورات، ولم تكن مضطرة للإجابة على تساؤلات صعبة يفرضها الواقع، فضلا عن تحمل أعباء إدارة الدولة والمجتمعات.

ويرى مروان شحادة قصرا واضحا لدى حركات الإسلام السياسي تجاه حرية الرأي والتعبير والإعلام من خلال إيجاد حالة من الثقة المتبادلة والطمأنينة لدى عوام الناس، فقد تعود الناس على ممارسة حرياتهم بدون قيود، والحركات الإسلامية متسرعة بالوصول للسلطة، وهذا ناجم عن عدم فصلها بين الدولة وواجباتها وبين الدين من حيث التشريع،

والاستناد إلى آلية مرجعية لأن الانتقال من العلمانية الصلبة إلى المزاوجة بين العلمانية التي اعتاد الناس عليها والتعايش معها في ظل دولة الاستبداد إلى دين يثير الرعب والتخوف لدى عوام الناس، وبالتالي عليهم مسؤولية كبيرة لترسيخ مفاهيم الثقة والطمأنينة لدى الناس من خلال الانتقال التدريجي الذي يرتبط بفترات زمنية طويلة.

ويؤكد القيادي البارز في الحركة الإسلامية زكي بني إرشيد التزام الحركة بما صدر عنها وبالنص الشرعي الذي يعتبر مرجعية لها وبالصدارة من ذلك قول الله تعالى «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي» وقوله تعالى «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» ومن واقع المعاناة التي مرت بها الأمم والشعوب التي عانت من قمع الحريات وإقصاء الخيارات الأخرى وأدت إلى إضعاف الأمم ومكانة الشعوب وأوصلتنا إلى مراحل الدول الفاشلة وباعتبار أن الحركة الإسلامية صاحبة مشروع حضاري يتجلى بالاهتمام بالإنسان والحضارة والتنمية والرحمة فان المقتضى الأدبي والأخلاقي والشرعي والوطني يستوجب احترام الرأي وصيانة الحريات.

وحول تغير خطاب الحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي قال بني إرشيد إن الوضع الطبيعي أن تتوقف الحركات والتيارات السياسية أمام المتغير الإقليمي ومن المهم التنبيه إلى أن الحركة قدمت خطابا يتصف بالمرونة والتطوير المستمر ومن يراجع البرنامج الانتخابي للجماعة عام ١٩٨٩ ويقارنه مع الأدبيات اللاحقة يدرك حجم التطور الايجابي في التعامل مع مفردات مثل الديمقراطية وإرادة الشعوب وتقرير المصير.

ولا يعتبر عريب الرنتاوي الحركات الإسلامية مدافعين أشداء عن حرية الرأي والتعبير والصحافة إلا بالقدر الذي تخدم هذه الأطراف مصالحهم وتساعدهم في خدمة نشاطاتهم الدعوية والسياسية، وفي هذه الحالة يكون حماسهم للدفاع عنها شديدا.

ويقول الرنتاوي إن بمقدورنا تقييم أداء وخطاب هذه الحركات وهم في السلطة، فتجربة الإخوان المسلمين في الحكم في مصر وفي تونس بدرجة أقل قليلا غير مريحة، وتثير القلق فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير والصحافة، وخلال ستة أشهر من حكم الرئيس المصري محمد مرسي رفعت دعاوى على الصحفيين والإعلاميين بتهمة إطالة اللسان أكثر مما تم رفعه طيلة أكثر من مئة عام من تاريخ مصر أي منذ عصر الخديوي.

ويخلص الرنتاوي إلى نتيجة مفادها أنه من الصعب الحكم على مواقف هذه الأطراف من حرية الرأي والتعبير والإعلام فقط من خلال مناقشة خطابها أثناء وجودها في المعارضة، فالخطاب الذي تقدمه الحركة الإسلامية حمَّال أوجه، ومشروط، وقد ينقلب إلى النقيض تماما إذا ما انتقلت إلى السلطة.

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج هي:

١. طرحت الحركة الإسلامية في برنامجها الإصلاحي مبادئ متقدمة قياسا بخطاب الحركات الإسلامية الأخرى المتشددة فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، إلا أن هذه الضمانات لا تزال غير كافية وتحتاج للمزيد من التطوير، خاصة بعد التغير الذي حصل في مواقف الحركة الإسلامية في مصر بعد وصولها إلى السلطة.

٢. بحثت الحركة الإسلامية «حرية الرأي والتعبير والإعلام» في سياق طرحها العام لمنظومة «الحريات العامة»، لكون حرية التعبير تشكل جزءا من هذه المنظومة وفقا لخطاب الحركة الإسلامية.

٣. طرأ على خطاب الحركة الإسلامية في الأردن تطورا ملموسا وايجابيا إلى حد بعيد فيما يتعلق بالحريات العامة وحرية الصحافة وحرية التعبير من الناحية النظرية، إلا أن هذه الطروحات لا تكفي لكونها تحتاج إلى آليات تنفيذ وضمانات حقيقية.

٤. أكدت الحركة الإسلامية على إيمانها بقبول الآخر والحوار معه، فضلا عن اعترافها بحقوق

الأقليات وضمانة حقوقهم، إلى جانب حقوق المرأة، وهي التزامات جيدة في مضمونها النظري إلا أنها هي الأخرى تحتاج لبرامج تطبيقية مقرونة باليات عمل وضمانات مقنعة.

٥. أكدت على إيمانها بنهج التعددية الحزبية والفكرية في الممارسة السياسية في المجتمع الديمقراطي المدني.

٦. بالرغم من تأكيدها على أنها تتبنى مبدأ تطبيق الشريعة الإسلامية إلا أنها أكدت إيمانها بالدولة المدنية القائمة على المساواة في الحقوق والواجبات، وتكافؤ الفرص..الخ، لكون هذه المبادئ لا تتعارض مع نصوص الشريعة الإسلامية.

٧. كشفت الدراسة عن تحولات جذرية في خطاب الحركة الإسلامية في مرحلة ما بعد الربيع العربي، بعد أن أصبحت شقيقاتها من الحركة الإسلامية في الحكم «مصر، تونس، ليبيا».

٨. كشفت الدراسة عن تحول في الخطاب والمواقف السياسية تبعه تحول في الخطاب الإعلامي تجاه حزب الله وإيران وسوريا، وبدا هذا الخطاب وكأنه يتمترس خلف خطاب طائفي ضمن المعادلة الطائفية«سنة وشيعة»، وهو ما دفعها لتغيير مواقفها تجاه حزب الله الذي كان حزبا مقاوما ما قبل الربيع العربي وأزمة سوريا، ليتحول إلى حزب طائفي مدان فيما بعد الربيع العربي...الخ.

٩. كشفت الدراسة أيضا أن خطاب الحركة الإسلامية لم يهتم تماما بمناصرة الاحتجاجات التي شهدتها البحرين والسعودية، بينما أعلنت موقفا منحازا تماما لما يجري في سوريا، كما أنها أعلنت انحيازها الإعلامي والسياسي المبكر للرئيس المصري محمد مرسي، وكذلك مناصرتها للثورتين التونسية والليبية ، وقدمت خطابا إعلاميا مباشرا منحازا.

١٠. كشفت الدراسة عن نتائج اللقاءات والحوارات التي أجرتها الحركة الإسلامية مع مراكز دراسات أمريكية «حوارات مؤسسة كارنيغي في روما»، وهي المرة الأولى التي يتم فيها نشر تفاصيل تلك الاجتماعات باعترافات ابرز قياديين شاركا في تلك الحوارات.

١١. كشفت الدراسة عن أن الحركة الإسلامية ليس لديها برنامج ناجز لإدارة الحكم والدولة في الأردن، وهي ذات المشكلة التي وجدت الحركة الإسلامية نفسها تقع فيها في كل من مصر وليبيا وتونس.

١٢. توصلت الدراسة إلى قناعات بان برنامج الإصلاح الذي طرحته الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٥ متزامنا مع برنامج الإصلاح الذي طرحته جماعة الإخوان المسلمين في مصر في ذات الوقت سنة ٢٠٠٥، وقبل ذلك برنامج الإصلاح الذي وضعته الجماعة في سوريا أواخر سنة ٢٠٠٤ تشابهت كلها في المضامين، وبالتأكيد على حدوث تغيير في خطاب الحركة الإسلامية حتى قبل أحداث الربيع العربي، مما يعني أن عملية التغيير في خطاب الحركة الإسلامية بدأ مبكرا بعد أحداث ١١ أيلول سبتمبر سنة ٢٠٠١ وتعزز تطوير هذا الخطاب بعد احتلال بغداد سنة ٢٠٠٣ .

١٣. لم تقم هذه الدراسة بجولات مستفيضة وموسعة في متابعة تطور الخطاب والمواقف لدى الحركة الإسلامية وتحليله، مكتفية فقط بالتأشير على مضامين التغيير والظروف التي رافقت ذلك، وتوصي الدراسة بانجاز دراسة أوسع للتعرف وبالتفصيل على ذلك التطور وتحليله وتجليته.

١٤. كشفت الدراسة عن اختلاف جذري بين الجانب النظري الذي قدمته الجماعة فيما يتعلق بحريات الإعلام والتعبير وحق الاختلاف مع الاخر، وبين التطبيقات التي ظهرت على الأرض.

١٥. أظهرت الدراسة بوضوح تغيرا واضحا في خطاب الحركة الإسلامية عندما تكون في المعارضة، وعندما تتحول لتصبح في السلطة.

وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد»
توسع أعمالها لتشمل مصر والمغرب

وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين
Media Legal Aid Unit

«ميلاد» الأردن ترافعت في ٦٢ قضية وحضرت ٧٨٩ جلسة في قضايا الصحافة أمام المحاكم

استمرت وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» التابعة لمركز حماية وحرية الصحفيين بالعمل على توفير خدماتها القانونية للإعلاميين في الأردن خلال ٢٠١٢

والأهم من ذلك أن «ميلاد» بدأت بالتوسع بعملها عربياً، وأنتجت بشراكة مع «محامون متحدون» أول وحدة للمساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» في مصر، وتبعها إطلاق وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين «ميلاد» في المغرب بشراكة مع جمعية عدالة من أجل محاكمة عادلة، وتخطط للتوسع في العام ٢٠١٣ ببلد عربي ثالث، وبهذا يصبح عدد وحدات «ميلاد» للمساعدة القانونية للإعلاميين مع الأردن أربع وحدات، أملاً في أن تغطي «ميلاد» كامل بلدان العالم العربي.

وعودة إلى عمل «ميلاد» في الأردن فإن القضايا التي أقيمت على الصحفيين الذين وكلوا محامي وحدة المساعدة القانونية للإعلاميين بلغت ٢٢ قضية خلال العام ٢٠١٢، كانت مقامة على الصحفيين العاملين في المواقع الإخبارية الإلكترونية والورقية.

وفي ذات الوقت استمرت الوحدة في الترافع في (٢٣) قضية أقيمت على الصحفيين قبل عام ٢٠١٢ منظورة أمام محكمة البداية، كما أن محكمة الاستئناف كانت تنظر في (١٧) قضية أيضا، وبهذا يصبح مجموع القضايا التي ترافعت بها الوحدة ٦٢ قضية.

إن عدد ونوعية قضايا المطبوعات والنشر التي توكلت بها الوحدة خلال العام ٢٠١٢ يرتبط ارتباطا وثيقا بعدم استقرار الاتجاه القضائي حول الجهة المختصة قضائيا في النظر في القضايا المقامة على المواقع الالكترونية، خاصة بعد تعديل قانون المطبوعات والنشر خلال العام ٢٠١٢ والذي قصر تطبيق قانون المطبوعات والنشر على المواقع الالكترونية التي سجلت في دائرة المطبوعات والنشر، أما المواقع غير المسجلة فينعقد اختصاصها إلى محاكم الصلح مما أدى إلى تحويل القضايا من النيابة العامة إلى محاكم مختلفة والتي بدورها كانت تعيدها مرة أخرى إلى النيابة العامة.

إضافة إلى أن عدداً كبيراً من العاملين في المواقع الالكترونية والتي أقيمت ضدهم دعاوى تفاجأوا في صدور أحكام غيابية عليهم، بسبب عدم معرفتهم بتلك القضايا الناتج عن عدم وجود عناوين واضحة تمكن المحاكم من تبليغهم مواعيد حضور الجلسات.

أما عن نوعية الجرائم المسندة للصحفيين في تلك القضايا فهي ذات الجرائم الأكثر استخداما من قبل النيابة العامة في جرائم المطبوعات والنشر، وهي مخالفة المواد (٥) و(٧) و(٣٨/ د) من قانون المطبوعات والنشر المتمثلة في عدم تحري الحقيقة وعدم مراعاة الموضوعية والتوازن والنزاهة وعدم الحيدة في نشر المادة الصحفية، وعدم احترام الحياة الخاصة، وجرائم الذم والقدح خلافا لقانون العقوبات.

ولكن تم الاستناد أيضا إلى جرائم جديدة لم تستخدم من قبل النيابة العامة قبل ذلك وهي جرائم توجيه رسائل تهديد وإهانة عبر وسائل الاتصالات خلافا لأحكام المادة (٧٥/أ) من قانون الاتصالات، وأيضا الإساءة إلى كرامة الأفراد وسمعتهم وإشاعة معلومات كاذبة خلافا لقانون المطبوعات والنشر.

ولم تسند النيابة العامة تلك الجرائم إلى الصحفيين فقط، بل أيضا إلى المواقع الالكترونية الإخبارية ذاتها. ولم تؤسس النيابة العامة إسنادها لتلك الجرائم على عبارات المواد الصحفية المنشورة في المواقع الإخبارية الالكترونية، وإنما استخدمت التعليقات الواردة من القراء على المواد الصحفية في إسناد التهم للصحفيين، وسعت دوما إلى تطبيق جرائم عدم الموضوعية والتوازن والنزاهة والإساءة للأفراد على تعليقات القراء.

وعلى الرغم من أن مجموع عدد القضايا التي ترافعت بها ميلاد خلال العام ٢٠١٢ هو (٤٥) قضية، إلا أن عدد جلسات المحاكمة التي حضرها محامو الوحدة بلغ (٧٨٩) جلسة، وهذا الرقم يعكس نوعية الاختلاف في المدة الزمنية لتطبيق الإجراءات الجزائية في القضايا المقامة على المواقع الالكترونية، حيث كان محامو الوحدة يحضرون بمعدل أربع جلسات في الشهر الواحد للقضية الواحدة، أما الآن أصبح عدد الجلسات حوالي (٨) جلسات شهرياً والسبب في ذلك هو التعديلات التي أجريت على قانون المطبوعات والنشر وكثرة التأجيلات لدعوة الشهود والاستماع لهم وتقديم البينات.

وناقش محامو ميلاد خلال هذه السنة (٤٤) شاهدا سواء أكانوا شهودا للإثبات من قبل النيابة العامة أم شهودا للمدعي بالتعويض المدني أم شهودا للدفاع عن الصحفيين. وتم تقديم (٥٢) مذكرة دفاعية تتضمن دفوعاً ودفاعاً عن الصحفيين.

ولم تكن مناقشات الشهود أو تقديم المذكرات الدفاعية لتتم دون الاجتماعات الدورية والتشاورات القانونية بين المحامين بعضهم ببعض وبينهم وبين الصحفيين حيث بلغ عدد الاجتماعات التي عقدت لتلك الغاية (٣٣) اجتماعا.

هذا وقد صدرت أحكام قضائية خلال عام ٢٠١٢ في (٢٢) قضية بعدم المسؤولية والبراءة وإسقاط دعوى الحق العام ورد الادعاء بالحق الشخصي، ما عدا (٨) قضايا أدين بها الصحفيون بجرائم مخالفة المواد (٥) و(٧) و(٣٨/ د) من قانون المطبوعات والنشر، وقد تم استئناف تلك القضايا أمام محكمة الاستئناف.

وفي السياق التشريعي الناظم لعمل الإعلام، فلقد قدّم مركز حماية وحرية الصحفيين بدعم من وحدته القانونية «ميلاد» دوراً ريادياً في التعريف بمخاطر قانون المطبوعات والنشر المعدل، وأصدر مطالعة قانونية وافية تكشف القيود التي يفرضها القانون، وقدم تصورات بديلة للحكومة ومجلس النواب.

وعملنا بجهد كبير لتعديل قانون ضمان حق الحصول على المعلومات، وشكلنا لجنة خبراء ضمت الحكومة والنواب وإعلاميين وخبراء قانونيين أعدت تصوراً لمشروع قانون بديل لحق الحصول على المعلومات يراعي المعايير الدولية.

وتحرك مركز حماية وحرية الصحفيين في اختبار قانون حق الحصول على المعلومات للتأكيد على حقيقة عدم إنفاذ الجهات الرسمية له، وقام بورشات للإرشاد الفني والقانوني لموظفي الوزارات والمؤسسات الرسمية على آليات إنفاذ القانون.

وتابع المركز عمله مع المجلس القضائي، فأطلق في عام ٢٠١٢ «برنامج القضاء والإعلام ٢»، ويركز في هذا البرنامج بنسخته الجديدة على تدريب رؤساء المحاكم على آليات التواصل الأفضل مع وسائل الإعلام، وكذلك إنجاز تدريب متخصص للصحفيين في تغطية أعمال المحاكم والسلطة القضائية، وأخيراً العمل على تأسيس مكتب إعلامي داخل المجلس القضائي.

مركـــز حماية وحـــرية الصحفيين

Center for Defending Freedom of Journalists

ندافع عن حرية الإعلام

www.cdfj.org

الفصل الأول

استطلاع رأي الصحفيين

حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن 2012

فهرس محتويات استطلاع رأي الصحفيين

المحتويات	الصفحة
• فهرس الجداول	45
• فهرس الأشكال البيانية	46
• أولاً: مقدمة ١,١ غرض الدراسة	49
٢,١ أهداف الدراسة	49
٣,١ منهجية الدراسة	50
١,٣,١ أداة الدراسة	50
٢,٣,١ مجتمع الدراسة و عينتها	50
٣,٣,١ جمع البيانات و معالجتها	51
• ثانيا: الخصائص الأساسية للمبحوثين	52
• ثالثا: حالة الحريات والتشريعات الإعلامية ١,٣ وضع الحريات الإعلامية	57
٢,٣ أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام	61
٣,٣ التشريعات التي تشكل قيدا على حرية الإعلام	63
١,٣,٣ المواد التي تشكل قيدا على حرية الإعلام	64
٤,٣ التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية	65
٥,٣ مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الرسمية في الأردن	66
٦,٣ مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الخاصة في الأردن	66
• رابعا: الإعلام الإلكتروني ١,٤ تعديلات قانون المطبوعات والنشر الخاصة بالمواقع الإلكترونية	67
٢,٤ تأكيد الحكومة على عدم المساس بالمدونات و مواقع التواصل الاجتماعي	68
٣,٤ التأكيد على أن تعديلات قانون المطبوعات و النشر لن تؤثر على حرية الانترنت	69
٤,٤ مساهمة المواقع الإخبارية الالكترونية في تطوير الحريات الإعلامية	69
٥,٤ إتاحة المواقع الإخبارية الالكترونية للناس حرية إبداء الرأي	70
٦,٤ التزام المواقع الإخبارية الالكترونية بالمعايير	71
٧,٤ حجب المواقع الإخبارية الالكترونية	72
• خامسا: أساليب احتواء الإعلاميين ١,٥ محاولات الاحتواء	73
٢,٥ جهات الاحتواء	75
٣,٥ أشكال الاحتواء	76
٤,٥ أثر محاولات الاحتواء على توجهات وممارسة العمل المهني لدى الإعلاميين	76
٥,٥ السماع عن محاولات احتواء و جهاته وأشكاله	77
٦,٥ المحاولات الحكومية للاحتواء ووسائل الإغراء	79
٧,٥ انتشار الواسطة والرشوة في الوسط الإعلامي	81

• سادسا : الانتهاكات	82
١,٦ جهات التوقيف وأسبابها	83
٢,٦ التهم الموجهة لمن تعرض للمحاكمة من الإعلاميين	85
٣,٦ الحكم القضائي غير القطعي وماهية أحكامه	86
٤,٦ الحكم القضائي القطعي و ماهية أحكامه	87
٥,٦ تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات	88
٦,٦ مكان وقوع الضغوطات	90
٧,٦ أسباب وقوع الضغوطات أو المضايقات	90
٨,٦ الجهات التي تقف وراء الضغوطات أو المضايقات	91
٩,٦ الجهات التي قدم الصحفيون شكوى لها	92
١٠,٦ تدخل الحكومة في وسائل الإعلام	92
١١,٦ تأثير شركات الإعلام أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية	94
• سابعا : الرقابة الذاتية	
١,٧ قيام الإعلاميين بالرقابة الذاتية	95
٢,٧ مفهوم الرقابة الذاتية	96
٣,٧ دوافع الرقابة الذاتية	96
٤,٧ المواضيع التي يتجنب الإعلاميون الكتابة عنها	97
• ثامنا : الثورات والحركات الاحتجاجية	
١,٨ مساهمة الثورات والحركات الاحتجاجية في رفع سقف الحريات	99
٢,٨ اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات	100
٣,٨ تغطية وسائل الإعلام المختلفة للثورات والحركات الاحتجاجية	101
٤,٨ الإعلام الأردني ومواقع التواصل الاجتماعي	101
٥,٨ التدخل الحكومي في تغطية الإعلام للحركات الاحتجاجية	102
• تاسعا : الإسلام السياسي و حرية التعبير	102
١,٩ مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير والإعلام	103
٢,٩ الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن	103
٣,٩ مدى اطلاع الاعلاميين على برامج الحركات الاسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير في الاعلام	104
٤,٩ وسائل الاطلاع على برامج الحركات الاسلامية	107
٥,٩ درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام	105
٦,٩ درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين	106
٧,٩ تقييم الاعلاميين لتجربة حرية الاعلام في الدول التي وصل الاسلاميون فيها إلى السلطة	106
٨,٩ الاعتقاد بأن الاسلاميين يقبلون بالرأي الآخر	107
٩,٩ الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير والإعلام	108
• الملاحـــــق	109

فهـــرس الجـــداول

الجدول	موضوع الجدول	الصفحة
أ	توزيع الإطار حسب القطاع و العضوية و الجنس	51
ب	توزيع إطار و عينة الدراسة حسب القطاع والجنس	51
١	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم و التراجع لحالة الحريات الإعلامية في الأردن (٢٠٠٦ - ٢٠١٢)	59
٢	وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن ضمن الفترة (٢٠٠٦ - ٢٠١٢)	59
٣	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب حالة الحريات الإعلامية وبعض الخصائص الأساسية ٢٠١٢	61
٤	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تقييمهم لأثر التشريعات في حرية الإعلام و بعض الخصائص الأساسية، ٢٠١٢	63
٥	النسبة المئوية للمستجيبين حسب القوانين التي تشكل قيدا على حرية الإعلام للسنوات ٢٠٠٦-٢٠١٢	64
٦	النسبة المئوية للمستجيبين حسب أكثر المواد القانونية تقييدا لحرية الإعلام، ٢٠١٢	65
٧	درجة الاعتقاد بأن المؤسسات الإعلامية الرسمية تتمتع بحرية إعلامية	66
٨	درجة الاعتقاد بمساهمة مؤسسات المرئي والمسموع الخاصة في الأردن في رفع مستوى الحرية الإعلامية في عام ٢٠١٢	67
٩	الرأي حول التعديلات على قانون المطبوعات والنشر تتضمن مواد تجيز تسجيل المواقع الالكترونية	68
١٠	درجة الاعتقاد بمساهمة المواقع الإخبارية الإلكترونية في تطوير الحريات الإعلامية	70
١١	درجة الاعتقاد بأن المواقع الإلكترونية تلتزم بالمعايير المهنية	72
١٢	نسبة المستجيبين الذين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارسة العمل الصحفي وفق بعض الخصائص الأساسية، ٢٠١٢	74
١٣	الجهات التي سمع عنها بأنها قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات للإعلاميين خلال الفترة (٢٠١٠ - ٢٠١٢)	78
١٤	أشكال الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون في العامين خلال الفترة (٢٠١٠ - ٢٠١٢)	78
١٥	وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين و تفادي مواقفهم الانتقادية	79
١٦	أسباب التوقيف	84
١٧	الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين	85
١٨	التوزيع النسبي للمبحوثين حسب التهم التي صدر بموجبها الحكم خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢)	86
١٩	أشكال الضغوطات أو المضايقات التي تعرض لها المبحوثون من الإعلاميين خلال (٢٠١٠ - ٢٠١٢)	89
٢٠	الضغوطات أو المضايقات التي تم تقديم شكوى بسببها	92
٢١	مفهوم الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين	96
٢٢	الدوافع وراء القيام بالرقابة الذاتية	97
٢٣	الاعتقاد بأن الإعلاميين يتجنبون	98
٢٤	مساهمة الثورات والاحتجاجات في المشهد الإعلامي	99
٢٥	اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات	100
٢٦	كيفية تغطية وسائل الإعلام الأردني للحركات الاحتجاجية في الأردن	101

فهرس الأشكال البيانية

الشكل	موضوع الشكل	الصفحة
١	مجتمع الدراسة حسب الجنس	52
٢	مجتمع الدراسة حسب العمر	52
٣	مجتمع الدراسة حسب المستويات التعليمية	53
٤	مجتمع الدراسة حسب التخصصات العلمية	53
٥	مجتمع الدراسة حسب قطاع العمل	54
٦	مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة العملية في القطاع الإعلامي	54
٧	مجتمع الدراسة حسب العضوية في نقابة الصحفيين	55
٨	مجتمع الدراسة حسب المسمى الوظيفي للعمل الرئيس في مجال الصحافة	55
٩	مجتمع الدراسة حسب الأعمال الثانوية	56
١٠	التوزيع النسبي للمستجيبين ممن لديهم أعمال ثانوية حسب قطاع العمل (حكومي أو خاص)	56
١١	المسمى الوظيفي للعمل الثانوي حسب إفادات الصحفيين	57
١٢	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع في حالة الحريات الإعلامية، ٢٠١٢	58
١٣	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن و الجنس، ٢٠١٢	58
١٤	مؤشر الحريات العامة خلال الفترة (٢٠٠٧ - ٢٠١٢)	60
١٥	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، ٢٠١٢	61
١٦	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، ٢٠٠٦-٢٠١٢	62
١٧	الآراء حول التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية	65
١٨	تأكيد الحكومة على أن قانون المطبوعات والنشر المعدل لن يمس المدونات و مواقع التواصل الاجتماعي	68
١٩	الحكومة والبرلمان قدما شروحات لشركات الانترنت الدولية	69
٢٠	الاعتقاد بأن المواقع الإخبارية الإلكترونية أتاحت للناس حرية إبداء آرائهم و تعليقاتهم على ما ينشر	70
٢١	الاعتقاد بأن الحكومة أو الأجهزة التابعة لها تقوم بحجب مواقع إخبارية الكترونية على شبكة الانترنت، ٢٠١٢	73
٢٢	الاعتقاد بان الحكومة أو الأجهزة التابعة لها تقوم بحجب مواقع إخبارية الكترونية على شبكة الانترنت، ٢٠١١	73
٢٣	تعرض الإعلاميين لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي عام ٢٠١٢	74
٢٤	الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات عام ٢٠١٢	75
٢٥	أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون عام ٢٠١٢	76
٢٦	الاعتقاد بأن الإغراءات أو الامتيازات أثرت على توجهات و ممارسات العمل المهني للإعلاميين خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢)	77
٢٧	نسبة المستجيبين الذين سمعوا عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم للعمل الصحفي، (٢٠١٠-٢٠١٢)	77
٢٨	نسبة المستجيبين الذين يعتقدون أن الحكومة تلجأ لتقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم، ٢٠١٠ - ٢٠١٢	79
٢٩	تسريب معلومات تفيد بأن أكثر من ٥٠ إعلاميا تلقوا أموالا من مدير مخابرات أسبق	80
٣٠	الجهة التي يعتقد الإعلاميون بأنها وراء تسريب هذه المعلومات	80
٣١	الهدف من وراء تسريب مثل هذه المعلومات	81
٣٢	انتشار بعض الظواهر السلبية في الوسط الإعلامي، ٢٠١٠ - ٢٠١٢	82
٣٣	درجة تأثير بعض الظواهر السلبية المنتشرة في الوسط الصحفي على حرية الإعلام، ٢٠١٠-٢٠١٢	82
٣٤	النسبة المئوية للذين أوقفوا في قضايا تخص الإعلام للسنوات ٢٠٠٤- ٢٠١٢	83

٣٥	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب التعرض للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام، ٢٠١٠ ـ ٢٠١٢	83
٣٦	الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين	84
٣٧	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف)، ٢٠١٢	86
٣٨	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف) خلال ٢٠٠٦-٢٠١٢	87
٣٩	نوع الحكم الصادر	87
٤٠	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف)، ٢٠١٢	88
٤١	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب صدور حكم قضائي قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف) خلال ٢٠٠٦-٢٠١٢	88
٤٢	تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات عام ٢٠١٢	89
٤٣	التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تدخل الحكومة في وسائل الإعلام، ٢٠١٢	93
٤٤	نسبة المستجيبين الذين يرون أن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام بين ٢٠٠٤ ـ ٢٠١٢	93
٤٥	التوزيع النسبي للمستجيبين الذين يعتقدون أن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام و أثر هذا التدخل في تطور الوسائل الإعلامية، ٢٠١٠-٢٠١٢	94
٤٦	الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل ايجابي أم سلبي ودرجة التأثير خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢)	94
٤٧	الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل ايجابي أم سلبي ودرجة التأثير كمجموع خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢)	95
٤٨	نسبة الصحفيين الذين يقومون بالرقابة الذاتية على عملهم الصحفي خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠١٢	95
٤٩	أهم ثلاثة مواضيع يتجنب الإعلاميون الكتابة عنها	98
٥٠	الاعتقاد بأن الإعلام الأردني اعتمد على مواقع التواصل الاجتماعي في استقاء المعلومات والصور عن الحركات الاحتجاجية في الأردن	102
٥١	الاعتقاد بأن الحكومة تدخلت في تغطية الإعلام للحركات الاحتجاجية	102
٥٢	مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن	103
٥٣	الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن	104
٥٤	الاطلاع على مثل هذه البرامج التي تدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن	104
٥٥	الوسائل التي اطلعت من خلالها على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام	105
٥٦	درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام	105
٥٧	درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين الذين وصلوا إلى السلطة أم أنها بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق	106
٥٨	تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل فيها الإسلاميون إلى السلطة كوسط حسابي	106
٥٩	تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل فيها الإسلاميون إلى السلطة	107
٦٠	درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر	107
٦١	الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام	108

إستطلاع رأي الصحفيين حول حالة الحريات الإعلامية في الأردن ٢٠١٢

أولا : مقدمـــــة

رغم استمرار حركة الاحتجاج الشعبي في ٢٠١٢ وللعام الثاني على التوالي، فإن الإعلام لم يفتح الأبواب المغلقة، ولم يوسع دائرة حريته متقدماً عما شهده في العام ٢٠١١.

استمرت الانتهاكات وإن تراجعت بشكل محدود الاعتداءات الجسدية الجسيمة، وظلت معادلة الحرية تحت وطأة الهراوات متجددة.

أكثر ما كان لافتاً في هذا العام أن السلطة التنفيذية التي فقدت سيطرتها على الإعلام وخاصة الإلكتروني، أطلت من جديد بقانون جديد للمطبوعات والنشر يهدف إلى تفصيل الفضاء الإلكتروني على مقاسها.

وتحت ذريعة تنظيم الإعلام الإلكتروني اشترطت الترخيص المسبق له، وأعطت مدير المطبوعات والنشر حق حجب المواقع الإلكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام القانون.

حالة المراوحة في ذات المكان لحرية الإعلام لم تتغير، فحرية الإعلام رغم الحديث عن استراتيجية لتطوير الإعلام وحريته، بقيت مختلف الأيدي تعبث بها.

١,١ غرض الدراسة

وفي ضوء ما ورد أعلاه، سعت الدراسة إلى التعرف على ما يلي:

- مدى رضا الإعلاميين بمختلف مواقعهم وقطاعاتهم عن واقع الحريات الإعلامية في الأردن.
- تقييم رأي الإعلاميين في أداء المؤسسات الإعلامية.
- أثر التشريعات الإعلامية وما أجري عليها من تعديلات في حرية الإعلام.
- واقع الانتهاكات التي حدثت في عام ٢٠١٢ وآراء الإعلاميين بها.
- التطورات التي شهدها الإعلام الإلكتروني.
- التغيير في واقع الرقابة الذاتية.
- تأثير الحركات الاجتماعية والثورات على العمل الإعلامي.

٢,١ أهداف الدراسة

تهدف الدراسة إلى ما يلي:

- معرفة واقع الحريات الإعلامية في الأردن وقياس مدى تقدمها أو تراجعها بالمقارنة مع الأعوام السابقة.
- معرفة وتحديد رأي الإعلاميين في التشريعات الإعلامية والتعديلات التي أجريت عليها وتقييمهم لها وبيان أثرها في حرية الإعلام في الأردن.
- التعرف على المواد القانونية التي تقيد وتحد من حرية الإعلام في الأردن.
- التعرف على آراء الإعلاميين حول تمتع المؤسسات الإعلامية الرسمية والخاصة بالحريات الإعلامية.
- رصد الانتهاكات الواقعة على الجسم الإعلامي.
- التعرف على دور الحكومة وأثرها في وسائل الإعلام.
- التعرف على آراء الجسم الإعلامي تجاه دور شركات الإعلان وتأثيرها على سياسات الإعلام.

- التعرف على مدى مساهمة المواقع الإلكترونية الإخبارية في رفع مستوى الحريات الإعلامية.
- التعرف على حجم وأشكال الاحتواء التي يتعرض لها الصحفيون والإعلاميون.
- التعرف على مدى متابعة الصحفيين والإعلاميين للثورات والاحتجاجات العربية وتقييمهم لها ومدى مساهمتها في رفع سقف الحريات في الأردن.
- التعرف على فكر الإسلام السياسي وحرية الرأي والتعبير والإعلام فيه.

٣,١ منهجية الدراسة

١,٣,١ أداة الدراسة

تم تصميم استمارة اشتملت على ٣٠٢ سؤالاً، تهدف إلى قياس تقييم الصحفيين والإعلاميين في الأردن لحرية الصحافة والإعلام بأبعادها المختلفة، وقياس مدى رضاهم عن التشريعات الإعلامية وأثرها على واقع الحريات الإعلامية، بالإضافة إلى معرفة المشكلات والضغوطات التي يتعرضون لها.

وروعي في هذه الدراسة بأن تم تجاوز المشكلات والصعوبات التي واجهت فريق البحث في العام الماضي، وتم الحد من عدد الأسئلة المفتوحة، والاعتماد على طرح الأسئلة المغلقة لاستيفاء البيانات بناء على أهم الإجابات الواردة في السنوات السابقة. كما تم حذف بعض الأسئلة التي وردت في الاستطلاعات السابقة التي وجد أن نتائجها لا تحقق أغراض الاستطلاع وأهدافه لما ورد عليها من إجابات بعيدة عن الواقع الإعلامي أو أن الأحداث تجاوزتها، في ذات الوقت،تمت إضافة أسئلة جديدة تتماشى مع التطورات على الساحة الإعلامية.

تجدر الإشارة إلى أن الاستمارة قد عرضت على لجنة فنية لتحكيمها، حيث تم الأخذ بالملاحظات وعكسها عليها، إضافة إلى عمل اختبار قبلي للتأكد من وضوح الأسئلة للمستجيبين، كما تم الأخذ بجميع الملاحظات التي وردت من هذا الاختبار لتحديد الشكل النهائي للاستمارة (أنظر ملحق الاستمارة).

٢,٣,١ مجتمع الدراسة وعينتها

يتكون مجتمع الدراسة من حوالي ١٤٨١ صحفياً وإعلامياً، وكما هو موضح في الجدول (أ)، حيث اشتمل الإطار على الصحفيين والإعلاميين الأعضاء في سجل نقابة الصحفيين، بالإضافة إلى كشوف مركز حماية وحرية الصحفيين حتى تاريخ تنفيذ الاستطلاع ابتداء من ٢٠١٣/١/٥ ولغاية ٢٠١٣/١/٢٠ والتي اعتمدت على القوائم التي تم الحصول عليها من المؤسسات العاملة في القطاع الإعلامي العام والخاص.

وأعتمد في تصميم عينة الدراسة أسلوب العينة العشوائية المنتظمة وبمستوى ثقة ٩٥٪ وخطأ معياري مقداره ٣,٦٪، حيث تم تقسيم الصحفيين والإعلاميين إلى فئتين وبالأسلوب المتناسب مع الحجم في كل فئة، حسب الاتي:

- الفئة الأولى: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الحكومي حيث بلغت نسبتهم في الإطار ٢٤,٦٪.
- الفئة الثانية: وتشمل الصحفيين والإعلاميين العاملين في القطاع الخاص حيث بلغت نسبتهم حوالي ٧٥,٤٪.

كما تم توزيع الصحفيين والإعلاميين في كل فئة حسب الجنس وبالأسلوب المتناسب مع الحجم أيضاً، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين الذكور ٧٤,١٪ في حين بلغت نسبة الصحفيات والإعلاميات العاملات في الإطار ٢٥,٩٪.

كذلك، تم الأخذ بعين الاعتبار الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في نقابة الصحفيين، حيث تم توزيعهم في العينة، و بالأسلوب المتناسب مع الحجم، حيث بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين والمسجلين في النقابة ٥٩,٧٪، في حين بلغت نسبة الصحفيين والإعلاميين العاملين وغير المسجلين في النقابة ٤٠,٣٪. وقد تم إجراء بعض التعديل على أوزان المسح وذلك بسبب عدم استجابة بعض الصحفيين، بالإضافة إلى وجود بعض المشاكل في الإطار مثل عدم صحة أرقام الهواتف أو أنها مفصولة أو أن أصحابها غير متواجدين في الأردن.

جدول رقم (أ): توزيع الإطار حسب القطاع والعضوية والجنس

القطاع / العضوية	حكومي			خاص			المجموع
	ذكر	أنثى	المجموع	ذكر	أنثى	المجموع	
عضو نقابة	٢٤٢ (٪١٦,٣)	٧٣ (٪٤,٩)	٣١٥ (٪٢١,٢)	٤٤٩ (٪٣٠,٣)	١٢٠ (٪٨,١)	٥٦٩ (٪٣٨,٤)	٨٨٤ (٪٥٩,٦)
غير عضو	٢٩ (٪٢,٠)	٢٠ (٪١,٤)	٤٩ (٪٣,٤)	٣٧٨ (٪٢٥,٥)	١٧٠ (٪١١,٥)	٥٤٨ (٪٣٧,٠)	٥٩٧ (٪٤٠,٤)
المجموع	٢٧١ (٪١٨,٣)	٩٣ (٪٦,٣)	٣٦٤ (٪٢٤,٦)	٨٢٧ (٪٥٥,٨)	٢٩٠ (٪١٩,٦)	١١١٧ (٪٧٥,٤)	١٤٨١ (٪١٠٠,٠)

هذا، فقد بلغ عدد أفراد العينة الذين تم الاتصال معهم واستيفاء بيانات الاستمارة منهم بشكل كامل ٥٠٨ صحفيين وإعلاميين كما هو مبين في الجدول (ب).

جدول رقم (ب): توزيع إطار وعينة الدراسة حسب القطاع والجنس

القطاع	حكومي			خاص			المجموع
	ذكر	أنثى	المجموع	ذكر	أنثى	المجموع	
الإطار	٢٧١ (٪١٨,٣)	٩٣ (٪٦,٣)	٣٦٤ (٪٢٤,٦)	٨٢٧ (٪٥٥,٨)	٢٩٠ (٪١٩,٦)	١١١٧ (٪٧٥,٤)	١٤٨١ (٪١٠٠,٠)
العينة	٩٣ (٪١٨,٣)	٣٢ (٪٦,٣)	١٢٥ (٪٢٤,٦)	٢٨٤ (٪٥٥,٩)	٩٩ (٪١٩,٥)	٣٨٣ (٪٧٥,٤)	٥٠٨ (٪١٠٠,٠)

٣,٣,١ جمع البيانات ومعالجتها

تم في هذا الاستطلاع استخدام أسلوب جمع البيانات عن طريق الاتصال هاتفياً مع العينة المستهدفة، إذ قام المعنيون في فريق العمل بتدريب باحثات وباحثين من ذوي الخبرة والكفاءة على إجراء المقابلات الهاتفية مع المبحوثين بعيداً عن التحيز والإيحاء في الإجابات لضمان الدقة والنوعية الجيدة في البيانات، حيث تم تدريبهم مسبقاً على كافة المفاهيم والمصطلحات الموجودة في الاستمارة، كما تم تدريب فريق آخر مصغر من الباحثين والباحثات لأغراض تدقيق الاستمارات والتأكد من شمولية الإجابات واتساقها. كذلك، تم تدريب فريق آخر متخصص لترميز الأسئلة وخصوصاً الأسئلة المفتوحة، والتي غالباً ما تشتمل على بنود أخرى في بعض الأسئلة.

وقد تم إعداد برنامج إدخال للبيانات باستخدام الحزمة البرمجية Cspro 5.0 آخذين بالاعتبار التدقيق على البيانات المدخلة من حيث تكرار الاستمارات المدخلة، والتدقيق على المدى لكل سؤال في الاستمارة وبعض قواعد الاتساق والشمول، ثم تم تحويل البيانات إلى الحزمة البرمجية الإحصائية SPSS، وذلك لأغراض إعداد الجداول الإحصائية وتحليل بيانات الدراسة واستخراج النتائج النهائية للتقرير.

ثانياً: الخصائص الأساسية للمبحوثين

اشتملت عينة الدراسة نحو (٥٠٨) إعلاميين من العاملين في قطاع الإعلام، ربعهم تقريباً من الإناث (٢٥,٨٪)، الشكل رقم (١)، ونحو (٧٦,٧٪) من هؤلاء المبحوثين دون العمر (٥٠) سنة منهم نحو (٢٢,٧٪) تجاوزت أعمارهم الخمسين عاماً، الشكل رقم (٢). ويلاحظ في هذا الشكل أن ثلث المستجيبين تقريباً (٢٩,٧٪)، هم من الفئة الشبابية حيث تتراوح أعمارهم ما بين العشرين والخامسة والثلاثين سنة.

الشكل رقم (١): مجتمع الدراسة حسب الجنس

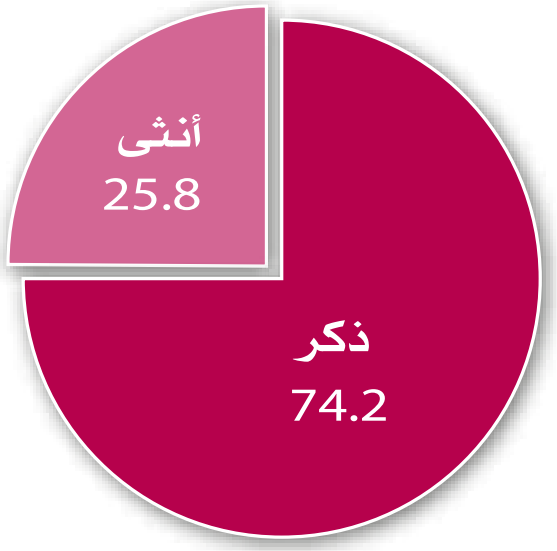

الشكل رقم (٢): مجتمع الدراسة حسب العمر

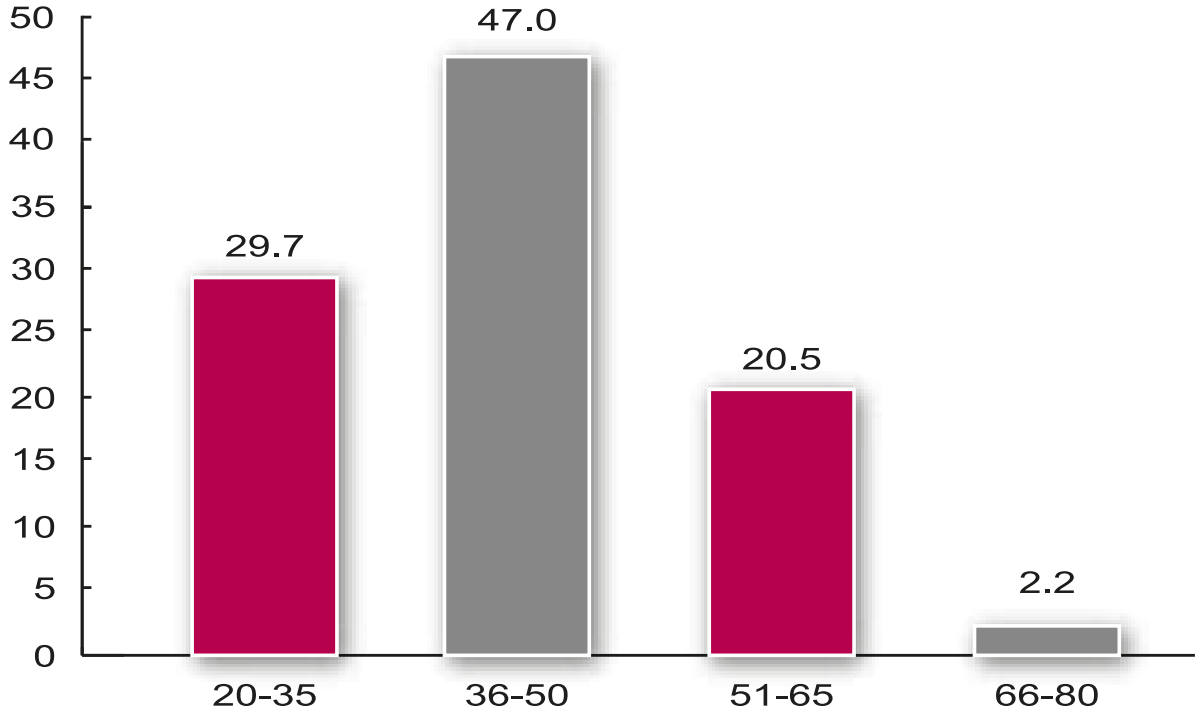

ويتميز العاملون في قطاع الإعلام عن باقي العاملين في قطاعات في سوق العمل الأردني، بأنهم من المستويات الجامعية المختلفة تصل نسبتهم إلى (٩٤,٥٪)، منهم (٨٧٪) من المستوى التعليمي بكالوريوس فما فوق، والباقي من مستوى الدبلوم المتوسط (٧,٥٪). ويلاحظ من الخصائص التعليمية لهذا العام انخفاض نسبة العاملين من المستويات التعليمية الدبلوم المتوسط فما دون نسبيا عنه في العام ٢٠١١.

الشكل رقم (٣): مجتمع الدراسة حسب المستويات التعليمية

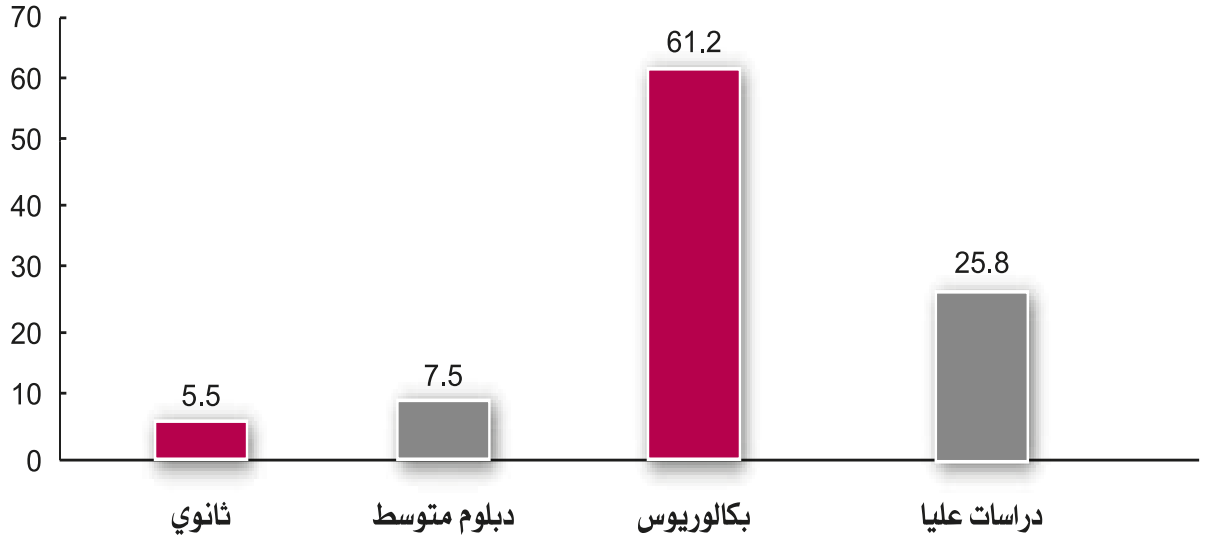

أما عن التخصصات العلمية للمبحوثين، وكما هو موضح في الشكل رقم (٤)، فإن نسبة العاملين من خريجي الصحافة والإعلام انخفضت قليلا عن نسبتهم في العام ٢٠١١ من نحو (٤١,٨٪) لتصل إلى نحو (٣٩٪) في العام ٢٠١٢، كما انخفضت نسبة العاملين من خريجي الآداب لذات الفترة من (١٩,٦٪) لتصل إلى (١٢,١٪). في المقابل، فقد لوحظ ارتفاع نسبة العاملين من تخصص العلوم السياسية من نحو(١٣,٤٪) في العام ٢٠١١ إلى نحو(١٦,٣٪) في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (٤): مجتمع الدراسة حسب التخصصات العلمية

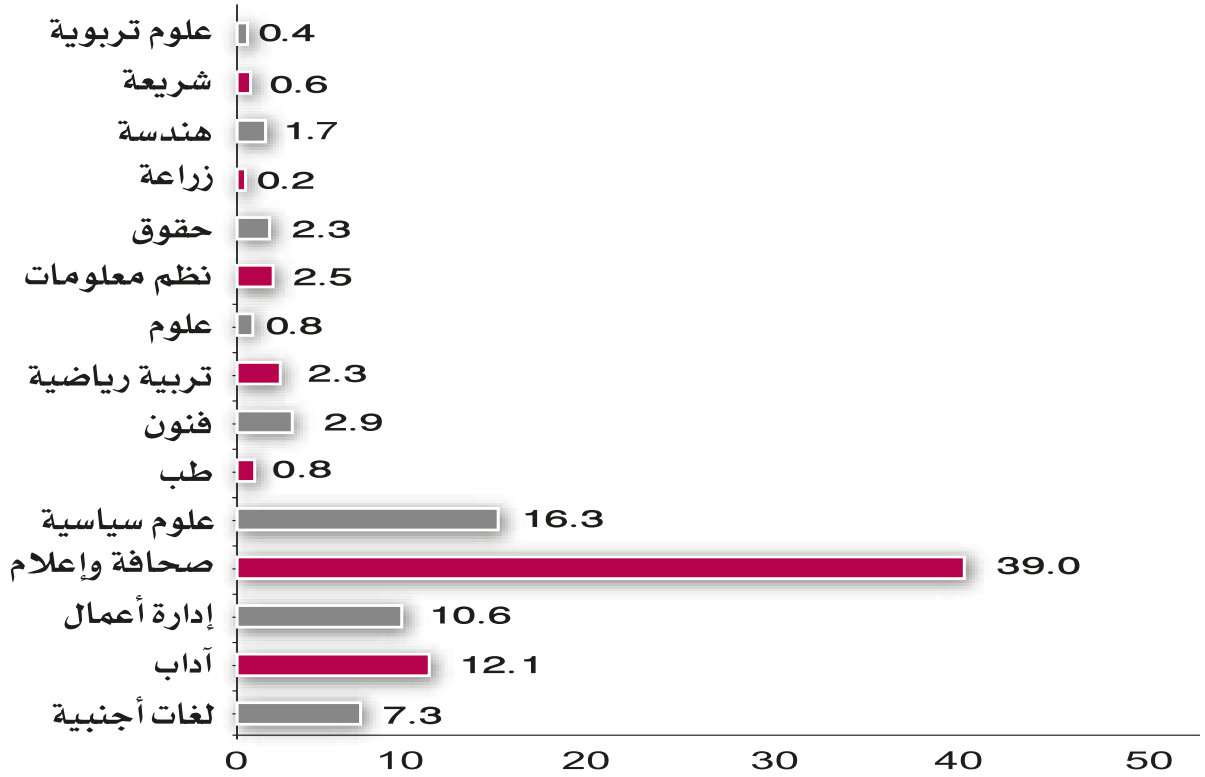

وفيما يتعلق بقطاع العمل، و كما هو مبين في الشكل رقم (٥)، بينت نتائج الدراسة أن ثلاثة أرباع الإعلاميين المستجيبين تقريباً (٧٥,٤٪) هم من العاملين في القطاع الخاص، والباقي هم من العاملين في القطاع الحكومي (٢٤,٦٪).

الشكل رقم (٥): مجتمع الدراسة حسب قطاع العمل

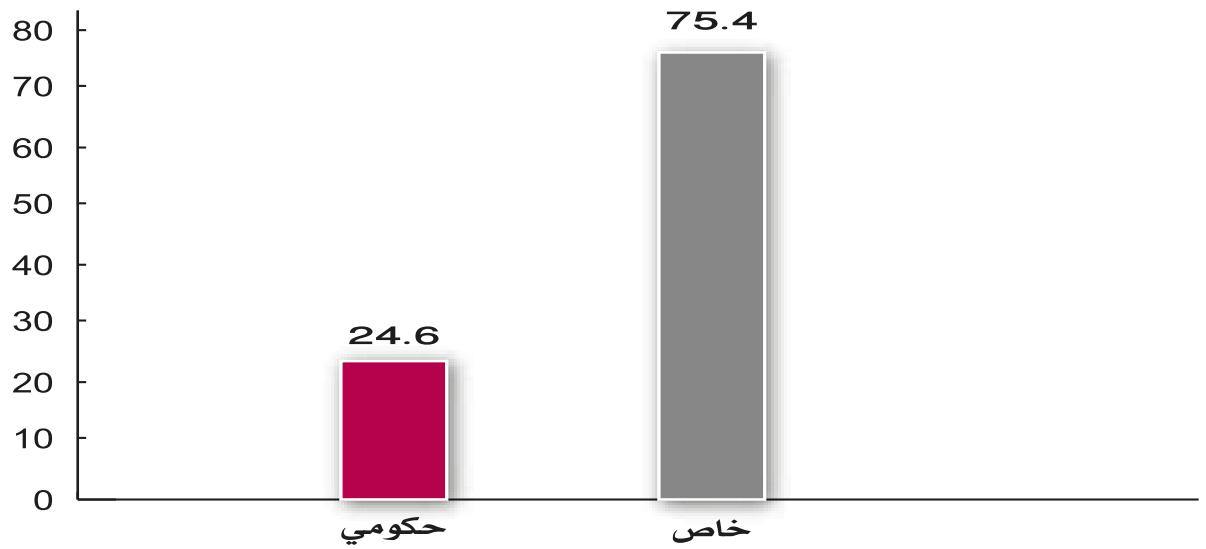

ولقد لوحظ، وكما هو موضح في الشكل رقم (٦)، أن (٦٦,٢٪) من هؤلاء العاملين لديهم خبرات عملية في مجال القطاع الإعلامي يعادل العشر سنوات فأكثر. وأن نحو ثلث المستجيبين من الإعلاميين هم ممن لديهم خبرة عملية تتراوح ما بين سنة وتسع سنوات.

الشكل رقم (٦): مجتمع الدراسة حسب سنوات الخبرة العملية في القطاع الإعلامي

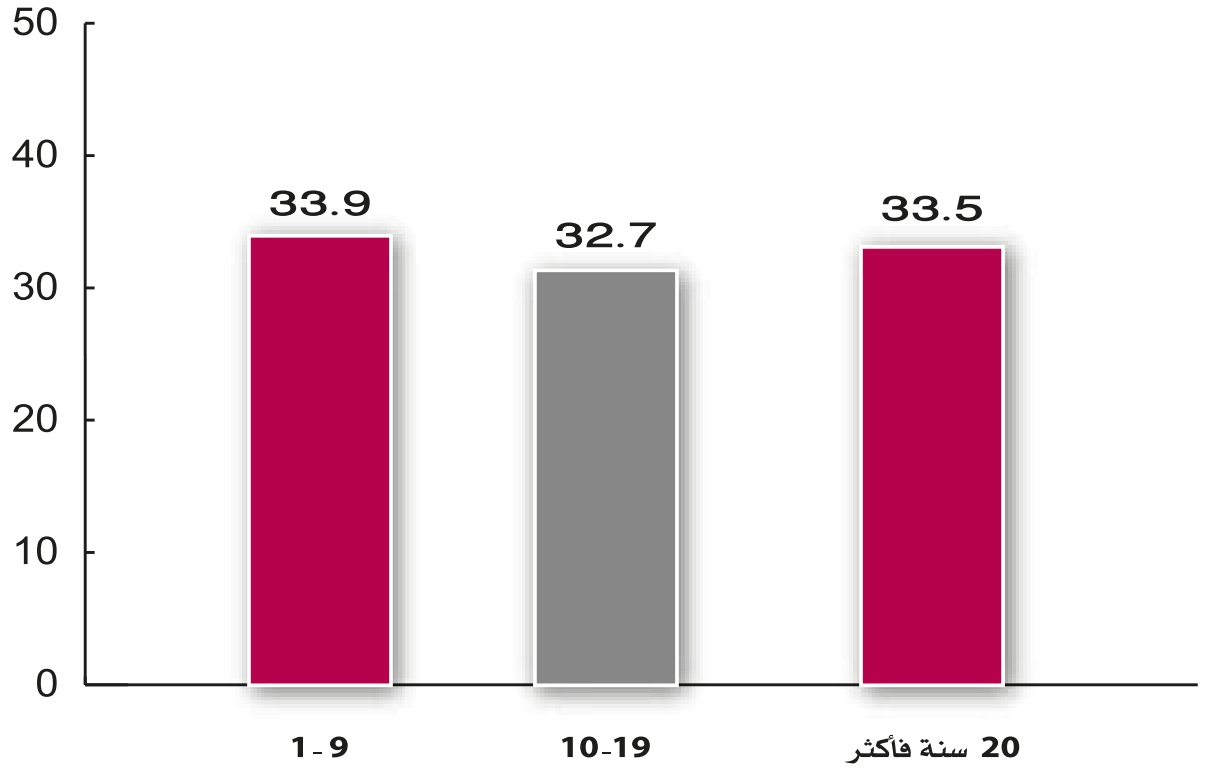

وبالنسبة لعضوية المستجيبين في نقابة الصحفيين الأردنيين، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكل رقم (٧)، أن (٥٩,٦٪) هم أعضاء في النقابة.

الشكل رقم (٧): مجتمع الدراسة حسب العضوية في نقابة الصحفيين

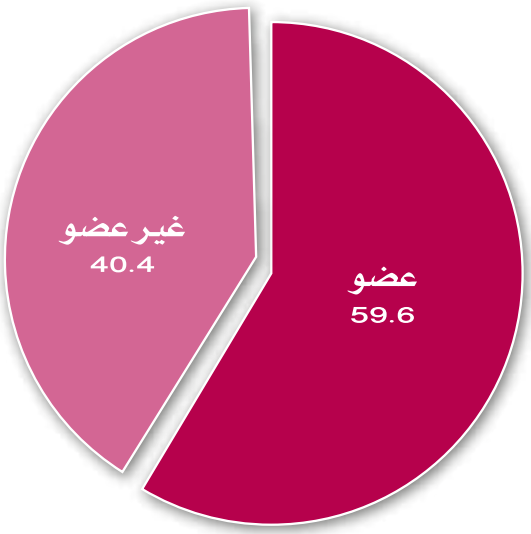

وحول المسميات الوظيفية لهؤلاء المبحوثين، وكما هو مبين في الشكل رقم (٨)، فإن أعلاها هم ممن يحمل صفة مندوب صحفي (٢٢,١٪)، يلي ذلك مباشرة المحررون الصحفيون (٢١,٥٪)، ولقد توزع (٢٦,٨٪) من الإعلاميين ما بين رئيس تحرير (٨,٣٪)، ومدير تحرير (١١,٨٪)، وسكرتير تحرير (٦,٧٪). أما العاملون كمراسلين صحفيين ومصورين صحفيين فقد بلغت نسبة كل منهما نحو (٥,٧٪) و(٥,١٪) على التوالي.

الشكل رقم (٨): مجتمع الدراسة حسب المسمى الوظيفي للعمل الرئيسي في مجال الصحافة

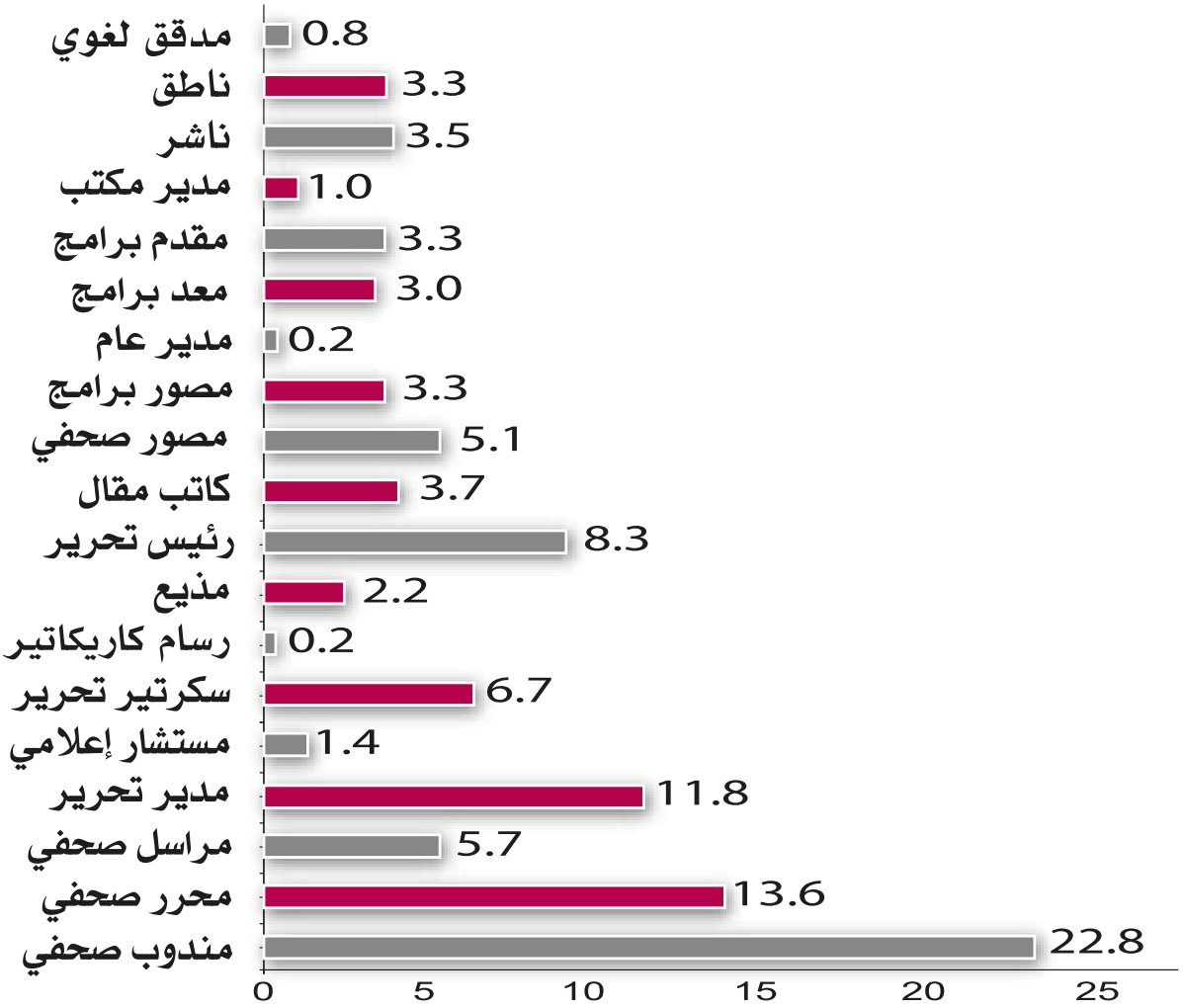

من جانب آخر، بينت نتائج الاستطلاع، و كما هو موضح في الشكل رقم (٩)، زيادة نسبة المستجيبين من الإعلاميين الذين لديهم أعمال ثانوية يعملون بها إلى جانب عملهم في الإعلام، إذ ارتفعت من (٣٤٪) في عام ٢٠١١ إلى (٣٦,٢٪) في العام ٢٠١٢ من المستجيبين، الأمر الذي نؤكده في استنتاجنا لهذا العام على أن الدخل المتأتي لهذه الفئة من الإعلاميين ليس كافياً، و يعكس أيضا الواقع المعيشي الصعب لهذه الفئة غير القليلة من الإعلاميين، مما يتطلب منهم البحث عن مصادر دخل أخرى تغطي متطلباتهم الحياتية المختلفة. كما يكشف أيضا على التزام الصحفيين الصمت من مبدأ تعارض المصالح الذي لا يأخذ الأولوية في حياتهم المهنية.

الشكل رقم (٩): مجتمع الدراسة حسب الأعمال الثانوية

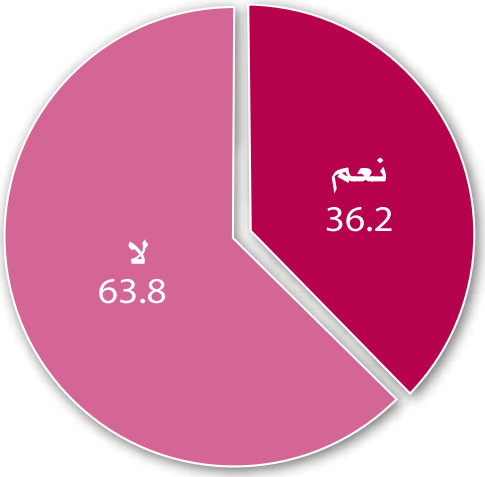

ولقد لوحظ، وفق الاستطلاع للعام ٢٠١٢، وكما هو موضح في الشكل رقم (١٠)، أن غالبية المستجيبين الذين لديهم أعمال ثانوية يعملون لدى القطاع الخاص (٧٦,١٪)، وأنها قد انخفضت قليلا عن نسبتها وفق استطلاع عام ٢٠١١ (٧٨,٨٪). في المقابل، ارتفعت نسبة المستجيبين قليلا الذين يعملون لدى القطاع الحكومي من نحو (٢١,٢٪) في العام ٢٠١١ إلى (٢٣,٩٪) في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (١٠): التوزيع النسبي للمستجيبين ممن لديهم أعمال ثانوية
حسب قطاع العمل (حكومي أو خاص)

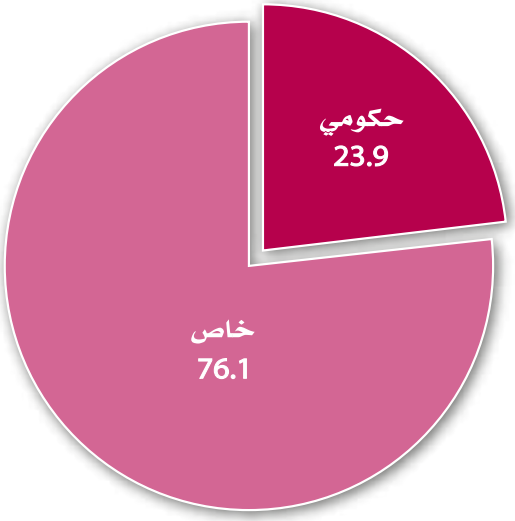

أما فيما يتعلق بالمسمى الوظيفي للعمل الثانوي، و كما هو موضح في الشكل رقم (١١)، فقد توزعت أعمال المستجيبين الذين لديهم عمل ثانوي بنسب متفاوتة ما بين ثلاثة وعشرين مسمى وظيفيا بانخفاض ثلاثة

مسميات وظيفية عن عام ٢٠١١، كان كمحرر صحفي (١٣,٦٪)، وكمحاضر (١٢٪)، وثم كمراسل صحفي بنسبة (١٠,٩٪). ولا بد من التذكير بأن هذه النسبة من الصحفيين والإعلاميين ممن لديهم أعمال ثانوية لها انعكاساتها على العمل الصحفي بشكل واضح من حيث حجم التداخلات والتأثيرات عليه، وضرورة مراجعة قضية تعارض المصالح، وأهمية وجود مدونات مهنية وأخلاقية تحدد وترسم مسار العلاقة بين العمل الصحفي والأعمال الأخرى وتداعياتها.

الشكل رقم (١١): المسمى الوظيفي للعمل الثانوي حسب إفادات الصحفيين

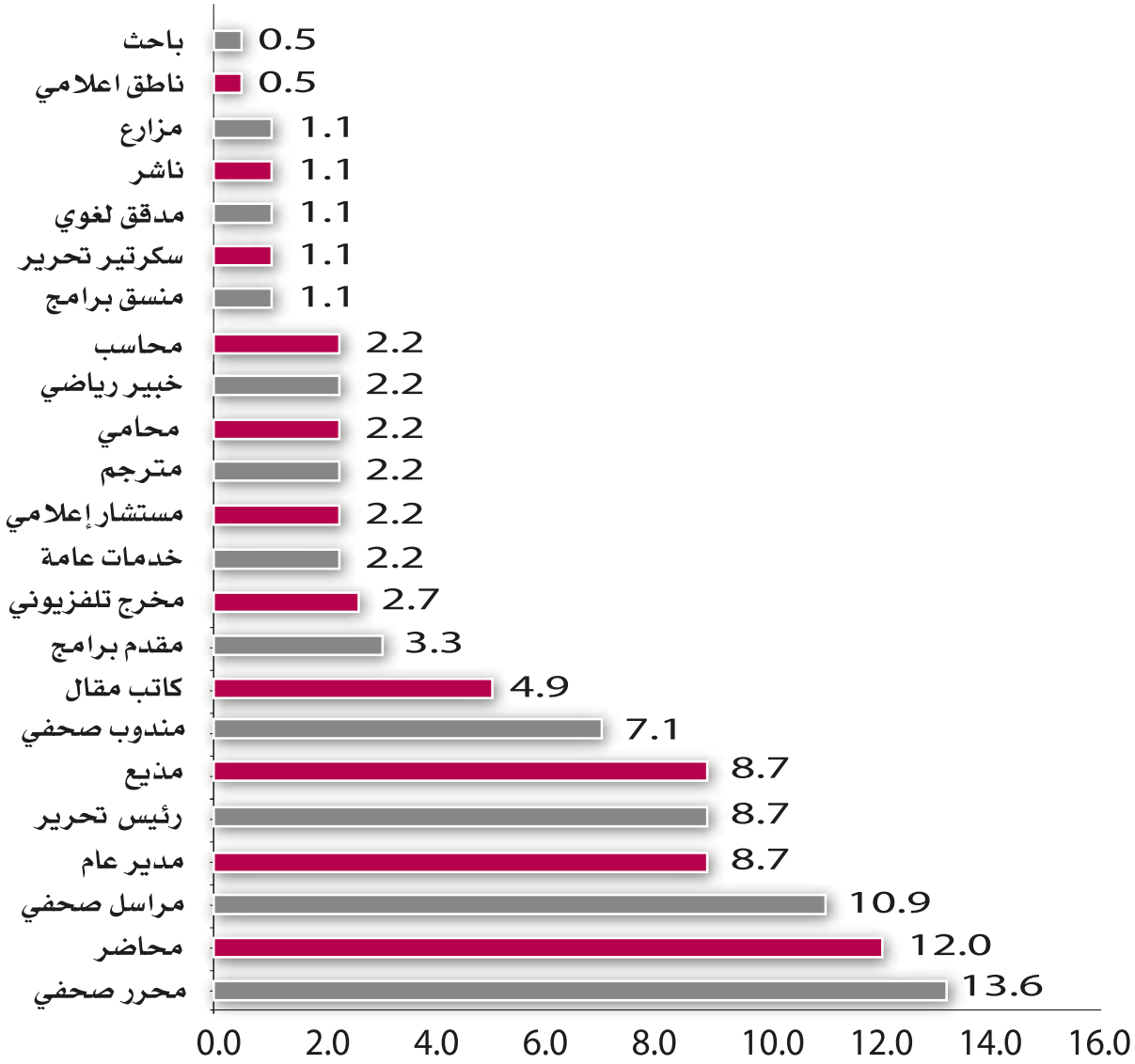

ثالثاً: حالة الحريات والتشريعات الإعلامية

١,٣ وضع الحريات الإعلامية

يبدو أن التطور النسبي في وضع الحريات الإعلامية لم يستمر خلال عام ٢٠١٢، فقد ارتفعت نسبة المستجيبين الإعلاميين الذين أفادوا بأن الحريات بقيت على حالها من ٢٨,٥٪ في العام ٢٠١١ إلى (٣٥,٢٪) في العام ٢٠١٢ وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (١٢)، أي بفارق مئوي يصل إلى (٦,٧٪). كما حصل تراجع على إفادات الصحفيين فيما يتعلق بحدوث تقدم في حالة الحريات الإعلامية في العام ٢٠١٢ عما

كان عليه الحال في العام ٢٠١١، وذلك ضمن مستوياتها المختلفة، كان أعلاها بدرجة متوسطة وطفيفة وصل إلى (١٤,٤٪) في العام ٢٠١٢ مقابل (١٤,٣٪) في العام ٢٠١١، وبدرجة كبيرة وصلت في العام ٢٠١٢ إلى (١٤,٠٪) مقابل (١١,٩٪) في العام ٢٠١١، وبدرجة قليلة وصلت إلى (٤,٧٪) في العام ٢٠١٢ مقابل (١,٨٪) في العام ٢٠١١.

الشكل رقم (١٢): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع في حالة الحريات الإعلامية، ٢٠١٢

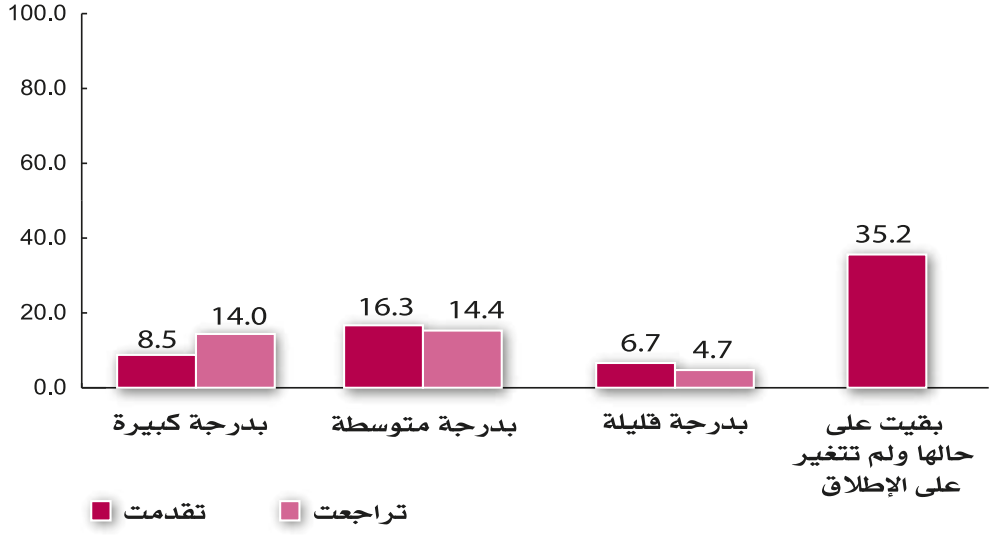

وعلى الرغم من التباين في إفادات المستجيبين حسب الجنس حول حدوث التطور في حالة الحريات الإعلامية، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكل رقم (١٣)، حدوث ارتفاع طفيف على نسبة الإناث اللواتي أفدن بأن حالة الحريات الإعلامية بقيت على حالها من (٣٣,٢٪) في العام ٢٠١١ إلى (٣٥,١٪) في العام ٢٠١٢، وارتفاع نسبة القائلات بأنها تراجعت من (٣٣,١٪) في العام ٢٠١١ إلى (٣٨,٩٪) في العام ٢٠١٢. في ذات الوقت، سجل تراجع على نسبة القائلات بتقدمها من (٣٣,٧٪) في العام ٢٠١١ إلى (٢٥,٢٪) في العام ٢٠١٢. أما بالنسبة للمستجيبين الذكور من الإعلاميين، فقد حدث ارتفاع على نسبة القائلين في كل من الحالتين بقيت على حالها من (٢٧٪) في العام٢٠١١ إلى (٣٥,٩٪) في العام ٢٠١٢، وتراجعت من (٢٦,٤٪) في العام ٢٠١١ إلى (٣١,٠٪) في العام ٢٠١٢، بينما انخفضت بشكل ملحوظ للقائلين بأنها تقدمت من (٤٦,٧٪) في العام ٢٠١١ إلى (٣٣,٧٪) في العام ٢٠١٢.

يلاحظ مما سبق أن التحسن الذي طرأ على حرية الإعلام في العام ٢٠١١ قد تراجع بشكل ملحوظ لكل من الحالات الثلاث في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (١٣): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن والجنس، ٢٠١٢

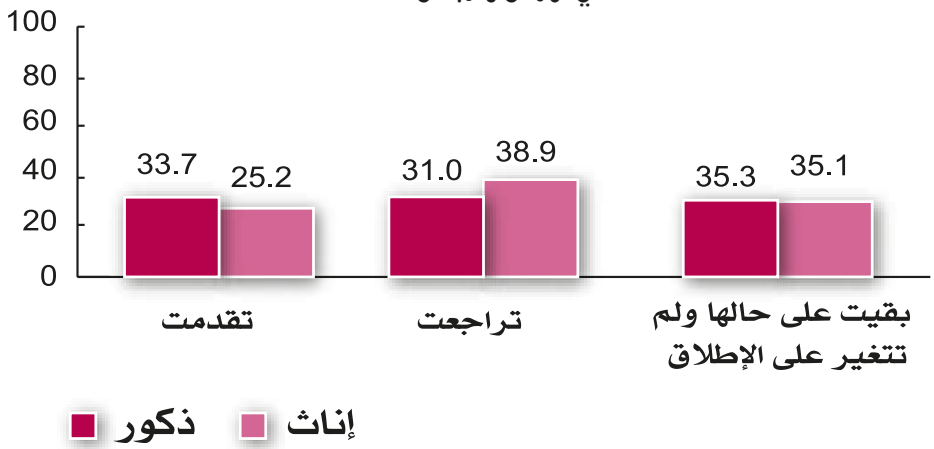

وحول تطور حالة الحريات الإعلامية في الأردن خلال الفترة (٢٠٠٦-٢٠١٢)، وكما هو موضح في الجدول رقم (١)، فقد شهدت هذه الفترة تذبذبا في الحريات الإعلامية، ففي حين شهدت الحريات الإعلامية تقدماً ملموساً في العام ٢٠٠٦ وصل إلى نسبة (٤٠٪) من إجمالي المستجيبين وصعودا آخر في العام ٢٠١١ وصل إلى نسبة (٤١,٥٪)، فقد حدث تراجع ملحوظ بنسب القائلين بحدوث تقدم عليها في العام ٢٠١٢ انخفض إلى (٣١,٥٪)، مقابل زيادة نسبة القائلين بتراجعها من (٢٨٪) في العام ٢٠١١ إلى (٣٣,١٪) في العام ٢٠١٢.

ويظهر الاستطلاع بأن الصحفيين في إجاباتهم لا يأخذون بجدية الكلام الكثير عن الإصلاح، ولا يعولون كثيراً على الاستراتيجية الإعلامية التي حملت وعوداً بإصلاح قطاع الإعلام وزيادة مساحة الحريات، لأنهم يرون في الممارسات اتجاهاً مناقضاً للتصريحات.

الجدول رقم (١): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب درجة التقدم والتراجع لحالة الحريات الإعلامية في الأردن (٢٠٠٦-٢٠١٢) (٪)

	تقدم بدرجة كبيرة	تقدم بدرجة متوسطة	تقدم بدرجة قليلة	تراجع بدرجة كبيرة	تراجع بدرجة متوسطة	تراجع بدرجة قليلة
٢٠٠٦	٧,٢	٢٢,٤	١٠,٤	١٤,٠	١٧,٢	٤,٨
٢٠٠٧	٧,٠	١٧,٠	٤,٣	٦,١	١٥,٥	٣,٣
٢٠٠٨	١٠,٦	٢٢,١	٥,٧	٣,٩	٥,٧	١,٥
٢٠٠٩	٤,٥	١٤,٢	٤,٦	٦,٩	١٢,٨	٢,٢
٢٠١٠	٤,٦	١١,١	٢,٨	١٧,٠	١٨,٠	٥,١
٢٠١١	١٥,٤	٢٠,١	٨,٠	١١,٩	١٤,٣	١,٨
٢٠١٢	٨,٥	١٦,٣	٦,٧	١٤,٠	١٤,٤	٤,٧

وعلى ضوء ذلك، فإن صورة الإعلام في عيون الصحفيين في العام ٢٠١٢ لا زالت سلبية وقد تراجعت، فمنهم من يرى بأن واقع الإعلام في حالة متدنية ارتفع ليصل إلى (١٩,٩٪) مسجلة ارتفاعاً يصل إلى (٣,١٪)، ومن يجدونها متوسطة تراجع ليصل إلى (٢٧,٤٪) وبتراجع يصل إلى (٧,١٪)، ومن يجدونها جيدة وبتراجع طفيف عما كانت عليه في العام ٢٠١٢ ليبلغ (١٩,٣٪)، وانحسر من يرونها ممتازة ليصل إلى (٤,١٪) عن العام الماضي حيث سجل نحو (٤,٨٪). وبشكل عام، تكشف الأرقام بالمجمل بأن كل المؤشرات السلبية قد تقدمت، في حين أن المؤشرات الإيجابية تراجعت.

الجدول رقم (٢): وصف حالة الحريات الإعلامية في الأردن بين ٢٠٠٦-٢٠١٢، (٪)

السنة	متدنية	مقبولة	متوسطة	جيدة	ممتازة
٢٠٠٦	٢٢,٨	٢٧,٦	٢٨	١٨,٤	٣,٢
٢٠٠٧	١٧,٤	٢٩,٧	٣٠,٦	١٩,٣	٢,٨
٢٠٠٨	٩,٣	٢٨,٧	٣٠,٤	٢٦,٧	٤,٦
٢٠٠٩	١٩,٩	٢٩,٤	٢٩,٤	١٩,٦	٢
٢٠١٠	٢٣,٤	٢٦,٩	٢٨,١	١٨,٤	٣,٢
٢٠١١	١٦,٨	٢٣,٣	٣٤,٥	٢٠,٥	٤,٨
٢٠١٢	١٩,٩	٢٩,٣	٢٧,٤	١٩,٣	٤,١

وحول مؤشر الحريات، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكل رقم (١٤)، تراجع المؤشر بتسع نقاط مئوية وذلك من (٥٣٪) في العام ٢٠١١ إلى (٤٤٪) في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (١٤): مؤشر الحريات العامة خلال الفترة (٢٠٠٧ ـ ٢٠١٢)

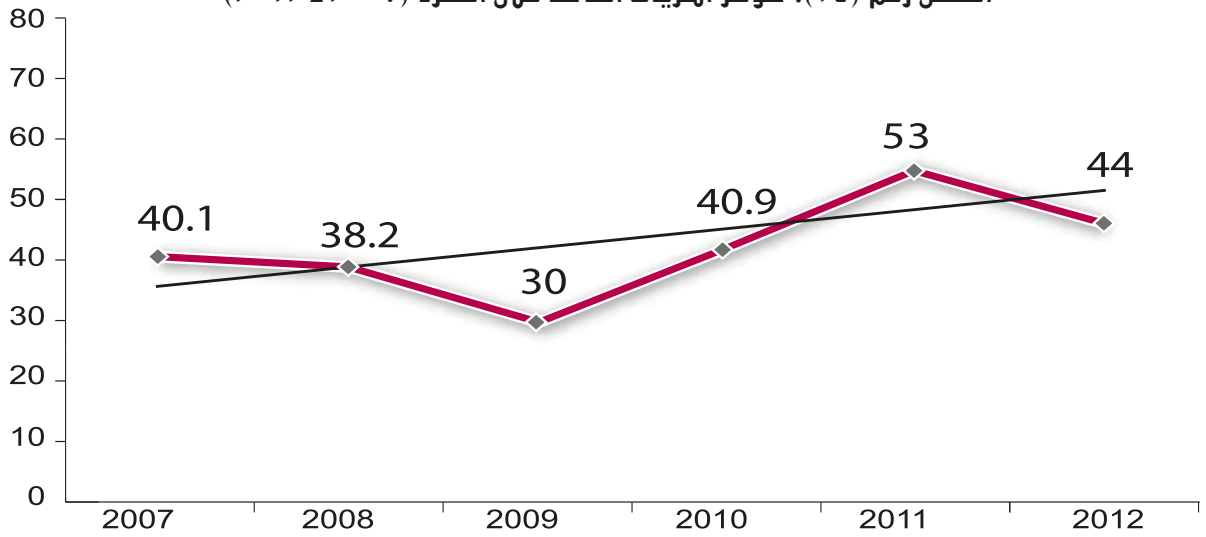

وحول حالة الحريات الإعلامية وفق بعض الخصائص الأساسية، بينت نتائج الاستطلاع لعام ٢٠١٢، أنه قد حصل بعض التحسن بالمقارنة مع حالتها في العام ٢٠١١، فقد تراجعت وفق المجموع الكلي للخصائص الأساسية التي تضمنت الخصائص التعليمية وسنوات الخبرة والتخصص العلمي وعضوية نقابة الصحفيين وقطاع العمل حيث زادت نسبة المستجيبين لكل من متدنية ومقبولة من (١٦,٨٪) و(٢٩,٣٪) على الترتيب في العام ٢٠١١ إلى (١٩,٩٪) و(٢٩,٣٪) على الترتيب في العام ٢٠١٢، وانخفضت خلال ذات الفترة وفق المتوسط و الجيد والممتاز من (٣٤,٥٪)، (٢٠,٥٪)، (٤,٨٪) على التوالي في العام ٢٠١١ إلى (٢٧,٤٪)، (١٩,٣٪)، (٤,١٪) على التوالي في العام ٢٠١٢.

ويتأتى هذا الانخفاض من الخصائص المختلفة للمستجيبين، إذ زادت، على سبيل المثال لا الحصر، وفق مستوى البكالوريوس، المستوى التعليمي الأعلى للمستجيبين، من (٣٧,٧٪) كمتدن ومقبول في العام ٢٠١١ إلى (٥٠٪) في العام ٢٠١٢. كذلك، ارتفعت نسبة القائلين بأنها متدنية ومقبولة لكافة الفئات العمرية والعاملين من خريجي الصحافة والإعلام ولكل من المنتسبين وغير المنتسبين لعضوية نقابة الصحفيين والعاملين حسب كل من قطاع العمل الحكومي والقطاع الخاص.

الجدول رقم (٣): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب حالة الحريات الإعلامية وبعض الخصائص الأساسية، ٢٠١٢

الخصائص الأساسية	متدنية	مقبولة	متوسطة	جيدة	ممتازة	المجموع
	٪	٪	٪	٪	٪	٪
المجموع الكلي	١٩,٩	٢٩,٣	٢٧,٤	١٩,٣	٤,١	١٠٠
المستوى التعليمي						
ثانوي	٢١,٤	٢١,٤	٣٢,١	١٧,٩	٧,١	٥,٥
دبلوم متوسط	١٣,٢	٢٦,٣	٢٣,٧	٢٨,٩	٧,٩	٧,٥
بكالوريوس	٢٠,٦	٢٩,٣	٢٧,٣	١٩,٣	٣,٥	٦١,٢
دراسات عليا	١٩,٨	٣٢,١	٢٧,٥	١٦,٨	٣,٨	٢٥,٨
سنوات الخبرة في الصحافة						
١-٩	٢١,٥	٣٢,٦	٢٦,٢	١٨,٠	١,٧	٣٣,٩
١٠-١٩	١٧,٥	٣١,٣	٢٥,٩	٢٠,٥	٤,٨	٣٢,٧
٢٠+	٢٠,٦	٢٤,١	٣٠,٠	١٩,٤	٥,٩	٣٣,٥
التخصص العلمي						
صحافة وإعلام	٢٠,٣	٢٩,٩	٢٧,٨	١٨,٧	٣,٢	٣٩,٠
تخصصات أخرى	١٩,٥	٢٩,٧	٢٦,٦	١٩,٨	٤,٤	٦١,٠
عضوية نقابة الصحفيين						
عضو	١٦,٨	٣٠,٠	٢٨,٧	١٩,٥	٥,٠	٥٩,٦
غيرعضو	٢٤,٤	٢٨,٣	٢٥,٤	١٩,٠	٢,٩	٤٠,٤
قطاع العمل						
حكومي	٦,٤	٢٥,٦	٣٣,٦	٢٨,٠	٦,٤	٢٤,٦
خاص	٢٤,٣	٣٠,٥	٢٥,٣	١٦,٤	٣,٤	٧٥,٤

٢,٣ أثر التشريعات الإعلامية على حرية الإعلام

وفي ذات السياق والاتجاه، فإن أكثرية المستجيبين للاستطلاع (٥٧,٣٪) يعتقدون أن التشريعات الإعلامية تعتبر قيداً على حرية الإعلام وبزيادة ملحوظة وصلت إلى (٩٪) عما كانت عليه في العام ٢٠١١.

الشكل رقم (١٥): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، ٢٠١٢

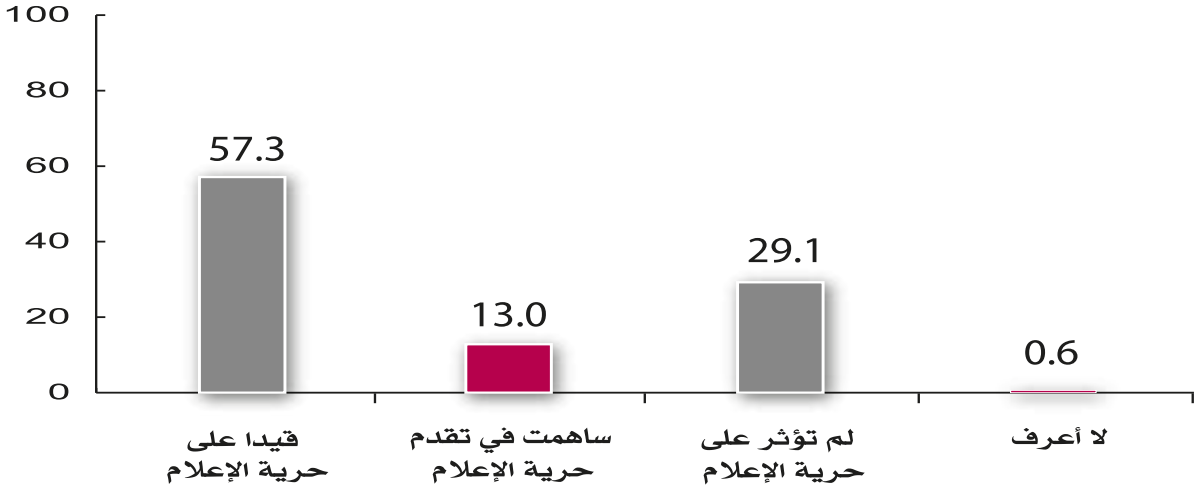

كان أعلاها، كما هو مبين في الجدول رقم (٣)، وفق مستوى البكالوريوس للمستجيبين بنسبة (٥٨,٨٪)، ووفق سنوات الخبرة (١٠-١٩) سنة بنسبة (٦٤٪) تقريبا، ووفق العاملين من تخصصات الصحافة والإعلام (٥٩,٤٪)، ووفق الإعلاميين من غير الأعضاء في نقابة الصحفيين (٦١٪)، ووفق الإعلاميين العاملين في القطاع الخاص (٦٢٪).

والمتتبع لآراء المستطلعين خلال الأعوام (٢٠٠٨ - ٢٠١٢)، كما في الشكل رقم (١٦)، فإن عدم رضا الإعلاميين عن هذه التشريعات في تصاعد مستمر، كان أعلاه في الاستطلاع الأخير بنسبة (٥٧٪)، حيث رأوا أنها تشكل قيدا على الإعلام. في المقابل، اقتربت نسبة آراء المستطلعين من الإعلاميين الذين أفادوا بأن التشريعات الإعلامية ساهمت في تقدم حرية الإعلام من نسبتها في العام الماضي لتصل إلى (١٣٪)، حيث كانت أعلاها لفئة الإعلاميين من مستوى الدراسات العليا بنسبة (١٩,١٪) وللعاملين في القطاع الحكومي بنسبة (٢٠٪) من إجمالي المبحوثين في كل منها. كذلك، بلغت نسبة الإعلاميين، وفق الاستطلاع الأخير، الذين أفادوا بأن التشريعات الإعلامية الحالية لم تؤثر على حرية الإعلام حدها الأدنى (٢٩٪) مقارنة مع الأعوام السابقة التي كانت أعلاها في العام ٢٠٠٩ بنسبة بلغت (٤٨٪) إذ أنها كانت الأعلى ضمن مستوى الدبلوم المتوسط وبنسبة (٣١,٦٪)، ولمن لديهم خبرة ٢٠ عاما فأكثر (٣٣,٥٪)، ولغير الأعضاء من نقابة الصحفيين بنسبة (٣٠,٧٪)، وللعاملين في القطاع الحكومي بنسبة (٣٤,٤٪).

والمدقق في المشهد الإعلامي يجد تفسيراً منطقياً لهذه الرؤية السوداوية للتشريعات، خاصة بعد إقدام الحكومة على تعديل قانون المطبوعات والنشر الذي يمس قطاع الإعلام بشكل عام والإعلام الإلكتروني بشكل خاص، حيث تضمن شروطاً للترخيص المسبق للصحافة الإلكترونية، وأعطى الحق لمدير المطبوعات والنشر في حجب المواقع الإلكترونية التي لا ترخص، وإضافة مواد تعطي ولأول مرة للقضاء الحق في حجب المواقع الإلكترونية التي تخالف القانون.

وفي الوقت ذاته، فإن ولاية محكمة أمن الدولة مستمرة في قضايا الصحافة رغم التعديل الدستوري الذي ينص صراحة على محاكمة المدنيين ومنهم بالتأكيد الإعلاميون أمام محاكم مدنية.

الشكل رقم (١٦): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أثر التشريعات الإعلامية في حرية الإعلام، ٢٠٠٧ - ٢٠١٢

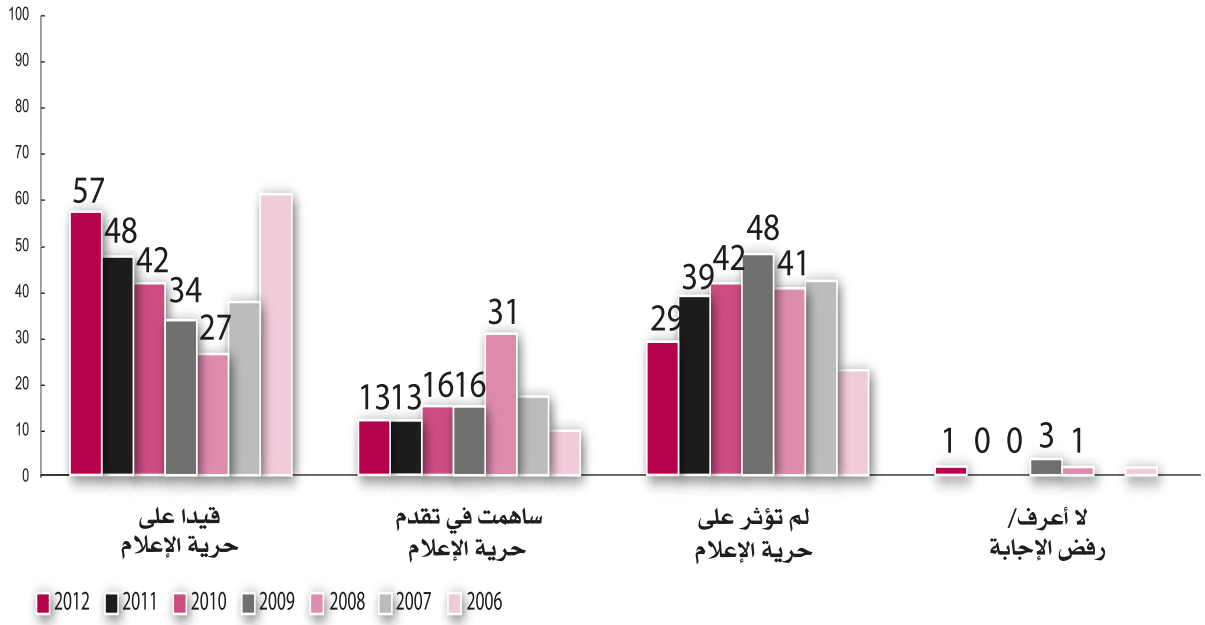

الجدول رقم (٤): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تقييمهم لأثر التشريعات في حرية الإعلام وبعض الخصائص الأساسية، ٢٠١٢

الخصائص الأساسية	قيدا على حرية الأعلام	ساهمت في تقدم حرية الأعلام	لم تؤثر على حرية الإعلام	لا أعرف	المجموع
	%	%	%	%	%
المجموع الكلي	٥٧,٣	١٣,٠	٢٩,١	٠,٦	١٠٠
المستوى التعليمي					
ثانوي	٥٧,١	١٤,٣	٢٨,٦	--	٥,٥
دبلوم متوسط	٥٢,٦	١٣,٢	٣١,٦	٢,٦	٧,٥
بكالوريوس	٥٨,٨	١٠,٣	٣٠,٢	٠,٦	٦١,٢
دراسات عليا	٥٥,٠	١٩,١	٢٦,٠	--	٢٥,٨
سنوات الخبرة في الصحافة					
١-٩	٥٧,٦	١٢,٢	٣٠,٢		٣٣,٩
١٠-١٩	٦٣,٩	١٢,٠	٢٣,٥	٠,٦	٣٢,٧
٢٠ سنة فأكثر	٥٠,٦	١٤,٧	٣٣,٥	١,٢	٣٣,٥
التخصص العلمي					
صحافة وإعلام	٥٩,٤	٩,١	٢٩,٩	١,٦	٣٩,٠
تخصصات أخرى	٥٦,٠	١٥,٤	٢٨,٧	--	٦١,٠
عضوية نقابة الصحفيين					
عضو	٥٤,٨	١٣,٩	٣٠,٧	٠,٦	٥٩,٦
غير عضو	٦١,٠	١١,٧	٢٦,٨	٠,٥	٤٠,٤
قطاع العمل					
حكومي	٤٣,٢	٢٠,٠	٣٤,٤	٢,٤	٢٤,٦
خاص	٦١,٩	١٠,٧	٢٧,٤	--	٧٥,٤

٣,٣ التشريعات التي تشكل قيدا على حرية الإعلام

بينت نتائج الاستطلاع شبه إجماع المستجيبين من الإعلاميين، بأن كلا من قانون محكمة أمن الدولة وقانون المطبوعات والنشر من أكثر القوانين تقييدا للحريات وبنسبة (٩٨٪)، يلي ذلك قانون المحاكمات الجزائية وبنسبة (٩١٪)، فقانون وثائق أسرار الدولة بنسبة (٨٨٪)، ثم قانون الإعلام المرئي والمسموع (٨٦٪).

وتؤكد هذه النتائج لدى مقارنتها مع نتائج الأعوام السابقة (٢٠٠٦-٢٠١١) تزايد الاعتقاد بأن مجموعة هذه القوانين تشكل تقييدا على الحريات الإعلامية، وهي بالتالي تعكس عدم رضا الوسط الإعلامي عن مجمل هذه القوانين. كذلك، تكشف آراء الصحفيين في القوانين الأكثر تقييداً موقفاً واضحاً، فهم يستشعرون خطر محكمة أمن الدولة بشكل واضح، ويقفون بشكل رافض لتعديلات قانون المطبوعات والنشر، وبدأوا يرفعون صوتهم رفضاً لقانون وثائق وأسرار الدولة الذي يشل حقهم في الحصول على المعلومات.

الجدول رقم (٥): النسبة المئوية للمستجيبين حسب القوانين التي تشكل قيداً على حرية الإعلام للسنوات ٢٠٠٦ ـ ٢٠١٢

	العقوبات	المطبوعات والنشر	محكمة امن الدولة	وثائق وأسرار الدولة	الإعلام المرئي والمسموع	نقابة الصحفيين	المحاكمات الجزائية	ضمان حق الحصول على المعلومات
٢٠٠٦	٩٤	٩٤	٨٤	٦٨	٥٢	٤٣	--	--
٢٠٠٧	٨٩	٨٩	٧٩	٧٠	٦٠	٤٥	--	--
٢٠٠٨	٨٤	٨١	٨٣	٧٦	٧٠	٤٩	--	--
٢٠٠٩	٨١	٨٤	٨٥	٧٩	٧٣	٦٢	--	--
٢٠١٠	٨٦	٧٧	٩٢	٧٨	٦٥	٥٨	٨٣	٦٠
٢٠١١	٧٨	٩٥	٩٧	٨٤	٧٧	٦٩	٩٠	٧٥
٢٠١٢	٧٥	٩٨	٩٨	٨٨	٨٦	٧١	٩١	٨٠

١,٣,٣. المواد التي تشكل قيداً على حرية الإعلام

وفيما يتعلق بأكثر مواد القوانين التي تعمل على تقييد الحرية الإعلامية، فهناك إجماع كامل من قبل المستجيبين على أن المواد التالية تشكل قيداً تاما على الحرية الإعلامية، وتشمل كلا من توقيف الصحفي وتوقيف الصحفيين في قضايا المطبوعات ضمن قانون أصول المحاكمات الجزائية، وتوقيفهم في قضايا المطبوعات ضمن قانون محكمة أمن الدولة والعقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها بنسبة (١٠٠٪)، والسرية المفروضة على الحصول على المعلومة ضمن قانون وثائق وأسرار الدولة ومنع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة ضمن قانون نقابة الصحفيين بنسبة (١٠٠٪) لكل منها، بالإضافة إلى ذلك فإن تقييد الحرية الإعلامية تشمل العقوبات المالية الباهظة ضمن القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر لسنة ٢٠٠٧ والصلاحيات الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلبات الترخيص ضمن القانون المعدل لقانون المطبوعات بنسبة (٩٦٪) لكل منها، ثم كل من الرقابة والإشراف على البرامج ضمن قانون الإعلام المرئي والمسموع بنسبة (٨٩٪) وذم هيئة رسمية (٨٨٪). كذلك، من المواد التي يراها المبحوثون بأنها تشكل قيدا على حرية الإعلام كلا من جريمة الذم والقدح على الموظفين العامين (٧٣٪) والمسؤولية الجزائية المفترضة لرئيس تحرير المطبوعة الدورية (٧١٪).

وإذا كان هناك إجماع لدى الصحفيين المستطلعة آراؤهم باعتبار التوقيف عقوبة ضد حرية الإعلام، وكذلك الأمر بالنسبة للحد من وصولهم للمعلومات، ورفضهم لقانون نقابة الصحفيين الذي يمنع غير الأعضاء من ممارسة العمل الإعلامي، فإن هناك مواد قانونية لا ترى فيها غالبية الجسم الإعلامي خطراً داهماً لهم، مثل تهمة التعدي على الأديان، أو المواد الفضفاضة التي تتحدث عن تحري الدقة والنزاهة، أو التي تدعو للتوازن والموضوعية، وإن كان هناك الكثير من الأحكام القضائية التي تستند لها المحاكم في إدانتها للإعلام.

ويلاحظ من كل ذلك، أن آراء المبحوثين على هذه المواد كانت متقاربة في ترتيبها إلى حد ما خلال عامي الاستطلاعين الأخيرين ٢٠١١ و٢٠١٢.

الجدول رقم (٦): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب أكثر المواد القانونية تقييداً لحرية الإعلام ٢٠١١-٢٠١٢

المـــــــــادة	%
توقيف الصحفي	١٠٠
توقيف الصحفيين في قضايا المطبوعات	١٠٠
العقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها	١٠٠
منع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة	١٠٠
السرية المفروضة على الحصول على المعلومة	١٠٠
الصلاحيات المطلقة الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلبات الترخيص	٩٦
العقوبات المالية الباهظة	٩٦
الرقابة والإشراف على البرامج	٨٩
ذم هيئة رسمية (مثل الأجهزة الأمنية ...الخ)	٨٨
جريمة الذم والقدح بحق الموظفين العامين	٧٣
المسؤولية الجزائية المفترضة لرئيس تحرير المطبوعة الدورية	٧١
جريمة الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين	٦٦
الترخيص المسبق للبث الهوائي	٦٦
شرط الترخيص المسبق لإصدار صحيفة	٥٨
التزام المطبوعة المتخصصة بعدم مخالفة موضوع تخصصها	٥٥
الإساءة للوحدة الوطنية وإثارة النعرات بنشر أخبار أو معلومات كاذبة	٤٧
جرائم التعدي على الأديان	٤١
المواد التي تفرض تحري الحقيقة والنزاهة والدقة عند عرض المادة الصحفية	٣٦
مايشتمل على ذم أوقدح أوتحقير للأفراد أويمس حرياتهم الشخصية أومايتضمن معلومات أوإشاعات كاذبة بحقهم	٣٤
المواد التي تفرض احترام التوازن والموضوعية عند عرض المادة الصحفية	٣٠
المواد التي تفرض تحري الحقيقة والنزاهة والدقة عند عرض المادة الصحفية	٢١

٤,٣ التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية

وعلى الرغم من أن الدستور يعلو على القوانين، فإن قناعة الصحفيين بأن التعديلات الدستورية الأخيرة والتي جاءت لضمان حرية الإعلام لا تلتزم بها الحكومة وهي موضع شك عندهم، والنتيجة الصادمة أن ٢٨,٣٪ منهم يرون بأن الحكومة لم تلتزم بتطبيق الدستور. في المقابل، فإن (٢٢,٤٪) يرون بأنها التزمت بتطبيقها بدرجة قليلة، و(٣٩,٨٪) يرونها بدرجة متوسطة، في حين أن (٦,٤٪) يعتقدون بأن الحكومة طبقت هذه التعديلات بدرجة كبيرة. وبشكل عام، تعكس هذه الأرقام برأي الإعلاميين عدم احترام الحكومة للدستور وحرية الإعلام.

الشكل رقم (١٧): الآراء حول التعديلات الدستورية الجديدة المتعلقة بالحريات الإعلامية

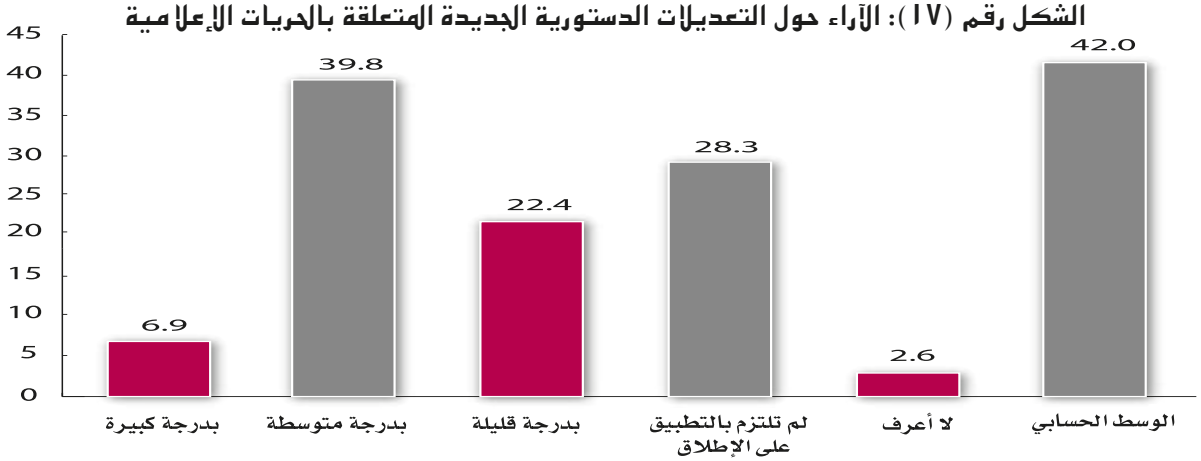

٥,٣ مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الرسمية في الأردن

بينت نتائج استطلاع ٢٠١٢ المتعلقة بالإعلام الرسمي و التي تشمل أجهزته المرئية والمسموعة والمقروءة استقرار آراء المستجيبين الإعلاميين نسبيا نحو ما يتعلق بدرجة الاعتقاد بأن هذه الأجهزة تتمتع بحرية إعلامية بالمقارنة مع ما أفرزته نتائج استطلاع عام ٢٠١١، سواء أكان ذلك كوسط حسابي أو كان وفق درجاتها المختلفة و ذلك كما هو مبين في الجدول رقم (٧).

ويلقي هذا الواقع من المراوحة في ذات المكان، مسؤولية على أجهزة الإعلام الرسمي بضرورة التحرك لاستعادة ثقة الناس بها، فهي رغم الربيع العربي وحركة الاحتجاجات والتي وفرت مساحة أفضل لكل وسائل الإعلام للتحرر من قبضة الحكومة، فإنها برأي الوسط الإعلامي لم تتقدم في مسار الحريات.

كذلك، يطرح هذا الواقع مجدداً أهمية تحويل الإعلام الرسمي إلى إعلام خدمة عامة مستقل لا تسيطر عليه السلطة التنفيذية وأجهزتها، ولا توظفه لخدمة خطابها.

الجدول رقم (٧): درجة الاعتقاد بأن المؤسسات الإعلامية الرسمية تتمتع بحرية إعلامية، (٪)

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا يـ/ تتمتع على الإطلاق	رفض الإجابة «لا أعرف»	المجموع	الوسط الحسابي
الإذاعة الأردنية	٥,٩	٢٤,٨	٢٧,٠	٣٨,٦	٣,٧	١٠٠	٣٢,٧
التلفزيون الأردني	٣,٧	٢٤,٨	٢٨,٠	٤١,١	٢,٤	١٠٠	٣٠,٣
وكالة الأنباء الأردنية	٧,٧	٣٥,٢	٢٥,٠	٣٠,٥	١,٦	١٠٠	٤٠,١

٦,٣ مستوى الحريات لدى المؤسسات الإعلامية الخاصة في الأردن

أما فيما يتعلق بمؤسسات المرئي و المسموع والمقروء الخاصة في الأردن والتي دخلت بقوة إلى المشهد الإعلامي، ونتيجة لما لديها من إمكانات رصد ومتابعة التفاصيل المحلية وتقديم برامج حوارية ساخنة وجريئة، فقد حدث تطور ملحوظ في آراء المستجيبين من الإعلاميين حول مساهمتها في رفع مستوى الحرية الإعلامية التي تمتعت بها خلال عام ٢٠١٢ مقارنة مع حالها في العام ٢٠١١، فبالنسبة لمحطات التلفزة الخاصة، وكما هو مبين في الجدول رقم (٨)، ارتفع الوسط الحسابي للمستجيبين القائلين بارتفاع مستوى الحرية الإعلامية في هذه المحطات من (٦٦,٣٪) بالمتوسط وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٧٣,٩٪) بالمتوسط وفق استطلاع ٢٠١٢، وذلك انعكاسا لنسبة القائلين من المستجيبين بأنها بدرجة كبيرة من (٣٠,٥٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٤٥,٥٪) وفق استطلاع ٢٠١٢، وذلك مترافقا مع حصول انخفاض نسبة الذين أفادوا من المستجيبين بدرجة متوسطة وقليلة من (٤٥,٥٪) و(١٤,٤٪) على الترتيب وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٣٧,٦٪) و(٨,٣٪) على الترتيب وفق استطلاع ٢٠١٢.

ومن الملاحظ أن الإعلام الخاص رغم محدودية موارده، والأسئلة على مستواه المهني، قد استطاع أن يستقطب الاهتمام وأن يكون أكثر إقناعاً للصحفيين بأنه أكثر حرية، وأنه يستفيد من مساحات الحرية التي وفرها الحراك الشعبي له.

الجدول رقم (٨): درجة الاعتقاد بمساهمة مؤسسات المرئي و المسموع الخاصة في الأردن في رفع مستوى الحرية الإعلامية في عام ٢٠١٢، (٪)

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم ترفع مستوى الحريات الإعلامية على الإطلاق	لا أعرف	المجموع	الوسط الحسابي
محطات التلفزة الخاصة	٤٥,٧	٣٧,٦	٨,٣	٧,٩	٠,٦	١٠٠	٧٣,٩
المحطات الإذاعية الخاصة	٤٠,٩	٤٠,٤	٩,٣	٧,٣	٢,٢	١٠٠	٧٢,٥

رابعاً: الإعلام الإلكتروني

لم يسلم الإعلام الإلكتروني في عام ٢٠١٢ من التضييق عليه، ومن محاولة السلطة التنفيذية بحجة التنظيم من لي ذراعه عبر قانون المطبوعات والنشر الذي ما يزال مثار جدل. وتستمر السلطة التنفيذية من خلال قانونها المعدل في نهجها الذي بدأته لإضعاف الصحافة الإلكترونية، وذلك بعد تعديلها الذي فشل بالدعوة للتسجيل الاختياري، والتفسير القانوني الذي اعتبر الإعلام الإلكتروني بحكم الصحافة المطبوعة.

٤,١ تعديلات قانون المطبوعات والنشر الخاصة بالمواقع الالكترونية

بين الاستطلاع أن موقف (٤٥,٣٪) من الإعلاميين كان رافضاً لقانون المطبوعات والنشر المعدل، إذ يرون شرط الترخيص المسبق الذي تضمنه قيداً على الحرية الإعلامية. في المقابل، لا يعتقد (٣٢,٧٪) من المستجيبين بأنه يؤثر على حرية الإعلام، ونحو (٢١,٩٪) من الإعلاميين المستطلعين ينظرون لهذا القانون بأنه يسهم في دعم حرية الإعلام.

ويزداد الموقف المعارض للصحفيين في قضية الحق في حجب المواقع غير المرخصة، فنحو (٥٤٪) يرون هذه المادة قيداً على حرية الإعلام، مقابل (١٦,٥٪) يعتقدون بأنها تساهم في حرية الإعلام، و(٢٩٪) يقفون موقفاً سلبياً ولا يرون بأنه يؤثر على حرية الإعلام.

وحتى إعطاء الحق للقضاء بحجب المواقع التي تخالف قانون المطبوعات والنشر المعدل فإن (٤٨,٦٪) يرونه قيداً، مقابل (١٧٪) يرون فيه تقدماً، و(٣٤٪) لا يجدون فيه أي تأثير على حرية الإعلام.

وكان الموقف الأكثر تشدداً من المشاركين في الاستطلاع نحو المادة القانونية التي اعتبرت التعليق جزءاً من المادة الصحفية، حيث اعتبر (٦٠٪) من المستطلعين الإعلاميين بأنها تشكل قيداً، في حين أيدها (١٥٪)، في ذات الوقت لم يجد (٢٥٪) من المستجيبين لها أثراً على حرية الإعلام.

الجدول رقم (٩): الرأي حول التعديلات على قانون المطبوعات والنشر تتضمن مواداً تجيز تسجيل المواقع الإلكترونية

	قيداً على حرية الإعلام	ساهم في تقدم حرية الإعلام	لم يؤثر على حرية الإعلام	رفض الإجابة	المجموع
شرط الترخيص المسبق لإطلاق المواقع الالكترونية، هل تعتبر ذلك	٤٥,٣	٢١,٩	٣٢,٧	٠,٢	١٠٠,٠
حجب المواقع الالكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام ٢٠١٢، هل تعتبر ذلك:	٥٣,٧	١٦,٥	٢٨,٩	٠,٨	١٠٠,٠
حجب المواقع الالكترونية الإخبارية التي تخالف القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر ٢٠١٢ بقرار قضائي، هل تعتبر ذلك	٤٨,٦	١٦,٩	٣٣,٧	٠,٨	١٠٠,٠
اعتبار التعليق جزءا من المادة الصحفية، هل تعتبر ذلك	٥٩,٨	١٥,٠	٢٤,٨	٠,٤	١٠٠,٠

٢,٤ تأكيد الحكومة على عدم المساس بالمدونات ومواقع التواصل الاجتماعي

وحول تأكيد الحكومة على أن قانون المطبوعات والنشر المعدل لن يمس المدونات ومواقع التواصل الاجتماعي، فقد أختلف المستجيبون، وكما هو موضح في الشكل رقم (١٨)، حول مصداقية الحكومة بخصوصه، ما بين نسبة تصل إلى (٤٣,٩٪) من الموافقين والموافقين بشدة عليه ونسبة تصل إلى (٣٧,٦٪) من غير الموافقين وغير الموافقين بشدة، وفريق محايد إزاءه أو متردد في حسم موقفه من القانون تصل نسبته إلى (١٧,٩٪). ويبدو هذا الالتباس في الموقف أمراً متوقعاً، فالصحفيون عموماً لم يقرأوا بأن التعديلات تمس فضاء الإنترنت ككل، خاصة مع التأكيدات الحكومية بأن الأمر محصور في المواقع الإخبارية ولن ينسحب أبعد من ذلك، ويبدو أن المشكلة ستكون في التطبيقات القضائية لأنها تطبق النصوص بمعزل عن الاعتبارات السياسية.

الشكل رقم (١٨): تأكيد الحكومة على أن قانون المطبوعات والنشر المعدل لن يمس المدونات و مواقع التواصل الاجتماعي، إلى أي مدى توافق على ذلك؟

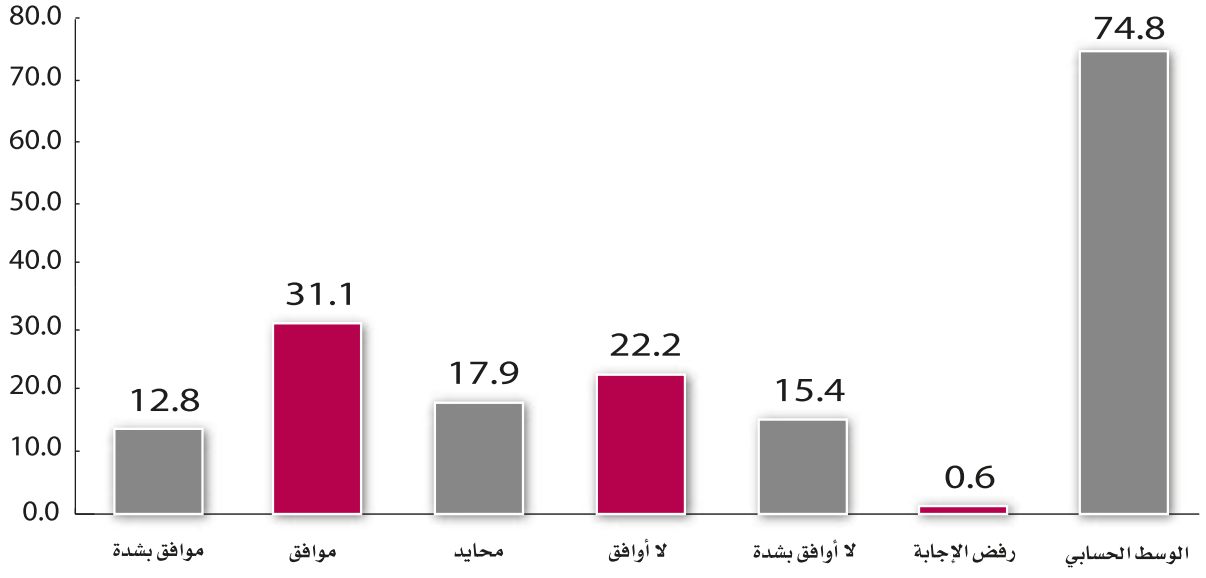

٣,٤ التأكيد على أن تعديلات قانون المطبوعات والنشر لن تؤثر على حرية الانترنت

ويستمر الموقف المرتبك من ثقة الصحفيين من الضمانات الحكومية بأن قانون المطبوعات لن يطال حرية الإنترنت، فحوالي (٤٧٪) من المستجيبين يشككون في مصداقية الحكومة وموقفها، بينما يثق حوالي (٣٦٪) بكلام الحكومة، ويبدي (١٥,٦٪) موقفاً محايداً.

إن هذه المواقف الملتبسة ستتبدد حالما تبدأ تطبيقات القانون.

الشكل رقم (١٩): الحكومة والبرلمان قدما شروحات لشركات الانترنت الدولية مثل google و yahoo بأن تعديلات قانون المطبوعات والنشر لن تؤثر على حرية الانترنت إلى أي مدى توافق على ذلك

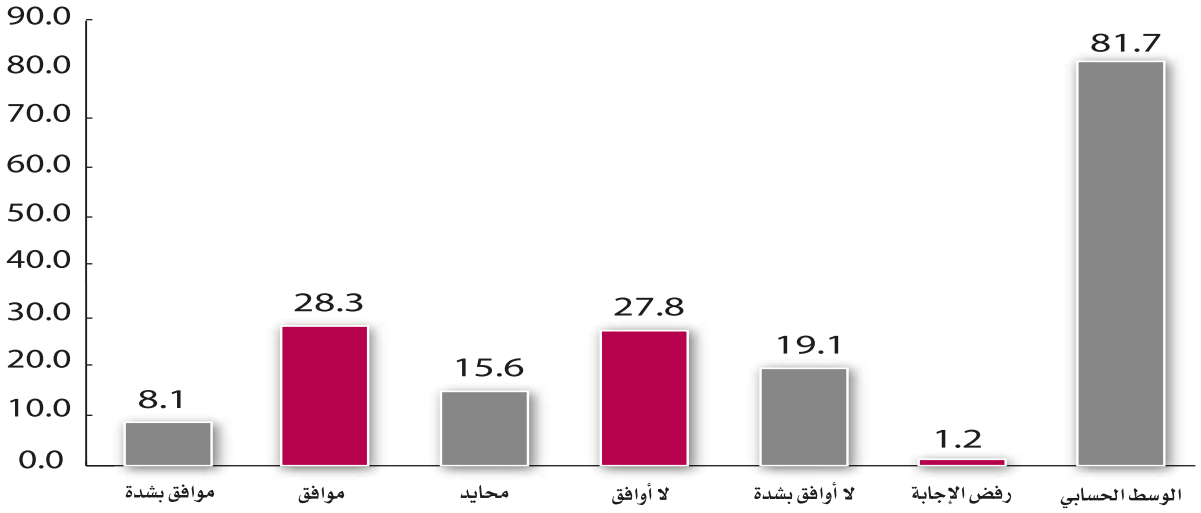

٤,٤ مساهمة المواقع الإخبارية الإلكترونية في تطوير الحريات الإعلامية

المتتبع لمسيرة المواقع الإخبارية الالكترونية خلال السنوات الأخيرة، يلمس أهميتها المتزايدة بالنسبة للعاملين في المجال الإعلامي بكافة أشكاله، إذ يرى نحو (٨٦,٤٪) كوسط حسابي أنها تعمل على رفع الحرية الإعلامية بزيادة تصل إلى (٣,٥٪) و(٥,٤٪) عن كل من استطلاعي عام ٢٠١٠ وعام ٢٠١١ على الترتيب، وتعمل كذلك على الدفاع عن حرية الإعلام كوسط حسابي بنسبة (٨٠٪) تقريبا من المستجيبين وبزيادة تصل إلى نحو (٥٪) عن استطلاع عام ٢٠١١. بالإضافة إلى ذلك، تعمل هذه المواقع على تطوير الحوار (٧٠,٦٪) وتعد مصدرا لتدفق معلومات لها مصداقيتها (٦١,٨٪) وتطوير الحالة المهنية الإعلامية (٥٥,٢٪).

وفيما يتعلق بمساهمة المواقع الإخبارية الالكترونية بالحد من حالة الفوضى الإعلامية ونشر الإشاعات والإساءة للناس وكرامتهم، فقد لوحظ، كما هو مبين في الجدول رقم (١٠)، تراجع اعتقاد المستجيبين من الإعلاميين في الاستطلاع الحالي بالمقارنة مع الاستطلاعات السابقة، حيث تراجعت نسبة المبحوثين خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢) كوسط حسابي لكل من الحد من حالة الفوضى الإعلامية من (٣٩٪) إلى (٢٦٪)، والحد من الإساءة للناس وكرامتهم من (٤١٪) إلى (٢٧,٦٪).

مما سبق، يمكن الاستنتاج أن ثقة الإعلاميين بالمواقع الإخبارية آخذة بالتزايد، رغم الحملات المستمرة ضدها، ومحاولات متكررة لتشويه صورتها.

الجدول رقم (١٠): درجة الاعتقاد بمساهمة المواقع الإخبارية الإلكترونية في تطوير الحريات الإعلامية (٪)

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم تساهم على الإطلاق	رفض الإجابة	المجموع	الوسط الحسابي ٢٠١٠	الوسط الحسابي ٢٠١١	الوسط الحسابي ٢٠١٢
رفع مستوى الحرية الإعلامية	٦٧,١	٢٧,٤	٢,٦	٢,٨	٠,٢	١٠٠,٠	٨١	٨٢,٩	٨٦,٤
الدفاع عن حرية الإعلام	٥٥,٥	٣٢,١	٦,٧	٥,١	٠,٦	١٠٠,٠	٧٦	٧٤,٦	٧٩,٦
تطوير الحالة المهنية الإعلامية	٢٤,٦	٣٦,٨	١٧,٩	٢٠,٥	٠,٢	١٠٠,٠	٦٠	٥٤,٩	٥٥,٢
تطوير الحوار	٤٢,٣	٣٥,٤	١٢,٦	٩,١	٠,٦	١٠٠,٠	٦٩	٦٣,٦	٧٠,٦
تدفق معلومات لها مصداقية	١٩,٥	٥٤,٣	١٧,٥	٨,٣	٠,٤	١٠٠,٠	٦١	٥٧,٣	٦١,٨
الحد من حالة الفوضى الإعلامية	٣,٥	٢٣,٨	١٨,٧	٥٢,٦	١,٤	١٠٠,٠	٣٩	٢٩,٨	٢٦,٠
الحد من نشر الإشاعات	٣,٣	١٨,٣	٢٢,٠	٥٥,٣	١,٠	١٠٠,٠	٣٧	٢٧,١	٢٣,١
الحد من الإساءة للناس وكرامتهم	٣,٧	٢٥,٢	٢٠,٧	٤٩,٦	٠,٨	١٠٠,٠	٤١	٣٠,٧	٢٧,٦

٥,٤ إتاحة المواقع الإخبارية الالكترونية للناس حرية إبداء الرأي

أما بالنسبة للمساحة الحرة التي أتاحتها المواقع الإخبارية الإلكترونية لإبداء الناس لآرائهم وتعليقاتهم على ما ينشر، فقد بين الاستطلاع أن غالبية كبيرة من الصحفيين والإعلاميين يؤيدون هذه المقولة بنسبة (٩١٪)، وذلك كما كانت عليه وفق استطلاع ٢٠١٠، مقابل (٩٣٪) وفق استطلاع ٢٠١٢.

الشكل رقم (٣٠): الاعتقاد بأن المواقع الإخبارية الإلكترونية أتاحت للناس حرية إبداء آرائهم وتعليقاتهم على ما ينشر

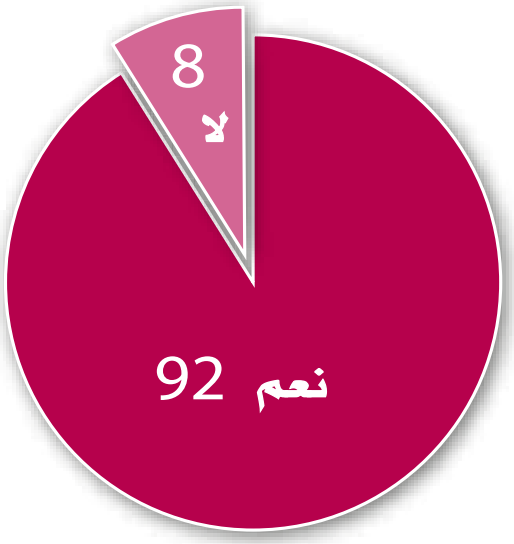

٦,٤ التزام المواقع الإلكترونية بالمعايير

بينت نتائج الاستطلاع الأخير حدوث تحسن طفيف على آراء المستجيبين فيما يتعلق بالمعايير التي تلتزم بها المواقع الإلكترونية عما كان عليه في استطلاع عام ٢٠١١، فقد ارتفعت قليلا نسبة المستجيبين كوسط حسابي في هذا الاستطلاع عما كان عليه الحال في استطلاع ٢٠١١، الذي يعزى لخمسة معايير هي: إعطاء المواقع الإلكترونية الأولوية في المشاركة لمن ينشر تحت اسمه الصريح وبريده الإلكتروني من (٣٩,١٪) إلى (٤٠,٧٪)، وإعطاء الأولوية للتعليقات التي تحترم النقد والرأي الآخر من (٤٩٪) إلى (٥٢,٥٪)، ونشر تعليقات المشاركين التي لا تتعدى على حقوق الآخرين وتسيء لهم .... من (٥٠,٤٪) إلى (٥٣,٧٪)، عدم نشر الموقع للتعليقات ذات الطابع الإعلاني أو الدعائي من (٤٨,٦٪) إلى (٤٩,٨٪)، ونشر التوضيحات والتصحيح لكل صاحب علاقة بما هو منشور من (٥١,٥٪) إلى (٥٤,٤٪).

في ذات الوقت، حدث تراجع طفيف في ثلاثة معايير كوسط حسابي ما بين استطلاعي ٢٠١١ و٢٠١٢ على النحو التالي: عدم قبول التعليقات التي تنتهج سلوكاً عدوانياً.... من (٥٤,٤٪) إلى (٥٣,٦٪)، وعدم نشر التعليقات والآراء التي لا تتصل بالموضوع ..... من (٤٩٪) إلى (٤٧,١٪)، وأخيراً، عدم نشر تعليقات وردود وهمية .... من (٤٥٪) إلى (٤٣,٤٪).

وبشكل عام، يمكن الاستنتاج باستمرار حالة اهتزاز الثقة بالإعلام الإلكتروني خلال عام ٢٠١٢ أيضا حيث لم تتجاوز الحاجز الإيجابي نصف المستجيبين، مما يمكن القول بأنه رغم التقدم الطفيف فإن الإعلام الإلكتروني لم يقفز للاستحواذ على ثقة واضحة.

الجدول رقم (١١): درجة الاعتقاد بأن المواقع الإلكترونية تلتزم بالمعايير المهنية

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا تلتزم على الإطلاق	لا أعرف/ رفض الإجابة	المجموع	الوسط الحسابي ٢٠١١	الوسط الحسابي ٢٠١٢
إعطاء الأولوية في المشاركة لمن ينشر تحت اسمه الصريح وبريده الإلكتروني	١٢,٤	٣٣,٧	١٢,٤	٣٧,٢	٤,٣	١٠٠,٠	٣٩,١	٤٠,٧
إعطاء الأولوية للتعليقات التي تحترم النقد والرأي الآخر	١٦,٩	٤٤,٧	١٤,٠	٢٢,٢	٢,٢	١٠٠,٠	٤٨,٨	٥٢,٥
نشر تعليقات المشاركين التي لا تتعدى على حقوق الآخرين وتسيء لهم، ولا تنشر أي عبارات أو ألفاظ تتضمن شتماً أو تجريحاً أو قدحاً وذماً	١٨,١	٤٣,٩	١٦,١	٢٠,١	١,٨	١٠٠,٠	٥٠,٤	٥٣,٧
عدم قبول التعليقات التي تنتهج سلوكاً عدوانياً أو تحتوي على تهديدات أو ذات مغزى جنسي أو مسيئة إلى عرق من الأعراق	١٩,٣	٣٨,٠	٢٢,٨	١٧,٣	٢,٦	١٠٠,٠	٥٤,٤	٥٣,٦
عدم نشر التعليقات والآراء التي لا تتصل بالموضوع، أو أية معلومات شخصية خاصة بالمستخدم أو غيره	١١,٤	٤١,١	٢٠,٩	٢٣,٨	٢,٨	١٠٠,٠	٤٨,٨	٤٧,١
عدم نشر الموقع للتعليقات ذات الطابع الإعلاني أو الدعائي	١٨,٣	٣٤,٣	٢٠,١	٢٣,٤	٣,٩	١٠٠,٠	٤٨,٦	٤٩,٨
نشر التوضيحات والتصحيح لكل صاحب علاقة بما هو منشور	١٤,٢	٤٧,٦	٢٠,٩	١٤,٦	٢,٨	١٠٠,٠	٥١,٥	٥٤,٤
عدم نشر تعليقات وردود وهمية تقوم إدارة الموقع بكتابتها	١٠,٢	٣٣,٧	٢٠,١	٢٦,٨	٩,٣	١٠٠,٠	٤٤,٨	٤٣,٤

٧,٤ حجب المواقع الإخبارية الالكترونية

أعيد السؤال في هذا الاستطلاع حول الاعتقاد بقيام الحكومة أو الأجهزة التابعة لها بحجب مواقع إخبارية الكترونية على شبكة الانترنت، فقد أفاد نحو (٥٤,١٪) من المستجيبين حدوث ذلك، الشكل رقم (٢١)، وبتراجع ملحوظ عن نسبتها وفق استطلاع ٢٠١١ (٧٣٪)، مقابل ارتفاع نسبة المستجيبين في الاستطلاع الحالي الذين نفوا حدوث الحجب وبنسبة (٣٨,٤٪) وبفارق يصل إلى (٦,٣٪) من المستجيبين عن استطلاع ٢٠١١، وذلك كما في الشكل رقم (٢٢).

الشكل رقم (٢١): الاعتقاد بأن الحكومة أو الأجهزة التابعة لها تقوم بحجب مواقع إخبارية الكترونية على شبكة الانترنت، ٢٠١٢

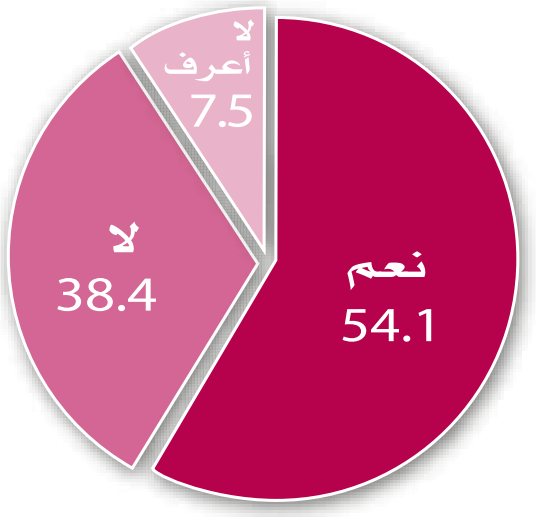

الشكل رقم (٢٢): الاعتقاد بأن الحكومة أو الأجهزة التابعة لها تقوم بحجب مواقع إخبارية إلكترونية على شبكة الانترنت، ٢٠١١

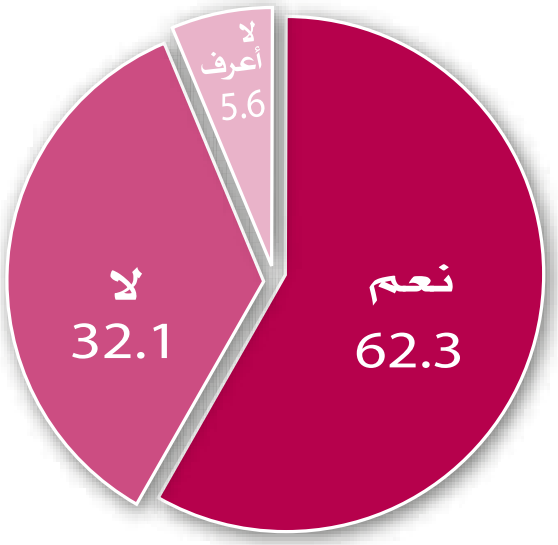

خامساً: أساليب احتواء الإعلاميين

لم تتراجع محاولات الاحتواء للصحفيين مثلما كان متوقعاً في أجواء الربيع العربي وقدرة الإعلام على المناورة أكثر وتجنب الضغوط، فقد سجلت في عام ٢٠١٢ تزايداً عن العام السابق، ولم يقتصر الأمر عند حدود الشائعات والتداول همساً بين الصحفيين والصالونات السياسية، بل فجرت عام ٢٠١٢ أقاويل بأن مدير مخابرات أسبق رشى عدداً كبيراً من الصحفيين.

١,٥ محاولات الاحتواء

وفي سؤال تم طرحه على المستطلعين من الإعلاميين حول تعرضهم لمحاولات احتواء أو منحهم امتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي، فقد أجاب (١٧,٧٪) منهم بالإيجاب بارتفاع طفيف عن استطلاع ٢٠١١ الذي وصل إلى (١٦,٧٪) من المستجيبين، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (٢٣).

الشكل رقم (٢٣): تعرض الإعلاميين لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم لعملهم الصحفي عام ٢٠١٢

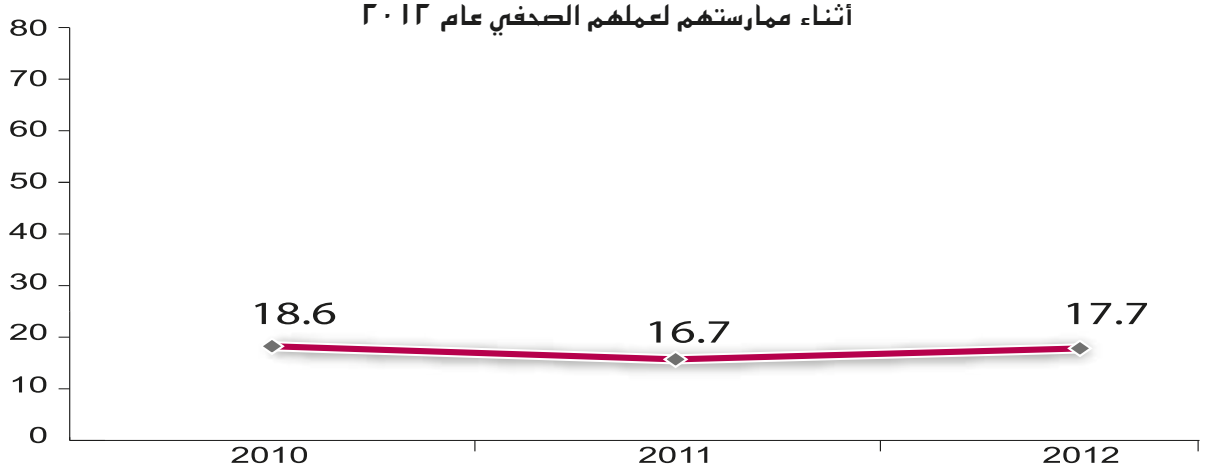

ولقد لوحظ في هذا الاستطلاع، أن من هؤلاء المستجيبين الأكثر تعرضا لمحاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات هم من العاملين في القطاع الخاص (٨٦,٧٪)، وممن هم من المستويات التعليمية بكالوريوس فما فوق (٨٣,٣٪)، ومن العاملين من الذكور (٩٠٪)، وذلك كما في الجدول رقم (١٢).

الجدول رقم (١٢): نسبة المستجيبين الذين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارسة العمل الصحفي، وفق بعض الخصائص الأساسية، ٢٠١٢

الخصائص الأساسية	نعم	لا	رفض الإجابة	المجموع
	%	%	%	%
المجموع الكلي	١٧,٧	٨١,٩	٠,٤	١٠٠
القطاع				
حكومي	٩,٦	٨٩,٦	٠,٨	٢٤,٦
خاص	٢٠,٤	٧٩,٤	٠,٣	٧٥,٤
الجنس				
ذكر	٢١,٥	٧٨,٢	٠,٣	٧٤,٢
أنثى	٦,٩	٩٢,٤	٠,٨	٢٥,٨
المستوى التعليمي				
ثانوي	٢١,٤	٧٥,٠	٣,٦	٥,٥
دبلوم متوسط	٢٣,٧	٧٦,٣	--	٧,٥
بكالوريوس	١٦,٤	٨٣,٣	٠,٣	٦١,٢
دراسات عليا	١٨,٣	٨١,٧	--	٢٥,٨
هل تعمل عمل أخر ثانوي				
نعم	٢٤,٥	٧٤,٥	١,١	٣٦,٢
لا	١٣,٩	٨٦,١	--	٦٣,٨
رفض الإجابة	٢٤,٥	٧٤,٥	١,١	--
عضوية نقابة الصحفيين				
عضو	١٤,٩	٨٤,٨	٠,٣	٥٩,٦
غيرعضو	٢٢,٠	٧٧,٦	٠+٠	٤٠,٤

٢,٥ جهات الاحتواء

أما بالنسبة للجهات التي قامت بمحاولة احتواء أو إغراء للإعلاميين وفق آراء المستجيبين الإعلاميين في الاستطلاع الحالي، وكما هو مبين في الشكل رقم (٢٤)، فقد لوحظ أن رجال الأعمال أولا ثم الجهات الحكومية تاليا لا تزالان على رأس القائمة بممارسة محاولات الاحتواء المختلفة، وبنسبة (٢٠,٣٪) و(١٩,٨٪) لكل منها على التوالي.

ويلاحظ تراجع محاولات الاحتواء من قبل الجهات الحكومية ورجال الأعمال عما كان عليه الحال وفق استطلاع عام ٢٠١١ حيث سجلت كل منهما آنذاك (٢٧,٧٪ و٢٣,٣٪) من إجمالي المستجيبين على التوالي، تلا ذلك مباشرة كل من مؤسسات شبه حكومية (١٠,٢٪)، والأجهزة الأمنية (٨,٦٪) ثم كل من الأحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني بنسبة (٨,١٪) لكل منها.

الشكل رقم (٢٤): الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات عام ٢٠١٢

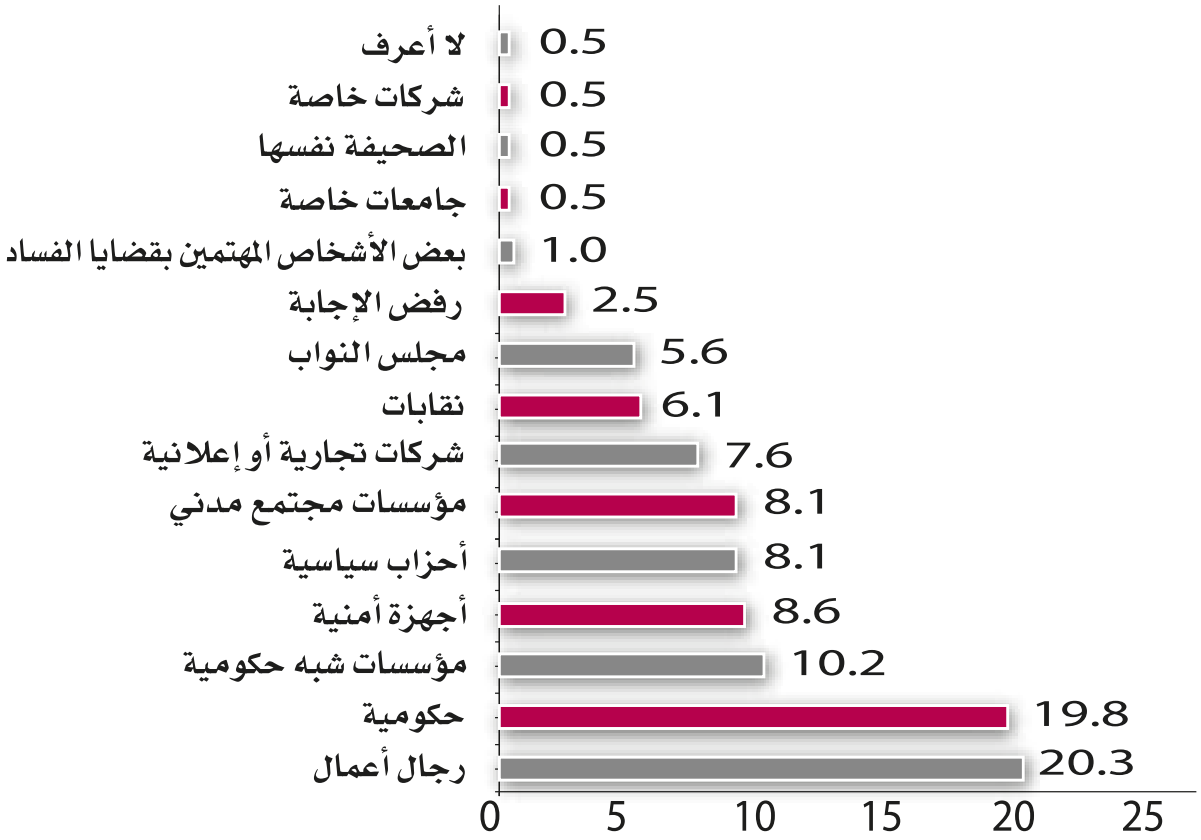

وكما هو الحال في الاستطلاع السابق (٢٠١١)، يتضح أن الجهات الرسمية مجتمعة (الجهات الحكومية وشبه الحكومية والأجهزة الأمنية) لا زالت تسعى لاحتواء الصحفيين والإعلاميين، وإن كان بنسب مئوية أقل وفق إفادات المستجيبين من الإعلاميين في استطلاع ٢٠١٢.

كذلك، لوحظ حصول انخفاض ملحوظ وفق استطلاع ٢٠١٢ على نسبة المستجيبين الذين أفادوا بمحاولات احتواء أو إغراء، قامت بها كل من الشركات التجارية أو الإعلانية ومؤسسات المجتمع المدني من (١٠,٣٪) و(١١٪) لكل منها على التوالي وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٨,١٪) و(٧,٦٪) على التوالي وفق استطلاع ٢٠١٢، بينما ارتفعت نسبة المستجيبين الإعلاميين الذين أفادوا بقيام كل من النقابات المهنية ومجلس النواب بمحاولات الاحتواء من (٢,٢٪) و(٠,٧٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٦,١٪) و(٥,٦٪) على التوالي وفق استطلاع ٢٠١٢.

٣,٥ أشكال الاحتواء

وحول أشكال الاحتواء التي تعرض إليها الإعلاميون، فقد أفاد المستجيبون بأن الحصول على هبات مالية أو هدايا قد حافظ على مصدر الصدارة وفق هذا الاستطلاع وبنسبة (٤٩,٢٪) من المستجيبين أيضا وذلك كما في الاستطلاعين ٢٠١٠ و٢٠١١، حيث أنه اقترب كثيرا من نسبة المستجيبين وفق استطلاع عام ٢٠١١، إلا أنه كان بفارق كبير عن استطلاع عام ٢٠١٠ يصل إلى نحو (١٥,٦٪)، تلا ذلك تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية في المرتبة الثانية وبنسبة (٢٠,٥٪) الذي كان وفق استطلاع ٢٠١١ في المرتبة الثالثة وبنسبة (١٨٪).

أما الحصول على التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي فقد حل في المرتبة الثالثة (١١,٥٪)، تلاه إجراء اتصالات من معارف وأصدقاء لتغطية حملات انتخابية (٧,٤٪) في المرتبة الرابعة.

أما الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني، فقد حلت في المرتبة الخامسة، إلا أنها انخفضت نسبتها من (٤,٥٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (١,٦٪) وفق الاستطلاع الحالي.

الشكل رقم (٢٥): أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون عام ٢٠١٢

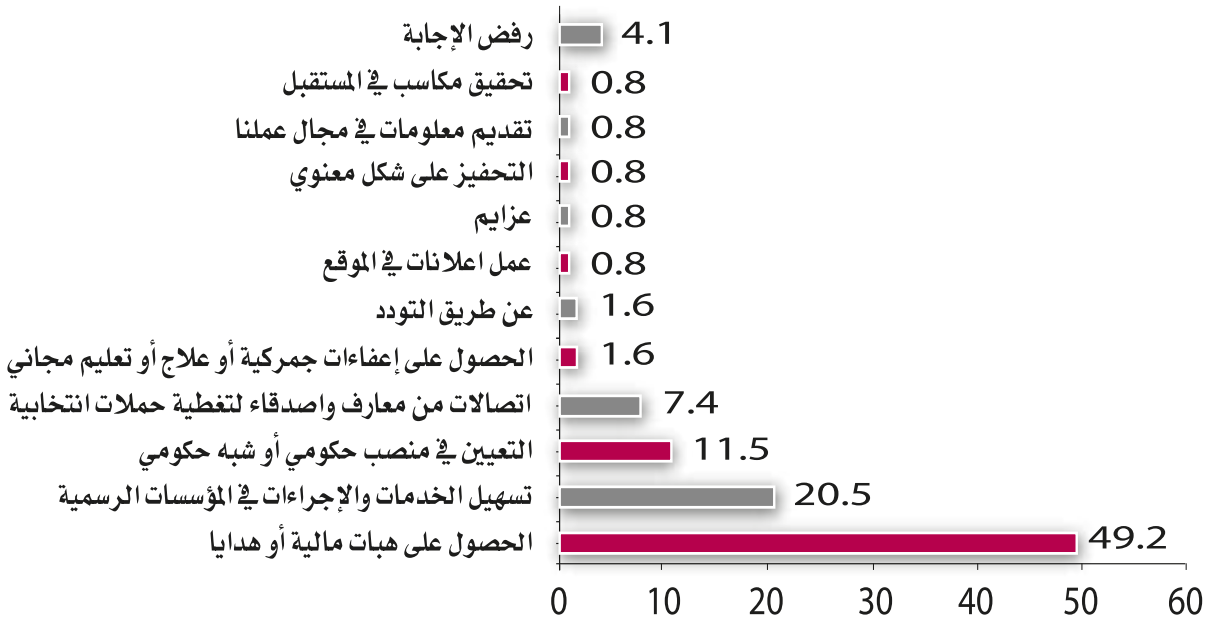

٤,٥ أثر محاولات الاحتواء على توجهات وممارسة العمل المهني لدى الإعلاميين

وحول تأثير محاولات الاحتواء المختلفة على توجهات وممارسات الصحفي لعمله المهني، فإن غالبية المستجيبين، كما هو الحال في استطلاعات سابقة، أفادت بأنهم لم يتأثروا بهذه الاحتواءات بنسبة (٧٨٪) مقابل (٧٢٪) عما كان عليه الحال في استطلاع ٢٠١١، وأنها لم تؤثر على توجهاتهم وممارستهم لعملهم الإعلامي. في المقابل، لوحظ انخفاض نسبة المستجيبين الذين أوضحوا أن هذه الاحتواءات أثرت عليهم بطريقة سلبية، حيث بلغت (١٦,٧٪).

أما الذين أفادوا بأن محاولات الاحتواء أثرت على توجهات وممارسات العمل المهني للإعلاميين بطريقة إيجابية على الرغم من مخالفتها المهنية، فإنها لم تتجاوز (٥,٦٪) من المستجيبين.

وتظل هذه المفارقة التي تستحق الدراسة، كيف تعتقد غالبية ممن تعرضوا للاحتواء بأن لا تأثير لهذه الظاهرة على عملهم المهني، والسؤال لماذا يقوم هؤلاء بمحاولة احتوائهم أو شراء ذمم الصحفيين إذا لم يكن لهم أهداف للتأثير في مواقف الصحفيين وتغطياتهم؟!.

الشكل رقم (٢٦): الاعتقاد بأن الإغراءات أو الامتيازات أثرت على توجهات وممارسات العمل المهني للإعلاميين عام ٢٠١٠ ـ ٢٠١٢

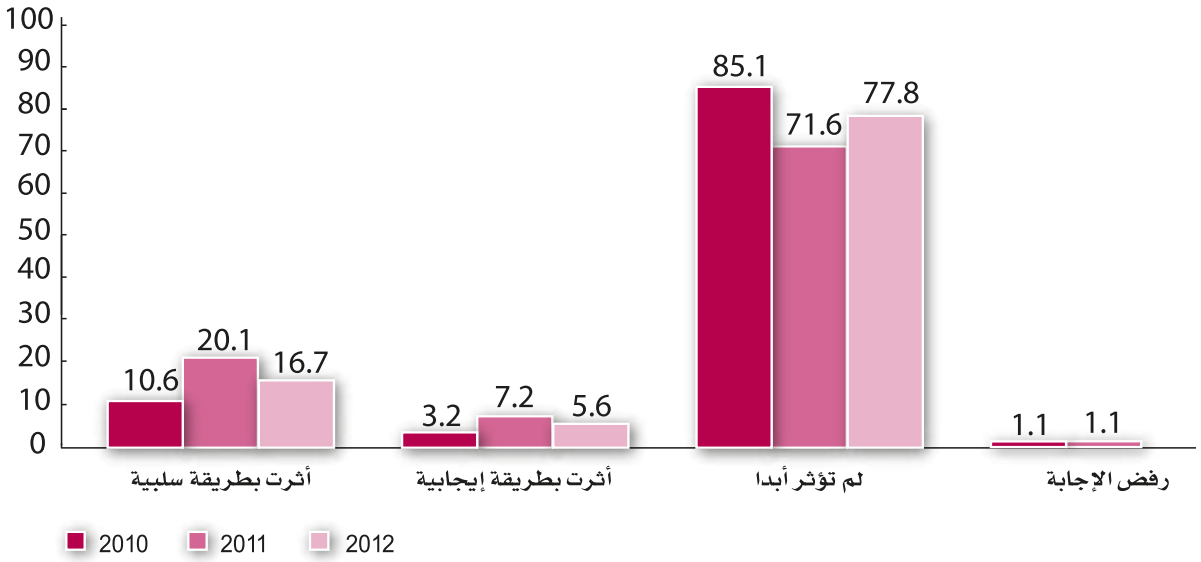

٥,٥ السماع عن محاولات احتواء و جهاته وأشكاله

ارتفعت نسبة الإعلاميين وفق استطلاع ٢٠١٢ الذين أفادوا بسماعهم عن صحفيين قد تعرضوا لمحاولات احتواء بنسبة (٥٣,١٪)، وذلك كما هو مبين في الشكل رقم (٢٧). وبالمحصلة، وإذا ما أضيفت نسبة الذين تعرضوا لمحاولات الاحتواء، والتي قدرت كما وردت في الفقرة الأولى من هذا الفصل بنسبة (١٧,٧٪) من الإعلاميين المستجيبين، ترتفع نسبة الذين تعرضوا مباشرة والذين أفادوا بسماعهم عن آخرين قد تعرضوا للاحتواء إلى (٧٠,٨٪) من إجمالي الإعلاميين المستجيبين. وتجدر الإشارة إلى أن ظاهرة الاحتواء آخذة بالتزايد عاما بعد عام رغم النقد والاستنكار العلني لها في الوسط الإعلامي وتبرؤ الجميع منها.

الشكل رقم (٢٧): نسبة المستجيبين الذين سمعوا عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستهم للعمل الصحفي، ٢٠١٠ ـ ٢٠١٢

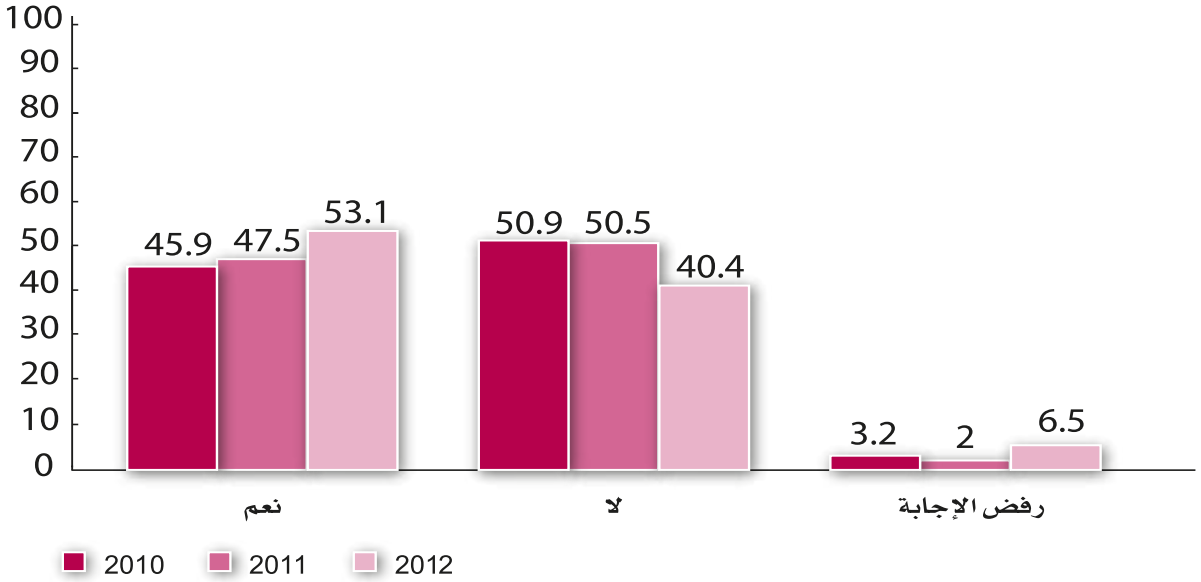

أما عن الجهات التي سمع عن قيامها بمحاولات احتواء أو تقديم إغراءات أو امتيازات للإعلاميين، وكما هو مبين في الجدول رقم (١٣)، فقد حافظت كل من الأجهزة الحكومية ورجال الأعمال على تقدمها ووقوعها في المرتبة الأولى بنسبة (٢٠٪) لكل منها وفق المستجيبين الإعلاميين، تلا ذلك في المرتبتين الثانية والثالثة كل من الأجهزة الأمنية بنسبة (١١,٤٪) ثم شركات تجارية أو إعلانية بنسبة (١٠,٧٪) وذلك كما هو مبين في الجدول رقم (١٣).

الجدول رقم (١٣): الجهات التي سمع عنها بأنها قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات للإعلاميين خلال الفترة (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
حكومية	٢٨,٦	٢٨,٨	٢٠,٠
رجال أعمال	٢٢,٧	٢٦,٥	٢٠,٠
أحزاب سياسية	٦,٥	٤,٥	٩,٩
مؤسسات مجتمع مدني	٩,١	٩,١	٩,٨
نقابات	٢,٦	٢,٩	٧,٠
مؤسسات شبه حكومية	٩,١	٦,١	٨,٥
أجهزة أمنية	٣,٩	٧,٢	١١,٤
شركات تجارية أو أعلانية	٨,٤	١٠,٢	١٠,٧
النواب	١,٣	٠,٢	--
جميع ما ذكر	--	٤,٥	--
المؤسسة الإعلامية	٠,٦	--	--
سفارات أجنبية وجهات خارجية	--	٠,٨	--
شخصيات متنفذة	--	--	١,١
رفض الإجابة	٧,١	١,٢	١,١
المجموع	١٠٠	١٠٠	١٠٠

وحول أشكال الاحتواءات التي سمع بها الإعلاميون وفق استطلاع ٢٠١٢، فقد حافظ كل من الحصول على هبات مالية أو هدايا أولا (٣٩,٥٪)، والتعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي ثانيا (٢٣,٧٪)، ثم تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية ثالثا (٢٠,٨٪) على ذات الترتيب وفق استطلاع عام ٢٠١١، وكما وردت في أشكال الاحتواء أو الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض إليها الإعلاميون بشكل مباشر مع اختلاف ترتيبها (راجع الفقرة ٣,٤).

الجدول رقم (١٤): أشكال الإغراءات أو الامتيازات التي تعرض لها الإعلاميون خلال ٢٠١٠ - ٢٠١٢

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي	١٤,٢	٢٤,٤	٢٣,٧
الحصول على هبات مالية أو هدايا	٥٣,١	٤٣,٤	٣٩,٥
الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج آو تعليم مجاني	٣,٥	٦,٧	١٢,٢
تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية	٢٢,١	١٢,٩	٢٠,٨
أخرى	--	--	٢,٣
جميع ما ذكر		١٠,٨	--
رفض الإجابة	٣,٥	٠,٢	٠,٣
لا أعرف	٣,٥	١,٥	١,٢
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠	١٠٠,٠

٦,٥ المحاولات الحكومية للاحتواء ووسائل إغراءاتها

وفي استفسار حول الاعتقاد بلجوء الحكومات إلى تقديم الإغراءات والامتيازات للصحفيين لكسب الولاء، فقد أفاد المستجيبون وبالمتوسط بنسبة (٦٥٪) أن الحكومة تقوم بذلك وبدرجات متفاوتة وصلت إلى (٢٩٪) بدرجة كبيرة، و(٣٩٪) بدرجة متوسطة، و(١٤,٠٪) بدرجة قليلة مقابل (٦٥٪) بالمتوسط، في حين ووفق استطلاع ٢٠١١ وصلت إلى (٣٥,١٪) بدرجة كبيرة، و(٣٧,٦٪) بدرجة متوسطة، و(١٣,٤٪) بدرجة قليلة. ويلاحظ في هذا الاستطلاع تراجع نسبة المستجيبين من الإعلاميين الذين يعتقدون بأن الحكومة تلجأ إلى تقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم بالمتوسط من (٦٧٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٦٣٪) وفق استطلاع ٢٠١٢، وكذلك تراجعها بدرجة كبيرة لذات الفترة من (٣٥٪) إلى (٢٩٪)، مقابل ارتفاعها قليلا بدرجة متوسطة وقليلة. أما الصحفيون الذين يعتقدون أن الحكومة لا تحاول كسب الولاء مقابل هذه الامتيازات، فإنها لا تتجاوز نسبتهم (١٠,٠٪).

الشكل رقم (٢٨): نسبة المستجيبين الذين يعتقدون أن الحكومة تلجأ إلى تقديم الإغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولائهم، خلال الفترة (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

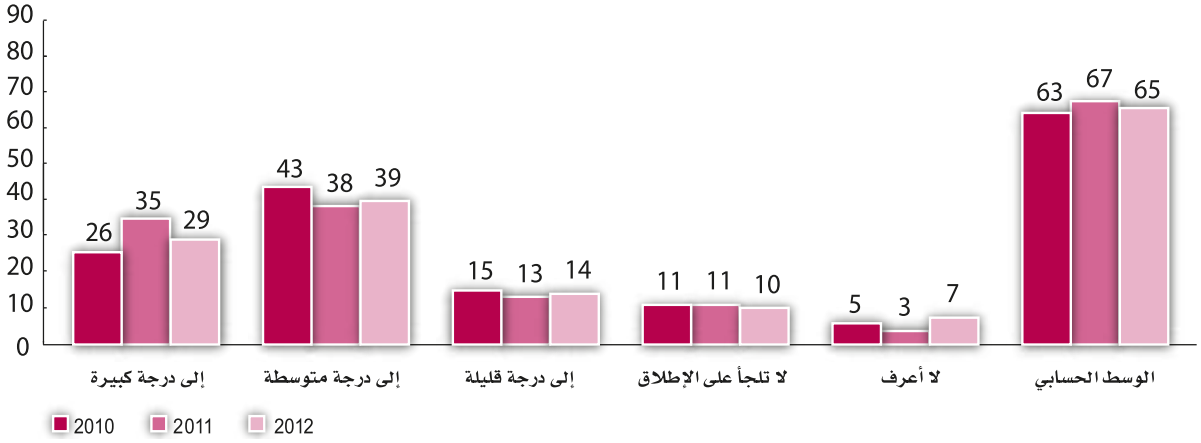

أما عن وسائل الإغراءات التي تلجأ إليها الحكومات، وكما هي مبينة في الجدول رقم (١٥)، فقد لوحظ أنها ارتفعت لكافة وسائل الإغراء أو الاحتواء بشكل ملموس، إلا أنها تراجعت بشكل ملموس أيضا عندما يكون تقديم هذه الوسائل مجتمعة حيث تراجعت من نحو (٥٢٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٣١٪) وفق استطلاع ٢٠١٢ وبفارق يصل إلى نحو (٢١٪)، مما يعني أن نحو ثلث الإعلاميين لا يكتفون بنيل وسيلة واحدة بل يفضلون تقديمها كمجموعة تضم أنواعا مختلفة من الإغراءات أو وسائل الاحتواء.

الجدول رقم (١٥): وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين وتفادي مواقفهم الانتقادية

	٢٠١١	٢٠١٢
الهبات المالية أو الهدايا	١٤,٨	١٨,٤
التعيين في منصب حكومي أو شبه حكومي	١٤,٧	١٥,٣
الدعوة الدائمة لحضور اللقاءات الرسمية الهامة	٥,١	١٢,٧
تسهيل الخدمات والإجراءات في المؤسسات الرسمية	٥,٠	٩,٥
توفير المعلومات بسهولة ويسر	٥,٠	٩,٥
الإعفاءات الجمركية أو العلاج أو التعليم المجاني	٢,٣	٢,٤
كل ما سبق ذكره	٥٢,٠	٣٠,٨
إعلانات مدفوعة	٠,٢	١,٠
لا أعرف / رفض الإجابة	٠,٩	٠,٦
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

ولم يتجاهل الاستطلاع الكلام الذي نشر بوسائل الإعلام عن أن مدير مخابرات أسبق قدم رشاوى لأكثر من ٥٠ إعلامياً، لأن قياس مدى اعتقاد الصحفيين بصدقية هذا الكلام مرتبط بشكل وثيق مع ظاهرة الاحتواء، ولا بد من قراءة موقف الصحفيين منها ومن تداعياتها ومن يقف خلفها، وإلى ماذا تهدف؟.

الشكل رقم (٢٩): تم تسريب معلومات تفيد بأن أكثر من ٥٠ إعلامياً تلقوا أموالاً من مدير مخابرات أسبق .. إلى أي درجة تعتقد أن هذه المعلومات صحيحة؟

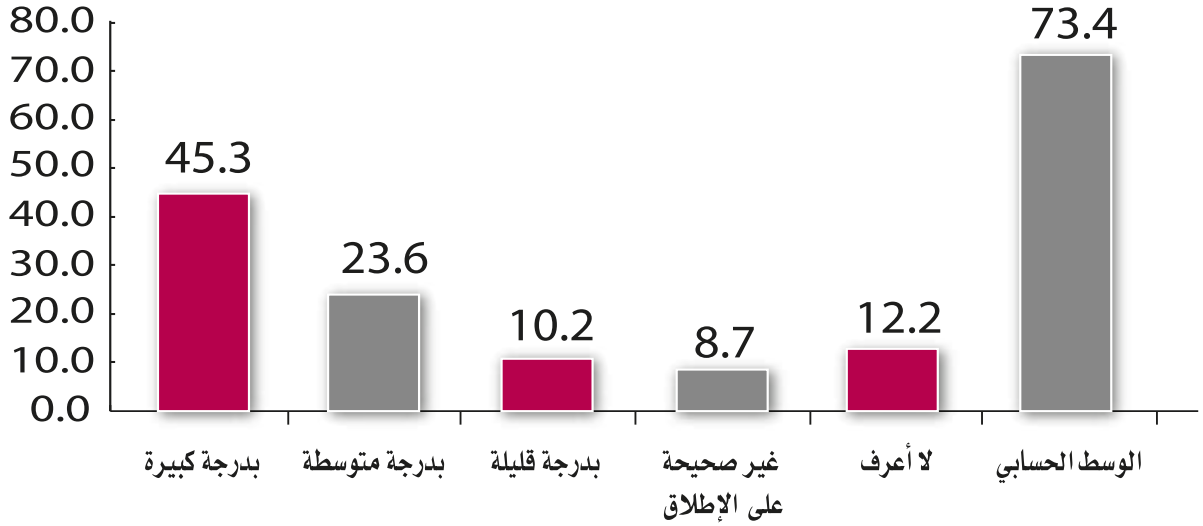

والمفاجأة التي أظهرها الاستطلاع بأن (٧٣,٤٪) كوسط حسابي يعتقدون بصحة هذه المعلومات عن تلقي صحفيين رشاوى من مدير المخابرات الأسبق، وقد توزعت ما بين (٤٥,٣٪) بدرجة كبيرة، (٢٣,٦٪) بدرجة متوسطة، (١٠,٢٪) بدرجة قليلة، أما من يعتقدون بأن هذه المعلومات لا صحة لها إطلاقاً فلم يتجاوزوا نسبة (٨,٧٪)، واكتفى بالقول نحو (١٢,٢٪) بأنهم لا يعرفون.

وحين سُئل الصحفيون في الاستطلاع عن الجهة التي يعتقدون أنها وراء تسريب المعلومات، فقد جاء على رأسها شخصيات متنفذة (٣١,٨٪)، أو جهات أمنية (٢٦,٢٪)، أو جهات إعلامية (٢٠,٤٪)، أو جهات حكومية (١١,٤٪)، أو جميع ما ذكر (٣,٨٪).

الشكل رقم (٣٠): برأيك من هي الجهة التي تعتقد أنها وراء تسريب هذه المعلومات؟

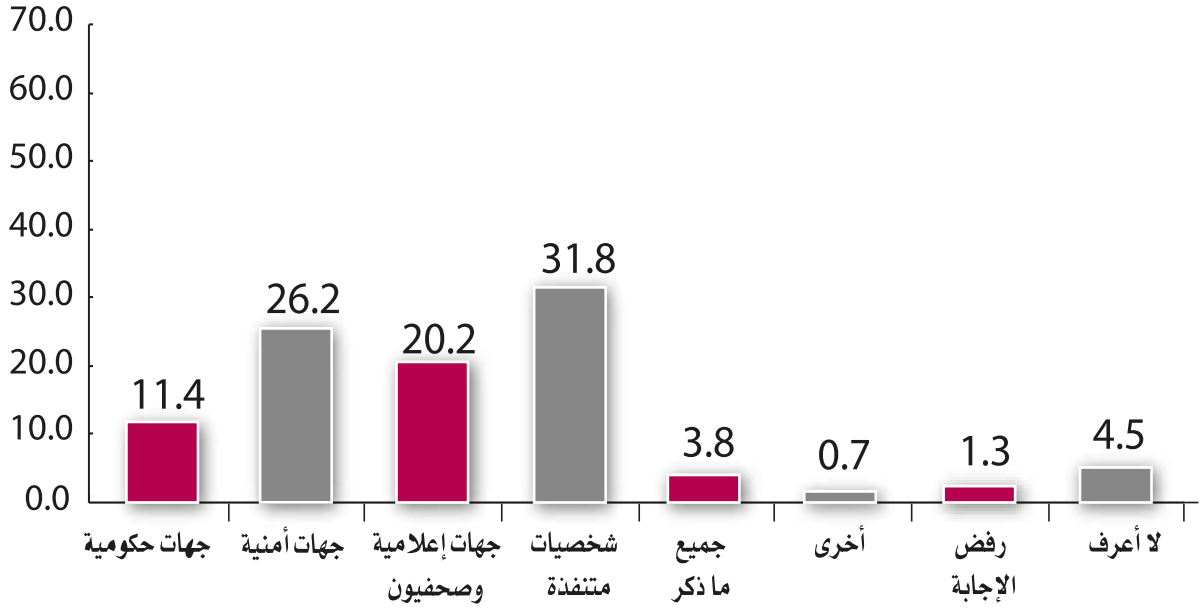

أما الهدف من وراء تسريب هذه المعلومات، فقد كانت بشكل رئيسي لتصفية حسابات بين مراكز قوى (٣٣٪)، تلا ذلك للإساءة إلى صورة الصحفيين (١٩,٥٪)، وتوظيف الصحفيين في معارك ضد بعضهم البعض (١٤٪)، وكشف المتورطين بهذه الأفعال للرأي العام (١٢٪)، وكشف أساليب الأجهزة الأمنية في التعامل مع بعض الصحفيين (٨,٦٪)، وأخيرا لترويع وإرهاب بعض الصحفيين المستقلين. ويمكن الاستنتاج إلى أن الهدف من وراء كل ذلك الإفصاح عن وجود فساد في الجسم الصحفي وراءه بعض الأجهزة الأمنية ومراكز القوى.

والغريب عند قراءة الأسئلة الثلاثة وإجاباتها نكتشف تناقضاً صارخاً في فهم الصحفيين المستطلعة وجهات نظرهم لهذه القضية، فهم من جهة وبشكل كبير ولافت يعتبرون أن المعلومات المسربة صحيحة وذات مصداقية، وفي اتجاه آخر معاكس للقناعة الأولى يعتبرونها مسربة من جهات متنفذة وأمنية، والأدهى من ذلك أنهم يعتبرون هذه المعلومات للإساءة لصورة الصحفيين وتوظف في معارك الصحفيين ضد بعضهم البعض، مما ينفي بشكل أو بآخر صدقيتها.

الشكل رقم (٣١): الهدف من وراء تسريب مثل هذه المعلومات

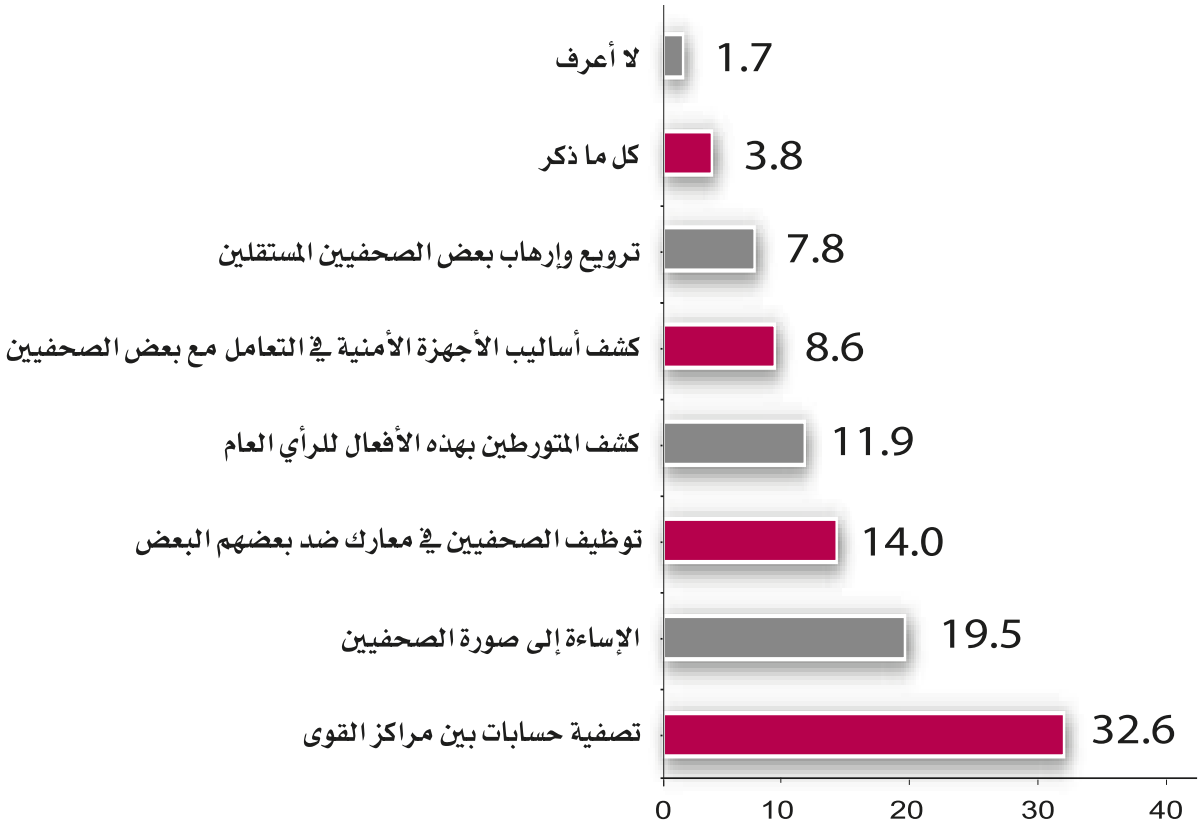

٧,٥ انتشار الواسطة والرشوة في الوسط الإعلامي

لدى الحديث عن الظواهر السلبية في الوسط الإعلامي، فإنه لا يمكن فصلها عن وسائل الإغراء أو الاحتواء وتسريب المعلومات وعلاقتها المباشرة بقضايا الفساد التي يتم تدوالها حاليا، وتطال رؤوسا عديدة من مختلف المستويات. ومن ضمن هذه الظواهر يأتي قبول الهدايا بالنسبة لمجتمع الدراسة في مقدمتها، وذلك وفق ما بينه نحو (٧٥,٤٪) من المستجيبين، يأتي تاليا كتابة الأخبار والتحقيقات المدفوعة الأجر (٦٨,١٪)، وممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية (٦٦,١٪)، ثم قبول الرشوة (٦٠,٢٪). ومن الجدير ملاحظته، أن النسب المئوية المصرح بها للمستجيبين الذين ينغمسون في هذه الظواهر السلبية تتزايد عاما بعد عام وذلك كما هو مبين في الشكل رقم (٣٢)، أي أن كافة أشكال شراء الذمم وصلت أعلاها في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (٣٢): انتشار بعض الظواهر السلبية في الوسط الإعلامي، (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

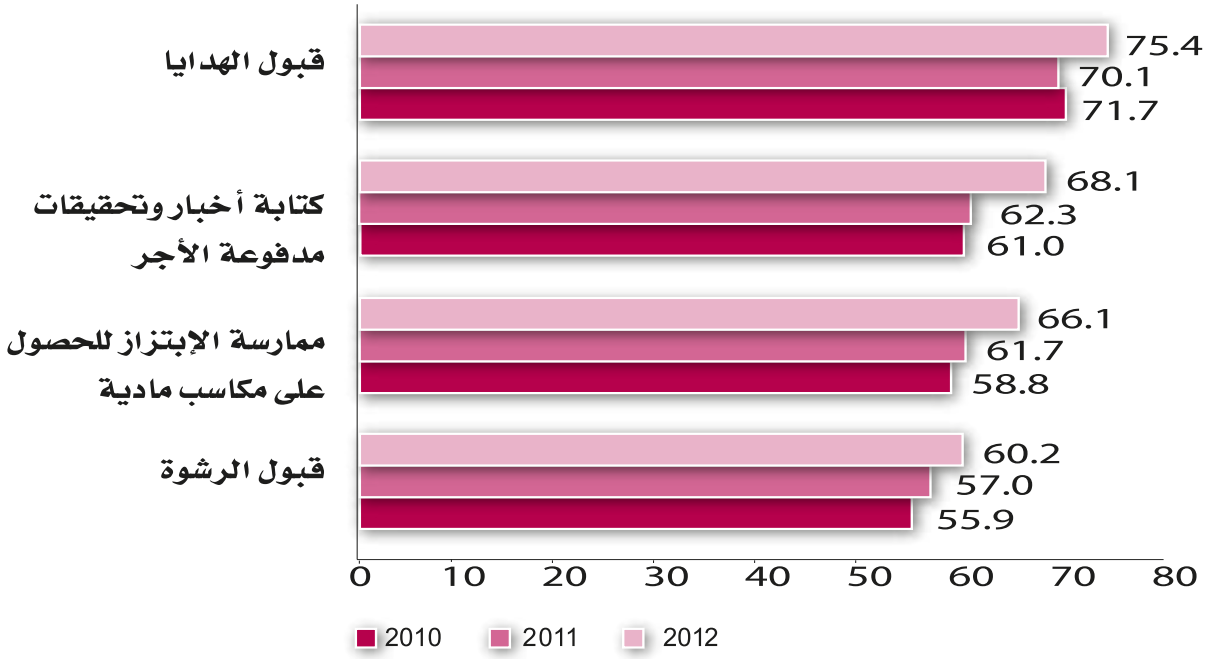

وفي استفسار عن تأثير هذه الظواهر سلبيا في الوسط الإعلامي على حرية الإعلام، فقد أقر بالمتوسط حوالي (٩١٪) من الإعلاميين أنها تؤثر سلباً، شملت (٨٠٪) بدرجة كبيرة، وحوالي (١٥٪) بدرجة متوسطة، (٢٪) بدرجة قليلة مقابل (٩٠٪) بالمتوسط من الإعلاميين في استطلاع ٢٠١١ شملت (٧٧٪) بدرجة كبيرة، (١٨٪) بدرجة متوسطة، و(٣٪) بدرجة قليلة.

الشكل رقم (٣٣): درجة تأثير بعض الظواهر السلبية المنتشرة في الوسط الصحفي على حرية الإعلام، (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

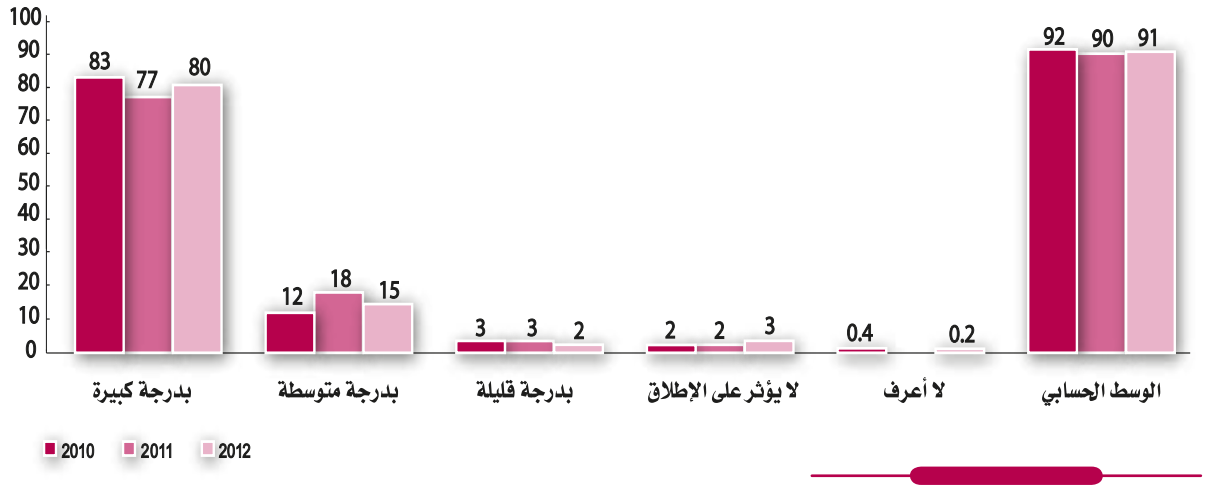

سادساً: الانتهاكات

لم تتوقف الانتهاكات ضد الصحفيين في عام ٢٠١٢، مع أن المؤشرات تكشف بأن الانتهاكات الجسيمة والاعتداءات لم تكن كعام ٢٠١١.

ولا يمكن اعتبار محاكمة الصحفيين شكلاً من أشكال الانتهاك، إلا أن صدور أحكام بالتوقيف والحبس تعتبر في المعايير الدولية انتهاكاً.

وفي هذا السياق، يلاحظ أن أعلى نسبة للتوقيف كانت في عام ٢٠٠٧ حيث بلغت (٤,٦٪)، في حين تراجعت بعد ذلك بشكل ملحوظ لتصل عام ٢٠١١ إلى ما دون الواحد بالمائة (٠,٦٪)، ثم عاودت الارتفاع وفق استطلاع ٢٠١٢ لتصل إلى ضعف ما كانت عليه وفق استطلاع ٢٠١١، أنظر الشكل رقم (٣٤).

الشكل رقم (٣٤): النسبة المئوية للذين أوقفوا في قضايا تخص الإعلام للسنوات (٢٠٠٤ ـ ٢٠١٢)

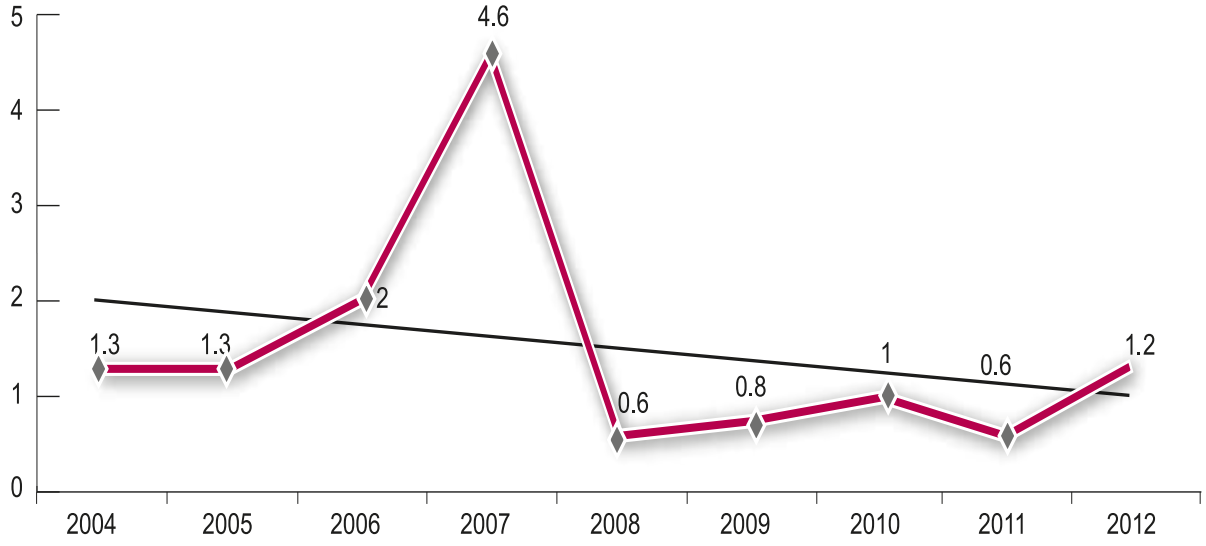

١,٦ جهات التوقيف وأسبابها

وللتعرف على الجهات التي قامت بالتوقيف، بين المستجيبون من الإعلاميين بأنها كانت أما من قبل المحكمة أو من قبل المدعي العام وبنسبة (٦٦,٧٪) لكل منها، و ذلك كما هي موضحة في الشكل رقم (٣٦).

الشكل رقم (٣٥): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب التعرض للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام، (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

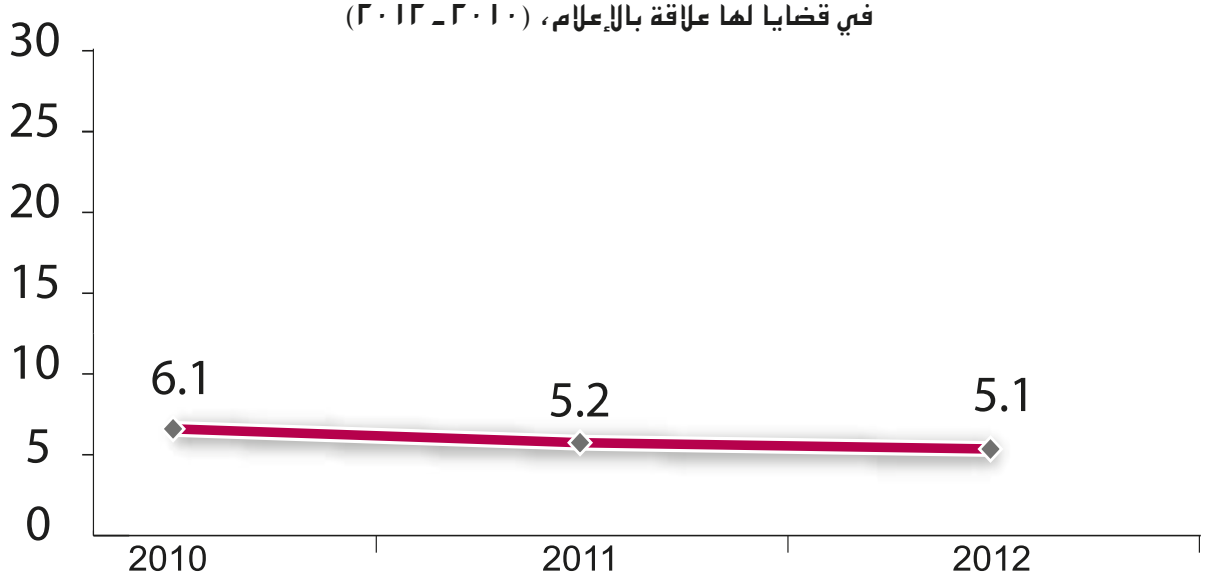

وللتعرف على الجهات التي قامت بالتوقيف، بين المستجيبون من الإعلاميين بأنها كانت أما من قبل المحكمة أو من قبل المدعي العام وبنسبة (٦٦,٧٪) لكل منها، وذلك كما هي موضحة في الشكل رقم (٣٦).

الشكل رقم (٣٦): الجهات التي قامت بالتوقيف في حال تعرض الإعلامي ذاته للتوقيف

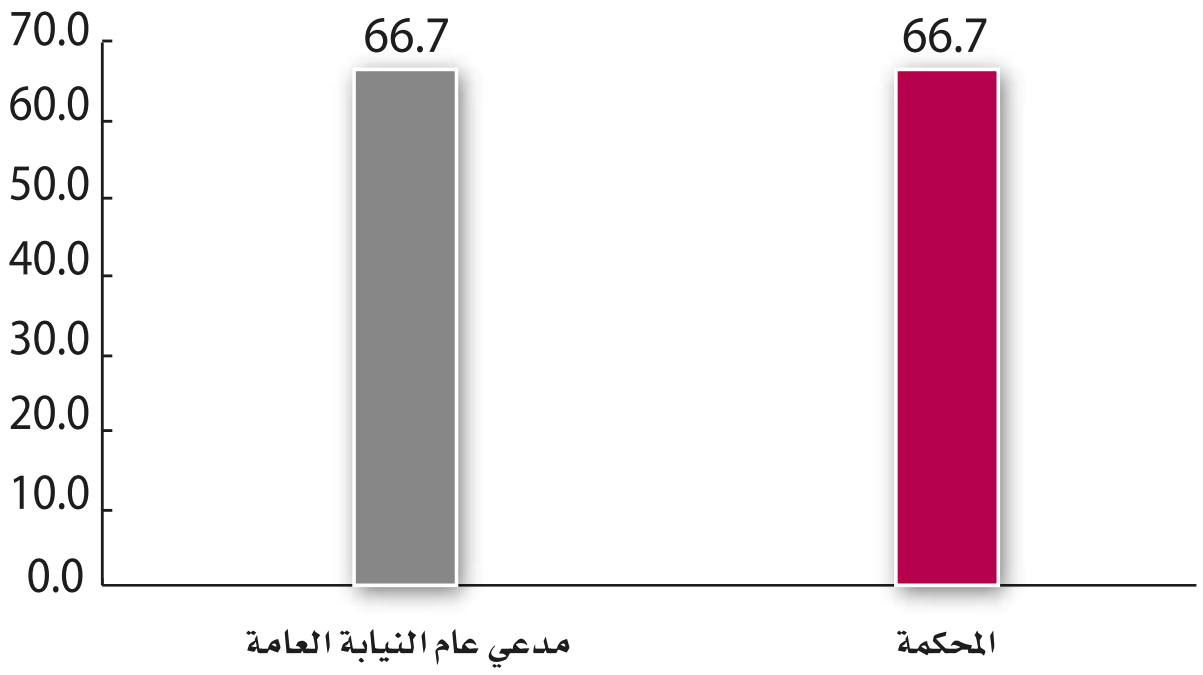

أما عن أسباب التوقيف، وكما هي موضحة في الجدول رقم (١٦)، فقد كانت إما من قبل مدعي عام النيابة العامة نتيجة لكتابة مقالة صحفية عن مكافحة الفساد (٥٠٪)، أو تصوير منشأة عسكرية (٢٥٪)، أو أخذ بعض الصور عن الحراكات في وسط البلد (٢٥٪)، أو كان التوقيف من قبل المحكمة و ذلك للأسباب المبينة في الجدول المذكور آنفا باستثناء تصوير منشأة عسكرية أو أخذ بعض الصور عن الحراكات حيث وردت بذات النسبة لكل منها.

الجدول رقم (١٦): أسباب التوقيف

	مدعي عام النيابة العامة	المحكمة
بسبب مقالة صحفية عن مكافحة الفساد للديوان	٥٠,٠	٢٥,٠
نشر مقالة انتقاد المستشفى العسكري (مكب نفايات للمستشفى العسكري في الزرقاء)	--	٢٥,٠
معرفتي واكتشاف بيع أصوات في الانتخابات الماضية	--	٢٥,٠
تصوير منشاة عسكرية	٢٥,٠	--
قضية صحفية قضية مصفاة البترول	--	٢٥,٠
لأخذ بعض الصور عن الحراكات في وسط البلد	٢٥,٠	--
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

أما الجهات التي قامت برفع الدعاوى ضد هؤلاء الإعلاميين، فقد جاءت على التوالي وبشكل رئيسي من قبل مسؤولين في الحكومة (٣٤,٦٪)، أو مواطنين عاديين (٢٦,٩٪) أو الحكومة (٢٣,١٪)، ثم بدرجة أقل من قبل شركات خاصة أو مؤسسات شبه حكومية أو الأجهزة الأمنية أو نواب سابقين بنسبة (٧,٧٪) لكل منها.

الجدول رقم (١٧): الجهات التي قامت برفع دعاوى ضد الإعلاميين

	٢٠١١	٢٠١٢
الحكومة	٣٠,٧	٢٣,١
مواطنون عاديون	٢٧,٠	٢٦,٩
مسؤولون في الحكومة	٢٦,٨	٣٤,٦
شركات خاصة	٢٦,٨	٧,٧
مؤسسات شبه حكومية	٢٢,٨	٧,٧
قادة مؤسسات مجتمع مدني	١١,٤	٣,٨
الأجهزة الأمنية	٧,٩	٧,٧
مجلس النواب	٣,٨	--
قادة أحزاب	٣,٨	٣,٨
دائرة المطبوعات والنشر	٠,٠	٣,٨
هيئة الإعلام المرئي والمسموع	٠,٠	--
نواب سابقون	٠,٠	٧,٧

وبالمقارنة مع الجهات التي قامت برفع الدعاوى ضد الإعلاميين خلال العامين ٢٠١١ و٢٠١٢، فقد لوحظ تراجع كبير في رفع الدعاوى من قبل الحكومة من (٣٠,٧٪) إلى (٢٣,١٪)، أو من قبل شركات خاصة من (٢٦,٨٪) إلى (٧,٧٪)، أو مؤسسات شبه حكومية (من ١١,٤٪) إلى (٣,٨٪). في ذات الوقت، ارتفعت نسبة المبحوثين في العام ٢٠١٢ الذين أفادوا بأن مسؤولين في الحكومة هم وراء رفع الدعاوى ضد الإعلاميين بنسبة (٣٤,٦٪) مقابل (٢٦,٨٪) في العام ٢٠١١.

وخلاصة القول، تبقى الحكومة والأطراف المحيطة بها متصدرة لمشهد إقامة الدعاوى على الصحفيين، إذ بلغت نسبتهم مجتمعين وفق استطلاع ٢٠١٢ نحو(٦٩,٢٪) مقابل (٨٨,٢٪) وفق استطلاع ٢٠١١.

٢,٦ التهم الموجهة لمن تعرض للمحاكمة من الإعلاميين

أما الاستفسار عن نوع التهم الموجهة للمستجيبين من الإعلاميين، فقد لوحظ تراجع التهم الموجهة للمبحوثين بشكل كبير وفق الاستطلاع الحالي عنها وفق استطلاعي ٢٠١٠ و٢٠١١، وكما هو موضح في الجدول رقم (١٨).

أما أكبر التهم الموجهة للمبحوثين في الاستطلاع الحالي، فقد كانت على التوالي كل من «الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات» (٣٤,١٪)، و«الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات» (٣٠,٨٪)، و«عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات» (١٥,٤٪)، و«ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات» (١١,٥٪)، ثم كل من «التأثير على سير العدالة خلافا لقانون انتهاك حرمة المحاكم» و«مخالفة لقانون الاتصالات» بنسبة (٧,٧٪) لكل منها.

ويلاحظ أن كلا من تهم التأثير على سير العدالة ...، والطعن بقاض أو مدع عام ...، وممارسة مهنة الصحافة...، التي وصلت نسبة التهم الموجهة للمستجيبين إلى (١٠٠٪) وفق استطلاع ٢٠١١ قد تراجعت

وفق استطلاع ٢٠١٢ إلى مستويات متدنية، إذ أن واحدة منها وهي ممارسة مهنة الصحافة....، لم يتم تسجيل أي تهمة منها لأي مبحوث أو مستجيب ضمن هذا الاستطلاع.

الجدول رقم (١٨): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب التهم التي صدر بموجبها الحكم، ٢٠١٠ - ٢٠١١

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات	٦٤,٥	٥٤,١	٣٤,٦
الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات	٤١,٩	٦١,٥	٣٠,٨
عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات	٢٩	٢٦,٨	١٥,٤
ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات	١٦,١	١٥,٥	١١,٥
عدم الالتزام بنشر الحقيقة ومخالفة قيم الأمة العربية والإسلامية وحقوق الإنسان خلافا لأحكام قانون المطبوعات	١٢,٩	١٥,٢	٣,٨
التأثير على سير العدالة خلافا لقانون انتهاك حرمة المحاكم	١٢,٩	١٠٠	٧,٧
الطعن بقاضي أو مدعي عام خلافا لأحكام قانون انتهاك حرمة المحاكم	١٢,٩	١٠٠	٣,٨
مخالفة قانون المعاملات الإلكترونية	٩,٧	٣,٨	٣,٨
مخالفة قانون الاتصالات	٦,٥	٣,٨	٧,٧
مخالفة ميثاق الشرف الصحفي خلافا لقانون المطبوعات والنشر	٣,٢	٧,٩	٣,٨
مخالفة أحكام قانون المرئي والمسموع	٣,٢	٧,٥	٣,٨
ممارسة مهنة الصحافة دون التسجيل في نقابة الصحفيين خلافاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين وقانون المطبوعات والنشر	٠	١٠٠	--
أخلاقيات المهنة وآدابها خلافا لقانون نقابة الصحفيين	٠	٣,٩	--

٣,٦ الحكم القضائي غير القطعي وماهية أحكامه

وفي استفسار وجه للمستجيبين عن الحكم القضائي غير القطعي الصادر في العام ٢٠١٢، فقد لوحظ انخفاض النسبة المئوية للمستجيبين الذين صدر بحقهم هذا الحكم إلى نصف ما كان عليه في استطلاع ٢٠١١، أي بنسبة (٧,٧٪) وفق استطلاع ٢٠١٢ مقابل (١٥,٢٪) وفق استطلاع ٢٠١١، وبتراجع ملموس عنه في استطلاع ٢٠١٠ الذي وصلت قيمته آنذاك إلى (٣٩٪).

الشكل رقم (٣٧): التوزيع النسبي للمستجيبين
حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف)، ٢٠١٢

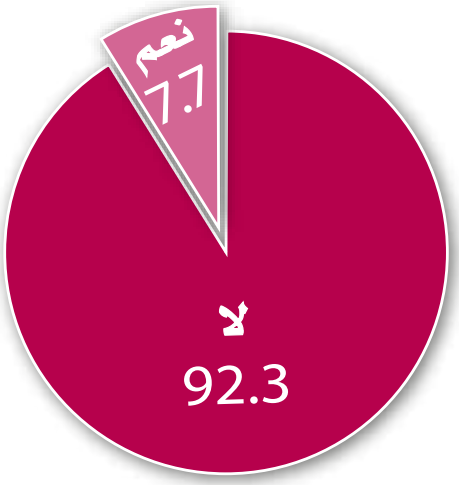

الشكل رقم (٣٨): التوزيع النسبي للمستجيبين
حسب صدور حكم قضائي غير قطعي (قابل للطعن أو الاستئناف) خلال ٢٠٠٦ ـ ٢٠١٢

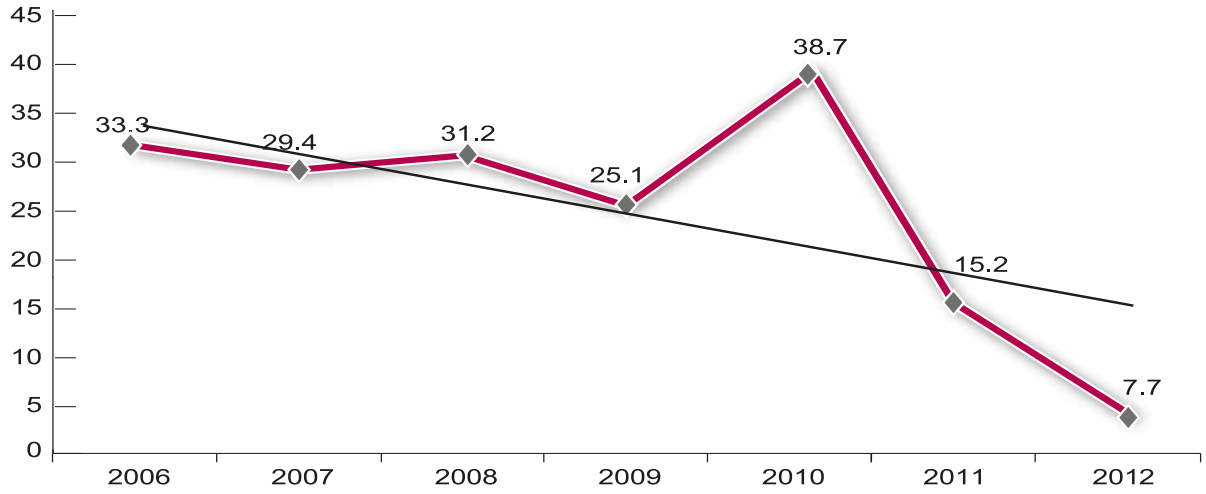

وحول الحكم الصادر على الإعلاميين خلال عام ٢٠١٢، اختلف ترتيب الأحكام في هذا العام عنه وفق استطلاع ٢٠١١، حيث جاء في المرتبة الأولى كل من البراءة للصحفيين وفرض غرامة مالية عليهم بنسبة (٤٠٪) وعدم المسؤولية بنسبة (٢٠٪)، بينما جاء ترتيبها وفق استطلاع ٢٠١١ مغايرا، إذ وردت الغرامات المالية المفروضة على الصحفيين في المرتبة الأولى وبنسبة (٥٠٪)، ثم جاء كل من الحكم ببراءة وعدم المسؤولية تاليا وبنسبة (٢٥٪)، كما في الشكل رقم (٣٩).

مما سبق يتضح ارتفاع نسب الأحكام لكل من الحكم ببراءة وعدم المسؤولية الصادرة بحق الصحفيين وفق استطلاع ٢٠١٢ عنها وفق استطلاع ٢٠١١.

الشكل رقم (٣٩): نوع الحكم الصادر

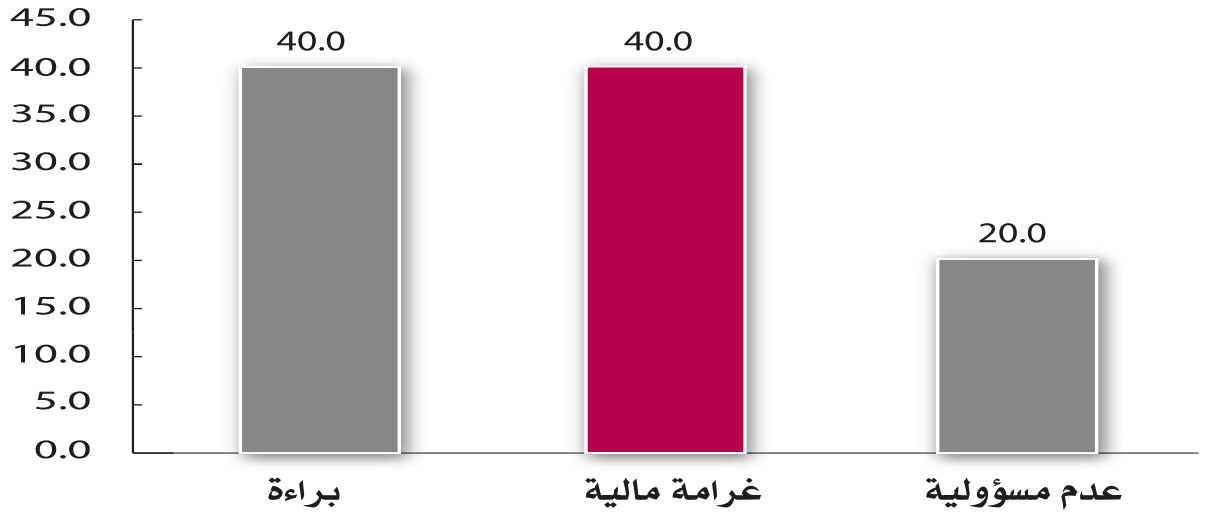

٤,٦ الحكم القضائي القطعي وماهية أحكامه

وفيما يتعلق بالأحكام القضائية القطعية، فقد ارتفعت نسبة من صدر بحقهم مثل هذا الحكم من نحو (١١,٦٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى نحو (١٥,٤٪) وفق استطلاع ٢٠١٢ الحالي، كما في كل من الشكل رقم (٤٠) والشكل (٤١).

الشكل رقم (٤٠): التوزيع النسبي للمستجيبين
حسب صدور حكم قضائي قطعي (غير قابل للطعن أو الاستئناف) ٢٠١٢

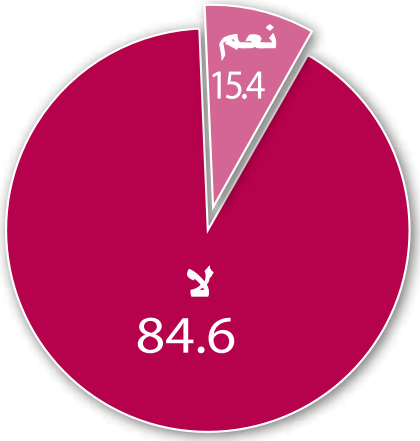

الشكل رقم (٤١): التوزيع النسبي للمستجيبين
حسب صدور حكم قضائي قطعي (غير قابل للطعن أو الاستئناف) ما بين ٢٠٠٦ و٢٠١٢

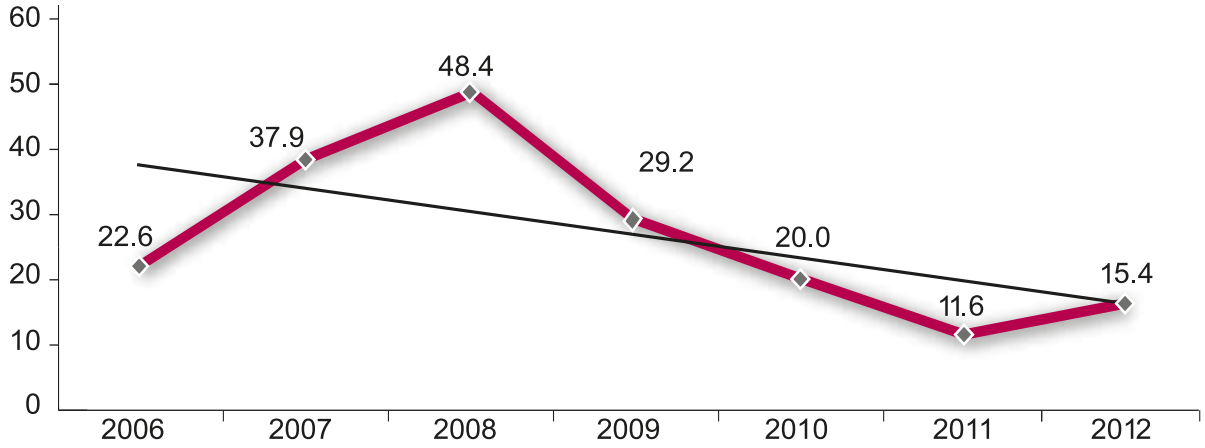

وحول نوع الأحكام الصادرة على الإعلاميين خلال العام ٢٠١٢، فقد لوحظ أن جميعها كانت أحكاما بالبراءة.

٥,٦ تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات

تعتبر الضغوط أو المضايقات شكلاً من أشكال الانتهاكات التي تقع على الصحفيين، ومنذ بدء الربيع العربي ظهرت أشكال من الانتهاكات مثل الاعتداءات الجسيمة على الصحفيين والتهديدات حيث طغت وسيطرت على المشهد الإعلامي أكثر من انتهاكات كانت رائجة وكان يتم التركيز عليها في الأعوام السابقة.

من الملاحظ أنه لم يختف أي من أشكال الضغوطات أو المضايقات التي تعرض لها الإعلاميون خلال عام ٢٠١٢، وإن تقدم بعضها على حساب الآخر، وفي نفس الوقت فإن الصحفيين الذين يتوجهون للإفصاح عن الاعتداءات عليهم، لا يعيرون اهتماماً لأنواع أخرى من الانتهاكات تحد من حرية عملهم مثل حجب المعلومات.

ولقد لوحظ في استطلاع عام ٢٠١٢ انخفاض الضغوطات أو المضايقات التي تعرض لها الإعلاميون المستجيبون إلى نسبة (٣٦,٢٪) عنها في العام ٢٠١١ التي قدرت نسبتها (٤١٪) وذلك كما هي موضحة في الشكل رقم (٤٢).

الشكل رقم (٤٢): تعرض الإعلاميين للضغوطات أو المضايقات عام ٢٠١٢

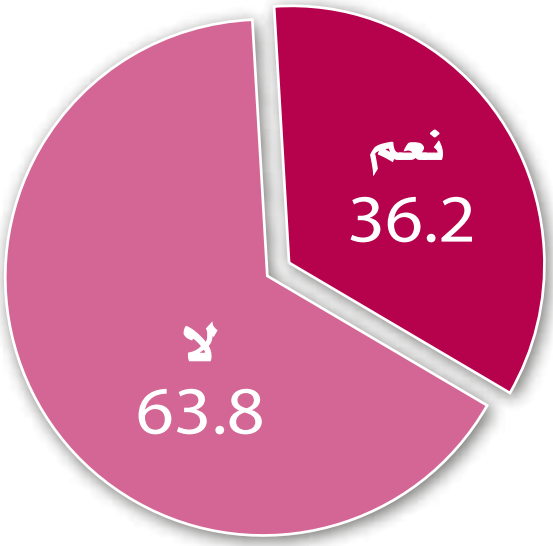

وفيما يتعلق بالضغوط والتدخلات التي حدثت في العام ٢٠١٢ ومقارنتها مع تلك التي وقعت خلال عامي ٢٠١١ و٢٠١٠، فإنه يلاحظ أن حجب المعلومات قد تراجع من (٣٥,٢٪) في العام ٢٠١٠ إلى (٢٣٪) في العام ٢٠١٢، كما تراجعت نسبة الذم والقدح من (١٥٪) في العام ٢٠١١ إلى (١٠,٢٪) في العام ٢٠١٢. في المقابل، ارتفعت نسبة الإعلاميين الذين تم تهديدهم من (٩,١٪) في العام ٢٠١٠ إلى (١٢٪) في العام ٢٠١٢.

من جانب آخر، ظهرت حالات جديدة من أشكال الضغوطات لم يكن التقرير قد سلط الضوء عليها مثل تكسير أدوات عمل الصحفي بنسبة (١,٢٪)، والمنع من التغطية (٧,١٪)، والإحالة لمحكمة أمن الدولة (٠,٤٪)، وذلك كما هي موضحة في الجدول رقم (١٩).

الجدول رقم (١٩): أشكال الضغوطات أو المضايقات
التي تعرض لها المبحوثون من الإعلاميين خلال (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

	الذين تعرضوا للضغوط أو المضايقات			الذين قاموا بتقديم شكوى		
	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
حجب المعلومات	٣٥,٢	٢٤,٩	٢٢,٨	٥,١	٨	٨,٦
التهديد	٩,١	١٢,٨	١٢,٠	٤,٣	٢٠,١	١٩,٧
حجز الحرية	٠,٦	١,٤	١,٤	٦٦,٧	٤٢,٥	٢٨,٦
حجب المواقع	٣,٤	٣,٤	٢,٠	--	١٧,٢	٣٠,٠
الاستدعاء الأمني	٢,٨	٣,٦	١,٦	٧,١	٥,٤	٣٧,٥
التحقيق الأمني	١,٤	١,٦	١,٤	١٤,٣	١٠٠	٢٨,٦
المنع من البث الفضائي أو التلفزيوني	١,٦	٢,٢	١,٠	--	٠	٢٠,٠
الضرب والاعتداء الجسدي	٠,٢	٣	١,٦	--	١٣,١	٢٥,٠
الذم والقدح	--	١٥	١٠,٢	--	١٨,٥	٢١,٢
تكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها	--	--	١,٢	--	--	٣٣,٣
المنع من التغطية	--	--	٧,١	--	--	١٣,٩
الإحالة لمحكمة امن الدولة	--	--	٠,٤	--	--	١٠٠,٠

وفيما يتعلق بالإعلاميين الذين قاموا بتقديم الشكوى، فقد تمت بشكل كامل في حال تعرضهم للإحالة لمحكمة أمن الدولة، بينما تفاوتت من بند لبند آخر، كان أعلاه لبند الاستدعاء الأمني بنسبة (٣٥٪)، فتكسير أدوات الصحفي أو مصادرتها (٣٣,٣٪)، وحجب المواقع (٣٠٪)، فكل من حجز الحرية والتحقيق الأمني بنسبة (٢٨,٦٪) لكل منها، فالضرب والاعتداء الجسدي(٢٥٪)، والذم والقدح (٢١,٢٪)، ثم المنع من البث الفضائي بنسبة (٢٠٪).

ولقد لوحظ أن بعض الضغوط أو المضايقات التي حدثت في العام ٢٠١٢ تزايدت على الصحفيين مقارنة مع استطلاع ٢٠١١ مثل حجب المواقع التي ارتفعت نسبتها من (١٧,٢٪) إلى (٣٠٪)، والاستدعاء الأمني من (٥,٤٪) إلى (٣٧,٥٪)، والضرب والاعتداء الجسدي من (١٣,١٪) إلى (٢١,٢٪)، وأخيرا الذم والقدح من (١٨,٥٪) إلى (٢١,٢٪).

٦,٦ مكان وقوع الضغوطات

استحدث في هذا الاستطلاع الاستفسار عن أماكن وقوع الضغوطات، وسنركز هنا على أهم المواقع التي وقعت فيها هذه الضغوطات، فكما هي موضحة في الملحق رقم (٢)، فإن أهم مواقع حجب المعلومات وقعت في كل من مجلس النواب (٥١٪) والمواقع الالكترونية (١٣٪). أما بالنسبة لأماكن وقوع الذم والقدح فقد جاء الهاتف على رأس هذه المواقع (٤٠٪)، فأماكن العمل(٢٠٪)، والمواقع الالكترونية (١٢٪). وفيما يتعلق بالتهديد فقد وقعت في كل من أماكن العمل (٣٤,٤٪) والوزارات والمؤسسات الحكومية (١٨٪). وبالنسبة لحجز الحرية، فقد جاءت أيضا في الوزارات والمؤسسات الحكومية (٤٣٪)، وفي كل من المسيرات الاحتجاجية والبريد الالكتروني والمحافظات و البلديات ودائرة قاضي القضاة بنسبة (١٤,٣٪) لكل منها.

أما بالنسبة للاستدعاء الأمني، فقد وقع في كل من مخيم الزعتري (المخيم الذي يأوي اللاجئين السوريين) (٥٠٪) وأماكن العمل (٢٥٪) والوزارات والمؤسسات الحكومية (٢٥٪)، بينما وقع التحقيق الأمني في كل من المسيرات الاحتجاجية (٤٣٪) ومخيم الزعتري (٢٩٪) وفي كل من الهاتف والوزارات والمؤسسات الحكومية بنسبة (١٤,٣٪) لكل منها.

وأما المنع من البث الفضائي (التلفزيوني)، فقد وقع في مواقع الكترونية (٤٠٪)، وفي كل من الوزارات والمؤسسات الحكومية ومجلس النواب والمحافظات والبلديات بنسبة (٢٠٪) لكل منها.

والغريب حسبما أفاد به المستجيبون أن أكثر حدوث الاعتداءات الجسدية تمت في الوزارات والمؤسسات الحكومية بنسبة (٦٢,٥٪)، ثم في أماكن العمل (٢٥٪).

كذلك، فإن أكثر أماكن المنع من التغطية تمت في الوزارات والمؤسسات الحكومية (٥٠٪) والتي شهدت أيضا غالبية حوادث تكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها (٨٣,٣٪)، تلا ذلك في مجلس النواب (١١,١٪). للمزيد راجع الملحق رقم (٢).

٧,٦ أسباب وقوع الضغوطات أو المضايقات

يمكن تلخيص غالبية أسباب الضغوطات/المضايقات أنها كانت في الغالب نتيجة نشر خبر صحفي أو كتابة تقرير إخباري أو إجراء تحقيق استقصائي أو تغطية إعلامية للحراكات، وقد يتعدى ذلك في حالات الاستدعاء الأمني أن يكون أحد الأسباب تصوير منشأة عسكرية، للمزيد راجع الملحق رقم (٢).

٨,٦ الجهات التي يعتقد الإعلاميون بأنها تقف وراء الضغوطات أو المضايقات

كالمعتاد فإن الجهات التي يعتقد الإعلاميون بأنها تقف وراء حجب المعلومات هي إما أن تكون الأجهزة الأمنية (٥٢٪) أو وزراء ومسؤولون حكوميون (١٧,٢٪)، وقد تكون في حالات قليلة شخصيات متنفذة (٨,٦٪) أو جهات إعلانية ورجال أعمال (٧,٨٪).

وفي حالات الذم والقدح، فقد أفاد المستجيبون الإعلاميون، بأنه يقف وراءها إما شخصيات متنفذة (٢٧٪)، أو جهات إعلانية أو أحزاب (١٣,٥٪) لكل منها، أو كل من مجلس النواب أو النقابات بنسبة (١١,٥٪) لكل منها.

وبخصوص التهديد، وكما أفاد به المستجيبون الإعلاميون، فإنه يقف وراءها إما جهات إعلانية ورجال أعمال (٢٩,٥٪)، أو شخصيات متنفذة (٩,٨٪)، أو كل من وزراء ومسؤولين حكوميين وصحفيين وإعلاميين ومجلس النواب وزعامات عشائرية ونقابات بنسبة (٨,٢٪) لكل منها.

وحول من يقف وراء حجز الحرية، فقد جاء على رأس الجهات التي يعتقد الإعلاميون أنها تقف وراءها هي إما أن يكون وزراء ومسؤولون حكوميون بنسبة (٨٥,٧٪)، ثم جهات إعلانية ورجال أعمال(١٤,٣٪). كذلك بالنسبة للاستدعاء الأمني، فهي تعود بشكل رئيسي لوزراء ومسؤولين حكوميين بنسبة (٨٧,٥٪) ثم إلى مجلس النواب (١٢,٥٪).

وفيما يتعلق بالتحقيق الأمني، فقد جاء على رأس الجهات التي تقف وراءها كل من وزراء ومسؤولين حكوميين وبنسبة تصل إلى (٧١,٤٪)، يلي ذلك كل من صحفيين وإعلاميين وجهات إعلانية ورجال أعمال بنسبة (١٤,٣٪) لكل منها.

وحول المنع من البث الفضائي، فقد كشف الاستطلاع أن وراءها شخصيات متنفذة (٤٠٪)، فكل من الأجهزة الأمنية ووزراء ومسؤولين حكوميين وزعامات عشائرية بنسبة (٢٠٪) لكل منها.

وحول الاعتداء الجسدي، فقد لوحظ أن وراءها بشكل رئيسي يقف وزراء ومسؤولين حكوميين (٦٢,٥٪)، يلي ذلك كل من النقابات المهنية (٢٥٪) وشخصيات متنفذة (١٢,٥٪).

وفيما يتعلق بحجب المواقع، فقد جاء وراءها وزراء ومسؤولون حكوميون(٥٠٪) ثم زعامات عشائرية (٢٠٪).

وفيما يتعلق بتكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها، فقد جاء وراءها كل من النقابات المهنية (٥٠٪)، ثم كل من وزراء ومسؤولين حكوميين وبلطجية ومجلس النواب بنسبة (١٦,٧٪) لكل منها.

أما الجهات التي يعتقد الإعلاميون، بأنها هي من أعطت تعليمات المنع من التغطية، فقد جاء في مقدمتها وزراء ومسؤولون حكوميون (٥٤,٣٪) ثم جهات إعلانية ورجال أعمال (١١,٤٪).

وفي حالة الإحالة لمحكمة أمن الدولة، فقد تمت بالكامل كما يعتقد الإعلاميون بأن وراءها وزراء ومسؤولون حكوميون.

٩,٦ الجهات التي تم تقديم شكوى لها

أفاد المستجيبون من الإعلاميين بأنهم في جميع أنواع الضغوطات أو المضايقات تم تقديم شكوى بها، كان أعلاها عند الإحالة لمحكمة أمن الدولة بنسبة (١٠٠٪)، ، ثم في حالات الاستدعاء الأمني بنسبة (٣٧,٥٪)، وتكسير أدوات عمل الصحفي (٣٣,٣٪)، وحجب موقع يديره / يعمل به / يمتلكه إعلامي (٣٠٪).

الجدول رقم (٢٠): الضغوطات أو المضايقات التي تم تقديم شكوى بسببها

	نعم	لا	رفض الإجابة	المجموع
حجب المعلومات	٨,٦	٩٠,٥	٩.	١٠٠,٠
الذم والقدح	٢١,٢	٧٨,٨	--	١٠٠,٠
التهديد	١٩,٧	٨٠,٣	--	١٠٠,٠
حجز الحرية	٢٨,٦	٧١,٤	--	١٠٠,٠
الاستدعاء الأمني	٣٧,٥	٦٢,٥	--	١٠٠,٠
التحقيق الأمني	٢٨,٦	٧١,٤	--	١٠٠,٠
المنع من البث الفضائي (التلفزيوني)	٢٠,٠	٨٠,٠	--	١٠٠,٠
الاعتداء الجسدي	٢٥,٠	٧٥,٠	--	١٠٠,٠
حجب موقع تديره / تعمل به / تمتلكه	٣٠,٠	٧٠,٠	--	١٠٠,٠
تكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها	٣٣,٣	٦٦,٧	--	١٠٠,٠
المنع من التغطية	١٣,٩	٨٦,١	--	١٠٠,٠
الإحالة لمحكمة امن الدولة	١٠٠,٠		--	١٠٠,٠
أخرى	٢٨,٦	٧١,٤	--	١٠٠,٠

أما الجهات التي توجه إليها الإعلاميون بتقديم شكوى، فقد جاء على رأسها كل من مركز حماية وحرية الصحفيين ونقابة الصحفيين والمحكمة عندما يكون مضمون الشكوى حجب المعلومات أو الذم والقدح، وفي حالات التهديد يتم التوجه بالشكوى إلى كل من مركز حماية وحرية الصحفيين أو جهات أمنية أو نقابة الصحفيين بشكل رئيسي، وفي حالات حجز الحرية يتم اللجوء أيضا إلى مركز حماية وحرية الصحفيين أو المدعي العام، وفي حالات كل من الاستدعاء الأمني والتحقيق الأمني والمنع من البث التلفزيوني وحجب موقع يتم اللجوء إلى مركز حماية وحرية الصحفيين، بينما في حالات الاعتداء الجسدي يتم اللجوء إلى المحكمة بالإضافة إلى مركز حماية و حرية الصحفيين، وفيما يتعلق بتكسير أدوات عمل الصحفي أو مصادرتها فإنه يتم اللجوء إلى جمعية الصحافة الالكترونية أو جهات أمنية، وإذا كان موضوع الشكوى المنع من التغطية فإنه يتم التوجه إلى كل من مركز حماية و حرية الصحفيين أو نقابة الصحفيين أو جمعية الصحافة الالكترونية أو إدارة المؤسسة. وفي حالة الإحالة لمحكمة أمن الدولة يتوجه فقط وبشكل مباشر إلى مركز حماية و حرية الصحفيين، وذلك كما هو مبين في الملحق رقم (٢).

١٠,٦ تدخل الحكومة في وسائل الإعلام

لوحظ أن التدخل الحكومي في شؤون الإعلام هو الثابت الأكثر وضوحاً في كل استطلاعات حالة الحريات الإعلامية حيث أنه لم يتوقف وأنه في تزايد وارتفاع. وعلى الرغم من تحقيق بعض التراجع في نسبة الإعلاميين

وفق استطلاع ٢٠١٢ الذين يرون أنه قد تحقق بعض التراجع، إلا أنه، وكما هو موضح في الشكل رقم (٤٣)، لا يزال مرتفعا حيث وصل إلى نحو (٨٤٪)، علما بأن هذه النسب وصلت وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٨٧٪).

الشكل رقم (٤٣): التوزيع النسبي للمستجيبين حسب تدخل الحكومة في وسائل الإعلام، ٢٠١٢

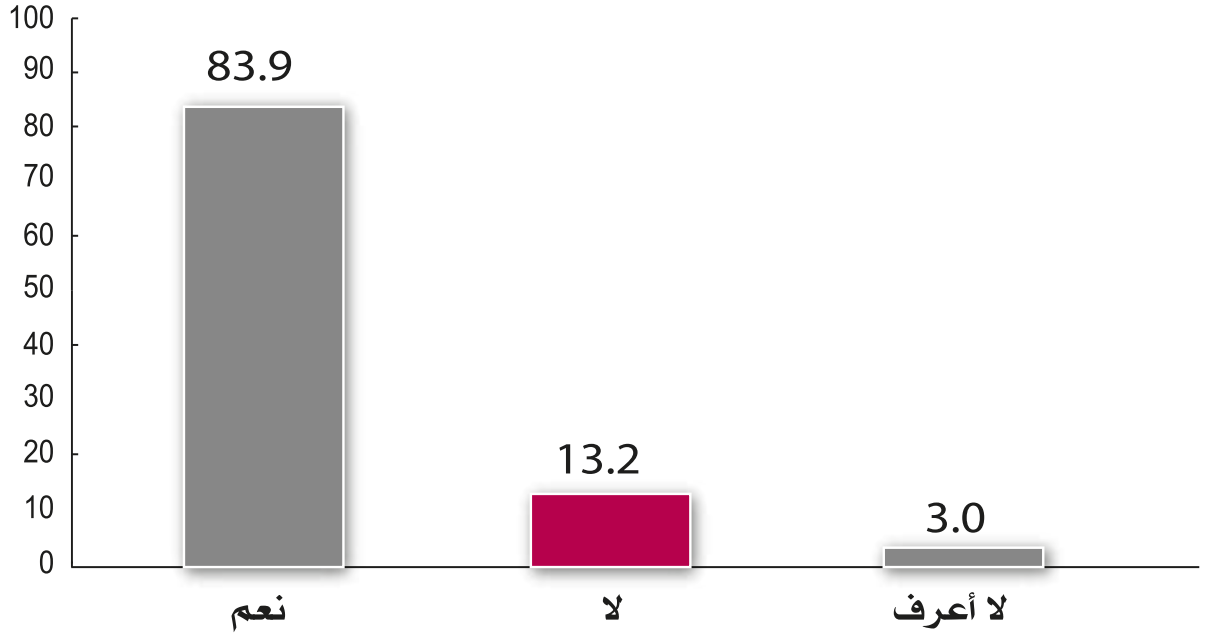

ويلاحظ، كما هو موضح في الشكل رقم (٤٤)، إن تصاعد التدخل الحكومي في هذه الوسائل ظل مستمرا من حوالي (٥٩,٤٪) عام ٢٠٠٤ ليصل إلى (٨٧٪) عام ٢٠١١ ثم لينخفض بشكل طفيف إلى نحو (٨٤٪) في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (٤٤): نسبة المستجيبين الذين يرون أن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام بين ٢٠٠٤ - ٢٠١٢

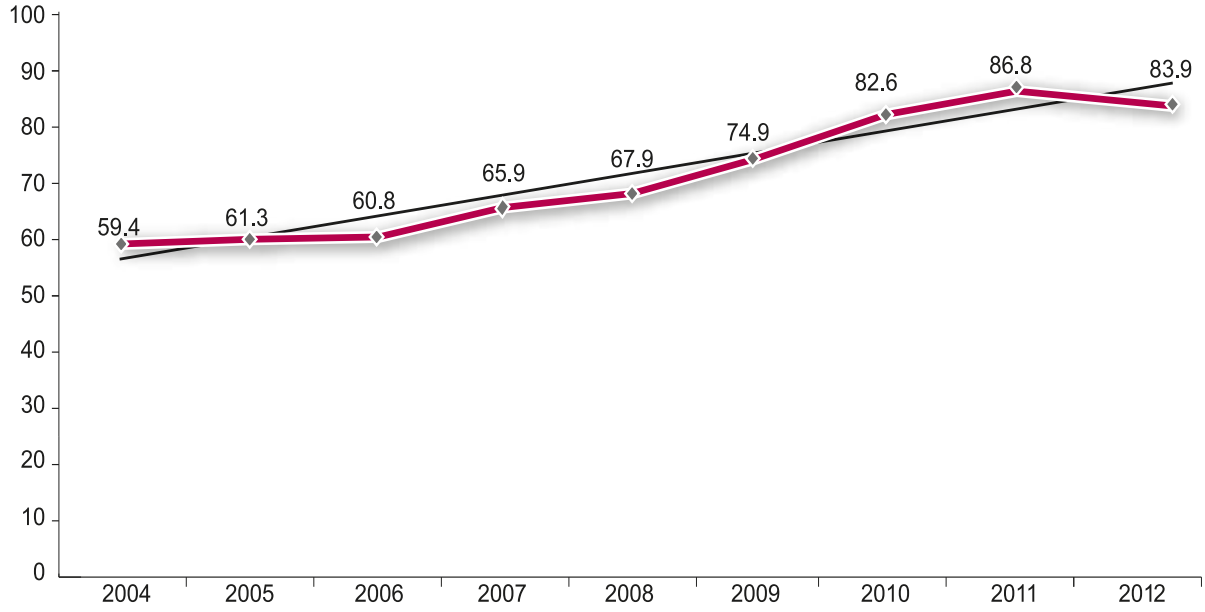

ومما لاشك فيه أن تدخل الحكومة في وسائل الإعلام يؤثر بشكل مباشر على انخفاض سقف حرية الإعلام، فقد تأرجح ما بين (٨٣٪) عام ٢٠١٠ و(٨٤٪) في العام ٢٠١٢. في المقابل، ارتفعت نسبة القائلين من المستجيبين أن هذا التدخل قد رفع سقف حرية الإعلام من (٣,٤٪) عام ٢٠١٠ إلى (٤,٢٪) عام ٢٠١١، ثم انخفض، كما هو موضح في الشكل رقم (٤٥)، إلى ٣,٥٪ في العام ٢٠١٢. أما الذين يعتقدون بأن تدخل الحكومة لا تأثير له على حرية الإعلام فقد انخفض في العام ٢٠١٢ ليصل إلى (١٢,٢٪) في العام ٢٠١٢.

الشكل رقم (٤٥): التوزيع النسبي للمستجيبين الذين يعتقدون أن الحكومة تتدخل في وسائل الإعلام وأثر هذا التدخل على وسائل الإعلام، ٢٠١٠ ـ ٢٠١٢

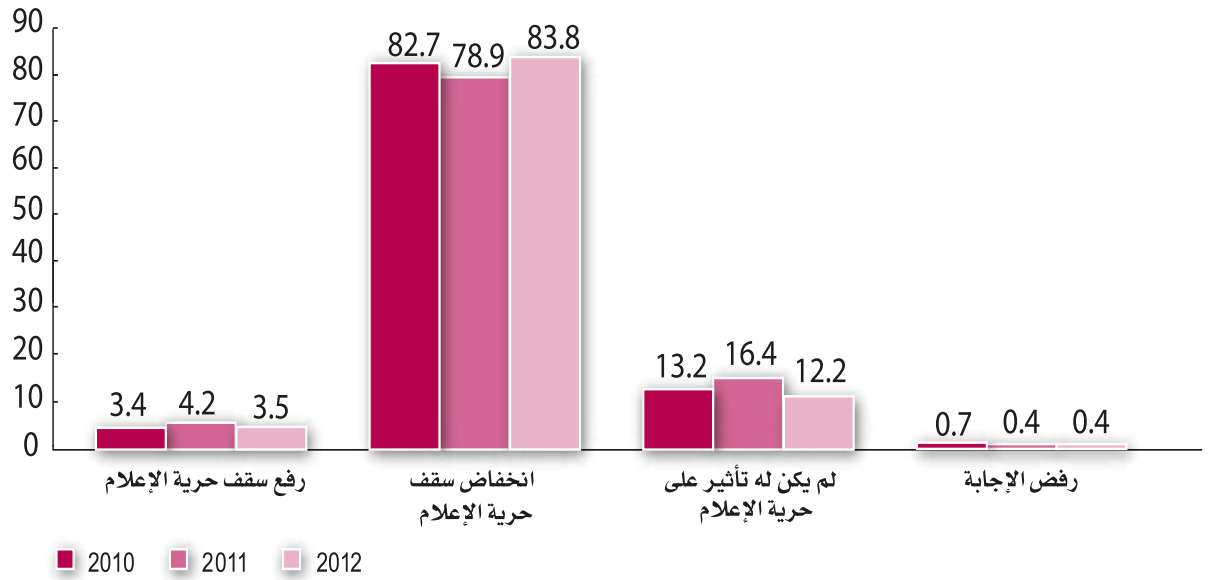

١١,٦ تأثير شركات الإعلان أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية

وحول تأثير شركات الإعلان أو المعلنين في سياسات المؤسسات الإعلامية، فقد لوحظ، وكما هو مبين في الشكلين (٤٦) و(٤٧)، بأنه كمجموع كان سلبيا خلال السنوات الثلاث الأخيرة وأنه قد أخذ بالتصاعد من (٧١٪) في العام ٢٠١٠ إلى (٧٧,٤٪) في العام ٢٠١١، وقد وصل أعلاه في حالة سلبي كبير إذ وصل إلى (٤٢,١٪) في العام ٢٠١٢، وبلغ كسلبي متوسط في ذات العام نحو (٣١,١٪).

ويتضح من هذه الأرقام أن شركات الإعلان تلعب دورا مؤثرا وسلبيا في سياسات المؤسسات الإعلامية، مما يفقدها كثيرا من استقلاليتها ويضعف بالتالي من مصداقيتها.

الشكل رقم (٤٦): الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل ايجابي أم سلبي ودرجة التأثير خلال الفترة (٢٠١٠ ـ ٢٠١٢)

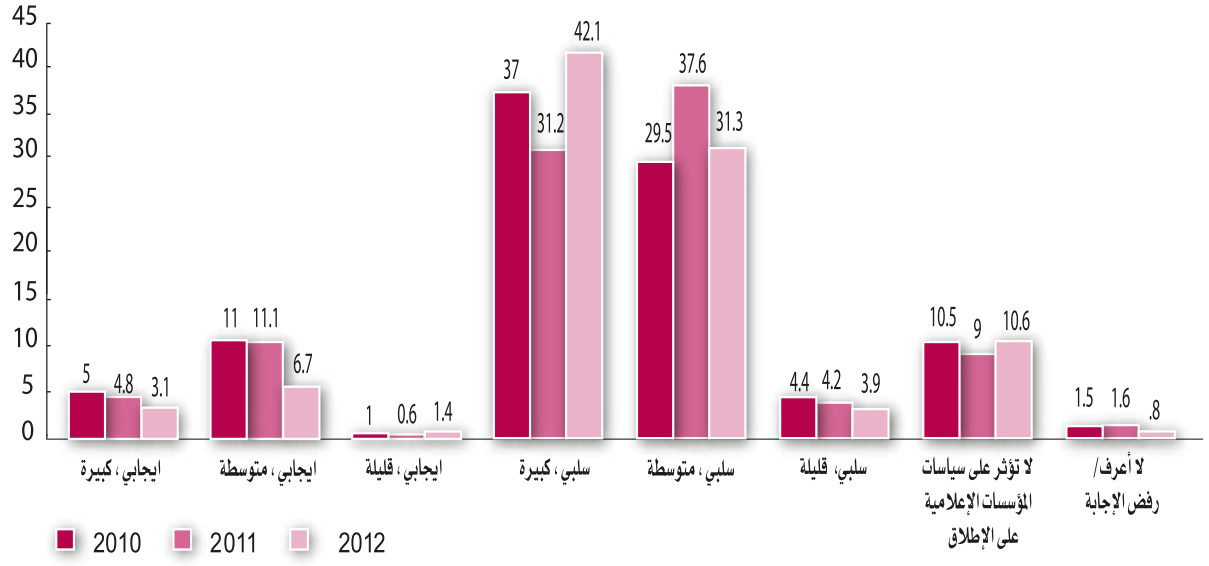

الشكل رقم (٤٧): الاعتقاد بأن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل إيجابي أم سلبي ودرجة التأثير كمجموع خلال الفترة (٢٠١٠-٢٠١٢)

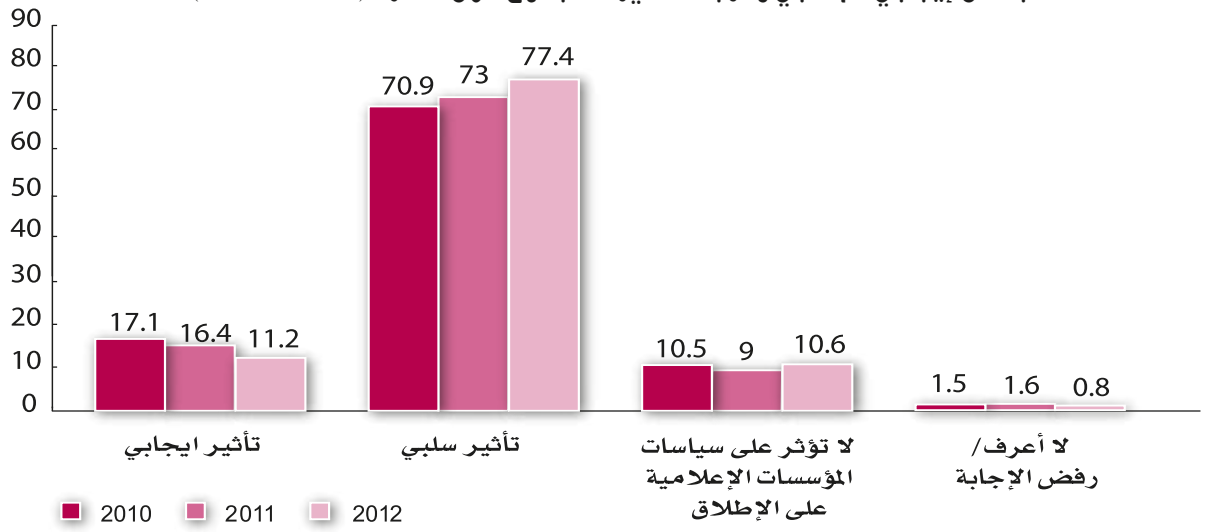

سابعاً: الرقابة الذاتية

كانت ظاهرة الرقابة الذاتية التي كشف عنها التقرير في السنوات الماضية من أكثر المؤشرات التي تؤثر على حرية الإعلام، لأن من يقوم بهذا السلوك والضغط هم الصحفيون أنفسهم، ولذلك تعمد التقرير إلى سبر أغوار هذه الظاهرة والبحث في أسبابها وتعريفها، وبالتالي، التعريف بأكثر القضايا التي يمارسها الصحفيون كرقابة ذاتية عندما يكتبون عنها. وكان متوقعاً أن يسهم الربيع العربي وحركات الاحتجاج الشعبي في الأردن عن تراجع الرقابة الذاتية لدى الصحفيين في عام ٢٠١٢، ولكن المدهش بأن الخط البياني للتراجع كان محدوداً، وكانت الرهانات بأن تغيير أنماط هذا السلوك يحتاج إلى زمن وثقة حتى يتحقق التغيير، ولكن الرهانات فشلت أيضاً، فمؤشر الرقابة لم ينخفض سوى ١٪، من ٨٧٪ عام ٢٠١١ إلى ٨٦٪ عام ٢٠١٢.

١,٧ قيام الإعلاميين بالرقابة الذاتية

كشفت نتائج الاستطلاع، وكما هو موضح في الشكل رقم (٤٨)، عن انخفاض طفيف في نسبة الإعلاميين الذين يلتزمون بالرقابة الذاتية من نحو (٨٧٪) من إجمالي المبحوثين وفق استطلاع ٢٠١١ إلى نحو (٨٦٪) وفق استطلاع ٢٠١٢.

الشكل رقم (٤٨): نسبة الصحفيين الذين يقومون بالرقابة الذاتية على عملهم الصحفي خلال الفترة ٢٠٠٧ ـ ٢٠١٢

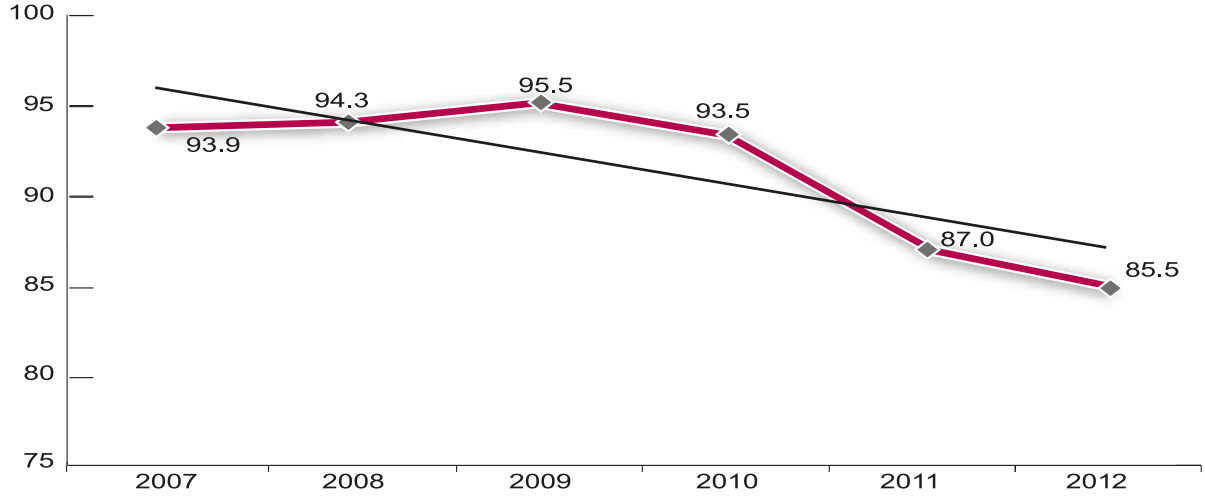

٢,٧ مفهوم الرقابة

وعن فهم الصحفيين للرقابة الذاتية ومتى يستخدمونها، فلقد رأت غالبيتهم وبنسبة (٨٢,٣٪) بأنها ضرورية في تجنب نشر أو بث ما يعتقد أنه يتعارض مع الدين وبزيادة طفيفة عن عام ٢٠١١ بنسبة (١,٣٪)، وأيضاً اعتبر (٧٤,٨٪) من الإعلاميين المستجيبين بأن الرقابة الذاتية على ما هو مخالف للقانون، تلا ذلك لما هو مخالف للعادات والتقاليد بنسبة (٦٨,٧٪) من المستجيبين وبتراجع طفيف عن نسبتها وفق استطلاع ٢٠١١ يصل إلى (١,٦٪)، وانخفاض نسبي عن استطلاع ٢٠١٠ بمقدار (٤,٢٪)، ومن ثم الامتناع عن نشر أو بث ما له علاقة بالأمور الجنسية (٦٥٪) وبتراجع ملحوظ عن نسبتها وفق استطلاع ٢٠١١ (٧١٪)، وأخيراً، في الاعتقاد بأن التصور الذاتي هو كل ما يمكن بثه أو نشره بغض النظر عن المحددات المهنية بنسبة (٤٦٪) و بتراجع ملحوظ عن كل من استطلاعي ٢٠١٠ و٢٠١١ إذ بلغت نسبة كل منهما نحو(٥٦٪) تقريبا.

مما سبق، يمكن القول بأن الرقابة الذاتية للإعلامي ترتفع عندما يكون الأمر متعلقا بمواضيع دينية أو بالعادات و التقاليد والأمور الجنسية، إلا أنه من الملاحظ أن نسبة الإعلاميين الذين يلتزمون بالرقابة الذاتية تحقيقا لمصالح شخصية قد انخفضت من (١١٪) وفق استطلاع ٢٠١١ إلى (٦,٥٪) وفق استطلاع ٢٠١٢، أما بالنسبة للالتزام بتوجيهات الأجهزة الأمنية فقد لوحظ تراجعها إلى النصف تقريبا ما بين عام ٢٠١٠ (٤٦٪) وعام ٢٠١٢ (٢٤,٤٪).

الجدول رقم (٢١): مفهوم الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين

البند	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف القانون	٧٦	٧٤,١	٧٤,٨
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف العادات والتقاليد	٧٢,٩	٧٠,٣	٦٨,٧
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعلق بالأمور الجنسية	٦٦,٣	٧٠,٩	٦٥,٠
أن أضع لنفسي تصوراً لما أعتقد أنه يمكن بثه ونشره بغض النظر عن المحددات المهنية	٥٥,٨	٥٥,٧	٤٥,٥
أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع سياسات ومواقف الحكومة والأجهزة التابعة لها	٣٩	٢٧,٤	٢٤,٦
أن أتجنب قول الحقيقة تحقيقا لمصالحي الشخصية	١٠,٩	٧	٦,٥
الالتزام بتوجيهات الأجهزة الأمنية	٤٥,٧	٣١,٢	٢٤,٤
أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه قد يسبب مشاكل أو مضايقات لي	٣٩,٦	٣٠,٣	٢٧,٦
الالتزام بسياسات مؤسستي الإعلامية حتى وإن تعارضت مع الحقيقة والموضوعية	٤٩,٣	٤٢,٢	٤١,٥
أن أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع الأديان	٨٣,٦	٨١	٨٢,٣

٣,٧ دوافع القيام بالرقابة الذاتية

وحول الدوافع التي تلزم الإعلاميين القيام بالرقابة الذاتية، فقد لوحظ، وكما هي مبينة في الجدول رقم (٢٢)، محافظة مجتمع الدراسة في كل من الاستطلاعات الثلاث الأخيرة على ذات الشعارات والأسباب التي يعتقدونها للرقابة الذاتية مع اختلاف ترتيبها، إذ جاء ترتيبها وفق استطلاع ٢٠١٢على النحو التالي: الانتماء للوطن أولا (٩٦,٨٪)، فالمحافظة على أمن ومصالح الوطن (٩٦.٪)، وعدم إثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية (٩٦,٣٪)، والوازع الأخلاقي (٩٥,٤٪)، والحصول على حوافز معنوية (احترام الذات، السمعة، الوصول للأفضل) (٨٦,٩٪)، والوازع الديني (٨٥,٣٪)، والتعارض مع القيم والعادات والتقاليد (٧٢,٥٪)، والمعرفة المسبقة لدى الإعلامي عن سياسة

المؤسسة التي يعمل بها (٥٨,٧٪)، ووجود تعليمات من قبل المؤسسة بما لا يمكن نشره أو بثه (٥٦٪).

ولكن لم يخل الأمر من إعلان بعض المستجيبين على اختيار بعض الدوافع التي تعنى بالمصالح الذاتية كالحصول على حوافز مادية أو دخل مادي أفضل (٨,٢٪) والخوف من عدم الحصول على ترقية إلى منصب أفضل (٦,٢٪).

الجدول رقم (٢٢): الدوافع وراء القيام بالرقابة الذاتية

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
القوانين التي تقيد حرية الإعلام	٤٣,٩	٤١,٥	٣٧,٦
الخوف من الاستدعاء الأمني	٢٧,٨	١٩,٩	١٧,٩
الخوف من الضغوط والمضايقات من الجهات الأمنية	٢٧,٥	٢٠,٨	٢٠,٢
الخوف من الضغوط والمضايقات المجتمعية	٣١,١	٢٧,٨	٣٠,٠
حتى لا اتهم أني من المعارضة	١٣,١	١٠,٢	١١,٥
الخوف من عدم الحصول على ترقية إلى منصب أفضل	٨,٧	٨,٣	٦,٢
للحصول على حوافز مادية أو دخل مادي أفضل	٧,٤	٩,٦	٨,٣
المعرفة المسبقة لدي عن سياسة المؤسسة التي اعمل بها	٧١,٢	٥٧,٧	٥٨,٧
وجود تعليمات من قبل مؤسستي بما لا يمكن نشره أو بثه	٦٩,٣	٦٥,٨	٥٦,٠
التعارض مع القيم والعادات والتقاليد	٧٧,٨	٧٤,١	٧٢,٥
الوازع الديني	٩٠	٨٧,٥	٨٥,٣
الوازع الأخلاقي	٩٦,٨	٩٦,٥	٩٥,٤
المحافظة على أمن ومصالح الوطن	٩٨,٣	٩٧,٢	٩٦,٨
الانتماء للوطن	٩٧,٥	٩٦,٨	٩٦,٨
عدم إثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية	٩٨,٥	٩٧,٤	٩٦,٣
الحصول على حوافز معنوية (احترام الذات، السمعة، الوصول للأفضل)	٧٦,٥	٩٤,٥	٨٦,٩

٤,٧ المواضيع التي يتجنبها الإعلاميون

كما في الاستطلاعات السابقة، حافظ العديد من المستجيبين الإعلاميين وبنسب مرتفعة وبشكل رئيسي على تجنب انتقاد المؤسسات السيادية كالقوات المسلحة (٩١,٣٪)، والسلطة القضائية (٨٤,١٪)، وعلى نحو أقل على تجنب انتقاد الأجهزة الأمنية (٦٨٪). كما حافظ المستجيبون على تجنب المساس إلى حد ما بالقضايا الدينية (٧٤٪) أو انتقاد كل من رجال الدين (٧١٪) أو شيوخ ووجهاء العشائر (٧٥,٤٪). وتبعا للبيئة الاجتماعية التي تتسم بالمحافظة، لا زالت نسبة عالية من الإعلاميين تصل إلى (٧٢٪) من المستجيبين تتحاشى مناقشة أو طرح مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس. ولقد لوحظ أيضا أن نحو نصف مجتمع الدراسة تقريبا أو دون ذلك بقليل يتحاشى أيضا توجيه النقد لزعماء كل من الدول العربية والصديقة والأجنبية بنسب تراوحت ما بين (٤٢٪) و(٥٧٪).

الجدول رقم (٢٣): الاعتقاد بأن الإعلاميين يتجنبون ..

	٢٠١٠	٢٠١١	٢٠١٢
انتقاد الحكومة	٥٩,٦	٣٥,٣	٣٧,٠
البحث في القضايا الدينية	٨١	٧٨,٢	٧٧,٤
مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس	٧٦,٤	٧٧,٨	٧١,٥
انتقاد الأجهزة الأمنية	٨٦,٥	٦٥,٣	٦٧,٩
انتقاد زعماء الدول العربية	٧٨,٨	٤٨,٤	٥٣,٧
انتقاد زعماء الدول الأجنبية	٥٤,١	٣٤,٦	٤١,٧
انتقاد زعماء الدول الصديقة	٦٨,٩	٥١	٥٦,٧
انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر	٨٥,٣	٧٩,٧	٧٥,٤
انتقاد القيادات الحزبية	٢٢,٨	٢١,٤	٢٠,٩
البحث في المشكلات الاقتصادية	٨,٥	٥,٤	٥,٥
البحث في المشكلات المحلية	٨,١	٨,٤	٥,١
انتقاد القوات المسلحة	٩٦,٦	٨٩,٨	٩١,٣
انتقاد السلطة القضائية	٨٩,٥	٨٠,١	٨٤,١
انتقاد رجال الدين	٨٠	٦٩,٨	٧٠,٩
انتقاد البرلمانيين (نواب وأعيان)	١٤,٣	١٨,٣	١١,٤

ولدى سؤال الإعلاميين ومطالبتهم بتحديد ثلاثة مواضيع يتجنبها الإعلاميون حسب الأولوية، فقد جاءت كما هو الحال في الاستطلاعين السابقين ٢٠١٠ و٢٠١١، إلا أنها جاءت حسب الترتيب التالي: انتقاد القوات المسلحة (٢٢,١٪)، والبحث في القضايا الدينية (١٣,٥٪)، وانتقاد الأجهزة الأمنية (١٣,٤٪)، وذلك كما هو موضح في الشكل رقم (٤٩).

الشكل رقم (٤٩): أهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الإعلاميون حسب الأولوية

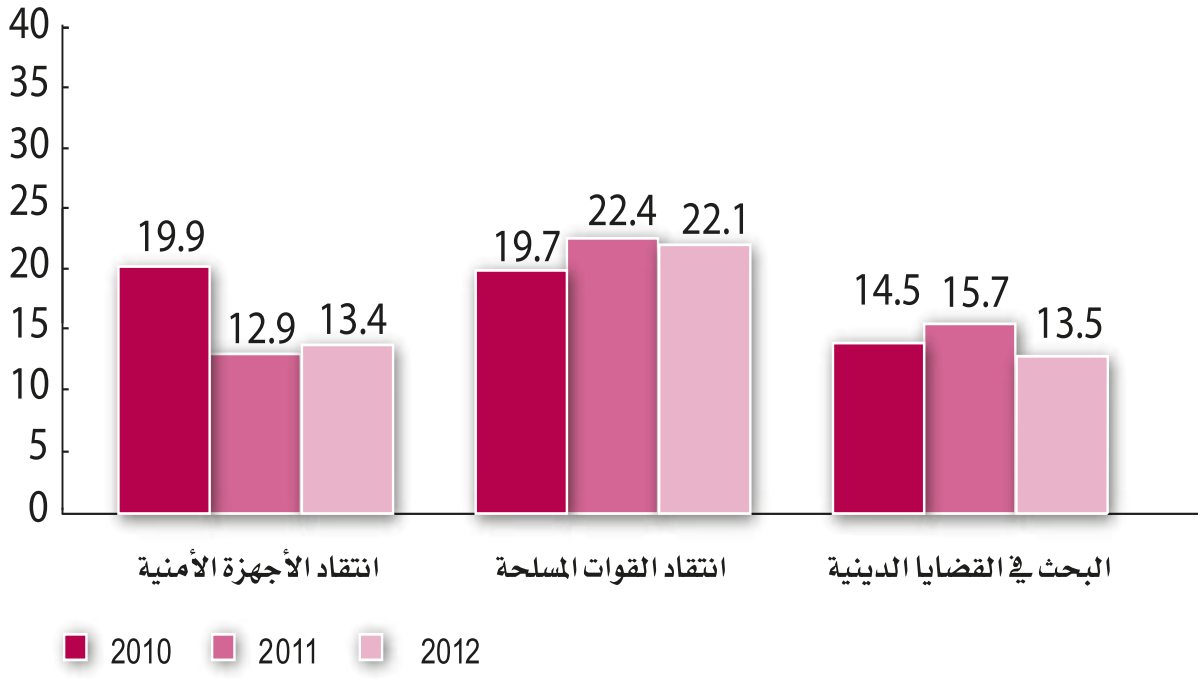

ثامناً: الثورات والحركات الاحتجاجية

تراجعت في عام ٢٠١٢ حالة التفاؤل بدور الربيع العربي والحركات الاحتجاجية في زيادة مساحة الحريات الإعلامية، وتعكس المؤشرات التي كشف عنها الاستطلاع تزايد حالة الإحباط بين الصحفيين بعد مرور أكثر من عامين على ولادة الثورات العربية والحركات الاحتجاجية الشعبية في الأردن.

١,٨ مساهمة الثورات والاحتجاجات في رفع سقف الحريات

وأول هذه الشواهد على التراجع، هو إيمان ٨١٪ من المستجيبين بأن الاحتجاجات ستسهم في زيادة مساحة الحريات بعد أن كانت ٨٦٪ عام ٢٠١١، وذات الأمر في تدفق معلومات جديدة للناس في الأردن من (٨٦٪) إلى (٨٤٪)، والحد من التدخل الحكومي والأمني من (٦٦٪) إلى (٦١٪)، وتقليص الرقابة الذاتية لدى الصحفيين من (٦٢,٧٪) إلى (٥٤٪)، وتراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية من (٦٨٪) إلى (٦٣٪)، وأخيرا وبشكل طفيف تراجع مساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء من (٧٩٪) إلى (٧٨,٦٪).

الجدول رقم (٢٤): مساهمة الثورات والاحتجاجات في المشهد الإعلامي

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يساهم على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي ٢٠١١	الوسط الحسابي ٢٠١٢
زيادة مساحة الحريات الإعلامية في الأردن	٦١,٦	٢٦,٠	٥,٣	٦,٩	٠,٢	٨٥,٨	٨٠,٩
تدفق معلومات جديدة للناس في الأردن	٦٦,١	٢٣,٨	٤,١	٥,٣	٦٠	٨٨,٥	٨٣,٩
مساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء في الأردن	٥٦,١	٣٠,٣	٦,٥	٦,٩	٠,٢	٧٩,٠	٧٨,٦
الحد من التدخل الحكومي والأمني في الإعلام الأردني	٢٧,٤	٤١,٧	١٤,٠	١٥,٧	١,٢	٦٥,٥	٦٠,٦
أعطاء بعض وسائل الإعلام مساحة أكبر لترويج الإشاعات في الأردن	٣١,٥	٤٠,٧	١٥,٠	١١,٦	١,٢	٦١,٣	٦٤,٤
تراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية في الأردن	٣١,١	٤٠,٩	١٢,٦	١٤,٨	٠,٦	٦٧,٩	٦٣,٠
تقليص الرقابة الذاتية عند الصحفيين في الأردن	٢٠,٧	٣٩,٤	١٨,٥	١٩,٩	١,٦	٦٢,٧	٥٣,٩

٢,٨ اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات

جديد هذا الاستطلاع لعام ٢٠١٢ هو التوجه لاستقراء موقف الصحفيين من قضايا مفصلية حدثت في الأردن في ذات السنة، ونعتقد أنها شكلت واقعاً جديداً، ومن الضروري قراءة كيف ينظر الصحفيون لهذه المتغيرات، هل يؤيدونها، يعارضونها، و ما هي اتجاهاتهم؟.

وباعتقادنا أن قراءة اتجاهات ومواقف الصحفيين تجاه هذه القضايا مؤشر لا بد من التدقيق به وتحليله، باعتبارهم ركيزة أساسية في صناعة الرأي العام.

في هذا الاستطلاع ولأول مرة أبدى الصحفيون آراءهم حول ست قضايا تناولت، حل الملك للبرلمان، وتشكيل هيئة مستقلة للانتخابات، و تشكيل خمس حكومات خلال عام ٢٠١١-٢٠١٢، وكذلك إحالة نشطاء الحراك الشعبي لمحكمة أمن الدولة، و تشكيل حكومة برلمانية، وأخيراً قرارات رفع أسعار المشتقات النفطية.

وفي التدقيق في آراء الصحفيين واتجاهاتهم فإننا نجدها متماهية مع مزاج الشارع، مع أن مواقفهم التي تم استقراؤها غير ملموسة بشكل واضح في وسائل الإعلام و خاصة الرسمية وشبه الرسمية، فالصحفيون يؤيدون حل البرلمان وبمتوسط حسابي (٨٦,٣٦٪)، ومن أيد ذلك بدرجة كبيرة بلغ (٧٥,٢٪)، في حين من عارض ولم يؤيد لم تصل نسبتهم سوى (٧,٣٪).

وذات الأمر عندما أبدى (٨٢,٥٧٪) كمتوسط حسابي تأييدهم لتشكيل هيئة مستقلة للانتخابات، في حين تراجع هذا التأييد بشكل واضح لدى السؤال عن موقفهم من تشكيل خمس حكومات حيث أيد ذلك (٤٢,٩٢٪) كمتوسط حسابي، وعارضها بشكل مطلق (٣٧,٤٪).

وتراجع التأييد أكثر فأكثر وبشكل لافت للانتباه بسؤالهم عن موقفهم من إحالة نشطاء الحراك إلى محكمة أمن الدولة، فلقد أيد ذلك (٢٧,٣٦٪) كمتوسط حسابي، وعارض ذلك بشكل مطلق (٥٣,٣٪)، ولم يؤيد هذه الخطوة بشكل كبير سوى (٧,٩٪).

وعادت نسبة التأييد لترتفع عند سؤالهم عن موقفهم من تشكيل حكومة برلمانية بعد الانتخابات، إذ أيدها (٧٣,٥٪).

وتجلى موقف الصحفيين المعارض لسياسات الحكومة عند سؤالهم عن موقفهم من رفع أسعار المشتقات النفطية، حيث أيد هذا التوجه (١٨,٧٥٪) كمتوسط حسابي، ولم يؤيده على الإطلاق (٦٦,٣٪)، وقد كان من يدعمه فقط بدرجة كبيرة (٦,١٪)، وبدرجة متوسطة (١٠,٦٪)، وبدرجة قليلة (١٦,٣٪).

الجدول رقم (٢٥): اتجاهات الإعلاميين حول بعض التغيرات

	إلى درجة كبيرة	إلى درجة متوسطة	إلى درجة قليلة	غير مؤيد على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي ٪
حل البرلمان	٧٥,٢	١٥,٤	١,٨	٧,٣	٤,٠	٨٦,٣٦
تشكيل الهيئة المستقلة للانتخابات	٦١,٤	٢٩,٣	٢,٤	٥,٩	١,٠	٨٢,٥٧
تشكيل خمس حكومات خلال ٢٠١١ و٢٠١٢	٢٠,٩	٢٣,٨	١٥,٧	٣٧,٤	٢,٢	٤٢,٩٢
أحالة نشطاء الحراك الشعبي لمحكمة امن الدولة	٧,٩	٢٠,١	١٦,٥	٥٣,٣	٢,٢	٢٧,٣٦
تشكيل حكومة برلمانية بعد الانتخابات	٤٦,٧	٣٤,٤	٥,١	١١,٤	٢,٤	٧٣,٠٥
رفع أسعار المشتقات النفطية	٦,١	١٠,٦	١٦,٣	٦٦,٣	٦,٠	١٨,٧٥

٣,٨ تغطية وسائل الإعلام المختلفة للثورات والحركات الاحتجاجية

أما عن تغطية الصحف المحلية للحركات الاحتجاجية، فقد قامت المواقع الإلكترونية، وكما هو الحال في استطلاع ٢٠١١، بأوسع تغطية إعلامية حولها بلغت بالمتوسط (٩٤,١٪) من إجمالي المستجيبين الإعلاميين مقارنة مع (٩١,٢٪) وفق استطلاع ٢٠١١، وجاءت تالياً التلفزيونات الخاصة حيث بلغت بالمتوسط نسبة المستجيبين نحو (٨٠٪) مقارنة مع نحو (٧٢٪) وفق استطلاع ٢٠١١، بينما حازت الإذاعات الخاصة على المرتبة الثالثة في متابعة الثورات والحركات الاجتماعية بلغت بالمتوسط (٦٨,٣٪).

الجدول رقم (٢٦): كيفية تغطية وسائل الإعلام الأردني للحركات الاحتجاجية في الأردن

	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يساهم على الإطلاق	رفض الإجابة	الوسط الحسابي ٢٠١١	الوسط الحسابي ٢٠١٢
صحف يومية	٢٣,٠	٥٤,٩	١٩,١	٢,٦	٦٦,٢٧	٦٨,٩	٦٦,٣
الإذاعات الخاصة	٣٠,٧	٤٢,٧	١٥,٩	٥,١	٦٨,٢٦	٦٦,٢	٦٨,٣
التلفزيون الأردني	٢,٢	٢٤,٦	٤٧,٤	٢٣,٨	٣٥,٠٧	٣٧,٩	٣٥,١
الإذاعة الأردنية	٣,٣	٢٢,٠	٤٦,١	٢٣,٢	٣٥,٢٧	٣٨,٠	٣٥,٣
التلفزيونات الخاصة	٤٦,٩	٤٣,٥	٧,١	٨.	٧٩,٦٣	٧١,٩	٧٩,٦
المواقع الإلكترونية	٨٣,٩	١٤,٨	٦.	٦.	٩٤,٠٨	٩١,٢	٩٤,١

وكما هو الحال في استطلاع ٢٠١١، لوحظ أن اهتمام التلفزيون والإذاعة الرسمية الحكومية بالاحتجاجات والثورات وفق رأي المستجيبين كان ضعيفاً وبلغ بالمتوسط لكل منها تقريباً حوالي (٣٥,١٪) و(٣٥,٣٪) على التوالي من إجمالي المبحوثين الإعلاميين وبتراجع ملموس عن استطلاع ٢٠١١ الذي قدر كل منها (٣٧,٩٪) و(٣٨٪) على التوالي.

٤,٨ الإعلام الأردني ومواقع التواصل الاجتماعي

وحين سُئل الصحفيون في أي درجة يعتقدون بأن الإعلام الأردني اعتمد على مواقع التواصل الاجتماعي في استقاء المعلومات والصور عن الحركات الاحتجاجية في الأردن، فقد بلغت بالمتوسط (٨١,٤٪) بارتفاع ملحوظ عنه وفق استطلاع ٢٠١١ (٧٦٪)، توزعت ما بين درجة كبيرة (٦٠,٢٪)، ودرجة متوسط (٢٥٪)، ودرجة قليلة بنسبة (٩,١٪)، ويعكس ارتفاع نسبة المستجيبين، التي تجاوزت أكثر من نصف المستجيبين، الذين يرون أن اعتماد الإعلام الأردني على مواقع التواصل الاجتماعي يكون بدرجة كبيرة قد أصبحت تبعا لمصداقيتها مصدراً أساسياً للمعلومات، كما يعكس أيضا ما توصلنا إليه في تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن عام ٢٠١١ حقيقة بأن المواطنين أصبحوا لاعبين رئيسيين في صناعة المشهد الإعلامي.

الشكل رقم (٥٠): الاعتقاد بأن الإعلام الأردني اعتمد على مواقع التواصل الاجتماعي في استقاء المعلومات والصور عن الحركات الاحتجاجية في الأردن

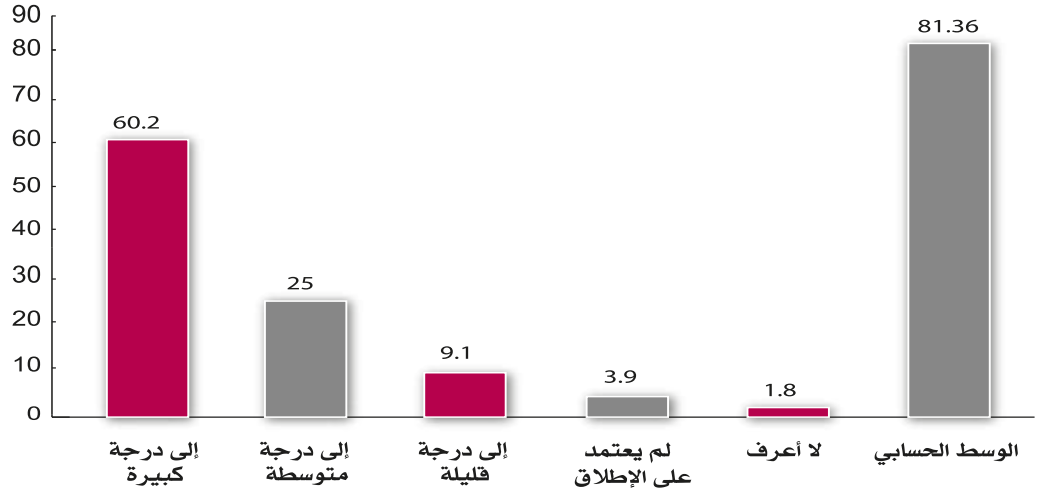

٥,٨ التدخل الحكومي في تغطية الإعلام للحركات الاحتجاجية

أما عن تدخل الحكومة بتغطية الحركات الاحتجاجية، وكما هو مبين في الشكل رقم (٥١)، فقد بلغت بالمتوسط حوالي (٦٣٪) بزيادة طفيفة عن تدخلاتها وفق استطلاع ٢٠١١، وقد توزعت ما بين درجة كبيرة (٢٨,٧٪)، ودرجة متوسطة (٤٢,٧٪)، ودرجة قليلة (١٣,٠٪)، بينما أفاد (١٣,٢٪) من المستجيبين بأن الحكومة لم تتدخل على الإطلاق.

وهذا يجيب على سؤال سابق لما يعتقده الصحفيون بأن تغطية وسائل الإعلام الرسمية وشبه الرسمية قد تراجعت في تغطية الاحتجاجات.

الشكل رقم (٥١): الاعتقاد بأن الحكومة تدخلت في تغطية الإعلام للحركات الاحتجاجية

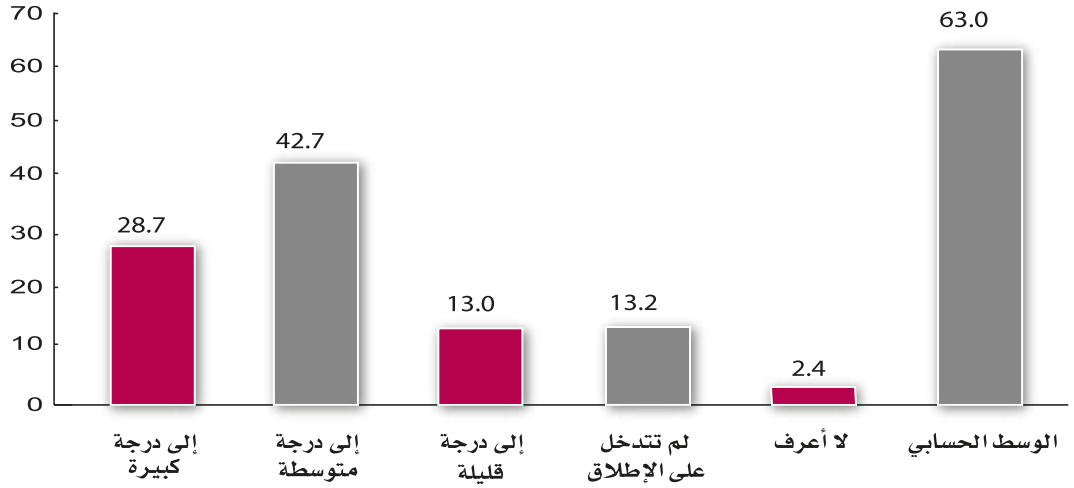

تاسعاً: الإسلام السياسي وحرية التعبير

الاختلاف الأساسي والمُدخل الجديد منذ بدء الثورات قبل عامين هو في أن تيارات الإسلام السياسي وتحديداً جماعة الاخوان المسلمين قد استلمت السلطة في كل من مصر وتونس، ورغم ذلك فإن عام ٢٠١٢ شهد حالات من التجاذبات والصدام بين حكومات الإسلام السياسي

وبين وسائل الإعلام والصحفيين، ولم تخل حالة الصراع من انتهاكات وقعت بحق الصحفيين.

على ضوء هذا المشهد فإن أسئلة ملحة وضرورية تقفز إلى الأذهان عن موقف تيارات الإسلام السياسي من حرية التعبير والإعلام حين يحكمون، وكيف يتعاملون مع الصحافة المعارضة لهم، وهل يؤمنون بحرية التعبير والإعلام، وهل لديهم برامج وتصورات لمسار حرية الإعلام .. وما هو رأي الإعلاميين بمساهمة الإسلام السياسي في بلدان الثورات في دعم حرية الإعلام، وهل باعتقادهم أن حرية الإعلام في هذه البلدان شهدت تقدماً لحرية الإعلام أم تراجعاً؟.

هذه الأسئلة وأسئلة أخرى طرحت على الصحفيين بهذا الاستطلاع لبناء تصور وتوقع .. كيف يكون حال الإعلام في الأردن لو تسلم قيادة الحكومة «الاخوان المسلمون»؟، ومن المهم التنويه بأن هذه الأرقام ستستخدم لدراسة يعدها مركز حماية وحرية الصحفيين وضمن تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن لعام ٢٠١٢.

١٩ مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير والإعلام

حول اعتقاد مجتمع الدراسة بأن الأحزاب والتيارات السياسية الإسلامية تؤمن بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن، فقد ذهب مع هذا الاعتقاد، وكما هو موضح في الشكل رقم (٥٢)، أقل من نصف المستجيبين كوسط حسابي (٤٧,٥٪)، موزعين ما بين (١٦,٥٪) بدرجة كبيرة، و(٣٦,٤٪) بدرجة متوسطة، و(١٦,٥٪) بدرجة قليلة. في المقابل، أفاد (٢٨٪) من مجتمع الدراسة أن هذه الأحزاب والتيارات السياسية لا تؤمن أساساً بحرية الإعلام والتعبير.

وتكشف هذه النتيجة أن الإعلاميين في الأردن غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدونه يؤمن بذلك إطلاقاً.

الشكل رقم (٥٢): مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

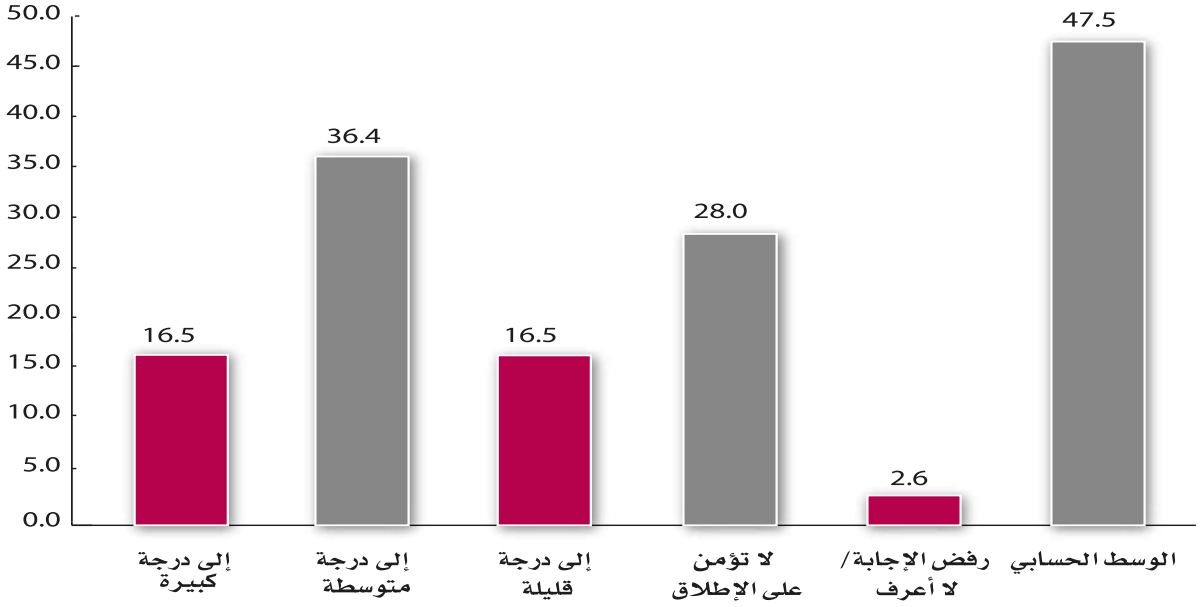

٢٩: الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام

أما من يعتقد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن، فقد أفاد نحو (٦٢,٢٪) من المستجيبين، وكما هو موضح في الشكل رقم (٥٣)، بأنه ليس لدى هذه الحركات أية برامج في هذا الخصوص مقابل نحو أقل من ثلث مجتمع الدراسة (٣١,٥٪) من يرى

بوجود هذه البرامج لديها الأمر الذي يدلل على أن تيار الإسلام السياسي لا يملك تصورات واضحة لقضايا حرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (٥٣):الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأرض

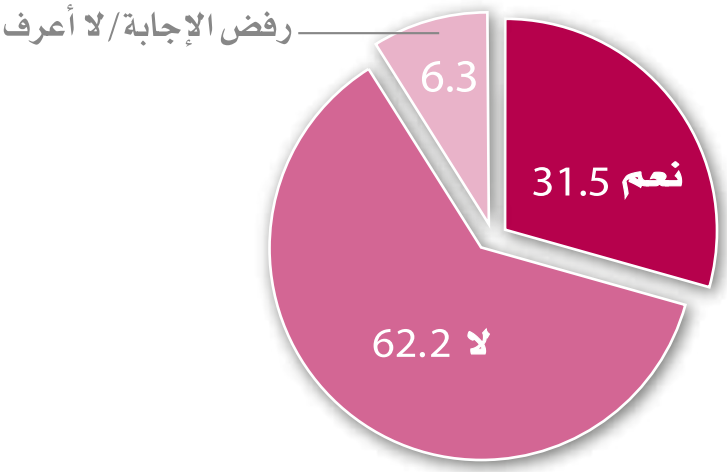

٣٩ مدى اطلاع الاعلاميين على برامج الحركات الاسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام

وحول اطلاع المستجيبين من الاعلاميين على برامج الحركات الاسلامية في قضايا حرية التعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٦٠٪) بالإيجاب مقابل (٤٠٪) أفادوا بالنفي.

الشكل رقم (٥٤): الاطلاع على مثل هذه البرامج التي تدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

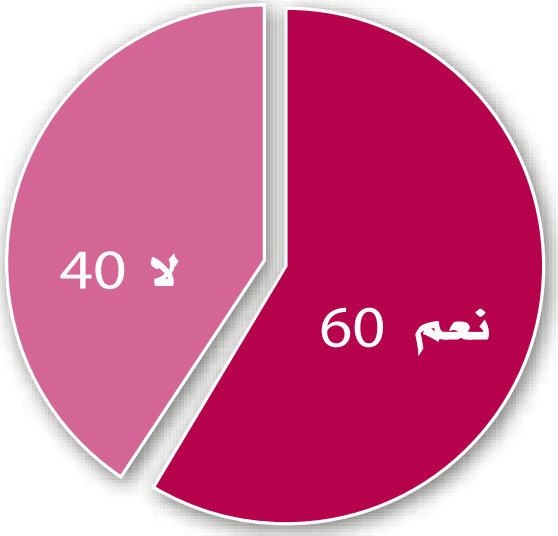

٤٩ وسائل الاطلاع على برامج الحركات الاسلامية

وعن الوسائل التي تم من خلالها الاطلاع على برامج الحركات الاسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٥٨,٣٪) من المستجيبين المطلعين على هذه البرامج، أنهم تعرفوا واطلعوا عليها من خلال المواقع الالكترونية، ونحو (٢٥٪) من خلال المحاضرات والندوات والمؤتمرات، وعلى نحو أقل بكثير (٥,٢٪) من خلال نشرات وبروشورات، و(٤,٢٪) من خلال لقاءات تلفزيونية للممثلين عن هذه الحركات.

الشكل رقم (٥٥): الوسائل التي اطلعت من خلالها على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام

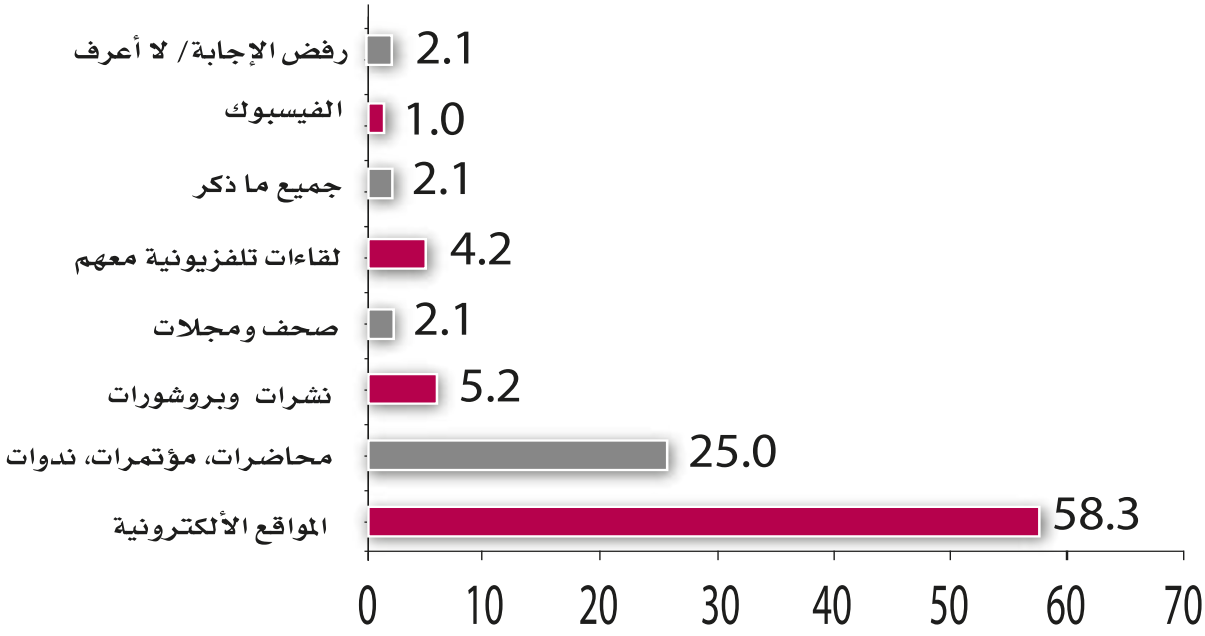

٥٩ درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير في الإعلام

أما عن مساهمة الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٣٤٪) من المستجيبين كوسط حسابي بالإيجاب توزعت ما بين (٤٣,١٪) أفادوا بأن الإسلاميين لم يساهموا على الإطلاق بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير مقابل (٥٥,٤٪) أفادوا بالإيجاب موزعين ما بين (٨,٧٪) مؤيد بدرجة كبيرة، و(٢٧,٨٪) مؤيد بدرجة متوسطة، و(١٨,٩٪) مؤيد بدرجة قليلة.

ويظهر هذا السؤال بوضوح أن الحركات الإسلامية لا تملك أنصاراً ومؤمنين بها في الوسط الإعلامي الأردني، فمن يرى بأن الدول التي حكمها الإسلاميون دعموا حرية الإعلام بشكل كبير لا تتجاوز نسبتهم (٨,٧٪)، في حين وبالمقابل فإن ٥٥,٤٪ يرون أن هذا الحكم الجديد لم يفعل شيئاً من أجل الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (٥٦): درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام

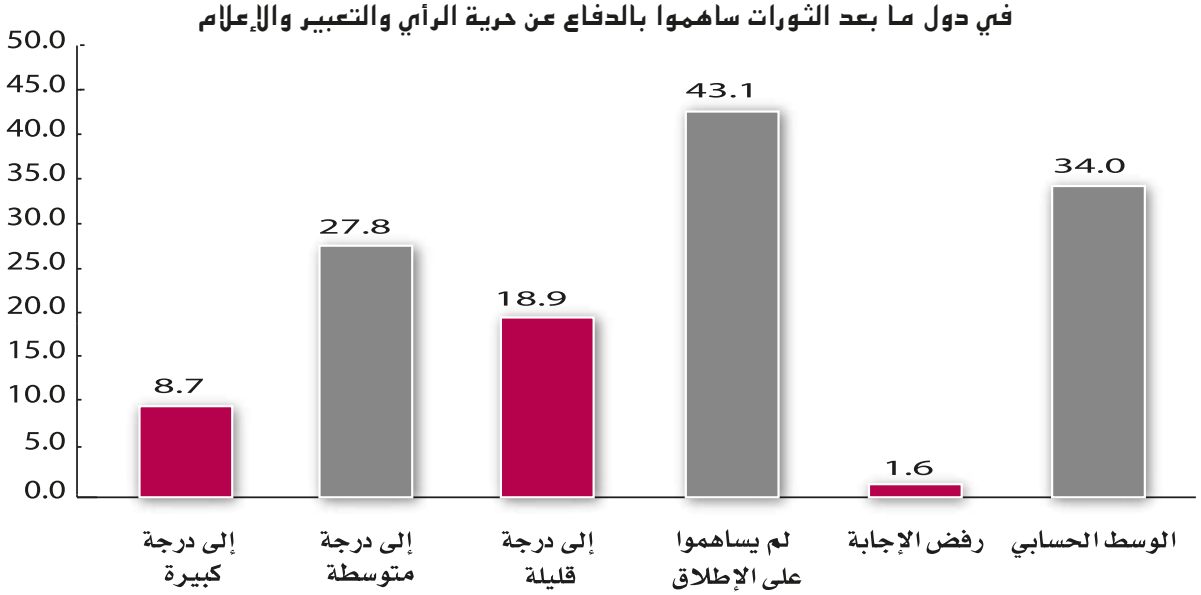

٦٫٩ درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين

توزع اعتقاد المستجيبين حول الحريات الإعلامية، كما هي موضحة بالشكلين (٥٧) و(٥٨)، ما بين من يراها قد بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق بنسبة (٣١٫٧٪) من المستجيبين، ومن يراها أنها تقدمت بمجموع يصل إلى نحو (٢٧٫٨٪) كوسط حسابي من المستجيبين كان أعلاها بدرجة متوسطة تصل إلى (١٣٫٨٪)، بينما وصلت نسبة من يراها بأنها تراجعت كوسط حسابي إلى (٣٧٫٦٪) كان أعلاها بدرجة كبيرة بنسبة (١٩٫٣٪).

الشكل رقم (٥٧): درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين الذين وصلوا إلى السلطة وهل هذا التقدم/التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة، بدرجة قليلة

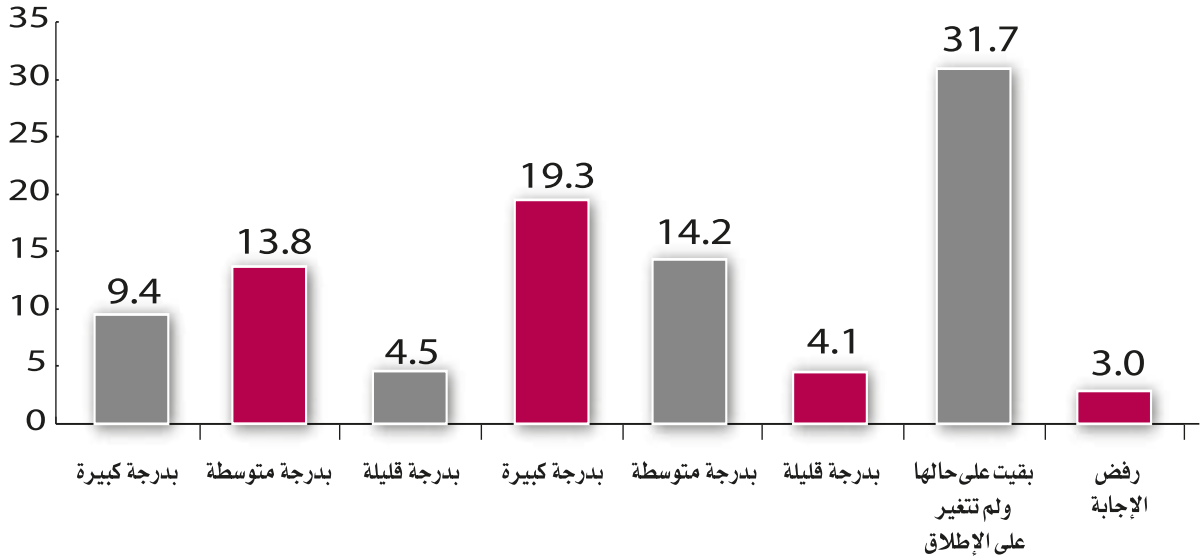

الشكل رقم (٥٨): تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل فيها الإسلاميون إلى السلطة

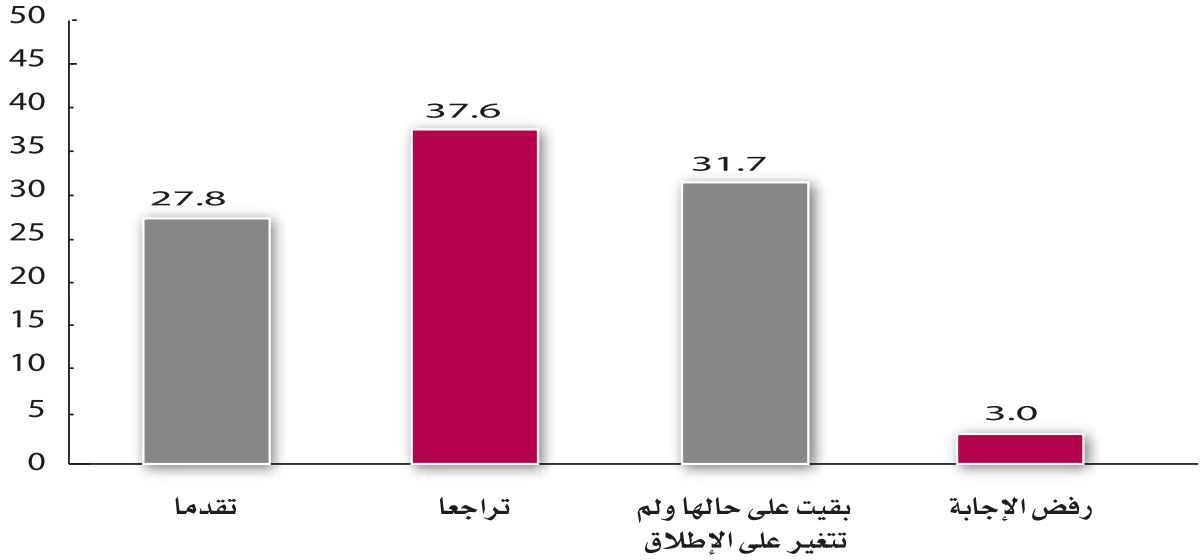

٧٫٩ تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة

أما عن تقييم المستجيبين الاعلاميين لتجربة حرية الاعلام في الدول التي وصل الاسلاميون فيها إلى السلطة، فقد وصلت كوسط حسابي إلى (٣٥٫٨٪) توزعت ما بين من يرون أنها كانت بدرجة متوسطة وبنسبة (٣٨٫٦٪)، تلا ذلك من يرونها بدرجة سيئة وبنسبة (٢٩٫٥٪)، ثم من يرونها أنها بدرجة جيدة

(٢٢,٦٪)، بينما لم تتجاوز نسبة من يرونها بأنها ممتازة (٧,١٪) من المستجيبين، وذلك كما هي مبينة في الشكل رقم (٥٩).

وتستمر حالة الفرز بشكل واضح وجلي، فمن يرى أن تجربة حرية الإعلام في الدول التي يحكمها الإسلام السياسي كانت ممتازة لم يتجاوز ٧,١٪، في حين من يرى أنها سيئة وصل إلى ٢٩,٥٪.

الشكل رقم (٥٩): تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة

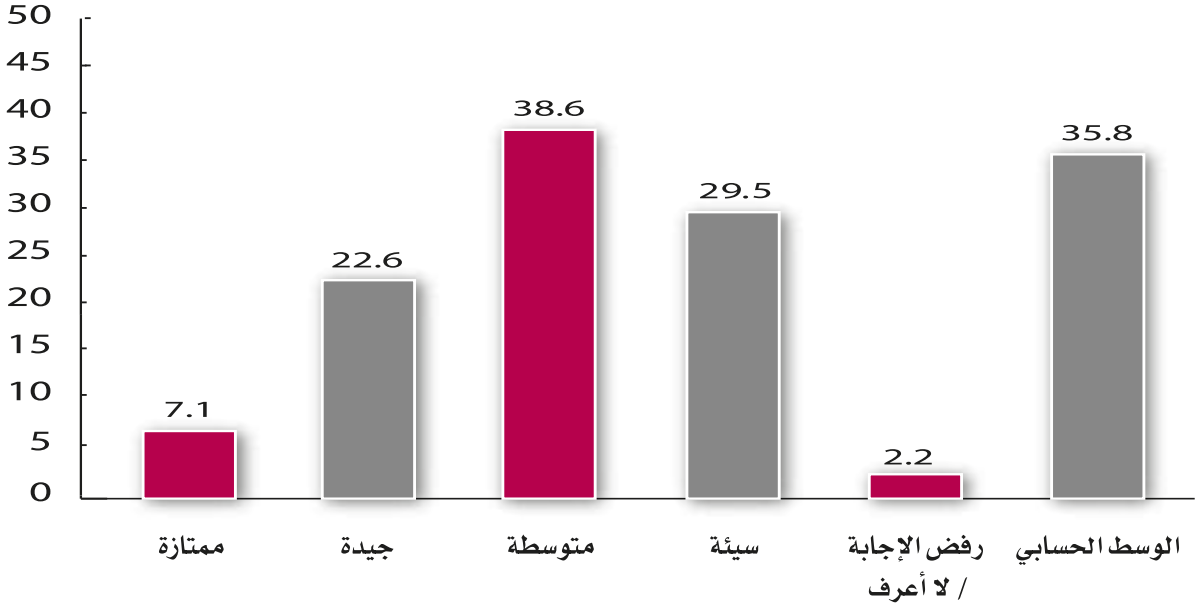

٨,٩ الاعتقاد بأن الاسلاميين يقبلون بالرأي الآخر

وحول قبول الاسلاميين بالرأي الاخر، فقد كانت أيضا متدنية تصل كوسط حسابي إلى حوالي (٣٥٪) من المستجيبين، أعلاها كانت من قبل الاعلاميين الذين أبدوا بأنهم لا يقبلون بهذا الرأي على الاطلاق (٤٠٪)، يلي ذلك مجموعة الاعلاميين الذين يرون أن الاسلاميين يقبلون بالرأي الاخر بدرجة متوسطة (٢٨,٣٪).

الشكل رقم (٦٠): درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر

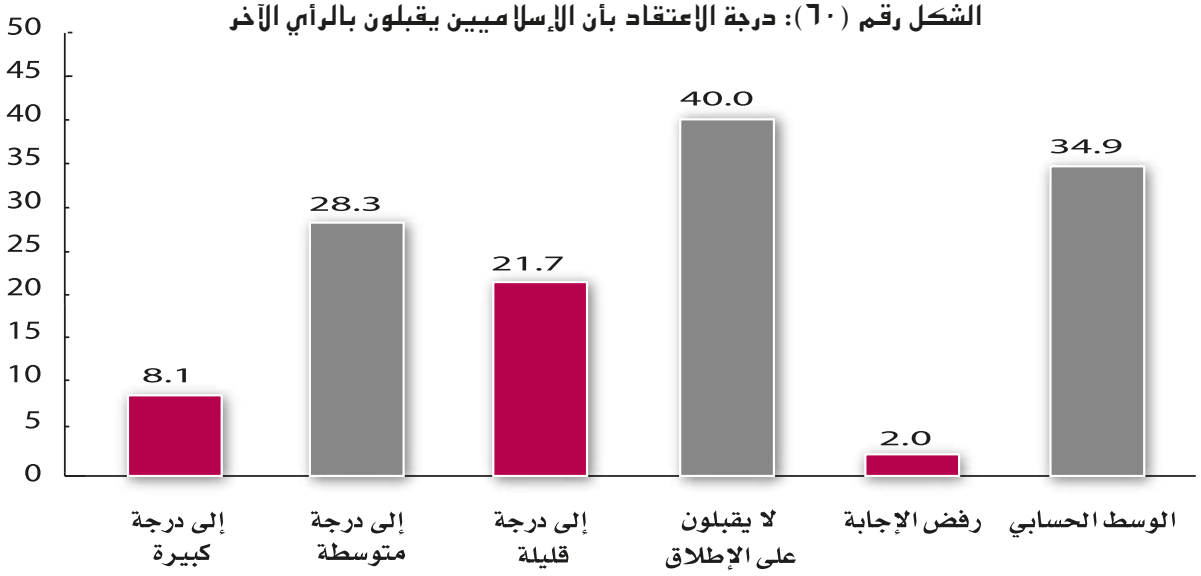

٩,٩ الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير والإعلام

ويرتفع بشكل حاد الموقف المعارض من موقف الإسلاميين تجاه قضايا حرية التعبير والإعلام بالقول القاطع من أن غالبية الصحفيين وبنسبة ٧٢٪ بأن الإسلاميين ليس لديهم برامج ناجزة للدولة المدنية وحرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (٦١): الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام

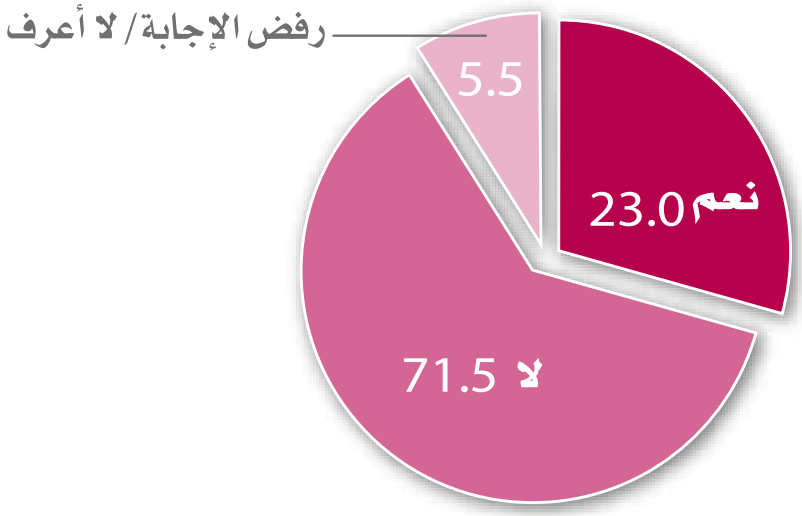

الملحق رقم (١)

الجدول رقم (١): التوزيع النسبي للمستجيبين من الصحفيين والإعلاميين حسب بعض الخصائص الأساسية، ٢٠١١

الخصائص الأساسية	ذكور	إناث	المجموع
	%	%	%
المجموع الكلي	٧٤,٢	٢٥,٨	١٠٠
العمـــــر			
٢٠ - ٣٥			٢٩,٧
٣٦-٥٠			٤٧,٠
٥١ - ٦٥			٢٠,٥
٦٦-٨٠			٢,٢
المستوى التعليمي			
ثانوي			٥,٥
دبلوم متوسط			٧,٥
بكالوريوس			٦١,٢
دراسات عليا			٢٥,٨
التخصص العلمي			
صحافة وإعلام			
تخصصات أخرى			
الخبرة في الصحافة			
١ - ٩ سنة			٣٣,٩
١٠ - ١٩ سنة			٣٢,٧
٢٠ سنة فأكثر			٣٣,٥
عضوية نقابة الصحفيين			
عضو			٥٩,٦
غير عضو			٤٠,٤
قطاع العمل			
حكومي			٢٤,٦
خاص			٧٥,٤

الملحق رقم (٢)

مطالعة قانونية[1]
في قانون المطبوعات والنشر المعدل رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٢

مركز حماية وحرية الصحفيين

المادة (٣٨/د) من القانون المعدل

أن النص القانوني الجديد نص أفضل من النص الأصلي إلى حد معين ويساعد في حل كثير من إشكاليات التطبيقات القضائية و ازدواجية تطبيق النصوص القانونية على المادة الصحفية الواحدة.

حيث أن تعريف جرائم الذم والقدح هو تعريف واضح في نص المادة ١٨٨ من قانون العقوبات، بينما عبارة (ما يسيء لكرامة الأفراد وحرياتهم) في النص القديم هي عبارة غير واضحة والجريمة التي تتضمنها وهي الإساءة لكرامة الأفراد غير معرفة في القانون الأردني.

لذا يعتبر التعديل (ما يشتمل على ذم أو قدح أو تحقير للأفراد أو يمس حرياتهم) أكثر انضباطاً من النص الأصلي وسيمنع تعدد القوانين على المادة الصحفية الواحدة بالنسبة لجرائم الذم والقدح بحق الأفراد.

ولكن هناك مأخذان على التعديل القانوني في المادة (٣٨/ د) من القانون المعدل هما:

- أولاً: أن التعديل اعتبر جريمة التحقير من ضمن جرائم النشر عندما استخدم لفظ (التحقير) في التعديل. وهذا يخالف أحكام القانون وأحكام القضاء.

فمن المعروف قانونا أن المشرع الأردني فرق في قانون العقوبات بين جريمة الذم وبين جريمة القدح وبين جريمة التحقير وقد أفرد في نصوص المواد ١٨٨ و١٨٩ و١٩٠ تعريفاً خاصاً لكل جريمة.

وبين في المادة ١٩٠ من قانون العقوبات بأن التحقير هو كل تحقير أو سباب - غير الذم والقدح - يوجه إلى المعتدى عليه وجهاً لوجه بالكلام أو الحركات أو بكتابة أو رسم لم يجعلا علنيين أو بمخابرة برقية أو هاتفية أو بمعاملة غليظة.

<u>وعليه فإن التحقير يأخذ إحدى الصور التالية:</u>

- عن طريق المواجهة مع المعتدى عليه أي وجها لوجه.
- عن طريق الكلام أو الحركات أو الكتابة أو الرسم بشرط إلا يتوافر عنصر العلنية فيها.

(١) أعد هذه المطالعة المحامي محمد قطيشات بإسم وحدة المساعدة القانونية للاعلاميين «ميلاد»

- عن طريق البرقيات.
- عن طريق الهاتف.
- عن طريق المعاملة الغليظة.

وعليه لا يمكن بأي حال من الأحوال ارتكاب جرم التحقير بواسطة الصحف أو الكتب أو المجلات.

وبالتالي لا يمكن مساءلة صحفي عن نشر مادة صحفية عن جرم التحقير بأي حال من الأحوال.

وهذا ما استقر عليه القضاء الأردني في جميع قضايا المطبوعات والنشر ومن ذلك القرار الصادر في القضية رقم ٤٥٥/٢٠٠٧ بداية جزاء عمان التالي:

(إن المادة ١٩٠ من قانون العقوبات عرفت التحقير بأنه كل تحقير أو سباب غير الذم والقدح يوجه إلى المعتدى عليه وجها لوجه بالكلام...) و انه ووفق التعريف الوارد أعلاه لا مجال قانونا لاعتبار ما ورد في المادة الصحفية تحقيراً للمشتكيين لانتفاء احد أهم أركان هذا الجرم وهو توجيه العبارات للمعتدى عليهم وجها لوجه وهو الأمر غير المتوافر في هذه الدعوى كون المادة الصحفية موضوع الدعوى تم نشرها في صحيفة أسبوعية ولم توجه للمشتكيين وجها لوجه مما يستتبع إعلان عدم مسؤولية الظنينين عن جرم).

- ثانياً: إن التعديل على قانون المطبوعات والنشر يقصر جرائم الذم والقدح الواقعة على الأفراد العاديين فقط ولا يشمل جرائم الذم والقدح الواقعة على الموظفين الرسميين أو المؤسسات والهيئات الرسمية، وهذا مطلب حقوقي للإعلاميين بنقل تلك الجرائم من قانون العقوبات والتي يعاقب على تلك الجرائم بالحبس إلى قانون المطبوعات والنشر والذي تتمثل عقوباته بالغرامات المالية فقط. إضافة إلى أن المعاقبة على تلك الجرائم بالحبس إنما يتعارض مع المعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير ولا يتماشى مع التجارب الديمقراطية الحديثة التي ألغت تماما جرائم ازدراء المؤسسات الرسمية.

المادة (٤٢) من القانون المعدل رقم (٣٢) لسنة ٢٠١٢

إن نص المادة (٤٢) المعدل يعمق مسالة التخصص القضائي في قضايا الإعلام، من خلال التأكيد على وجود غرف قضائية متخصصة تتولى النظر في قضايا المطبوعات والنشر بشقيها: الشق الجزائي (جرائم النشر) والشق المدني (دعاوى التعويض المدني).

وهذا يساعد بشكل أساسي في حل إشكالية تنازع الاختصاص القضائي بالنسبة لجرائم النشر المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام، بعد أن كانت تتناثر قضايا الإعلام والمطبوعات والنشر وخاصة المرتكبة عبر المواقع الالكترونية الإخبارية بين اختصاص محاكم البداية ومحاكم الصلح.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى أن جعل النظر في قضايا التعويض المدني التي يقيمها المتضرر للغرفة القضائية المتخصصة في قضايا الإعلام سيدعم الإعلام من خلال مثول الإعلاميين أمام قاض مدني متخصص في الإعلام يفهم ويستوعب تماما طبيعة العمل الإعلامي ومشكلاته وصعوباته والذي يطّلع أكثر من غيره على قوانين الإعلام وتفسيرات و اتجاهات القضاء في قضايا الإعلام فهو بذلك الأقدر على التعامل مع قضايا الإعلام.

ومن زاوية أخرى يؤكد التعديل على نزع اختصاص محكمة أمن الدولة ومحاكم الصلح في جرائم النشر المرتكبة بواسطة وسائل الإعلام من خلال النص على إنشاء غرف قضائية متخصصة والنص على أن قاضي محكمة بداية عمان هو المختص في النظر بالجرائم الواقعة على أمن الدولة الداخلي والخارجي المنصوص عليها في قانون العقوبات النافذ.

ولكن على الرغم مما تقدم إلا أن هناك مأخذين على ذلك النص القانوني:

- أولاً: إن التعديل استخدم عبارة (بواسطة المطبوعات أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع) في المادة ٤٢ بجميع فقراتها وذلك لبيان نوع القضايا التي تختص بها الغرف القضائية المتخصصة. وان هذا العبارة ستثير إشكالية في التطبيق القضائي نظرا لوجود أكثر من تفسير لمفهوم المطبوعة الوارد في المادة الثانية من قانون المطبوعات وفيما إذا كان هذا التعريف يشمل الصحيفة الالكترونية أم لا.

فقد فرق القانون في المادة الثانية بين المطبوعة من جهة وبين المطبوعة الصحفية والمتخصصة من جهة أخرى حيث جعل لكل منهما تعريفاً مستقلاً. وشمل المطبوعة الالكترونية التي تختار التسجيل في دائرة المطبوعات والنشر بتعريف المطبوعة الصحفية والمتخصصة. في حين أن التعديل عاد وسلب المواقع الالكترونية حق الاختيار وألزمها بالتسجيل والترخيص.

وأمام هذه التناقضات ولمنع الوقوع في إشكاليات التطبيق وتنازع الاختصاص القضائي فانه لابد من استخدام عبارة أكثر ضبطاً. ونقترح العبارة التالية:
(بواسطة كافة أنواع المطبوعات الواردة في هذا القانون أو وسائل الإعلام المرئي والمسموع).

- ثانياً: لم يفرق التعديل الوارد في المادة (٤٢) على القانون بين نوعين من الدعاوى المدنية فقد استخدم عبارة (الدعاوى المدنية التي يقيمها أي متضرر للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني).

حيث فرق الفقه القانوني بين الدعوى المدنية التي تقام بالتبعية أمام المحكمة الجزائية وبين الدعوى المدنية التي تقام أمام المحاكم المدنية بشكل مستقل، ويتمثل ذلك الفرق وفقا كما ورد في كتاب شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية الأردني (الجزاءات الأول والثاني) للدكتور حسن جوخدار (الطبعة الأولى ١٩٩٣) صفحة ١٢٥ بالاتي:
(يجب أن يتوافر في مصدر الضرر عناصر الجريمة، أو بمعنى آخر أن يؤلف الفعل الضار جريمة في مفهوم القانون الجزائي، وبهذا يختلف سبب الدعوى المدنية التبعية التي يعنى بها قانون أصول المحاكمات الجزائية عن السبب في الدعاوى المدنية العادية التي لا يختص بنظرها القضاء الجزائي، فالفعل الذي لا يعتبر جريمة لا يعني قانون أصول المحاكمات الجزائية في شيء ولا يشكل سببا للدعوى المدنية أمام القضاء الجزائي، وإن كان فعلاً غير مشروع وفقا للقانون المدني وعلى القضاء الجزائي أن يتحقق من الوصف القانوني للفعل، فإن كان لا يشكل جريمة وجب عليه الحكم بعدم اختصاصه في نظر الدعوى المدنية. والقول بغير ذلك يؤدي بالأفراد إلى رفع دعاواهم المدنية الصرفة إلى القضاء الجزائي عن أفعال لا تعتبر جرائم، ولا يخفى ما في ذلك من خروج على قواعد الاختصاص وإشغال القضاء الجزائي بمسائل لا علاقة له بها).

ويقول الدكتور كامل السعيد في كتابه شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية طبعة ٢٠١٠ صفحة (٢٠٢)

في تفريقه بين الدعوى المدنية التبعية التي تقام أمام المحكمة الجزائية وبين الدعوى المدنية العادية التي تقام أمام المحكمة المدنية : (وإما من حيث السبب، فنجد أن سبب دعوى الحق العام كما اشرنا هو واقعة تشكل جريمة من وجهه نظر قانون العقوبات، في حين أن سبب دعوى الحق الشخصي هي ذات الواقعة ولكنها تشكل فعلا «ضارا» من وجهة نظر القانون المدني الأردني).

وعليه فإن عدم التفرقة بين نوعي الدعوى المدنية سيحدث إرباكاً في إجراءات التقاضي وإهدارا كبيرا لحقوق الدفاع عن الإعلاميين، فالدعوى المدنية المستقلة يتبع في إجراءاتها من حيث تبادل اللوائح شكلا معيناً ويشترط تقديمها وفقا لمدد معينة نص عليها قانون أصول المحاكمات المدنية، بينما الدعوى المدنية التبعية مع دعوى الحق العام يطبق عليها قانون أصول المحاكمات الجزائية والذي يتضمن أحكاما قانونية خاصة بالادعاء بالحق الشخصي تختلف عما ورد في قانون أصول المحاكمات المدنية سواء من حيث شكل اللوائح المتبادلة بين الخصوم أو من حيث مدد التقادم أو مدد الطعون وطريقة نظر الدعوى المدنية والأساس القانوني الذي يجب أن يحكم عليه قاضي الموضوع.

وعليه نقترح تعديل عبارة (الدعاوى المدنية التي يقيمها أي متضرر للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني) الواردة في نص المادة ٤٢ /أ/٢ من القانون لتصبح بالشكل التالي:
(الدعاوى المدنية التي يقيمها أي متضرر بشكل مستقل عن دعوى الحق العام للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني).

وان عدم تعديل النص سيؤدي إلى وقف العمل بنصوص قانون أصول المحاكمات الجزائية المتعلقة بالادعاء بالحق الشخصي بموجب قانون المطبوعات والنشر وهذا غير جائز تشريعياً.

- ثالثاً: استخدم التعديل الوارد في المادة (٤٢ / أ /٢) من القانون المعدل عبارة (الدعاوى المدنية التي يقيمها أي متضرر للمطالبة بالتعويض المقرر له بمقتضى أحكام القانون المدني وأحكام هذا القانون).

وان عبارة (أحكام هذا القانون) تعتبر من أنواع اللغو والمشرع لا يلغو والسبب في ذلك هو أن أحكام التعويض المدني عن الفعل الضار مكانها القانون المدني والذي عالجها تفصيلا في المواد ٢٥٦ إلى المواد ٢٧٢ في حين أن قانون المطبوعات والنشر لم يتضمن مثل تلك الأحكام وهو في الأساس قانون تنظيمي فقط.

- رابعاً: إن إصباغ صفة الاستعجال على قضايا المطبوعات والنشر بشقيها الجزائي والمدني وإنقاص المدد اللازمة لتبادل اللوائح والبينات في الدعاوى الحقوقية بين الخصوم والمدد اللازمة للطعون في الأحكام إلى النصف أي إلى مدة ١٥ يوم وفي بعض الأحيان ستصل إلى ٥ أيام وعقد الجلسات مرتين في الأسبوع على الأقل، في تأثير سلبي كبير على حقوق الخصوم سواء مدعي أو مشتكي أم مدعى عليه أو مشتكى عليه وفيه إرهاق كبير لكاهل القضاء. وذلك للأسباب التالية:

إن صفة الاستعجال في قضايا المطبوعات والنشر تضر بحرية الإعلام ولا تنفعها ولم يصبح لها أي داع بعد أن أعطى الصحفيين الحق في عدم المثول طوال إجراءات المحاكمة في حال توكيل محام يحضر جلسات المحاكمة.

وإن طبيعة إجراءات التقاضي في القضايا الجزائية لا يمكن أن تنحصر بوقت معين إذ ليس من العدالة بمكان أن تمارس النيابة العامة دورها وتحضر اتهامها وبيناتها ضد الصحفي وتأخذ الوقت الكافي حيث أن الفقرة

(و) من المادة ٤٢ والتي قررت أن المدعي العام يتولى التحقيق في قضايا المطبوعات والنشر وإصدار قراره خلال ١٥ يوم من مباشرته التحقيق ليست قاعد قانونية آمرة كما هي في التعديل، في حين يلزم الصحفي المشتكى عليه بحصر وتحضير بيناته ودفاعه خلال فترة جدا قصيرة خاصة مع انحصار حقه في الحصول على مصادر المعلومات. فالقضايا الجزائية قضايا تنطوي على عقوبات جسدية أحياناً ومالية باهظة أحياناً أخرى. والاستعجال يتنافى مع تلك الطبيعة.

إن إنقاص مدد تبادل اللوائح والبينات بين الخصوم إلى النصف بعد أن كانت ٣٠ يوما في حال تقديم المدعى عليه لجوابه وبيناته وعشرة أيام للمدعي ليقدم رده على جواب المدعى عليه وليقدم بيناته الداحضة على بينات المدعى عليه، سيخرق حقوق كلا الخصمين سواء مدعي أم مدعى عليه نظرا لقصر تلك المدد، خاصة وأن التجربة القضائية أثبتت أن المدد الأصلية هي وقت كافٍ لتحضير اللوائح والبينات. وأن إنقاصها فيه ضرر كبير.

إن إنقاص مدد الطعون للنصف أيضا والتي ستصل إلى ١٥ يوم في القرارات الصادرة عن محكمة البداية فيه ضياع كبير للحقوق ولكلا الخصمين وذلك لان التجربة القضائية أثبتت أن القضاة يعانون من عدم كفاية الجهاز الإداري المساعد وهو الذي يتولى طباعة القرار القضائي بعد النطق بالحكم، الأمر الذي يفرض على القضاة مراجعة قرار الحكم أكثر من مرة لخروجه دون أخطاء لغوية أو نحوية أو شكلية أو موضوعية وهذا عادة يأخذ مدة زمنية لا تقل عن ١٠ أيام في الأحوال العادية نظرا لضغط العمل الذي يواجه القضاة.

لقد أثبتت التقارير القضائية السنوية التي ترفع من رئيس المجلس القضائي إلى جلالة الملك المعظم في الخمس سنوات الأخير أن القضاء يعاني من زيادة كبيرة في عدد القضايا، فالقضاة يعانون من حجم القضايا المنظورة في يوم العمل الواحد وان تقرير جلستين على الأقل في الأسبوع الواحد لكل قضايا سيرهق قاضي المطبوعات.

وقد يؤثر على جودة القرارات القضائية. خاصة مع وجود حقيقة واقعة وهي بطأ نظام التبليغات في النظام القضائي الأردني وهذا ما سيؤدي إلى كثرة التأجيلات لجلسات المحاكمة دون داع لعدم وقوع إجراءات قضائية خلال فترة يومين أو ثلاثة وهي مدة تأجيل الجلسات وفقا للتعديل المقترح.

لم يحدث من قبل أعطيت القضايا المرفوعة على المحامين والأطباء والمهندسين وغيرهم من المهنيين صفة الاستعجال نظرا لدقة تلك القضايا وتأثيرها على مستقبلهم المهني، ومن باب العدالة أن يعامل الإعلاميون بذات المعاملة.

وعليه فإننا نقترح إلغاء صفة الاستعجال عن قضايا المطبوعات والنشر بنوعيها الجزائي والمدني وعدم إنقاص المدد لتقديم اللوائح والبينات بين الخصوم وكذلك مدد الطعون.

المادة (٤٨) و(٤٩) من القانون المعدل رقم ٣٢ لسنة ٢٠١٢

إن نص المادتين (٤٨) و(٤٩) من القانون مليء بالمآخذ القانونية نوردها بالترتيب وفقا لفقرات المادة الخامسة حيث أنها مرتبطة بالمادة (٤٨) ووفقا لما هو آت:

• أولاً: فيما يتعلق بالفقرة (أ) من المادة ٤٩ من القانون.

إن التعديل استخدم كلمة (نشاط) وربطها (بالشؤون الداخلية والخارجية للمملكة) وهذا استخدام غير موفق تماماً في لغة التشريع نظرا لمرونة العبارة وعدم انضباطها، فقد تتنوع المواد الصحفية وتتعدد ولا يمكن معرفة أي منها متصل بالشؤون الداخلية أو الخارجية للمملكة وذلك لعدم وجود تعريف لتلك الشؤون، فقد تتضمن المادة الصحفية موضوعا عن القطاع الخاص أو أفراد وقد تتضمن حديثا عن الرياضة أو الفن أو الصناعة هل تعتبر هذه شؤون داخلية مثلاً؟؟. كما أن إعطاء القرار في تحديد ما إذا كان من نشاط المطبوعة الالكترونية وبالتالي حجبها لجهة غير قضائية يعتبر انتهاكاً صارخا لحقوق الإنسان بشكل عام ولحرية الإعلام حيث أعطى القانون لمدير دائرة المطبوعات والنشر الحق في الحكم عليها بالإغلاق وفقا لما جاء في الفقرة ز من ذات المادة ٤٩. وهذا تغول مطلق على السلطة القضائية.

إن التعديل استخدم عبارة (المطبوعة الالكترونية) وهذا يجعل من وجود النص القانوني غير قابل للتطبيق الأمر الذي يتعارض مع فكرة التشريع التي تقوم على أن القانون يوضع ليطبق وإلا أصبح من باب اللغو.

فعند العودة إلى تعريف المطبوعة الالكترونية وفقا لما جاء في المادة الثانية من قانون المطبوعات والنشر نجد أنها عبارة عن:

(موقع الكتروني له عنوان الكتروني محدد على الشبكة المعلوماتية يقدم خدمات النشر، بما في ذلك الأخبار والتقارير والتحقيقات والمقالات والتعليقات، ويختار التسجيل في سجل خاص ينشا في الدائرة بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية).

ووفقا لهذا التعريف العام فانه يشمل جميع المواقع الالكترونية الموجودة على شبكة الانترنت وبغض النظر عن مصدرها و نوعها وشكلها ولغتها وهذا سيجعل من القائمين على عمل المواقع الالكترونية مثل الياهو والجوجل والفايسبوك واليوتيوب وغيرها من المواقع الالكترونية العالمية التي تقدم الأخبار والتقارير والتحقيقات والمقالات وهي بالملايين وبغض النظر عن لغتها مواقع الكترونية ملزمة بالترخيص في دائرة المطبوعات والنشر وهذا ما لن يحدث ولا يمكن أن يطبق.

وعليه إن مثل وجود هذا النص القانوني سيقيد عمل المواقع الالكترونية جميعا الموجودة على شبكة الانترنت وهذا بالطبع غير منطقي.

ومن زاوية قانونية أخرى أن النص القانوني غير قابل للتطبيق على أرض الواقع من عدة وجوه: - أن المادة ١٣ من قانون المطبوعات والنشر تشترط لمنح رخصة لإصدار المطبوعة الصحفية أو المتخصصة أن يتم تسجيلها كشركة وفقا لأحكام قانون الشركات النافذ المفعول. وهذا يعني أن جميع المواقع الالكترونية التي تقدم خدمة الأخبار والمقالات بغض النظر عن لغتها ومكانها من العالم مجبرة على تسجيل شركة في الأردن وفقا لقانون الشركات الأردني. وهذا غير قابل للتطبيق.

وبالفرض الساقط جواز ما تقدم إلا أنه سيجبر دائرة المطبوعات والنشر على استقبال طلبات ترخيص لمواقع الكترونية مهما كانت لغتها ومهما كان صدروها ومكان طباعة موادها وفي أي مكان في العالم.

وذلك لأن المادة ١٢ من قانون المطبوعات والنشر المشار إليها أعلاه نصت:

(يقدم طلب الحصول على رخصة إصدار مطبوعة صحفية أو متخصصة إلى الوزير متضمنا البيانات التالية: أ. اسم طالب الرخصة ومحل إقامته وعنوانه. ب. اسم المطبوعة ومكان طبعها وصدورها).

من الواضح أن جميع الأمور التقنية - مع الاحترام والتقدير - لم تكن محل اعتبار في النص المعدل، ومن

الواضح أيضاً أنه اعتبر أن مكان مشاهدة المواقع الإخبارية الالكترونية هو مكان طبعها وصدورها، ولم يتم الأخذ بعين الاعتبار من أين تمنح المساحة الافتراضية للموقع الالكتروني على الانترنت ومن هي الجهات أو الشركات الدولية التي تملك مساحة على شبكة المعلومات الدولية» الانترنت» الذي تمنح تلك المساحة الافتراضية وكيف يتم ذلك.

وينبني على هذه الأمور التقنية جدل فقهي وقانوني دولي وعربي غير محسوم لغاية الان يتعلق بالاختصاص الدولي للمحاكم الأردنية بعمل المواقع الالكترونية الإخبارية والتي تسمح الجهات الأمنية - التي تراقب شبكة الانترنت عبر خطي الانترنت المخصصين للأردن هاشم١ وهاشم ٢ - للشعب الأردني بمشاهدتها داخل حدود المملكة الأردنية الهاشمية.

وأن عدم مراعاة كل ذلك لهو أمر يجافي المنطق القانوني السليم. ويجعل الأمر غير قابل للتطبيق. ويضع على النيابة العامة الجليلة عبئاً كبيرا ومستحيلاً في ملاحقة جميع المواقع الالكترونية الإخبارية في كل دول العالم لأنها غير ملتزمة بشروط الترخيص الواردة في القانون الأردني.

إن النص القانوني المعدل -مع الاحترام والتقدير- اعتبر المطبوعة الالكترونية هيئة اعتبارية أو شخصية اعتبارية كباقي المطبوعات الدورية وهي ليست كذلك سندا لأحكام المادة ٥٠ من القانون المدني في حين أن الواجب اعتبارها إحدى الخدمات التي تقدمها الانترنت. والانترنت هي عبارة شبكة معلومات دولية « فضاء افتراضي» لا يمكن تقنياً وقانونيا إخضاعها لقواعد الترخيص في أي دولة في العالم. وسيجعل الأردن على القائمة الأولى لأعداء الانترنت في العالم الأمر الذي يسيء إلى الأردن الديمقراطي أمام العالم.

إن النص القانوني المعدل -مع الاحترام والتقدير- غير قابل للتطبيق على المواقع الالكترونية الإخبارية لان الفعل المجرم الذي عاقبت عليه المادة ٤٨ من قانون المطبوعات والنشر بالغرامة ١٠٠٠ دينار - ٥٠٠٠ دينار يعاقب على فعل الإصدار وفقا لعبارة (كل من أصدر مطبوعة دورية) وفعل الإصدار ينصرف للصحف الورقية أو الكتب ولا ينصرف للمواقع الإخبارية الالكترونية خاصة ان المشرع عبر عن مفهومه للتوزيع بالنسبة للمطبوعة الالكترونية في المادة الثانية من القانون بأنه إتاحة الاطلاع على المطبوعة الالكترونية من خلال الشبكة المعلوماتية.

وبالفرض الساقط أن فعل الإصدار ينصرف على المواقع الالكترونية الإخبارية إلا أنه أيضا لا يمكن أن يطبق ما جاء في القرار- مع الاحترام والتقدير- على أرض الواقع لان فعل الإصدار وإن وقع فإنما لم يقع من حدود المملكة الأردنية الهاشمية لان جميع المواقع الالكترونية في العالم بغض النظر أين تشاهد سواء في الأردن أم خارجها فإنها تصدر من خارج الأردن، وبالتالي يكون القضاء الأردني غير مختص بتطبيق القانون الأردني عليها.

فالإصدار لا يعني كتابة المواد الصحفية أو نشرها أو إجازة نشر التعليقات وإنما القدرة على جعل الموقع الالكتروني الإخباري ظاهرا على شبكة الانترنت وان يكون متاحا للجمهور. وهذا ما لا يملكه شخص عادي أو مالك موقع الكتروني وان الشخص الذي يجب أن يقاضى وفقا لمفهوم الإصدار هي الشركات التي تملك مساحات على الانترنت.

وفي جميع الأحوال أن النص القانوني -مع الاحترام والتقدير- يخالف القالب الدستوري لحرية الرأي والتعبير ولحرية الإعلام والصحافة والتي من أهم أركانها عدم فرض أي قيود على صدور المنابر الإعلامية وممارسة العمل الإعلامي فالترخيص المسبق يعتبر قيدا على حرية الصحافة والإعلام.

وذلك من خلال إخضاعه لشروط الموافقة المسبقة في حين أن جميع الديمقراطيات العريقة وحتى حديثة النشأة منها اتجهت منذ فترة إلى الإخطار المسبق أو التسجيل فقط دون الترخيص المسبق. وذلك تمشياً مع المادة ١٩ من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية الذي وقع وصادق عليه الأردن ونشره في الجريدة الرسمية رقم ٤٧٦٤ بتاريخ ١٥/٦/٢٠٠٦.

وعليه فإننا نقترح تعديل النص الحالي للمادة ٤٩ والذي ينص على:
(لا تستفيد المطبوعة الالكترونية ومالكها وناشرها وكتابها وصحافيوها والعاملون فيها من مزايا هذا القانون ما لم تكن مرخصة ومسجلة وفقا لأحكامه).

وليصبح على النحو التالي:
على الرغم مما ورد في هذا القانون أو في أي تشريع آخر:
١- تلزم المطبوعة الالكترونية التي تنشر مواد صحفية أو تعليقات من المتصفحين عبر استخدام حزم الانترنت المستخدمة في المملكة بالتسجيل كشركة وفقا لأحكام قانون الشركات النافذ.

٢- تطبق الجرائم والعقوبات الواردة في هذا القانون دون سواه على المواد الصحفية المنشورة على أي مطبوعة الكترونية عبر استخدام حزم الانترنت المستخدمة في المملكة. على أن يعتبر عدم تسجيل المطبوعة الالكترونية وفقا لما ورد في الفقرة ١ من هذه المادة ذلك ظرفا مشددا للعقوبة.

٣- لا تسأل المطبوعة الالكترونية عن التعليقات الواردة إليها من قبل المتصفحين والملحقة بالمواد الصحفية. ولا يحول ذلك دون ملاحقة المسؤول جزائيا وفقا لقواعد المسؤولية الجزائية.

٤- يعتبر مالك و/ أو ناشر المطبوعة الإلكترونية رئيساً للتحرير.

٥- تعاقب المطبوعة الالكترونية غير المسجلة وفقا لما ورد في الفقرة ١ من هذه المادة بغرامة لا تقل عن ٢٠٠ دينار ولا تزيد عن ١٠٠٠ دينار.

وبالطبع لابد من تعديل تعريف المطبوعة الالكترونية الوارد في المادة الثانية نظرا لعمومية التعريف وشموله جميع المواقع على الانترنت وحصره فقط بتلك المواقع الالكترونية التي تستخدم حزم الانترنت المستخدمة في المملكة. ليصبح التعريف على النحو التالي: (موقع الكتروني له عنوان الكتروني محدد على الشبكة المعلوماتية يقدم خدمات النشر، بما في ذلك الأخبار والتقارير والتحقيقات والمقالات والتعليقات، عبر حزم الانترنت المستخدمة في المملكة).

وعند النظر إلى هذا التعديل مع ما ورد في نص المادة (٤٢/ز) من قانون المطبوعات والنشر والتي تنص على:
(تقام دعوى الحق العام في الجرائم التي ترتكب بواسطة المطبوعات الدورية على المطبوعة الصحفية ورئيس تحريرها أو مدير المطبوعة المتخصصة وكاتب المادة الصحفية كفاعلين أصليين ويكون مالك المطبوعة مسؤولا بالتضامن والتكافل عن الحقوق الشخصية المترتبة على تلك الجرائم وعن نفقات المحاكمة ولا يترتب عليه أي مسؤولية جزائية إلا إذا ثبت اشتراكه أو تدخله الفعلي في الجريمة).

فإن مسألة الخصومة الجزائية في القضايا المقامة على المطبوعات الالكترونية أصبحت واضحة تماماً ومحسومة.

وبما أن ذات القانون في المادة (٤٢/و) نص على ندب مدعي عام للتحقيق في قضايا المطبوعات والنشر فانه يملك الوسائل القانونية لاستقصاء الجرائم وتعقب مرتكبيها وجمع الأدلة وفقا لما ورد في قانون أصول المحاكمات الجزائية ومن ضمنها الاستعانة بالخبرة الفنية.

فان مسألة معرفة هوية الفاعل والمسؤولين جزائيا أصبحت واضحة ومحسومة أيضاً من خلال تعقب صاحب ومستخدم حزمة الانترنت المستخدمة في نشر المواد الصحفية والتعليقات.

ومن زاوية أخرى إذا كان هدف القانون المعدل معاقبة من يرتكب فعلاً يسيء للمملكة من خارج المملكة فإن القواعد العامة في قانون العقوبات كافية دون إجراء أي تعديل في قانون المطبوعات والنشر.

حيث جاء في قانون العقوبات ما يلي:

- المادة ٩: الصلاحية الذاتية:

(تسري أحكام هذا القانون على كل أردني أو أجنبي - فاعلا كان أو شريكا محرضا أو متدخلا - ارتكب خارج المملكة جناية أو جنحة مخلة بأمن الدولة....).

- المادة ١٠: الصلاحية الشخصية:

(تسري أحكام هذا القانون:

١. على كل أردني - فاعلا كان أو شريكا محرضا أو متدخلا - ارتكب خارج المملكة جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الأردني. كما تسري الأحكام المذكورة على من ذكر ولو فقد الجنسية الأردنية أو اكتسبها بعد ارتكاب الجناية أو الجنحة.

٢. على الجرائم التي يرتكبها خارج المملكة أي موظف أردني أثناء ممارسته وظيفته أو بمناسبة ممارسته إياها.

٣. على الجرائم التي يرتكبها خارج المملكة موظفو السلك الخارجي، والقناصل الأردنيون ما تمتعوا بالحصانة التي يخولهم إياها القانون الدولي العام.

٤. على كل أجنبي مقيم في المملكة الأردنية الهاشمية، فاعلا كان أو شريكا محرضا أو متدخلا، ارتكب خارج المملكة الأردنية الهاشمية جناية أو جنحة يعاقب عليها القانون الأردني. إذا لم يكن استرداده قد طلب أو قبل).

- ثانياً: فيما يتعلق بالفقرة (ب) من المادة ٤٩ من القانون.

إن النص القانوني عندما قرر أن الموقع الالكتروني ستطبق عليه جميع التشريعات النافذة ذات العلاقة بالمطبوعة الصحفية فانه يلزم بشكل غير مباشر بضرورة الالتزام بالشروط الخاصة في قانون المطبوعات والنشر من حيث تعيين رئيس تحرير مسجل في نقابة الصحفيين، وهذا يتعارض تماما مع طبيعة عمل المواقع الالكترونية وخاصة المدونات الشخصية التي لا يملكها صحفيون في الغالب فالانترنت مفتوح للجميع، كما أن مسألة إلزامية العضوية في النقابة تخالف بشكل صريح المعايير الدولية لحرية الرأي والتعبير.

- ثالثاً فيما يتعلق بالفقرات (ج، د، هـ) من المادة ٤٩ من القانون:

إن التعديل المقترح يعتبر أن التعليقات مادة صحفية وهذا ما يخالف قواعد المنطق القانوني السليم وأسس المهنية الصحفية خاصة أن قانون المطبوعات والنشر يقوم

بتنظيم عمل الصحافة ويستخدم في معظم نصوصه قواعد مهنية مثل المادتين ٥ و٧ منه.

فمن الناحية المهنية الصحفية والقانونية أيضا أن العمل الصحفي يتنوع وتتعدد أشكاله بين الخبر والتحقيقات بأنواعها ومقالات الرأي والبيانات والكاريكاتير... الخ.

كما أن القانون أفرد أحكام قانونية خاصة لبعض أنواع الفن الصحفي مثل ما جاء في نص المادة ٢٧ والتي نصت على:
(إذا نشرت المطبوعة الصحفية خبرا غير صحيح أو مقالا يتضمن معلومات غير صحيحة فيحق للشخص الذي يتعلق به الخبر أو المقال الرد على الخبر أو المقال أو المطالبة بتصحيحه وعلى رئيس التحرير نشر الرد أو التصحيح مجانا في العدد الذي يلي تاريخ ورود أي منهما في المكان والحروف نفسها التي نشر فيها الخبر أو المقال في المطبوعة الصحفية).

إضافة إلى أن القضاء الأردني استقر ومنذ أكثر من عقد على ترتيب أحكام قانونية خاصة لكل نوع من أنواع المواد الصحفية أو العمل الصحفي.

وبالتالي من غير المقبول اعتبار التعليقات مواد صحفية وبالتالي يجب أن تطبق عليها القواعد القانونية الواردة في قانون المطبوعات والنشر مثل النزاهة والموضوعية والتوازن والحيدة والتي اعتبر القانون عدم الالتزام بها جرائم معاقب عليها.

ولكن بذات الوقت من المقبول أن يعتبر التعليق الذي يتضمن معلومات أو أخباراً أو وقائع محددة جزءا من المادة الصحفية التي ألحقت بها تلك التعليقات، وفي هذه الحالة ستطبق عليها القواعد القضائية في تفسير المادة الصحفية ككل متكامل ودون النظر إلى الجزء فقط. وهذا ما يقبله المنطق القانوني السليم.
أما التعليقات الأخرى التي تنطوي على آراء شخصية، فمن غير المقبول قانونا أن يسأل عنها المطبوعة الالكترونية أو كاتب المادة الصحفية أو رئيس التحرير فهي آراء شخصية ولا تعبر عن رأي المطبوعة الالكترونية. تماماً مثلما يحدث في البرامج الحوارية عبر وسائل الإعلام المرئي والمسموع.

وبخصوص ما ورد في الفقرة ج من اعتبار مالك المطبوعة الالكترونية ومديرها وأي من العاملين فيها من ذوي العلاقة بالمادة محل التعليق مسؤولين جزائياً فان ذلك يعتبر تناقضاً واضحا مع ما ورد في قواعد المسؤولية التي فرضتها المادة ٤٢ من قانون المطبوعات والنشر والتي قررت أن دعوى الحق العام في المطبوعات الدورية تقام على رئيس التحرير وكاتب المادة الصحفية فقط وأي شخص تثبت مسؤوليته الجزائية، كما يخالف القواعد العامة في المسؤولية الجزائية، إذ أن العقوبة شخصية.

ومن زاوية أخرى فإن إلزام المطبوعة الالكترونية بالاحتفاظ بسجل خاص بالتعليقات المرسلة إليها يعتبر من باب اللغو، إذ لا قيمة قانونية لهذا الإلزام في ظل وجود حق للصحفيين بكتمان مصادر معلوماتهم، وطالما أنهم قانوناً يتحملون مسؤولية كذب مصدر المعلومات.

• رابعاً: فيما يتعلق بالفقرة (ز) من المادة ٤٩ من القانون:
إن إعطاء مدير عام دائرة المطبوعات والنشر سلطة الحكم والتقرير في مدى ارتكاب المواقع الالكترونية غير المرخصة في المملكة لمخالفات لأحكام قانون المطبوعات والنشر وأي قانون آخر هو تغول واضح على السلطة القضائية ، فهذه السلطة والصلاحية يجب أن تكون للقضاء وليس للجهة الإدارية.

الملحق رقم (٣)

استمارة المسح

مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending
Freedom of Journalists

استطلاع رأي عام للصحفيين

حول

حالة الحريات الإعلامية في الأردن

عام ٢٠١٢

رقم الاستمارة :				

القطاع: ١. حكومي ٢. خاص

البيانات التعريفية

١ .	اسم المستجيب :					
٢ .	هاتف العمل			الموبايل:		
٣ .	هل تعمل حاليا في مهنة الصحافة:	نعم	١	لا	٢ ⇦	انتهت المقابلة
٤.	اسم المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها :					
٥ .	عدد سنوات الخبرة في مجال الصحافة:					
٦.	هل انت عضو في نقابة الصحفيين:	نعم	١	لا	٢	
٧.	البريد الإلكتروني:					

نتيجة الاتصال			نتيجة المقابلة		
الاول	الثاني	الثالث	١.تمت المقابلة	٢. رفض(حدد)	٣. اخرى(حدد)
١	٢	٣	١	_____	_____

مراحل العمل

اسم الباحث	اسم المراقب	اسم المرمز	اسم المدخل
الاسم:	الاسم:	الاسم:	الاسم:
التاريخ: / /2012	التاريخ: / / 2012	التاريخ: / / 2012	التاريخ: / / 2012

هاتف: ٥١٦٠٨٢٠ ٦ ٩٦٢+، فاكس: ٥٦٠٢٧٨٥ ٦ ٩٦٢+، ص.ب ٩٦١١٦٧ عمان ١١١٩٦ الأردن
الموقع الالكتروني: www.cdfj.org، البريد الالكتروني: info@cdfj.org

القسم الاول: حالة الحريات و التشريعات الاعلامية

١٠١- هل تعتقد أن الحريات الإعلامية في الأردن عام 2012 شهدت تقدما ام تراجعا أم أنها بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق وهل هذا التقدم /التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة،بدرجة قليلة

تقدما	بدرجة كبيرة	١
	بدرجة متوسطة	٢
	بدرجة قليلة	٣
تراجعا	بدرجة كبيرة	٤
	بدرجة متوسطة	٥
	بدرجة قليلة	٦
	بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق	٧
	رفض الاجابة	٨
	لااعرف	٩

☐

١٠٢- كيف تصف / تصفي حالة الحريات الإعلامية في الأردن في العام الماضي :

متدنية	١
مقبولة	٢
متوسطة	٣
جيدة	٤
ممتازة	٥
رفض الاجابة	٧
لااعرف	٨

☐

١٠٣- ما هو تقييمك لأثر التشريعات الإعلامية في الأردن على حرية الإعلام هل تعتبرها :

قيداً على حرية الإعلام	١	
ساهمت في تقدم حرية الإعلام	٢	انتقل إلى سؤال ١٠٦
لم تؤثر على حرية الإعلام	٣	
رفض الاجابة	٧	
لااعرف	٨	

☐

١٠٤- هل ترى ان (*القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٧ .....*) يشكل قيدا على حرية الاعلام :
للباحث: اذا كانت الاجابة (لا، رفض، لااعرف) انتقل للبند الذي يليه

١٠٥- ما هي برأيك المواد المندرجة تحت نص هذا القانون والتي تشكل قيدا على حرية الاعلام

القانون	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٧ وتعديلاته لعام ٢٠١٢	١	٢	٧	٨	☐

المادة	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
العقوبات المالية الباهظة	١	٢	٧	٨	☐
شرط الترخيص المسبق لإصدار صحيفة	١	٢	٧	٨	
المواد التي تفرض تحري الحقيقة والنزاهة والدقة عند عرض المادة الصحفية	١	٢	٧	٨	☐
ما يشتمل على ذم او قدح او تحقير للافراد او يمس حريتهم الشخصية او ما يتضمن معلومات او اشاعات كاذبة بحقهم	١	٢	٧	٨	☐
التزام المطبوعة المتخصصة بعدم مخالفة موضوع تخصصها	١	٢	٧	٨	☐
المواد التي تفرض احترام التوازن والموضوعية عند عرض المادة الصحفية	١	٢	٧	٨	☐
المسؤولية الجزائية المفترضة لرئيس تحرير المطبوعة الدورية	١	٢	٧	٨	☐

١٠٤- هل ترى أن (قانون العقوبات.....) يشكل قيدا على حرية الاعلام :

١٠٥- ما هي برأيك المواد المندرجة تحت نص هذا القانون والتي تشكل قيدا على حرية الاعلام هل هي

القانون	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف		المادة	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
قانون العقوبات	١	٢	٧	٨	☐	جريمة الذم والقدح بحق الاشخاص العاديين	١	٢	٧	٨	☐
						جريمة الذم والقدح بحق الموظفين العامين	١	٢	٧	٨	☐
						ذم هيئة رسمية (مثل الاجهزة الامنية ...الخ)	١	٢	٧	٨	☐
						الاساءة للوحدة الوطنية واثارة النعرات بنشر اخبار او معلومات كاذبة	١	٢	٧	٨	☐
						جرائم التعدي على الأديان	١	٢	٧	٨	☐
قانون اصول المحاكمات الجزائية	١	٢	٧	٨	☐	توقيف الصحفي	١	٢	٧	٨	☐
قانون محكمة أمن الدولة	١	٢	٧	٨	☐	توقيف الصحفيين في قضايا المطبوعات	١	٢	٧	٨	☐
قانون وثائق وأسرار الدولة	١	٢	٧	٨	☐	العقوبات الواردة على تداول المعلومات ونشرها	١	٢	٧	٨	☐
قانون نقابة الصحفيين	١	٢	٧	٨	☐	منع غير الأعضاء في نقابة الصحفيين من ممارسة أعمال الصحافة	١	٢	٧	٨	☐
قانون الإعلام المرئي والمسموع	١	٢	٧	٨	☐	الترخيص المسبق للبث الهوائي	١	٢	٧	٨	☐
						الرقابة والاشراف على البرامج	١	٢	٧	٨	☐
						الصلاحيات المطلقة الممنوحة لمجلس الوزراء برفض طلبات الترخيص	١	٢	٧	٨	☐
قانون ضمان حق الوصول الى المعلومات	١	٢	٧	٨	☐	السرية المفروضة على الحصول على المعلومة	١	٢	٧	٨	☐
تشريعات أخرى(حدد):___ ___					☐	بنود أخرى(حدد):___ ___					☐

١٠٦- بعد مرور أكثر من عام على أقرار التعديلات الدستورية، الى أي درجة تعتقد أن الحكومة التزمت بتطبيق و ممارسة التعديلات الدستورية المتعلقة بالحريات الاعلامية؟

بدرجة كبيرة	١	☐
بدرجة متوسطة	٢	
بدرجة قليلة	٣	
لم تلتزم بالتطبيق على الاطلاق		
رفض الاجابة	٧	
لا اعرف	٨	

١٠٧-	الى اي درجة تعتقد أن (*الإذاعة الاردنية.....*) ي/تتمتع بحرية إعلامية *للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول ادناه وبنفس الاسلوب*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا ي/تتمتع على الاطلاق	رفض الاجابة	لاعرف	
١	الإذاعة الاردنية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	التلفزيون الاردني	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٣	وكالة الأنباء الأردنية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐

١٠٨-	الى اي درجة تعتقد أن (*محطات التلفزة الخاصة.....*) في الاردن ساهمت في رفع مستوى الحرية الاعلامية في عام ٢٠١٢ *للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول ادناه وبنفس الاسلوب*

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم ترفع مستوى الحريات الاعلامية على الاطلاق	رفض الاجابة	لاعرف	
١	محطات التلفزة الخاصة	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	المحطات الاذاعية الخاصة	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐

القسم الثاني: الاعلام الالكتروني

ظهرت في السنوات الاخيرة العديد من المواقع الالكترونية الاخبارية على الساحة الاعلامية

٢٠١-	أقرت الحكومة تعديلات على قانون المطبوعات والنشر عام ٢٠١٢ تتضمن(شرط الترخيص المسبق لاطلاق المواقع الالكترونية.....)، هل تعتبر ذلك:

	مواد القانون	قيداً على حرية الإعلام	ساهم في تقدم حرية الإعلام	لم يؤثر على حرية الإعلام	رفض الاجابة	لاعرف	
١	شرط الترخيص المسبق لاطلاق المواقع الالكترونية على شبكة الانترنت	١	٢	٣	٧	٨	☐
٢	حجب المواقع الالكترونية التي لا ترخص بموجب أحكام قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام ٢٠١٢	١	٢	٣	٧	٨	☐
٣	حجب المواقع الالكترونية الاخبارية التي تخالف القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر ٢٠١٢ بقرار قضائي	١	٢	٣	٧	٨	☐
4	اعتبار التعليق جزءا من المادة الصحفية	١	٢	٣	٧	٨	☐

٢٠٢-	أكدت الحكومة على ان قانون المطبوعات والنشر المعدل لن يمس المدونات ومواقع التواصل الاجتماعي الى أي مدى توافق على ذلك؟

	موافق بشدة ١ موافق ٢ محايد ٣ لا أوافق ٤ لاأوافق بشدة ٥ رفض الاجابة ٧ لاعرف ٨	☐

٢٠٣-	الحكومة والبرلمان قدما شروحات لشركات الانترنت الدولية مثل yahoo, google بأن تعديلات قانون المطبوعات والنشر لن تؤثر على حرية الانترنت الى أي مدى توافق على ذلك؟

	موافق بشدة ١ موافق ٢ محايد ٣ لا أوافق ٤ لاأوافق بشدة ٥ رفض الاجابة ٧ لاعرف ٨	☐

٢٠٤- الى اي درجة تعتقد ان المواقع الإخبارية الإلكترونية ساهمت في (رفع مستوى الحرية الإعلامية.....):للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول ادناه وبنفس الاسلوب

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم تساهم على الاطلاق	رفض الاجابة	لاعرف	
١	رفع مستوى الحرية الاعلامية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	الدفاع عن حرية الاعلام	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
3	تطوير الحالة المهنية الاعلامية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
4	تطوير الحوار	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
5	تدفق معلومات لها مصداقية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
6	الحد من حالة الفوضى الاعلامية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
7	الحد من نشر الاشاعات	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
8	الحد من الاساءة للناس وكرامتهم	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐

٢٠٥- هل تعتقد ان المواقع الإخبارية الإلكترونية اتاحت للناس حرية أبداء ارائهم وتعليقاتهم على ما ينشر

نعم	١	☐
لا	٢	
رفض الاجابة	٧	
لاعرف	٨	

٢٠٦- إلى أي درجة تعتقد أن المواقع الإلكترونية تلتزم بالمعايير التالية لنشر التعليقات من حيث:للباحث/ة أسأل عن جميع البنود المدرجة بالجدول ادناه وبنفس الاسلوب

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لا تلتزم على الاطلاق	رفض الاجابة	لاعرف	
١	إعطاء الأولوية في المشاركة لمن ينشر تحت اسمه الصريح وبريده الإلكتروني	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	إعطاء الأولوية للتعليقات التي تحترم النقد والرأي الآخر	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
3	نشر تعليقات المشاركين التي لا تتعدى على حقوق الآخرين وتسيء لهم، ولا تنشر أي عبارات أو ألفاظ تتضمن شتماً أو تجريحاً أو قدحاً وذماً	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
4	عدم قبول التعليقات التي تنتهج سلوكاً عدوانياً أو تحتوي على تهديدات أو ذات مغزى جنسي أو مسيئة إلى عرق من الأعراق	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
5	عدم نشر التعليقات والآراء التي لا تتصل بالموضوع، أو أية معلومات شخصية خاصة بالمستخدم أو غيره	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
6	عدم نشر الموقع للتعليقات ذات الطابع الإعلاني أو الدعائي	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
7	نشر التوضيحات والتصحيح لكل صاحب علاقة بما هو منشور	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
8	عدم نشر تعليقات وردود وهمية تقوم ادارة الموقع بكتابتها	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐

٢٠٧-	هل تعتقد أن الحكومة أو الاجهزة التابعة لها تقوم بحجب مواقع أخبارية الكترونية على شبكة الانترنت ؟		
	نعـــم	١	☐
	لا	٢	
	رفـــض الاجابـــة	٧	
	لاأعـــرف	٨	

القسم الثالث: أساليب احتواء الإعلاميين

٣٠١-	هل تعرضت لمحاولات أحتواء أو إغراءات أو امتيازات أثناء ممارستك لعملك الصحفي عام ٢٠١٢؟		
	نعـــم	١	☐
	لا	٢ انتقل الى سؤال ٣٠٥	
	رفـــض الاجابـــة	٧ انتقل الى سؤال ٣٠٥	
	لاأعـــرف	٨ انتقل الى سؤال ٣٠٥	
٣٠٢-	من هي الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات عام ٢٠١٢: *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	حكوميـــة	١	☐
	رجال اعمـــال	٢	☐
	احزاب سياســـية	٣	☐
	مؤسسات مجتمـع مدنـــي	٤	☐
	نقابـــات	٥	☐
	مؤسسات شبه حكوميـــة	٦	☐
	أجهـــزة امنيـــة	٧	☐
	شركـــات تجاريـــة أو أعلانيـــة	٨	☐
	أخرى (حدد) ـــــ	٩	☐
	رفـــض الاجابـــة	٩٧	☐
	لاأعـــرف	٩٨	☐
٣٠٣-	ما هي أشكال الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات التي تعرضت لها عام ٢٠١٢؟*(ممكن اكثر من اجابة)*		
	التعيين في منصب حكومي او شبه حكومي	١	☐
	الحصول على هبات مالية او هدايـا	٢	☐
	الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني	٣	☐
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسمية	٤	☐
	أخرى (حدد) ـــــ	٥	☐
	رفـــض الاجابـــة	٩٧	☐
	لاأعـــرف	٩٨	☐
٣٠٤-	هل تعتقد ان هذه الاغراءات أو الامتيازات اثرت على توجهاتك وممارستك لعملك المهني عام ٢٠١٢؟		
	أثرت بطريقة سلبيـــة	١	☐
	أثرت بطريقة إيجابيـــة	٢	
	لم تؤثر أبـــداً	٣	
	رفـــض الاجابـــة	٧	
	لاأعـــرف	٨	
٣٠٥-	هل سمعت عن صحفيين تعرضوا لمحاولات احتواء أو اغراءات أو امتيازات اثناء ممارستهم للعمل الصحفي عام ٢٠١٢؟		
	نعـــم	١	☐
	لا	٢ انتقل الى سؤال ٣٠٨	
	رفـــض الاجابـــة	٧ انتقل الى سؤال ٣٠٨	
	لاأعـــرف	٨ انتقل الى سؤال ٣٠٨	

٣٠٦-	من هي الجهات التي قامت بتقديم محاولات الاحتواء أو الاغراءات أو الامتيازات للصحفيين عام ٢٠١٢: *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	حكوميـــــة	١	☐
	رجال اعمـــــال	٢	☐
	احزاب سياســـية	٣	☐
	مؤسسات مجتمع مدنـــي	٤	☐
	نقابـــــات	٥	☐
	مؤسسات شبه حكوميـــــة	٦	☐
	أجهـــزة امنيـــة	٧	☐
	شركـــات تجاريـــة أو أعلانيـــة	٨	☐
	أخرى (حدد) ـــــ	٩	☐
	رفـــض الاجابـــة	٩٧	☐
	لااعـــــرف	٩٨	☐
٣٠٧-	ما هي أشكال الاغراءات أو الامتيازات التي تعرضوا لها عام ٢٠١٢ *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	التعيين في منصب حكومي او شبه حكومي	١	☐
	الحصول على هبات مالية او هدايـا	٢	☐
	الحصول على إعفاءات جمركية أو علاج أو تعليم مجاني	٣	☐
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسمية	٤	☐
	أخرى (حدد) ـــــ	٥	☐
	رفـــض الاجابـــة	٩٧	☐
	لااعـــــرف	٩٨	☐
٣٠٨-	الى اي درجة تعتقد أن الحكومات تلجا الى تقديم الاغراءات أو الامتيازات للصحفيين لكسب ولاءهم		
	الى درجة كبيـــــرة	١	☐
	الى درجة متوسطـــــة	٢	
	الى درجـــة قليلـــة	٣	
	لا تلجأ على الاطـــــلاق	٤	انتقل الى سؤال ٣١٠
	رفـــض الاجابـــة	٧	انتقل الى سؤال ٣١٠
	لااعـــــرف	٨	انتقل الى سؤال ٣١٠
٣٠٩-	ما هي وسائل الإغراء أو الاحتواء التي تتبعها الحكومات عادة لكسب تأييد الصحفيين والإعلاميين وتفادي مواقفهم الانتقادية *(ممكن اكثر من اجابة)*		
	التعيين في منصب حكومي او شبه حكومي	١	☐
	الهبات المالية او الهدايـــا	٢	☐
	الإعفاءات الجمركية او العلاج او التعليم المجانـي	٣	☐
	توفيـرالمعلومـات بسهولـة ويسر	٤	☐
	الدعوة الدائمة لحضور اللقاءات الرسمية الهامـة	٥	☐
	تسهيل الخدمات والاجراءات في المؤسسات الرسمية	٦	☐
	كل ما سبق ذكـــره	٧	☐
	أخرى (حدد) ـــــ	٨	☐
	رفـــض الاجابـــة	٩٧	☐
	لااعـــــرف	٩٨	☐

٣١٠-	خلال عام ٢٠١٢ تم تسريب معلومات تفيد بأن أكثر من ٥٠ إعلامياً تلقوا أموالاً من مدير مخابرات أسبق .. إلى أي درجة تعتقد أن هذه المعلومات صحيحة؟		
	الى درجة كبيـــــرة	١	
	الى درجة متوسطـــــة	٢	
	الى درجـــة قليلـــــة	٣	
	غير صحيحة على الاطـــــلاق	٤	
	رفـــض الاجابـــة	٧ انتقل الى سؤال ٣١٣	
	لااعـــــــرف	٨ انتقل الى سؤال ٣١٣	
٣١١-	برأيك من هي الجهة التي تعتقد أنها وراء تسريب هذه المعلومات؟		
	جهات حكومية	١	
	جهات أمنية	٢	
	صحفيون	٣	
	شخصيات متنفذة	٤	
	أخرى (حدد)_____	٥	
	رفض الاجابة	٧	
	لااعرف	٨	
٣١٢-	برأيك ما هو الهدف من وراء تسريب مثل هذه المعلومات؟ (اقرأ) (ممكن اكثر من اجابة)		
	الإساءة إلى صورة الصحفيين	١	
	كشف المتورطين بهذه الأفعال للرأي العام	٢	
	كشف أساليب الأجهزة الأمنية في التعامل مع بعض الصحفيين	٣	
	ترويع وإرهاب بعض الصحفيين المستقلين	٤	
	تصفية حسابات بين مراكز القوى	٥	
	توظيف الصحفيين في معارك ضد بعضهم البعض	٦	
	رفض الاجابة	٧	
	لااعرف	٨	
	أخرى (حدد)___	٩	

٣١٣- آخذاً جميع الأمور بالاعتبار، الى اي درجة تعتقد ان ظاهرة *(الواسطة.....)* منتشرة في الوسط الاعلامي؟ للباحث اسأل عن جميع البنود

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	غير منتشره على الاطلاق	رفض الاجابة	لااعرف
١	الواسطة	١	٢	٣	٤	٧	٨
٢	قبول الرشوة	١	٢	٣	٤	٧	٨
3	ممارسة الابتزاز للحصول على مكاسب مادية	١	٢	٣	٤	٧	٨
4	كتابة أخبار وتحقيقات مدفوعة الأجر	١	٢	٣	٤	٧	٨
5	قبول الهدايا	١	٢	٣	٤	٧	٨
6	أخرى (حدد)_____						

٣١٤-	الى اي درجة تعتقد أن انتشار مثل هذه الظواهر في الوسط الاعلامي (الواسطة، الرشوة، الابتزاز.....الخ) يؤثر في حرية الاعلام	
	الى درجة كبيرة ١ الى درجة متوسطة ٢ الى درجة قليلة ٣ لا يؤثر على الاطلاق ٤ رفض الاجابة ٧ لا اعرف ٨	☐

القسم الرابع: الانتهاكات

٤٠١-	هل تعرضت للتوقيف في قضايا لها علاقة بالإعلام خلال العام الماضي (٢٠١٢):	
	نعم ١ لا ٢ ⟸ انتقل الى سؤال ٤٠٣ رفض الاجابة ٧ ⟸ انتقل الى سؤال ٤٠٣ لا اعرف ٨ ⟸ انتقل الى سؤال ٤٠٣	☐

٤٠٢- إذا كنت ممن تعرضوا للتوقيف العام الماضي.. باختصار اذكر الجهة التي قامت بتوقيفك وما هو السبب؟

	جهة التوقيف	نعم	لا	رفض الاجابة		سبب التوقيف	
١	مدعي عام (النيابة العامة)	1	2	7	☐		☐☐
٢	المحكمة	1	2	7	☐		☐☐

403-	هل تعرضت للمحاكمة في قضايا لها علاقة بالإعلام خلال العام الماضي (٢٠١٢)؟	
	نعم ١ لا ٢ ⟸ انتقل الى سؤال 410 رفض الاجابة ٧ ⟸ انتقل الى سؤال 410 لا اعرف ٨ ⟸ انتقل الى سؤال 410	☐

404- إذا كنت ممن تعرضوا للمحاكمة العام الماضي فمن المشتكي الذي "رفع" الدعوى ضدك ؟

		نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
١	الحكومة	١	٢	٧	٨	☐
٢	مسؤولون في الحكومة	١	٢	٧	٨	☐
٣	شركات خاصة	١	٢	٧	٨	☐
٤	مؤسسات شبه حكومية	١	٢	٧	٨	☐
٥	مواطنون عاديون	١	٢	٧	٨	☐
٦	دائرة المطبوعات والنشر	١	٢	٧	٨	☐
٧	هيئة الإعلام المرئي والمسموع	١	٢	٧	٨	☐
٨	الاجهزة الامنية	١	٢	٧	٨	☐
٩	نواب سابقون	١	٢	٧	٨	☐
١٠	مجلس النواب الاخير	١	٢	٧	٨	☐
١١	اعيان سابقون	١	٢	٧	٨	☐
١٢	قادة احزاب	١	٢	٧	٨	☐
١٣	قادة مؤسسات مجتمع مدني	١	٢	٧	٨	☐
١٤	أخرى ..(حدد): _____					☐☐

405- إذا كنت ممن تعرضوا للمحاكمة عام ٢٠١٢ .. هل تذكر باختصار ما هي التهمة أو التهم الموجهة لك

	البند	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف	
١	الذم والقدح بحق الأشخاص العاديين خلافا لأحكام قانون العقوبات	١	٢	٧	٨	
٢	الذم والقدح بحق الموظف العام أو شخص عام خلافا لأحكام قانون العقوبات	١	٢	٧	٨	
٣	عدم مراعاة التوازن والموضوعية خلافا لأحكام قانون المطبوعات	١	٢	٧	٨	
٤	عدم الالتزام بنشر الحقيقة ومخالفة قيم الأمة العربية والإسلامية وحقوق الإنسان خلافا لأحكام قانون المطبوعات	١	٢	٧	٨	
٥	التأثير على سير العدالة خلافا لقانون انتهاك حرمة المحاكم	١	٢	٧	٨	
٦	الطعن بقاضي أو مدعي عام خلافا لأحكام قانون انتهاك حرمة المحاكم	١	٢	٧	٨	
٧	ذم هيئة رسمية أو جهة حكومية خلافا لقانون العقوبات	١	٢	٧	٨	
٨	ممارسة مهنة الصحافة دون التسجيل في نقابة الصحفيين خلافاً لأحكام قانون نقابة الصحفيين وقانون المطبوعات والنشر	١	٢	٧	٨	
٩	اخلاقيات المهنة وادابها خلافا لقانون نقابة الصحفين	١	٢	٧	٨	
١٠	مخالفة ميثاق الشرف الصحفي خلافا لقانون المطبوعات والنشر	١	٢	٧	٨	
١١	مخالفة قانون الاتصالات	١	٢	٧	٨	
١٢	مخالفة قانون المعاملات الإلكترونية	١	٢	٧	٨	
١٣	مخالفة أحكام قانون المرئي والمسموع	١	٢	٧	٨	
١٤	اخرى (حدد)_____	١	٢	٧	٨	

406- هل صدر بحقك حكم قضائي غير قطعي العام الماضي (٢٠١٢)؟(قابل للطعن او الاستئناف)

نعـــم	١	
لا	٢	انتقل الى سؤال 408
رفـــض الاجابـــة	٧	انتقل الى سؤال 408
لااعـــرف	٨	انتقل الى سؤال 408

407- إذا كان قد صدر بحقك حكم فما هو؟(ممكن اكثر من اجابة في حال صدر بحق الصحفي أكثر من حكم في أكثر من قضية)

١. براءة ٢. عدم مسؤلية ٣. غرامة مالية ٤. حبس ٥. غرامة وحبس ٦. التعويض المدني

408- هل صدر بحقك حكم قضائي قطعي العام الماضي (٢٠١٢)؟(غير قابل للطعن او الاستئناف)

نعـــم	١	
لا	٢	انتقل الى سؤال 410
رفـــض الاجابـــة	٧	انتقل الى سؤال 410
لااعـــرف	٨	انتقل الى سؤال 410

409- إذا كان قد صدر بحقك حكم فما هو؟(ممكن اكثر من اجابة في حال صدر بحق الصحفي أكثر من حكم في أكثر من قضية)

١. براءة ٢. عدم مسؤلية ٣. غرامة مالية ٤. حبس ٥. غرامة وحبس ٦. التعويض المدني

	٤١٠.هل تعرضت للضغوطات او للمضايقات مثل (حجب المعلومات .....)العام الماضي (٢٠١٢) للباحث: اذا كانت الاجابة في سؤال ٤١٠ " لا" انتقل الى البند الذي يليه				٤١١.تاريخ وقوعها يوم، شهر، سنة	٤١٢. مكان وقوعها	٤١٣. هل السبب	٤١٤. من هي الجهه التي تعتقد انها وقفت وراء /حجب المعلومات .....العام الماضي (٢٠١٢			٤١٥. هل قدمت شكوى لاي جهة كانت			٤١٦.من هي الجهه التي قمت بتقديم شكوى لها حول (حجب المعلومات....)
	البند	نعم	لا	رفض الاجابة	___/___/ ٢٠١٢		١. مقالة صحفية ٢. خبر صحفي ٣. تحقيق استقصائي ٤. تقرير اخباري ٥. تحليل سياسي ٦.اخرى(حدد)	١. وزراء ومسؤولون حكوميون ٢. الأجهزة الأمنية ٣. شخصيات متنفذة ٤. جهات إعلانية ٥. نقابات ٦. أحزاب ٧. زعامات عشائرية ٨. البرلمان ٩. القضاء ١٠. صحفيون واعلاميون ١١. هيئات دبلوماسية ١٢. البلطجية ١٣. اخرى (حدد)_____		نعم	لا	رفض الاجابة	١. مركز حماية وحرية الصحفيين ٢. نقابة الصحفيين ٣. المركز الوطني لحقوق الانسان ٤. ديوان المظالم ٥. لجنة الحريات في البرلمان ٦. مكتب المظالم وحقوق الانسان (الامن العام) 7. أخرى(حدد)_____
١	حجب المعلومات	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
2	الذم والقدح (ونقصد بالذم والقدح: توجيه عبارات والفاظ نابية من شأنها النيل من كرامة الصحفي سواء كانت بشكل مباشر أو عبر أي وسيلة من وسائل الاتصال)	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
3	التهديد	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٤	حجز الحرية(وضع الشخص في أحد النظارات أو في أحد مراكز التوقيف أو في أي مكان آخر دون سبب مشروع أو بشكل تعسفي)	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٥	الاستدعاء الامني	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٦	التحقيق الامني	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٧	المنع من البث الفضائي (التلفزيوني)	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٨	الاعتداء الجسدي	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
٩	حجب موقع تديره /تعمل به/ تمتلكه	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
١٠	تكسير ادوات عمل الصحفي أو مصادرتها	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
١١	المنع من التغطية	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
١٢	الاحالة لمحكمة امن الدولة	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		
١٣	اخرى(حدد)___	١	٢	٧					☐	١	٢	٧		

٤١٦-	هل تعتقد أن الحكومة تدخلت في وسائل الاعلام خلال العام الماضي (٢٠١٢)؟	
	نعم ١ لا ٢ ⟸ انتقل الى سؤال ٤١٨ رفض الاجابة ٧ ⟸ انتقل الى سؤال ٤١٨ لاأعرف ٨ ⟸ انتقل الى سؤال ٤١٨	☐
٤١٧-	هل تعتقد أن هذا التدخل من قبل الحكومة في وسائل الاعلام خلال العام الماضي (٢٠١٢)قد ادى الى:	
	رفع سقف حرية الاعلام ١ انخفاض سقف حرية الاعلام ٢ لم يكن له تاثير على حرية الاعلام ٣ رفض الاجابة ٧ لاأعرف ٨	☐
٤١٨-	هل تعتقد أن شركات الإعلان أو المعلنين تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية بشكل ايجابي أم سلبي والى أي درجة	
	ايجابي: كبيرة ١ متوسطة ٢ قليلة ٣ سلبي: كبيرة ٤ متوسطة ٥ قليلة ٦ لا تؤثر في سياسات المؤسسات الإعلامية على الاطلاق ٧ رفض الاجابة ٨ لاأعرف ٩	☐

القسم الخامس: الرقابة الذاتية

٥٠١-	هل يعني لك مفهوم الرقابة الذاتية لدى الصحفي	

البند	نعم	لا	رفض	لاأعرف	
١. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف القانون	١	٢	٧	٨	☐
٢. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يخالف العادات والتقاليد	١	٢	٧	٨	☐
٣. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعلق بالأمور الجنسية	١	٢	٧	٨	☐
٤. أن أضع لنفسي تصوراً لما أعتقد أنه يمكن بثه ونشره بغض النظر عن المحددات المهنية	١	٢	٧	٨	☐
٥. أن أمتنع عن نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع سياسات ومواقف الحكومة والأجهزة التابعة لها	١	٢	٧	٨	☐
٦. أن أتجنب قول الحقيقة تحقيقا لمصالحي الشخصية	١	٢	٧	٨	☐
٧. الالتزام بتوجيهات الأجهزة الامنية	١	٢	٧	٨	☐
٨. أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه قد يسبب مشاكل أو مضايقات لي	١	٢	٧	٨	☐
٩. الالتزام بسياسات مؤسستي الإعلامية حتى وإن تعارضت مع الحقيقة والموضوعية	١	٢	٧	٨	☐
١٠. أن أتجنب نشر أو بث كل ما أعتقد أنه يتعارض مع الاديان	١	٢	٧	٨	☐
١١. اخرى (حدد)_____					☐☐ ☐☐

٥٠٢-	هل تقوم بالرقابة الذاتية على نفسك خلال عملك الصحفي؟(الرقابة لا تشمل المحددات والقواعد المهنية)	
	نعم ١ لا ٢ ⟸ انتقل الى سؤال 504 رفض الاجابة ٧ ⟸ انتقل الى سؤال 504	☐

٥٠٣-	مالذي يدفعك الى القيام بالرقابة الذاتية				
	الاسباب	نعم	لا	رفض الاجابة	
١	القوانين التي تقيد حرية الاعلام	١	٢	٧	☐
٢	الخوف من الاستدعاء الامني	١	٢	٧	☐
٣	الخوف من الضغوط والمضايقات من الجهات الامنية	١	٢	٧	☐
٤	الخوف من الضغوط والمضايقات المجتمعية	١	٢	٧	☐
٥	حتى لا اتهم أني من المعارضة	١	٢	٧	☐
٦	الخوف من عدم الحصول على ترقية الى منصب افضل	١	٢	٧	☐
٧	للحصول على حوافز مادية أو دخل مادي افضل	١	٢	٧	☐
٨	المعرفة المسبقة لدي عن سياسة المؤسسة التي اعمل بها	١	٢	٧	☐
٩	وجود تعليمات من قبل مؤسستي بما لايمكن نشره او بثه	١	٢	٧	☐
١٠	التعارض مع القيم والعادات والتقاليد	١	٢	٧	☐
١١	الوازع الديني	١	٢	٧	☐
١٢	الوازع الاخلاقي	١	٢	٧	☐
١٣	المحافظة على أمن ومصالح الوطن	١	٢	٧	☐
١٤	الانتماء للوطن	١	٢	٧	☐
15	عدم اثارة النعرات والمساس بالوحدة الوطنية	١	٢	٧	☐
١٦	الحصول على حوافز معنوية (أحترام الذات، السمعة، الوصول للافضل)	١	٢	٧	☐
١٧	أخرى ..(حدد): _____				☐☐

-504 هل تعتقد ان الاعلاميين يتجنبون (انتقاد.....) :

(للباحث: اذا كانت الاجابة بنعم في سؤال 504 على بديل واحد فقط ضعه في المرتبة الاولى و انتقل لسؤال ٦٠١)

-505 ومن بين هذه المواضيع اذكر اهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الاعلاميين حسب الاولوية:

	هل تعتقد ان الاعلاميون يتجنبون البدائل	نعم	لا	رفض الاجابة	لا اعرف		ومن بين هذه المواضيع اذكر اهم ثلاثة مواضيع يتجنبها الاعلاميين حسب الاولويه:	
١	انتقاد الحكومة	١	٢	٧	٨	☐		
٢	البحث في القضايا الدينية	١	٢	٧	٨	☐		
٣	مناقشة المواضيع المتعلقة بالجنس	١	٢	٧	٨	☐		
٤	انتقاد الاجهزة الامنية	١	٢	٧	٨	☐		
٥	انتقاد زعماء الدول العربية	١	٢	٧	٨	☐		
٦	انتقاد زعماء الدول الاجنبية	١	٢	٧	٨	☐		
٧	انتقاد زعماء الدول الصديقة	١	٢	٧	٨	☐	الاول ☐	☐
٨	انتقاد شيوخ ووجهاء العشائر	١	٢	٧	٨	☐		☐
٩	انتقاد القيادات الحزبية	١	٢	٧	٨	☐	الثاني ☐	☐
١٠	البحث في المشكلات الاقتصادية	١	٢	٧	٨	☐		
١١	البحث في المشكلات المحلية	١	٢	٧	٨	☐	الثالث ☐	
١٢	انتقاد القوات المسلحة	١	٢	٧	٨	☐		
١٣	انتقاد السلطة القضائية	١	٢	٧	٨	☐		
١٤	انتقاد رجال الدين	١	٢	٧	٨	☐		
١٥	انتقاد البرلمانيين(نواب واعيان)	١	٢	٧	٨	☐		
١٦	اخرى (حدد) _____							

القسم السادس: الثورات والحركات الاحتجاجية

٦٠١- شهد عام ٢٠١١ ولادة الثورات العربية والحركات الاحتجاجية .. برأيك الى أي درجة تعتقد أن هذه الثورات والاحتجاجات ساهمت في (زيادة مساحة الحريات.....)عام ٢٠١٢:

	البند	بدرجة كبيرة	بدرجة متوسطة	بدرجة قليلة	لم يساهم على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
١	زيادة مساحة الحريات الاعلامية في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	تدفق معلومات جديدة للناس في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
3	مساعدة الإعلام على كسر الخطوط الحمراء في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
4	الحد من التدخل الحكومي والأمني في الاعلام الاردني	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
5	أعطاء بعض وسائل الإعلام مساحة أكبر لترويج الإشاعات في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
6	تراجع خوف الصحفيين من الملاحقات القانونية في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٧	تقليص الرقابة الذاتية عند الصحفيين في الاردن	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٨	أخرى ..(حدد): _____							☐☐

٦٠٢- شهد الاردن عام ٢٠١٢ بعد ثورات الربيع العربي وحركات الاحتجاج الشعبي عدد من التغيرات منها (حل البرلمان.....).. برأيك الى أي درجة تعتقد أن أتجاه الاعلام مؤيد لهذا التغير:

	البند	الى درجة كبيرة	الى درجة متوسطة	الى درجة قليلة	غير مؤيد على الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
١	حل البرلمان	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	تشكيل الهيئة المستقلة للانتخابات	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
3	تشكيل خمس حكومات خلال عام٢٠١١ و ٢٠١٢	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
4	أحالة نشطاء الحراك الشعبي لمحكمة امن الدولة	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
5	تشكيل حكومة برلمانية بعد الانتخابات	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
6	رفع أسعار المشتقات النفطية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٧	أخرى ..(حدد): _____							☐☐

٦٠٣- كيف تقيم تغطية (الصحف اليومية ....) للحركات الاحتجاجية بالأردن، هل قامت بتغطيتها الى درجة كبيرة، الى درجة متوسطة، الى درجة قليلة، لم تقم بتغطيتها على الاطلاق؟ للباحث: اسأل عن جميع البنود في الجدول ادناه وبنفس الاسلوب

	البند	درجة كبيرة	درجة متوسطة	درجة قليلة	لم تقم بتغطيتهاعلى الاطلاق	رفض الاجابة	لا اعرف	
١	صحف يومية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
٢	الإذاعات الخاصة	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
3	التلفزيون الأردني	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
4	الإذاعة الأردنية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
5	التلفزيونات الخاصة	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐
6	المواقع الإلكترونية	١	٢	٣	٤	٧	٨	☐

٦٠٤-	إلى أي درجة تعتقد أن الإعلام الأردني اعتمد على مواقع التواصل الاجتماعي في استقاء المعلومات والصور عن الحركات الاحتجاجية بالأردن؟		
	الى درجة كبيرة	١	☐
	الى درجة متوسطة	٢	
	الى درجة قليلة	٣	
	لم يعتمد على الاطلاق	٤	
	رفض الاجابة	٧	
	لا اعرف	٨	
٦٠٥-	الى أي درجة تعتقد أن الحكومة تدخلت في تغطية الإعلام للحركات الاحتجاجية		
	الى درجة كبيرة	١	☐
	الى درجة متوسطة	٢	
	الى درجة قليلة	٣	
	لم تتدخل على الاطلاق	٤	
	رفض الاجابة	٧	
	لا اعرف	٨	

القسم السابع: الإسلام السياسي وحرية الإعلام

٧٠١-	إلى أي درجة تعتقد أن الأحزاب والتيارات الإسلامية تؤمن بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن؟		
	الى درجة كبيرة	١	☐
	الى درجة متوسطة	٢	
	الى درجة قليلة	٣	
	لا تؤمن على الاطلاق	٤	
	رفض الاجابة	٧	
	لا اعرف	٨	
٧٠٢-	هل تعتقد أن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن ؟		
	نعم	١	☐
	لا	٢ ⇐ انتقل الى سؤال ٧٠٥	
	رفض الاجابة	٧ ⇐ انتقل الى سؤال ٧٠٥	
	لا اعرف	٨ ⇐ انتقل الى سؤال ٧٠٥	
٧٠٣-	هل اطلعت على مثل هذه البرامج التي تدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن ؟		
	نعم	١	☐
	لا	٢ ⇐ انتقل الى سؤال ٧٠٥	
	رفض الاجابة	٧ ⇐ انتقل الى سؤال ٧٠٥	
٧٠٤-	ما هي الوسائل التي اطلعت من خلالها على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام؟		
	المواقع الالكترونية	١	☐
	محاضرات، ندوات، مؤتمرات	٢	
	نشرات برشورات	٣	
	صحف مجلات	٤	
	اخرى(حدد)_____	٥	
	رفض الاجابة	٧	
	لا اعرف	٨	

٧٠٥-	إلى أي درجة تعتقد أن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام ؟		
	الى درجة كبيـــــرة	١	☐
	الى درجة متوسطـــــة	٢	
	الى درجـــة قليلـــة	٣	
	لم يساهموا على الاطـــــلاق	٤	
	رفـــض الاجابـــة	٧	
	لااعـــــــرف	٨	

٧٠٦-	هل تعتقد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما ام تراجعا في عهد الإسلاميين الذين وصلوا إلى السلطة أم أنها بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق وهل هذا التقدم /التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطة،بدرجة قليلة			
	تقدما	بدرجـــة كبيـــرة	١	☐
		بدرجـــة متوسطـــة	٢	
		بدرجـــة قليلـــة	٣	
	تراجعا	بدرجـــة كبيـــرة	٤	
		بدرجـــة متوسطـــة	٥	
		بدرجـــة قليلـــة	٦	
		بقيت على حالها ولم تتغير على الاطلاق	٧	
		رفـــض الاجابـــة	٨	
		لااعـــــــرف	٩	

٧٠٧-	ما هو تقييمك لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة؟		
	ممتـــــــازة	١	☐
	جيـــــــدة	٢	
	متوسطـــــــة	٣	
	سيئـــــــة	٤	
	رفـــض الاجابـــة	٧	
	لااعـــــــرف	٨	

٧٠٨-	إلى أي درجة تعتقد أن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر؟		
	الى درجة كبيـــــرة	١	☐
	الى درجة متوسطـــــة	٢	
	الى درجـــة قليلـــة	٣	
	لا يقبـــلون على الاطـــلاق	٤	
	رفـــض الاجابـــة	٧	
	لااعـــــــرف	٨	

٧٠٩-	هل تعتقد أن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير والإعلام؟	
	نعم ١ لا ٢ رفض الاجابة ٧ لا أعرف ٨	

القسم الثامن: البيانات التعريفية

٨٠١	العمر:	
	رفض الإجابة ٩٨	
٨٠٢	الجنس	
	ذكر ١ انثى ٢	
٨٠٣	المستوى التعليمي:	
	أعدادي / أساسي ١ ⇐ انتقل الى ٧٠٥ ثانوي ٢ ⇐ انتقل الى ٧٠٥ دبلوم متوسط ٣ بكالوريوس ٤ دراسات عليا ٥ رفض الإجابة ٨ ⇐ انتقل الى ٧٠٥	
٨٠٤	التخصص:	
	٩٩٨. رفض الاجابة	

٨٠٥	المسمى الوظيفي للعمل الرئيسي في مجال الصحافة	

مندوب صحفي	١	مذيع	٨	مخرج	١٥
محرر صحفي	٢	رئيس تحرير	٩	معد برامج	١٦
مراسل صحفي	٣	رئيس قسم	١٠	مقدم برامج	١٧
مدير تحرير	٤	كاتب مقال	١١	مدير مكتب	١٨
مستشار اعلامي	٥	مصور صحفي	١٢	اخرى(حدد)	١٩
سكرتير تحرير	٦	مصور برامج	١٣	—	٢٠
رسام كاريكاتير	٧	مدير عام	١٤	—	٢١

٨٠٦	هل تعمل عمل اخر ثانوي	
	نعم ١ لا ٢ انتهت المقابلة رفض الاجابة ٩٨ انتهت المقابلة	
٨٠٧	قطاع العمل للعمل الثانوي	
	حكومي ١ خاص ٢	
٨٠٨	المسمى الوظيفي للعمل الثانوي	
	٩٩٨. رفض الاجابة	

الفصل الثاني

الشكاوى والإنتهاكات[1]

[1] لم يقم المركز في هذا العام بإعداد تقرير خاص بواقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن، وذلك لأن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» من خلال برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام «عين» قامت بهذه المهمة وأدرجت تقريرها المتعلق بالأردن في التقرير الإقليمي الذي سيصدر عنها في إطار عملية رصد وتوثيق لهذه الانتهاكات على مستوى العالم العربي وليس بالنسبة إلى الأردن فحسب، وحيث أن المركز يقوم بدور السكرتاريا لهذه الشبكة وهو الحاضنة الإدارية والتنسيقية لها، فإنه اكتفى في هذا العام بعرض التقرير الذي أعدته الشبكة بشأن واقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن ونشره كما جاء في تقرير الشبكة. وتجدون في هذا الجزء التقرير المذكور كما أعدته شبكة «سند»، وقد استقر رأي المركز على نشره أيضا في تقرير حالة الحريات في الأردن لتعميم الفائدة.

فهـــرس المحتويـــات

المقدمة	141

واقع الشكاوى والإنتهاكات في الأردن:

الشكـــاوى	143
الانتهاكات	166

مقدمـــــــة

إستمر مركز حماية وحرية الصحفيين من خلال رصده وتوثيقه للانتهاكات الواقعة على الإعلاميين عام ٢٠١٢ بنفس النهج والأسلوب الذي اتبعه في تقاريره السابقة، وحافظ على التطوير المنهجي الذي اتخذه عام ٢٠١١ عندما بدأ بآلية جديدة في تعامله مع الشكاوى التي ترد إليه من قبل الإعلاميين بشأن ما تعرضوا له من اعتداءات وانتهاكات طالت حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية في ضوء الأسس والمعايير الدولية، ومن خلال برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين.

وعلى مدار عامين متتاليين، بقيت حالة الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية في الأردن كما في غيرها في عدد من الدول العربية متأثرة بالربيع العربي، مع ملاحظة ومراعاة بعض المتغيرات التي طرأت العام ٢٠١٢ في الأردن عندما تراجع الحراك الشعبي قليلاً إلى الخلف فتقلصت قليلاً الانتهاكات الجسيمة والجماعية وواسعة النطاق والممنهجة كالاعتداء بالضرب.

إلا أن المؤشرات التي سجلها تقرير الشكاوى والانتهاكات تلفت الانتباه إلى استمرار عدد من أشكال الانتهاكات في الحدوث أهمها الانتهاكات المتعلقة بالذم والقدح والتحقير ومنع التغطية والتهديد بالإيذاء، ولا يعني ذلك أن عدداً من الحالات الجسيمة كالاعتداء بالضرب لم تتكرر أو تقلصت كثيراً، فقد سجل برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات نحو ١٠ حالات اعتداء بالضرب تكررت عام ٢٠١٢، وغالبية هذه الحالات كان مناسبتها تغطية الصحفيين المعتدى عليهم -كما ورد في شكاياتهم- للاعتصامات والمسيرات والتجمعات الشعبية المطالبة بالحرية والتغيير ومحاربة الفساد وارتفاع الأسعار.

ومن التطورات اللافتة أيضاً هو استخدام الحكومة للقانون كأداة لتقييد الحريات الإعلامية وتكميمها عندما أقرت قانون المطبوعات والنشر المعدل لعام ٢٠١٢ الذي اعتبر عودة للوراء بالحريات وعصفاً بالحريات الصحفية، ومحاولة للسيطرة على الإعلام الإلكتروني واحتوائه بعد أن أصبح الملاذ للأردنيين لمعرفة ما يجري في الواقع.

ولعل هذه الأمور دفعت بمركز حماية وحرية الصحفيين بالمحافظة على شكل تقرير الشكاوى والانتهاكات وتتبع العناصر الأساسية لتلك الانتهاكات والتثبت من وجود أدلة تدعم المزاعم الواردة في حدوثها والمدونة في شكاوى الصحفيين والإعلاميين التي تابعها المركز، وقد حافظ على إفراد عدد من البنود المتعلقة بالانتهاكات الجسيمة للحريات الإعلامية التي وقعت العام ٢٠١٢، وبالانتهاكات التي اتخذت السمة الأعم والأبرز والمحاطة بسياسة الإفلات من العقاب والحيلولة دون وصول الضحايا إلى العدالة.

لقد تابع المركز طوال العام الماضي اعتماده على المقاربة الحقوقية في تعامله مع الشكاوى والانتهاكات، وهي المقاربة التي ثبت عملياً أهميتها وصحتها وجدواها، واستمر المركز بتعزيز العمل بها وملاحظة ما تحقق منها وما تم إنجازه على أساسها، وسعى إلى تثبيتها والمحافظة على مكوناتها وعناصرها الأساسية الخاصة والمنتمية لتقرير الشكاوى والانتهاكات رغم بعض المتغيرات التي أثرت على الساحة الإعلامية وأبرزها استمرار التأثر بربيع العرب وحركات الاحتجاج المطالبة بالحرية والديمقراطية، وقد شملت الانتهاكات التي رصدها واستقبلها المركز موضوعات متنوعة ومتعددة شكل وقوعها انتهاكات واضحة بحق حرية الإعلام والإعلاميين.

١. واقع الشكاوى والانتهاكات في الأردن:

يمكن القول بوجه عام أن الشكاوى والبلاغات التي تلقتها «الشبكة» والحالات التي قام مركز حماية وحرية الصحفيين برصدها في العام ٢٠١٢ كانت أكثر من تلك التي استقبلتها في العام ٢٠١١، فقد بلغ عدد الحالات التي قامت الشبكة بإدراجها في سجل الشكاوى والبلاغات وحالات الرصد (٨٦) حالة.

ويوضح الجدول الآتي هذه المسألة بالمقارنة مع الأعوام السابقة كما وردت في تقارير مركز حماية وحرية الصحفيين:

تقرير حالة الحريات الإعلامية لسنة	عدد الحالات التي جرى استقبالها
٢٠٠٥	٢٩
٢٠٠٦	٣١
٢٠٠٧	٣٣
٢٠٠٨	٣٣
٢٠٠٩	٤٠
٢٠١٠	١١٧
٢٠١١	٧٨
٢٠١٢	٩٦ [٢]

[٢] ٩٦ شكوى وبلاغ ورصد تحمل أكثر من انتهاك

وقد توزعت هذه الحالات بين شكوى وبلاغ ورصد ذاتي على النحو التالي:

شكل الحالة	العدد
شكوى	٨٩
بلاغ	٥
رصد ذاتي	٢
المجموع	٩٦

وقد توصلت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» من خلال دراسة وتحليل الحالات التي وصلتها عن مزاعم وانتهاكات للحريات الإعلامية في الأردن، إلى جملة من المسائل والاتجاهات العامة والأمر ذاته يقال بالنسبة إلى الانتهاكات التي قامت بالتحقق من وقوعها وتوثيقها.

١/١: واقع الشكاوى في الأردن:

قامت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» بفحص ودراسة ما وردها من شكاوى وبلاغات، علاوة على الحالات التي قامت برصدها ذاتياً. وقد تبين للشبكة أن هذه الحالات تعكس اتجاهات عامة محددة سبق رصدها في تقارير سابقة لمركز حماية وحرية الصحفيين، وقد بدا للشبكة أنها ما زالت قائمة إلى الآن، ويمكن إيجاز هذه الاتجاهات العامة كالآتي:

١/١/٢: تراجع ظاهرة عدم الإفصاح عن الاعتداءات من جانب الإعلاميين:

لقد كان الإعلاميون الأردنيون في السابق يحجمون عن الكشف عن المشكلات والاعتداءات التي تقع عليهم بمناسبة ممارستهم لأعمالهم، ومهامهم وأنشطتهم الإعلامية، إلا أن الحالات التي استقبلها برنامج «سند» في هذا العام تكشف بوضوح حقيقة أن الإعلاميين في الأردن باتوا يبادرون إلى الكشف عن الاعتداءات التي تطالهم، ولم يعد لديهم عقبات أو مخاوف من ذلك.

وتعزو شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي تراجع هذه الظاهرة لدى إعلاميي الأردن إلى الربيع العربي والتحولات الجارية في المنطقة العربية بما في ذلك الأردن.

فمن الواضح أن الإعلاميين في الأردن أصبحوا أكثر تقبلاً لفكرة تقديم الشكاوى والبلاغات، وأكثر رغبة في ردع المعتدين ووضع حد لهم ومنعهم مستقبلاً من الاعتداء على الحريات الإعلامية. علاوة على أنه قد تولدت إرادة حقيقية بوقف تغول السلطات العامة عليهم ومنعهم من الافتئات أو التعدي على حرياتهم الإعلامية وحقوقهم الإنسانية.

ومن المعطيات الأخرى التي تعزز هذا الاتجاه أن الشكاوى والبلاغات جميعها التي استقبلتها شبكة «سند» لرصد وتوثيق انتهاكات الحريات الإعلامية، تضمنت اسم المشتكي أو صاحب البلاغ

ولم تكن مجهولة المصدر، ما يعني أن هناك قبولاً واسعاً من جانب الإعلاميين في الأردن لفكرة تقديم شكاوى وبلاغات، وأنهم لم يعودوا يخشون من العواقب التي قد تترتب على ذلك.

وبالمقابل، فإن الواقع كشف كذلك أنه رغم تراجع ظاهرة عدم الكشف إلا أن الإعلاميين ما زالوا لا يعمدون إلى تقديم البلاغات والشكاوى بشكل آلي أو تلقائي، فالسواد الأعظم من الشكاوى والبلاغات التي وصلت إلى شبكة «سند» جرى الحصول عليها من خلال اتصال الراصدين العاملين في الشبكة معهم وسؤالهم عن الانتهاكات التي تعرضوا لها.

وهذه المسألة تفضي إلى القول بأن الإعلاميين ما زالوا لا يعتقدون بالدور الحيوي للشكاوى والبلاغات رغم أنهم خرجوا من فكرة الخشية من عواقب تقديم شكوى أو بلاغ، وهي مسألة تتعلق بالواقع بالوعي الحقوقي لدى الإعلاميين وبعدم إدراكهم لأهمية هذه الالية لردع المعتدين وحماية حرياتهم وحقوقهم.

أصبح الإعلاميون في الأردن أكثر تقبلاً لفكرة تقديم الشكاوى والبلاغات وأكثر رغبة في ردع المعتدين

١/١/٣: تنوع المشكلات الواردة في الحالات واتساع مجالاتها:

لم تنصب الشكاوى والبلاغات التي استقبلها برنامج «عين» بشأن انتهاكات الحريات الإعلامية في الأردن على انتهاكات أو مشكلات محددة بالذات، فقد شملت موضوعات متنوعة ومتعددة، ويوضح الجدول الاتي مختلف الانتهاكات التي ادعى مقدمو الشكاوى والبلاغات أو التي رصدها البرنامج ذاتياً وقوعها بحق الإعلام والإعلاميين:

موضوع الحالة	العدد	٪
الاعتداء بالضرب	١٠	١٢
إنتهاك حرية الغير	١	١,٢
قرصنة إلكترونية	٤	٤,٨
تهديد	١١	١٣,٢٥
قدح وذم وتحقير	١٤	١٦,٨
معاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة	١	١,٢
منع من التغطية	١٠	١٢
مضايقة	٨	٩,٦
حجز حرية	٣	٣,٦
حجب موقع	١	١,٢
احتجاج من قبل نائب	١	١,٢
مصادرة أدوات العمل	٥	٦
مشادة كلامية	١	١,٢
توقيف	٥	٦
اغتيال شخصية	١	١,٢
اعتداء على سيارة	٣	٣,٦
اعتقال	١	١,٢
تكسير كاميرا	١	١,٢
اعتداء على مقر العمل	١	١,٢
إيقاف من العمل	١	١,٢
المجمـــوع	٨٣	١٠٠

ويلاحظ في الجدول أعلاه أن عدد المشكلات أو الانتهاكات الواردة في الحالات أقل من عدد الحالات، وهو أمر طبيعي سببه أن بعض الحالات

كانت تتضمن التعرض لأكثر من مشكلة كأن يكون الإعلامي صاحب الشكوى تعرض إلى الضرب والمنع من التغطية في آن معاً.

ومن المسائل اللافتة للنظر أن الإعلاميين في الأردن باتوا يدركون طبيعة الانتهاكات التي تقوم شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» برصدها وتوثيقها، فلم يتقدموا بشكاوى أو ببلاغات تتعلق بمطالبات عمالية أو مالية. وربما كان السبب الأساسي وراء ذلك أن الشبكة راكمت على تجربة مركز حماية وحرية الصحفيين باعتباره النواة المؤسسة لشبكة «سند» بعد أن كانت إحدى وحدات وبرامج المركز الرئيسية، إضافة إلى خبرة المركز التراكمية منذ إطلاقه تقرير حالة الحريات الإعلامية في الأردن الأول عام ٢٠٠١.

ويلاحظ كذلك أن الشكاوى والبلاغات، بالإضافة إلى استمارات الرصد الذاتي، انصبت على مشكلات متنوعة ومختلفة، فعلى الرغم من أن الحالات التي استقبلتها الشبكة انصبت في الأساس على اعتداءات بدنية ولفظية، إلا أنها شملت كذلك مشكلات أخرى وإن بنسب متفاوتة أو أقل. وهذا يشير بما لا يدع مجالاً للشك بأن سائر الحريات الإعلامية المعترف بها والتي ترصدها الشبكة كانت عرضة للانتهاك من وجهة نظر الإعلاميين.

ويلاحظ كذلك أن معظم موضوعات الحالات تمحورت على الاعتداءات البدنية واللفظية والمنع من التغطية، ولم يكن بمقدور الشبكة أن تقف على الأسباب الحقيقية وراء ذلك، ولكنها تعتقد أن السبب الظاهري لذلك هو زيادة الاحتكاك بين الإعلاميين والأجهزة الأمنية أو الجماعات المتعاونة معها (البلطجية) بمناسبة تغطية الإعلاميين فعاليات الحراك الشعبي.

ومن المسائل الجديرة بالملاحظة في هذا العام أن هناك عدداً من الحالات التي استقبلتها الشبكة من إعلاميين أردنيين تشير إلى تزايد استخدام القانون والإحالة إلى المحاكم بشكل تعسفي أو مخالف للمعايير الدولية، وكوسيلة لاحتجاز الصحفي أو الإعلامي أو معاقبته على مادة إعلامية قام بنشرها، خاصة وأن الهيئات أو الجهات التي تقف وراء هذا الأمر تعتقد أنها بهذا الأسلوب تعمل وفقاً للقانون ولا تخالفه.

أما فيما يخص الحالات التي ادعى فيها إعلاميون أنهم تعرضوا إلى الرقابة المسبقة ومنعت مقالات لهم من النشر، فقد انصبت تحديداً على قيام إدارة المؤسسات الإعلامية التي يعمل بها الإعلامي صاحب الشكوى أو البلاغ بممارسة هذه الرقابة من خلال رفض نشر المادة الإعلامية في الأغلب.

وتشكل هذه الملاحظة مصدر قلق لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي لأنها تعكس واقعاً جديداً حيث أضحت المؤسسات الإعلامية هي التي تمارس ضبطاً ذاتياً عوضاً عن الأجهزة الأمنية، ما يعني أمرين فإما أن يكون هناك تعاون خفي بين هذه الإدارات وتلك الأجهزة، وإما أن الغلبة أضحت لاعتبارات السلامة وجني الأرباح وأن هذين الاعتبارين أصبحا يتبوأن سلم أولويات المؤسسات الإعلامية على حساب الحريات الإعلامية بما في ذلك حرية الرأي والتعبير والنشر.

إن مسألة الرقابة المسبقة تبقى مسألة إشكالية وملتبسة، فالحدود الفاصلة بين التدخل المهني لرؤساء التحرير والتدخل غير المهني أو الرقابة المسبقة التي لا تستند إلى معايير مهنية لا يمكن إثباتها، خاصة في ظل ضعف التقاليد المهنية، وعدم وجود مدونات للسلوك المهني ومحدودية استقلالية المؤسسات الإعلامية في الأردن.

٤/١/١: ضعف الوعي بالحقوق وبالأطر القانونية الناظمة للعمل الإعلامي:

يمكن القول أن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» لاحظت درجة الضعف الكبيرة لدى الإعلاميين في أكثر من بلد عربي في المجال الحقوقي والقانوني، وهي ملاحظة تنطبق كذلك على إعلاميي الأردن. فما زال الإعلاميون بوجه عام يعانون من ضعف درجة وعيهم بمسائل

حقوق الإنسان، وبالمعايير الدولية للحريات الإعلامية وبالأطر القانونية الناظمة لممارسة العمل الإعلامي.

لقد انعكس هذا الضعف بشكل واضح على مضمون ومحتوى الشكاوى والبلاغات، كما أنه أثر كذلك على طريقة تعامل الإعلاميين مع أدوات الرصد هذه، إذ كانت الغاية الأساسية للكثيرين منهم صدور بيان من الشبكة حول الاعتداء دون أن تتجه إرادتهم فعلاً إلى محاسبة الجناة وإنصافهم كضحايا عما لحق بهم من ضرر جراء الانتهاك.

أما فيما يتعلق بالمؤشرات التي تستند عليها شبكة «سند» لتأكيد هذا الاتجاه العام في الشكاوى والبلاغات، فإنها تتمثل بالآتي:

١. الخطأ في وصف المشكلات أو الانتهاكات في بعض الحالات، ففي البند المخصص للوصف المختصر للمشكلة، قام بعض الإعلاميين بالتأشير على وصف معين من الأوصاف المدرجة في استمارة الشكوى أو البلاغ، وقد تبين بعد مراجعة الشكوى وتحليلها أن الانتهاك الذي تنطوي عليه الاستمارة يختلف من حيث وصفه القانوني أو الحقوقي عن ذلك الذي حدده مقدم الشكوى أو البلاغ في الاستمارة.

٢. كشفت بعض الحالات التي استقبلتها الشبكة عن أن بعض الإعلاميين يفتقدون إلى الدراية اللازمة بما يعد سبباً يتيح منع مادة إعلامية من النشر، وما لا يعد كذلك، ففي بعض الشكاوى، تم الرجوع إلى مقدميها لاستكمال المعلومات بشأنها ومن بينها الأسباب التي حدت برئاسة التحرير إلى منع المادة من النشر، فجاءت أغلب الردود دالة على أن جزءاً من الإعلاميين الذين تقدموا بهذه الشكاوى ليس لديهم المعرفة اللازمة بالمعايير الفاصلة بين الأسباب المهنية والأسباب غير المهنية للمنع من النشر، مع أن سياقات الشكوى، وملابساتها والظروف المحيطة بها قد يستنتج منها أن المنع لم يكن لأسباب مهنية.

٣. ما زال هناك عدد من الشكاوى والبلاغات التي يتقدم بها إعلاميون تفتقر إلى المعلومات الأساسية لتحديد وصف الانتهاك وطبيعته، فقد كان تركيز الإعلاميين منصباً على الوقائع المادية التي أدت إلى المشكلة أو الانتهاك، ولم يكن هناك تركيز واضح على الوقائع والأبعاد الحقوقية، وهو ما كان يقوم به الراصدون لاحقاً من خلال الرجوع إلى أصحاب الشكاوى والبلاغات.

٤. عبر العديد من الإعلاميين سواء أكانوا أردنيين أم عرباً لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام، عن حاجتهم الحقيقية للإلمام بأهم المفاهيم الحقوقية والأطر القانونية ذات الصلة بنشاطهم الإعلامي وحرياتهم، فهم لا يعرفون -على سبيل المثال- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولا بالمادة (١٩) منه التي تتعلق بحرية الرأي والتعبير والنشر، ولا يعرفون كذلك المعايير الدولية المعمول بها في مجال الحريات الإعلامية، كما لا يميزون طبيعة العهد المذكور عن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، علاوة على أن السواد الأعظم منهم ليسوا على معرفة بأن عدداً من اتفاقيات حقوق الإنسان ذات الصلة بحرياتهم وأنشطتهم الإعلامية تشكل جزءاً من القانون الأردني بعد نشرها في الجريدة الرسمية منذ سنوات، وليس لديهم المعرفة اللازمة بحقوقهم وحرياتهم المكفولة بمقتضاها.

وتعتقد شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» أن المسؤولية عن ضعف وعي الإعلاميين العرب بمن فيهم الأردنيون بالهياكل القانونية المرتبطة بحقوقهم وحرياتهم، ترجع في المقام الأول إلى إهمال وتقصير الجهات المعنية في الدولة والمؤسسات الإعلامية التي يعمل الإعلاميون لديها في نشر مفاهيم حقوق الإنسان والحريات الإعلامية بين الإعلاميين وتوعيتهم بها، علماً بأن الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان تلقي على عاتق الدول الأطراف ذاتها التزاماً من هذا النوع.

وتنتهز شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم

العربي «سند» الفرصة لتؤكد على أن المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان لم تمنح العناية اللازمة لقطاع الإعلام وأهمية توعيته بحقوق الإنسان وبالمفاهيم القانونية ذات الصلة.

١/١/٥: عدم إيلاء الاهتمام اللازم لتوثيق المشكلة توثيقاً دقيقاً:

دلت الحالات التي استقبلتها شبكة «سند» بشأن مشكلات تعرض لها إعلاميون في الأردن في عام ٢٠١٢، على أن الإعلاميين ما زالوا لا يثقون بأهمية التوثيق كأداة لردع السلطات العامة عن الاعتداء على حرياتهم وعرقلة عملهم، وهي ملاحظة تنطبق على الإعلاميين الأردنيين أسوة بالإعلاميين المصريين والتونسيين.

وترى شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» أن هناك علاقة وثيقة وتبادلية بين افتقار الإعلاميين للوعي الحقوقي والقانوني بمشكلاتهم وبالانتهاكات التي يتعرضون لها وبين عدم إدراكهم لأهمية توثيق هذه المشكلات والانتهاكات، فمن الطبيعي أن يفضي عدم وعي الإعلاميين بأهمية التوثيق إلى ضعف في بعض الجوانب المتعلقة برصد الانتهاكات وتوثيقها، فضلاً عن أنه يدل على موقف سلبي من جانب الإعلاميين أنفسهم تجاه تفعيل آليات وسبل الحماية التي يوفرها القانون الدولي والوطني.

وربما أدت سياسة الإفلات من العقاب المتبعة من قبل السلطات العامة في الأردن تجاه الاعتداءات التي تطال الإعلاميين لأن تكون من الأسباب الأساسية التي تجعل الإعلاميين غير عابئين بتوثيق هذه الانتهاكات لإحساسهم بعدم جدوى هذا التوثيق مع سياسة تجعل المعتدين خارج دائرة المساءلة والمعاقبة.

ومن الأسباب الأخرى التي تجعل الإعلاميين غير مهتمين بتوثيق هذه الانتهاكات الأسلوب أو الكيفية المستخدمان في ارتكاب الانتهاك، إذ أن المعتدين يخفون هوياتهم أو أية إمارات قد تدل عليهم أو تجعل التعرف عليهم ممكناً. ففي حالات عديدة، استعصى على الإعلاميين المعتدى عليهم تحديد هوية الأشخاص الذين اعتدوا عليهم، وأسمائهم أو أوصافهم. وإذا كان المعتدون من رجال الأمن أو الدرك، فلم يكن متاحاً التوصل إلى أسمائهم أو أرقامهم الوظيفية، وأحياناً يتم إخفاء رتبهم.

كما أنه في حالة التوجه إلى الجهات التحقيقية المختصة لتقديم شكوى يتم رفضها بسبب مجهولية المعتدي، حيث تطلب الجهات التحقيقية التي ينبغي عليها التحقيق ومعرفة المتورطين بالاعتداء من المشتكين أنفسهم بأن يحددوا أسماء المعتدين كشرط لقبول الشكوى منهم.

ففي ظل ظروف وسياقات كهذه، قد يصبح الإعلاميون غير عابئين بتوثيق المشكلات والاعتداءات التي تمسهم لإدراكهم عدم جدواها في ردع المعتدين.

١/١/٦: الحالات التي تلتبس فيها صفة الصحفي بصفة الناشط السياسي:

من المسائل الأساسية التي بدت تستحق الانتباه في إطار عمل الشبكة في مجال رصد انتهاكات الحريات الإعلامية وتوثيقها تلك الحالات التي قامت الشبكة برصدها ذاتياً أو باستقبالها على شكل شكاوى أو بلاغات واختلطت فيها صفة الصحفي أو الإعلامي بصفة الناشط السياسي.

فثمة عدد من الحالات التي وقع اعتداء فيها على صحفي كان يغطي مسيرة ويشارك فيها بصفته ناشطاً، وحالات أخرى جرى استهداف إعلامي في مسيرة أو اعتصام وكان يشارك في الفعالية بوصفه ناشطاً سياسياً وليس صحفياً.

إن المعيار الذي اتبعته شبكة «سند» في التعامل مع هذه الحالات هو معيار يتعلق بمدى ارتباط الاعتداء الذي تعرض له الإعلامي بصفته الإعلامية. فإذا كان الاعتداء وقع عليه لأنه يمارس نشاطاً إعلامياً مع نشاطه السياسي فيعد الاعتداء واقعاً على حريات إعلامية. وإذا وقع الاعتداء على إعلامي لا يقوم بتغطية فعالية ما ولكنه يشارك فيها بصفته ناشطاً إلا أن الدافع وراء الاعتداء هو كونه إعلامياً ومن باب

الاقتصاص منه لأنه صحفي، فيعد الفعل حينئذ انتهاكاً للحريات الإعلامية.

ولكن إن وقع الفعل أو الاعتداء عليه بسبب مشاركته بنشاط سياسي وليس لصفة الصحفي أية صلة به، فعندئذ لا يعد الاعتداء انتهاكاً للحريات الإعلامية لأنه نال الإعلامي بصفته إنساناً عادياً لا صحفياً يقوم بعمل سياسي.

وبمعنى آخر، فقد ارتأت شبكة «سند» التوسع في مفهوم الاعتداء هنا وعدم الأخذ بمفهوم حرفي أو ضيق لأن الغاية حمائية، والحماية تستوجب التوسع في التعامل مع الحالة وفهمها أحياناً بأسلوب يوفر أكبر قدر من الحماية للإعلاميين.

لقد تمكنت الشبكة من رصد عدد من الحالات وتلقي شكاوى وبلاغات بشأن حالات اختلطت فيها لدى الإعلامي الصفة الإعلامية بالصفة السياسية أو الحراكية، كحالة الصحفي موسى برهومة الذي كان موجوداً في اعتصام الدوار أمام رئاسة الوزراء، وقد جرى الاعتداء عليه ضمن الاعتداء على المشاركين بوجه عام ولم يكن يقوم بتغطية إعلامية حصراً في مكان الحادث، ولكن معرفة رجال الأمن به وكونه صحفياً بارزاً ساهمت كما بدا من سياق الحالة بالاعتداء عليه.

ومن الشكاوى الأخرى المهمة في هذا السياق الشكوى التي تقدم بها حسان قاسم التميمي من صحيفة الغد إلى الشبكة بتاريخ ٢٠١٢/٤/٣٠. فقد جاء أنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٣٠، «وخلال وجودي في إدارة السير لاسترجاع رخصة القيادة وبرفقتي زوجتي وطفلتي البالغة (١٣) يوماً، جرى توقيفي لوجود طلب ملاحقة قضائية بحقي دون السماح لي بالحديث مع زوجتي ودون إعلامي بسبب التوقيف، وتم نقلي مخفوراً إلى إدارة التنفيذ القضائي». واستطرد التميمي موضحاً: «خلال طريقي إلى التنفيذ القضائي اتصلت بمحام زميل وطلبت منه الاستفسار عن الأمر، فقال لي أن الشركة الأردنية البحرينية رفعت دعوى دين بمبلغ (١٥٥) ديناراً وأن القضية خرجت من الاستئناف ويتوجب علي الدفع، فقمت بالاتصال بزميلي في صحيفة السبيل طارق النعيمات وطلبت منه التوجه إلى التنفيذ القضائي لمعرفة ملابسات القضية، فسبقني الضباط وقاموا بتضليله بالمعلومات. وعند وصولي جرى تخفيري ونقلي إلى المحكمة. وعندما حاول زميلي سؤال الشرطة إذا كان بالإمكان مرافقتنا لدفع المبلغ، رفضوا وقالوا له القضية في محكمة شمال عمان إلا إنهم قاموا بنقلي إلى قصر العدل بعد حجز هاتفي وإغلاقه لمنعي من الاتصال بأحد... وقمت بالاتصال مجدداً مع طارق وأخبرته بأنني في قصر العدل، فقال لي أنه ذهب إلى شمال عمان ولا يوجد قضية بحقي، وعند وصول طارق وشقيقي مروان إلى قصر العدل والسؤال عن القضية مجدداً، قيل لهم أن القضية نقلت إلى شمال عمان. وعند عودتهما إلى شمال عمان، تبين لهما عدم صحة المعلومات التي حصلوا عليها ولكن بعد فوات الأوان حيث دقت الساعة الثالثة وأوقف باب الكفالات وأغلقت المحكمة. «وفي الساعة الرابعة، حضرت شاحنة الترحيل حيث تم وضعي مع (٢٥) سجيناً في شاحنة بالكاد كنا قادرين على التنفس، وتم نقلنا إلى سجن الجويدة».

وأكد الزميل التميمي أنه رأى في سجن الجويدة «أصنافاً من الإذلال والمهانة رغم وجود ملفي بين أيديهم وعلمهم بأن القضية دين مدني بمبلغ (١٥٥) ديناراً، ومع ذلك تعامل معي أمن الجويدة وكأني مجرم أو جاسوس ... وقبيل دخولي الزنزانة تم تفتيشي عارياً، ثم ألقيت لي بدلة كحلية لا تليق بحيوان نافق (شديدة الاتساخ، مهترئة، رائحتها نتنة ومقاسها صغير). وتم نقلي إلى زنزانة فيها (٤٥) من المحكومين بقضايا دعارة، ومخدرات وشروع بالقتل، ولا يوجد فيها سوى (٣٠) سريراً... لأمضي ليلتي نائماً على الأرض غير قادر على التنفس بسبب الاكتظاظ وبسبب الجوع الشديد... وفي الساعة (١٢) من ظهر اليوم التالي حضر شقيقي إلى السجن بعد دفع النقود في المحكمة وحصل على أمر إفراج، إلا أن الأمن

امتنع بحجة وجود زيارة وتم إبقائي إلى الساعة الرابعة عصراً».

لقد أكد الزميل التميمي بوضوح «أعتقد أن ما جرى معي مقصود، وليس صدفة أن يقدم الأمن معلومات غير صحيحة عن موقوف، وذلك بسبب تناولي في صحيفة الغد لموضوعين صحفيين في وقت سابق حول قضايا تشابه الأسماء في التنفيذ القضائي وثبت لاحقاً وجود قضية فساد خلف التشابه. كذلك موقفي وشهادتي على أحداث السلفية في الزرقاء والتي تعرضت بسببها للضرب من قبل الأمن والتهديد بوساطة رئيس تحرير سابق من جهة لا أعرفها». وأضاف التميمي مؤكداً في هذا السياق «ثبت أن المبلغ الذي قامت الشركة الأردنية البحرينية بمقاضاتي عليه مدفوع من جهتي قبل أربعة أعوام والخطأ من الشركة بعدم خصمه من حسابي، حيث سأقوم برفع دعوى للمطالبة بالضرر المادي والمعنوي الذي لحق بي رغم إبلاغي لهم مكرراً بأن المبلغ مدفوع بحوالة مالية».

وقد جرى الاتصال من جانب راصدي شبكة «سند» بالصحفي طارق النعيمات يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٢/٩/٢٥ عند الساعة الثانية عشرة والنصف، وأكد في شهادته ما ذكره التميمي في شكواه بالنسبة لما حدث قبل نقل التميمي إلى سجن الجويدة، وتضارب المعلومات وعدم صحتها.

تشكل هذه الشكوى حالة غير مسبوقة، فهي تبدو لأول وهلة أو ظاهرياً أنها لا تنطوي على انتهاك للحريات الإعلامية لأن التميمي لم يستهدف بسبب عمله بل لدين عليه، مع التأكيد على أن حبس المدين لدين تعاقدي يشكل انتهاكاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية دون أن يشكل انتهاكاً للحريات الإعلامية.

ولكن يتضح من السياقات والملابسات المحيطة بالحالة أنه جراء استغلال القانون وتوظيفه للانتقام من التميمي لنشره مقالات تنتقد التنفيذ القضائي، وذلك من خلال المماطلة وتفويت الوقت وإعطاء معلومات غير دقيقة، وبالنتيجة خلق وضع يحول دون تمكن التميمي من تسويه الموضوع ليزج به في السجن ويعامل معاملة قاسية ولا إنسانية.

ففي هذه الشكوى، جرى الاستناد إلى ملابسات الحالة وظروفها ودقة رواية المشتكي وتسلسلها ومنطقيتها للقول بأنه استهدف بمناسبة عمله الصحفي رغم أن الانطباع الأولي لا يشي عن ذلك.

١/١/٧ عرض لنماذج من الشكاوى وتحليلها

ارتأت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» أن يتضمن تقريرها المتعلق بالأردن عرضاً لعدد من الشكاوى التي استقبلتها الشبكة، ولا يعني اختيار شكاوى معينة دون غيرها أنها أهم منها ولكن الشبكة وضعت جملة من المعايير والضوابط التي تحكم اختيارها لهذه الشكاوى أهمها: توافر المعلومات التي تجعل الشكوى قابلة للدراسة، والتحليل، وأهميتها في الكشف عن أبرز التحديات والصعوبات التي تعرقل متابعة الشكوى أو الوصول إلى استنتاجات بشأنها، واحتوائها على مسألة ذات أهمية معينة في مجال رصد الانتهاكات الإعلامية وتوثيقها، والأهم أنها تنطوي على عناصر تعكس واقع الشكاوى التي استقبلتها الشبكة.

وفيما يأتي عرض لعدد من الشكاوى التي ارتأت الشبكة تضمينها في التقرير وتحليلها:

١/١/٧/١ شكوى الصحفي جمال المحتسب ناشر موقع جراسا نيوز الإخبارية حول منعه من حضور جلسة مناقشة قانون المطبوعات في مجلس النواب.

أوضح الإعلامي جمال المحتسب ناشر موقع جراسا نيوز الإخبارية في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٩/١١ أنه بينما «كنا معتصمين بتاريخ ٢٠١٢/٩/١١ أمام مجلس النواب الأردني، وقررنا بعدها كصحفيين أن نحضر جلسة مجلس النواب التي سيناقش المجلس فيها قانون المطبوعات والنشر على أساس أن الحضور حق دستوري لكل مواطن،

وقررنا الحضور كمواطنين متضررين من هذا القانون وليس بصفتنا كصحفيين، ودخلنا قاعة الانتظار، إلا أنني سمعت المسؤول اتصل مع الأمانة وتم إبلاغه بإبقائنا أطول مدة ممكنة في الخارج حتى انتهاء المجلس من مناقشة القانون .. وقمت بإبلاغ الصحفيين بذلك وقلت لهم هناك توجيهات بمنع دخولنا، وحاولنا عنوة لكنهم أخبرونا بأن تصريح الدخول سيصل بعد دقائق. وقام عشرة من أفراد الأمن في المجلس (أمن المجلس الداخلي) بمنعنا من الدخول باصطفافهم أمام باب المدرج، ولم نستطع الدخول، إلا أن الزميل شاكر الجوهري تمكن من الدخول، وعندما انتظرنا ولم يأت الزميل بنتيجة انسحبنا».

وفي المقابلة التي أجراها الراصدون التابعون لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي مع الأمين العام لمجلس النواب السيد محمد الرديني وسؤاله عن هذه الحادثة، أوضح بأن «رئاسة المجلس لم تمنع أي شخص من دخول القبة وحضور الجلسة، ولم يكن هناك أية تعليمات تتعلق بهذا الشأن لا للصحفيين ولا للمواطنين، والدليل أن جميع الصحف والمواقع الإلكترونية كانت موجودة من خلال مندوبيها في شرفات القبة ... أرجح أن ما حدث مع المعتصمين من الصحفيين أنهم، وبعد بدء الجلسة، بفترة طلبوا الدخول، وكونهم كانوا معتصمين فإن أمن المجلس قام بالتصرف من تلقاء نفسه بسبب الاكتظاظ الذي حدث في مبنى الاستعلامات، والإجراء الذي طلب هو إجراء صحيح ١٠٠٪ حيث أن الحضور لأي شخص يتطلب أن يقدم هويته إلى رجال الاستعلامات، وتسجيل أسمه، وإصدار تصريح له وتفتيشه. وهي إجراءات معتادة يتم إتباعها سواء لحضور الجلسات أم لدخول المكاتب... لكنني لم أعلم بأمر التصريح الجماعي ولم يبلغني أحد بوجود أية جهة أو شخص بالخارج بانتظار الدخول لأن الأمر أساساً غير منوط بي مباشرة بل بموظفي أمن المجلس والاستقبال في الاستعلامات ...فيجب تسجيل الاسم لغايات أمنية وحفاظاً على النظام.. أنا شخصياً كنت داخل القبة ومشغولا بجلسة المناقشات ولم أعلم بوجود إشكالات في الخارج.

يثير تحليل هذه الشكوى أمرين اثنين: أولهما أن المشتكي أكد على أن الصحفيين المعتصمين قرروا الدخول لاحقاً وبصفتهم مواطنين، ولا يمكن القول بأن اعتصامهم ومطالبتهم بالدخول لا صلة لها بعملهم الصحفي، فالقانون الذي يعترضون عليه قانون ينظم عملهم الصحفي ويمسهم أكثر من أي قانون آخر.

ثانيهما أن ما اتخذ من إجراءات من قبل أمن المجلس لم يخرج عن المألوف، فثمة تدابير أمنية وإجرائية ينبغي استكمالها قبل الدخول إلى المجلس، ولأن الصحفيين المعتصمين قرروا الدخول بشكل فجائي وغير مخطط له مسبقاً، ما أدى إلى استغراق وقت طويل قد يمنعهم من اللحاق بجلسة المناقشة. علاوة على أنه سمح للصحفيين من غير المعتصمين، والذين كانوا قد حضروا بغية تغطية المجلس. لذا يمكن القول بأنه ليس يسيراً إثبات وجود انتهاك في هذه الحالة، وبالذات في ظل سياقاتها وظروفها.

وما يثبت ذلك أن الصحفي شاكر الجوهري ناشر ورئيس تحرير موقع المستقبل العربي، أوضح في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٩/١١ بشأن الحادثة نفسها أن «فجأة قررنا الدخول إلى الجلسة بشكل مفاجئ، ودخلنا إلى مبنى الاستعلامات حيث طلبوا منا قائمة بالأسماء الثلاثية لجميع الحاضرين وعددنا أربعون شخصاً، وذلك ليقوموا باستخراج تصريح مشترك جماعي لتسهيل دخولنا، وطلبوا منا الانتظار ولم يطل ذلك، إلا أن الصحفيين بدأوا بالصراخ وإطلاق هتافات تطالب بإسقاط الحكومة، وإسقاط مجلس النواب واستقالة الوزير سميح المعايطة... فجاء أحد الموظفين وطلب أن يدخل شخص واحد إلى الداخل للتعجيل بالطلب، ودخلت أنا وأمين سر مجلس نقابة الصحفيين... وقمنا بكتابة رسالة خطية تتضمن الطلب بالحضور إلا أن أمين المجلس لم يكن يملك التوقيع على الطلب وهو تحت القبة والجلسة مفتوحة... وفي هذه الأثناء بدأت هتافات الصحفيين ضد المجلس والحكومة مطالبة بإسقاطهما ولم يعد الصحفيون راغبين بالانتظار... وتكلمت مع أكثر من نائب بالداخل أكدوا أنهم يرغبون بحضور الصحفيين ولكنهم خائفون من حدوث فوضى

بالشرفات، وخرج الصحفيون دون أن يأتي أي رد من أمانة المجلس. ولكن في واقع الأمر هم لم يمنعونا وإنما الصحفيون خرجوا ورفضوا الانتظار ... وإن ما قامت به أمانة المجلس لا يخرج عن أنظمتهم فكل من يرغب بالحضور يجب أن يحصل على تصريح دخول».

واضح تماماً أن ما جاء في الشكوى يصعب التثبت من أنه مقصود أو يقصد به منع الصحفيين من التغطية، خاصة وأن ما جرى يندرج ضمن الإجراءات المألوفة وليس سهلاً إثبات قيام موظفي المجلس باستغلال هذه الإجراءات المعتادة لعرقلة دخول الصحفيين إلى الجلسة.

١/١/٧/٢ شكوى الصحفي أحمد الحياري ناشر موقع وطن نيوز بأنه تعرض لتهديد عبر الهاتف من جانب وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

أشار الإعلامي أحمد الحياري ناشر موقع وطن نيوز في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٨ أن موقع وطن نيوز «نشر بتاريخ ٢٠١٢/٢/٤ خبراً منقولاً من جريدة العرب اليوم مع الإشارة لهذا المصدر، وتلقيت في اليوم الثاني الموافق ٢٠١٢/٢/٥ اتصالاً من الرقم (٠٧٧٧٦٠٦٠٠١) الساعة (١١) ليلاً، وقد عرف المتصل بنفسه أنه وزير الأوقاف عبد السلام العبادي وقال لي: «إن الخبر المنشور على موقعكم خطأ»، فأجبته بأن هذا الخبر منقول من جريدة العرب اليوم وسأنزل تصحيحاً على الموقع في حال نشرته العرب اليوم، فأجاب: «أريد أن أرسل لك التصحيح ونزل الخبر على الرئيسي وأزل الخبر السابق وتعليقاته، والله لأشتكي عليك كمان». وبالرغم من أنني لم أجادله وكنت لبقاً معه إلا أنني قلت له بعد هذه الجملة: «ما بصير تحكي هيك روح أحكي مع العرب اليوم، أنا فقط نقلت الخبر»، فرد قائلاً: «والله لأفضحك وأفضح أخوك تبع الأيتام» وأغلق الخط بوجهي.

واستطرد الحياري مضيفاً أنه «في اليوم التالي ٢٠١٢/٢/٦، اتصلت بالديوان الملكي مع علاء الزيود (أعتقد أنه نائب أمجد العضايلة)، فقال لي: «إن هذه ثاني شكوى تأتي على الوزير نفسه من صحفي خلال أسبوع. كما اتصلت مع وزير الإعلام راكان المجالي واشتكيت عليه، فطلب مني أن لا اشتكي عليه بشكل رسمي وهو سيرى الموضوع، واتصلت مع محمد نور الشريدة أمين عام رئاسة الوزراء وأخبرته بالموضوع، وكما علمت من أخي أن العبادي اتصل مع أخي الآخر، وهو نائب في البرلمان خالد الحياري وقال له أنا غلطت مع أخوك. لا أعتقد أنه فعل مع جريدة العرب اليوم كما فعل معي».

بالرغم من أن ما بدر عن وزير الأوقاف قد يوصف بأنه غير مقنع أو غير لائق مع الصحفي الحياري، إلا أن فعله لا يشكل انتهاكاً بموجب القانونين الأردني والدولي، فهذا الفعل لا يشكل تعدياً أو قدحاً أو ذماً بحسب قانون العقوبات الأردني. ويصعب القول كذلك بأن مجرد الاتصال والتهديد بالشكوى عن خبر صحفي، يشكل انتهاكاً للمادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، خاصة وأن الوزير لم يبدر عنه أكثر مما قاله على الهاتف ولا يعد ذلك تهديداً بالمعنى القانوني والحقوقي.

ولهذا السبب كان القرار بشأن هذه الشكوى هو الحفظ لعدم وجود انتهاك فعلي لحقوق المشتكي وحرياته. وذلك بالرغم من أن الشبكة تعتقد أنه كان ينبغي على الوزير أن يتعامل بأريحية ولياقة وهدوء مع الحياري أو أن يكتفي بحق الرد، وبأنه لا ضرورة للاتصال والاعتراض بهذه الطريقة المتشنجة.

١/١/٧/٣ شكوى الصحفي محمد عضيبات من المدينة نيوز بتكسير كاميرته وإعاقته عن ممارسة عمله

جاء في شكوى الصحفي محمد عضيبات من موقع المدينة نيوز، والمؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٧، أنه» أثناء قيامي بتاريخ ٢٠١٢/٦/٨ بتغطية اعتصام للمعارضة في محافظة جرش، حصل احتكاك بين المعتصمين من المعارضة وبين مجموعة من الموالاة، ثم تطور الأمر إلى عراك بالأيدي، ما أدى إلى تدخل الدرك. وأثناء محاولتي الهروب من المكان (ساحة بلدية جرش الكبرى)، وكنت قد

قمت بحمل الكاميرا التي كنت أضعها على المنصب الثلاثي للتصوير على ظهري، وركضي بسرعة أسوة بغيري من الموجودين في الساحة، شعرت بشخص يضربني من الخلف وقام بخطف الكاميرا من المنصب ورميها أرضاً، ما أدى إلى تكسيرها. ولم أتمكن من معرفة المتسبب ولم أر أي شخص محدد لأن الجميع كان يحاول الهروب من الدرك، ولم أتقدم بشكوى أمنية. ولم أتمكن من تصوير ما حصل بسبب تدافع المعتصمين وهروبهم عند حضور الدرك، وأنا نفسي قمت بالشيء نفسه. ولا يوجد شهود على الواقعة ولم يكن هناك زملاء معه».

بالرغم من أن شكوى عضيبات تتسم بأن فيها نوعاً من التسلسل والتوافق، إلا أن الظروف المحيطة بالحالة من قبيل تعذر التعرف على المعتدي، والأهم أن كون الاعتداء مقصوداً لذاته أو أنه عرضي وبسبب التدافع، ولعدم وجود أدلة تشير إلى ذلك أو تدل عليه دفعت إلى حفظ الشكوى. علاوة على أن المشتكي نفسه قصر في تقديم شكوى أو حتى توثيقها بتاريخ وقوعها، ما أدى بالنتيجة إلى استحالة تقديم إجابات على المسائل المذكورة.

١/١/٧/٣ شكوى الصحفي إبراهيم أبوزينة من جريدة الدستور بشأن تحطيم زجاج سيارته

أوضح الصحفي إبراهيم أبوزينة مراسل جريدة الدستور في محافظة الزرقاء في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٦/١٢ أنه «للمرة الثانية، أقدم مجهولون على تحطيم زجاج سيارتي الخلفي وهي داخل الكراج العائد لي، وذلك يوم ٢٠١٢/٦/٥، ولم يتم سرقة أي شيء من السيارة، مما جعلني أشك في أن الحادثة مقصودة من أجل الانتقام لا أكثر. وقمت على أثر ذلك بتقديم شكوى لدى شرطة الزرقاء، وقمت بإبلاغ المحافظ ومدير الشرطة حيث قامت الشرطة بأخذ البصمات عن السيارة لتسجيل الحادثة. كما سجلت الشكوى ضد مجهول».

وأضاف أبوزينة «بأنني قمت بكشف قضية القبض على عصابة تتاجر بالنفايات الطبية في مستشفى الزرقاء الحكومي».

وبعد مراجعة ودراسة الشكوى، تبين أن هناك معلومات ينبغي استكمالها، ما دفع الراصدين في الشبكة إلى الرجوع ثانية على المشتكي للحصول عليها. وقد أضاف أبوزينة في هذا الصدد أن كراج منزله الذي كانت فيه السيارة هو الكراج الداخلي لبيته، والكراج يوجد أمام حديقة المنزل ولكن بإمكان أي شخص الدخول إلى الكراج في الليل وهو لا يعرف زمن أو وقت ارتكاب الفعل لأنه عندما استيقظ في الصباح وذهب إلى سيارته وجد زجاجها مكسوراً صباح يوم ٢٠١٢/٦/٥.

إن المعلومات المتاحة في هذه الشكوى بعد استكمال إجراءات الرصد الممكنة بشأنها دلت على استحالة معرفة المتورطين بالاعتداء، وأسبابه والصلة بينه وبين العمل الصحفي للمشتكى. فربما كان سبب الاعتداء شخصياً، أو جنائياً، أو مقصوداً لأن المشتكي صحفي. وليس هناك ما يسمح مطلقاً بالقطع بسبب الاعتداء وصلته بأي نشاط صحفي قام به أبوزينة. ولهذا السبب بالذات جرى حفظ الشكوى.

١/١/٧/٥ شكوى الصحفية نور عزالدين اشتيه مدونة الفيديو وطالبة الصحافة بتعرضها لتهديد ومضايقات بسبب نشر فيديو على موقع اليوتيوب

في شكواها التي تقدمت بها إلى شبكة «سند»، أشارت مدونة الفيديو والطالبة بكلية الصحافة / جامعة اليرموك نور الدين اشتيه إلى «إنني مدونة فيديو، وقمت بتصوير (٣) حلقات من برنامج اسمه (كلمة واحدة) تحت العناوين الآتية: ١- السنافر الخناشر، ٢- اللبس في الجامعة، ٣- الإضراب العام في جامعة اليرموك. وأنها «بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٧» «بعد بث الحلقة الثالثة التي تتحدث عن الإضراب العام في جامعة اليرموك بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٥ عن طريق شبكة التواصل الاجتماعي الفيسبوك واليوتيوب، تلقيت تهديدات وإساءات من خلال التعليقات على الفيديو. كما تم إبلاغ أحد أقاربي

بالجامعة أنه سيتم التعرض لي إذا لم يتم مسح الفيديو... وتلقى أهلي اتصالاً هاتفياً من شخصية تتصل معنا بقرابة، وهو مسؤول طلب مني حذف الفيديو وأنه قد يتسبب بمشاكل لي في الجامعة».

وقد أوضحت الراصدة التي قامت بتنظيم الشكوى بعد أن قامت بجمع المعلومات الخاصة بها، أنه جرى حذف الفيديو في نفس اليوم الذي تلقت فيه الشبكة الشكوى، ولهذا السبب لم تتمكن الراصدة وغيرها من الراصدين من مشاهدته، بالإضافة إلى التعليقات التي أدرجت معه، وربما كان سبب الحذف هو الضغوط التي تعرضت لها المدونة من قبل إدارة الجامعة لأنها كانت تدعو بالفيديو، وحسب ما أكدته المشتكية أثناء مقابلتها من جانب الراصدة، أنها كانت تدعو طلاب الجامعة إلى العصيان والاعتصام احتجاجاً على رفع الأسعار.

كما أكدت الراصدة أثناء مقابلتها من قبل الراصدة أنها لم تتلق أي اتصالات على هاتفها أو هاتف منزلها بما يفيد التهديد الصريح، وإن ما تلقته والدتها هو اتصال من أحد أقاربها الذي كان له منصب سياسي، وطلب من والدتها إقناع ابنتها بحذف الفيلم وإلغاء فكرة الاعتصام لأنها سوف تتسبب بمشكلة لها من قبل إدارة الجامعة. وقالت في هذا السبب: «إن النظام الداخلي لجامعة اليرموك يفيد في أحد مواده بأنه لا يحق لأي طالب الدعوة لتوقيف الدوام أو العصيان لأي سبب. وهذا ما دعا قريبنا إلى الاتصال وتحذيري من مغبة الاستمرار».

تثير هذه الشكوى بالنسبة إلى عملية رصد الانتهاكات وتوثيقها من جانب الشبكة مسألة رصد الانتهاكات التي تطال المدونين وليس الإعلاميين المهنيين أو الحرفيين، فالشبكة ما زالت إلى الآن لا ترصد سوى الانتهاكات التي تطال الإعلاميين الذين يمتهنون الإعلام ويلتزمون بضوابط العمل الإعلامي مهنياً، أما المدونون، فإن ما يقع عليهم من انتهاكات ليس محل رصد وتوثيق من جانب الشبكة دون أن يعني ذلك أنها ليست انتهاكات لحرية الرأي والتعبير والنشر، ومع علم الشبكة بأن بعض المنظمات العالمية العاملة في مجال رصد وتوثيق الانتهاكات التي تقع على الإعلام، أضحت تشمل في عملية الرصد التي تقوم بها الانتهاكات التي تقع على المدونين على أساس أنها باتت تتبنى مفهوماً واسعاً للصحفي هو أنه كل من يزود المجتمع بمعلومة. ولكن الشبكة تراه مفهوماً واسعاً قد لا يصح لها أن تأخذ به في ظل الظروف والإمكانات المتاحة لها.

كما أن الشكوى المذكورة لا تتضمن في الواقع تهديداً أو اعتداء على حرية الإعلام، فلم يتعرض أحد للمشتكية وكل ما حصل هو أن قريباً لها اتصل بوالدتها ينصحها برفع الفيديو، فلهذا السبب، ولكون المشتكية ليست إعلامية ولا صحفية جرى اتخاذ قرار بحفظ الاستمارة وعدم السير بإجراءات متابعتها.

١/١/٧/٦ شكوى الصحفي إسلام صوالحة من جراسا نيوز بتعرضه لاعتداء الكتروني

في شكواه التي تقدم بها بتاريخ٦/١٠/٢٠١٢ إلى شبكة «سند»، أشار الصحفي إسلام صوالحة من جراسا نيوز إلى أنه تعرض بتاريخ ٥/١٠/٢٠١٢ «إلى اعتداء عبر صفحات مشبوهة على موقع التواصل الاجتماعي الفيسبوك، حيث قام القائمون على تلك الصفحات بتركيب صورة قديمة لي أثناء مشاركتي في إحدى الفعاليات في وسط البلد مرفقة بعبارات مسيئة، ادعى مفبركوها بأنها التقطت لي بتاريخ ٥/٢/٢٠١٢ خلال فعالية الإخوان المسلمين في ساحة الجامع الحسيني، وسمحت إدارة تلك الصفحات التي تحمل إحداها اسم المخابرات الأردنية، بالتعليق على الصورة بعبارات جارحة بحقي وبحق عائلتي وأفراد أسرتي».

صوالحة استند في شكواه على مطالبات قانونية محددة، فجاء في شكواه «فإنني أرغب في توثيق الاعتداء والتقدم بطلب لمقاضاة القائمين على تلك الصفحات... وفق قانون جرائم أنظمة المعلومات الذي جاء في المادة (١٢/أ) منه «كل من قام بالاعتداء على المبادئ والأخلاق العامة والقيم الدينية أو حرمة الحياة الخاصة عن طريق استخدام شبكة المعلومات أو أي نظام معلوماتي يعاقب بالحبس مدة

لا تقل عن سنة أو بغرامة لا تقل عن (١٠٠٠) ألف دينار ولا تزيد عن (٥٠٠٠) خمسة آلاف دينار أو بكلتا هاتين العقوبتين». كما أطلب الاستفسار من دائرة المخابرات الأردنية عبركم، إذا أمكن، عن علاقة الدائرة ببعض الصفحات التي تحمل اسمها والتي قامت بالإساءة لي».

رغم أن هذه الشكوى تنطوي على انتهاك، فقد ارتأت الشبكة أن تعرضها ضمن الشكاوى لمعالجة بعض الجوانب التي تخص الشكاوى، وضمن الانتهاكات لتحليل طبيعتها وأسبابها.

ففيما يخص الجوانب المهمة المتعلقة بتحليلها من حيث أنها شكوى، فإنها تثير مسألة الالتباس بين صفة الصحفي وصفة الناشط السياسي. وواضح من هذه الشكوى أن صفة الصحفي هي الدافع الأساسي للاعتداء الذي لحق بالمشتكي، فالهجوم الإلكتروني والإساءة لصوالحة ترتبط بشكل وثيق ولا لبس فيه بعمله الصحفي، فما نشر عنه، وما كتب بشأنه والإساءة التي نالته سببها نشاطه الصحفي في موقع جراسا نيوز الإخباري، وباعثها التشكيك بشخصه، وبمهنيته وبمصداقيته.

يضاف إلى ما سبق أن وجود إسلام صوالحة في الاعتصام أو المظاهرة ارتبط بالصفتين معاً الصحفي والناشط السياسي، أي أنه كان موجوداً في الاعتصام على أساس تغطية الحدث والمشاركة فيه. وفي حالة كهذه، يتوجب التعامل مع الشكوى انطلاقاً من صفة الصحفي بالرغم من أن الأصول المهنية تستدعي أن لا يجمع الإعلامي أو الصحفي بين صفته الحراكية أو السياسية. ولكن لأغراض الرصد والتوثيق ولضمان أكبر قدر من الحماية للإعلاميين، ارتأت الشبكة أن تفسر الحالات المماثلة لحالة صوالحة بشكل ضيق لا بشكل واسع لأن الغاية المرتبطة بمسائل رصد وتوثيق انتهاكات الحقوق والحريات هي الحماية، ولهذا السبب لم يتم حفظ هذه الشكوى وجرى التعامل معها كحالة تتضمن انتهاكاً وسيتم عرض ما انطوت عليه من انتهاكات ضمن واقع الانتهاكات في الأردن.

على أي حال، فإن الدرس المستفاد من هذه هو أنه لأغراض الرصد والتوثيق يتم التعامل مع الشكاوى التي يجمع فيها الصحفي بين عمله الصحفي ونشاطه السياسي على أنها شكاوى ذات طابع صحفي ما لم يكن الصحفي قد أثار بسلوكه الحالة المسببة للاعتداء عليه.

١/١/٧/٧ شكوى الصحفي إبراهيم القيسي من جريدة الدستور بشأن عبث في مقال له من قبل «الرقيب» جعله عرضة للتهديد

في شكواه التي استقبلتها شبكة «سند»، ذكر الصحفي إبراهيم القيسي من جريدة الدستور الآتي: «كتبت مقالة لنشرها يوم ٢٠١٢/٤/٦ في زاويتي اليومية الموجودة على الصفحة الأخيرة في ملحق دروب من جريدة الدستور، وهي مقالة متعلقة باحتجاجات موظفي أمانة عمان. وقدمت معلومات عن مرتشين يعملون في مجال الإعلام، تلقوا رشاوى من أجل الفاسدين في أمانة عمان. فقام المحرر، وتحت هاجس الرقابة الذاتية أو بتوجيه من جهات، بشطب بعض المعلومات وإضافة عبارات من عنده على مقالتي، مما أدى إلى إساءة للموظفين المحتجين، الأمر الذي جعلهم يطلقون التهديدات لشخصي وينفذون اعتصاماً ضدي أمام مبنى الجريدة. علماً بأن الجريدة ومسؤوليها لم يعتذروا عن الخطأ ولم يبلغوني بأي إجراء أو يسألوني، وذلك حماية للمحرر الذي ارتكب الخطأ».

تثير هذه الشكوى عدداً من المسائل التي تستحق التركيز عليها والتوقف عندها من وجهة نظر شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، فهي تتعلق بما يسمى الرقابة المسبقة والتدخلات في المواد الإعلامية التي ستنشر. والعامل الفاصل للقول بوجود انتهاك في هذه الحالات هو معيار المهنية، فالتدخل المهني الذي يهدف إلى التأكيد على المصداقية والحفاظ على أصول وأخلاقيات العمل الإعلامي والصحفي لا يعد انتهاكاً. وفي الواقع، يقضي غياب المدونات المهنية داخل المؤسسات الصحفية إلى صعوبة البت بمثل هذه الشكاوى. فربما كان الدافع وراء التغيير في المادة المنشورة هو جعلها أكثر مهنية ولدفع المسؤولية عن

المؤسسة التي تصدر الجريدة. وربما كان باعثه تدخلات غير مهنية. ففي ظل الغياب الكامل للمدونات المهنية، قد يصعب إعطاء رأي في هذا النوع من الشكاوى.

وترى الشبكة كذلك أن إثبات الرقابة المسبقة غير المهنية، للسبب المذكور أعلاه، هي أمر عسير وليس متاحاً بسهولة، الأمر الذي حدا إلى حفظ الشكوى وعدم السير بإجراءات متابعتها.

١/١/٧/٨ شكوى د. زكريا الشيخ رئيس مجلس إدارة قناة الحقيقة الدولية من قيام جماعة الإخوان المسلمين بطرد مندوب القناة من مسيرتهم

في الشكوى المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٨ من الإعلامي الدكتور زكريا الشيخ رئيس مجلس إدارة قناة الحقيقة الدولية، بتاريخ ٢٠١٢/٩/٥ «لم أكن موجوداً ضمن فريق القناة الذي كان يغطي مسيرة الإخوان المسلمين وإنما كنت برفقة رئيس التحرير الأستاذ مروان شحادة والأستاذ عدنان بدارين وآخرين في المكتب، وكنا نتابع ما يقوم به فريق العمل في تغطية فعاليات المسيرة... وقد وزعت فريق عمل الحقيقة الدولية إلى فرق عمل لتغطي المسيرة في الأماكن المختلفة التي تتوزع فيها بما في ذلك منطقة الجامع الحسيني. وبعد أن تم تركيب مايكروفون الحقيقة الدولية على المنصة، قام المنظمون بإزالة المايكروفون والدوس عليه بعد أن ردد المتظاهرون «شيل، شيل الحقيرة» وقام بادي الرفايعة وهو من منظمي المسيرة، بأخذ شعار الحقيقة الدولية ووضعه في الجيبة بحسب الصور التي تم التقاطها، وصفق له المتظاهرون. وفي هذه الأثناء نزل المصور محمد جبريل من القناة من مكان اجتمع فيه الصحفيون والمصورون لأخذ المايكروفون فلم يتمكن من ذلك».

وأضاف الشيخ أنه تلقى اتصالاً بالتهديد منذ بداية المسيرة لأن الحقيقة الدولية كتبت خبراً مفاده أن المسيرة بدأت بحوالي (٤) آلاف متظاهر، الأمر الذي لم يعجب المنظمين، وأن شباب حركة الإخوان المسلمين بدأوا بمهاجمة الحقيقة الدولية على مواقع التواصل الاجتماعي لقيامها ببث هذا الخبر. ونوه الشيخ إلى أن سالم الفلاحات قال للمنظمين: «عيب عليكم رجعوا لهم المايكروفون».

وبعد أن تلقى راصدو الشبكة هذه الشكوى، قاموا بإجراء المقابلات مع الشهود، حيث ذكر الإعلامي مروان شحادة رئيس التحرير في قناة الحقيقة الدولية أن: «فريق عمل الحقيقة الدولية كان يرتدي سترات مكتوب عليها الحقيقة الدولية. إضافة إلى ارتداء باجات تدل على هويتهم. وأنه أثناء تركيب الكاميرات، جاء أحد منظمي المسيرة إلى المصور محمد الشيخ وقال له: من أنت؟ومن أية جهة؟ فإن من حقنا اختيار الجهات التي تغطي أنشطتنا. فأجاب المصور: «مش شغلك ومين حضرتك عشان تمنعني. كما طلب أحد الأشخاص من الصحفي في القناة نايف المعاني أن يخلع سترته المكتوب عليها الحقيقة الدولية لأنه لا تشرفه ولا تشرف أي أردني».

أما المصور محمد الشيخ، فقال أنه «كنت يوم الجمعة عند مكان مرتفع اختاره المصورون لتثبيت كاميراتهم، وأن أحد الأشخاص من منظمي المسيرة قال له: أنت تمثل أية جهة، رغم أنه شاهدني مرتدياً لباج الحقيقة الدولية. وعاد وسألني مرة أخرى: من أية قناة أنت؟ وعند وقوفي على مكان التصوير، سمعت هتافات على قناة «يا حقيرة، يا حقيرة، هاي قناة المخابرات، هاي قناة الفتنة».

ونزلت من مكاني المرتفع لأخذ المايك واللوجو لأنها عهدة علي، وعند ذهابي للستيج، وجدته محاطاً بالمنظمين الذين رفضوا إعطائي المايك، وضربني أحد المنظمين على صدري وقال لي: «إذهب بعيداً»، فهربت عند الشرطة وسمعت أحد الأشخاص يقول: «شوف لك قناة محترمة إشتغل فيها بدل هذه القناة الحقيرة».

أما الصحفي نايف المعاني فأكد أن «أحد المنظمين قال لي أنت كاذب، وقناتك كاذبة، كيف تثبت أن عدد المتظاهرين (٤) آلاف»، وأضاف المنظم «إن شاء الله ستكونون من الفلول، فأجبته بسطار النظام على رأسك ولحيتك».
كما التقى راصدو الشبكة الإعلامية رنا زعرور

للتحقق من وقائع الشكوى بصفتها كانت حاضرة، فأوضحت أنها كانت موجودة أثناء المسيرة، وسمعت هتافات ضد قناة الحقيقة الدولية مفادها «يا حقيرة، يا حقيرة»، ولأنها كانت بعيدة عن الستيج لم تر الدوس على المايك أو أي شيء آخر.

فيما أكد الناشط هشام الحيصة أنه شاهد أحد المنظمين يزيل (مايك) قناة الحقيقة الدولية عن الستيج بناءً على هتافات الجمهور للمطالبة بإبعاد القناة ولكنه لم يشاهد واقعة الدوس على المايك. وهذا ما أكدته الصحفية منار الزعبي للراصدين عند سؤالهم عن الحادثة.

يتضح من تحليل هذه الشكوى وسياقاتها أن الجهة التي طالبت باستبعاد القناة ومنعها من تغطية فعاليات المسيرة هي المعتصمون والمتظاهرون أنفسهم وبشكل جماعي لاعتقادهم واتهامهم لها بأنها قناة مخابراتية وتتبنى المواقف الرسمية، أي أن الجهة المطالبة بمنع القناة من التغطية ليست محددة أو معينة بالذات لأنها تتمثل بعموم جمهور المتظاهرين أو المعتصمين. علاوة على أن ما تلفظ به الجمهور بحق القناة يعبر عن موقف ورأي عموم الجمهور بالقناة رغم ما تنطوي عليه الألفاظ المستخدمة من إساءات بحقها. كما أن هذه الهتافات المناوئة للقناة لم تكن بتحريض من المنظمين.

أما فيما يخص قيام المنظمين بإزالة مايكروفون القناة من المنصة، فقد جاء استجابة منهم لمطالبة الجمهور وعموم المعتصمين ولم يكن نسبة هذا السلوك إلى جماعة الإخوان المسلمين لأن أحد قيادات الجماعة وهو الشيخ سالم الفلاحات طالب المنظمين بإعادة المايك للقناة، علاوة على أن المنظمين لم يخرجوا فريق القناة من مكان المسيرة.

على أية حال، تنطوي هذه الشكوى على انتهاك فردي بحق صحفيي القناة صدر عن بعض المنظمين، ولكن عملية جمع المعلومات لم تفض إلى معرفة الفاعلين ولم يتمكن أي من الذين قابلهم الراصدون من تحديد هويتهم أو أي أوصاف دالة عليهم. أما فيما يتعلق بهتافات جمهور المعتصمين ضد القناة، فرغم أنها مسيئة للقناة ولكن يصعب نسبة هذه الإساءة إلى جهة معينة أو محددة بالذات. وقد أدت هذه المعطيات إلى حفظ الشكوى لاستحالة التوصل إلى المعتدين ولأن شطراً من الإساءة لم يصدر من جهة قابلة للتعيين.

١/١/٧/٩ شكوى الصحفي طارق منصور الحايك بتعرضه يوم ٢٠١٢/١١/١١ إلى تهديد بالقتل ولذم وقدح أثناء مشاركته باعتصام

جاء في شكوى الصحفي طارق الحايك أنه: «أثناء قيامي بتنفيذ اعتصام أمام رئاسة الوزراء صبيحة يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/١١/١١، تعرضت للتهديد بالقتل والذم والقدح من قبل أحد الأشخاص الذي كان يقود سيارة تحمل لوحة رقم ٧٣٧٠٣/١١، حيث توقفت السيارة بجانبي وقام السائق بشتمي بكلام بذيء، وأشهر مسدساً في وجهي وطلب مني مغادرة المكان. فقمت بالذهاب إلى دورية النجدة وسألتهم عن أقرب مركز أمني لتقديم بلاغ بحقه، فأبلغوني بالتوجه إلى مركز أمن زهران وقاموا على الفور بإجراء اتصال هاتفي، حضر بعده أحد الأشخاص الذي ادعى أنه مندوب رئاسة الوزراء وأخذ تفاصيل الواقعة مع بياناتي الشخصية. وعندما توجهت إلى المركز الأمني، وجدت هذا الشخص قد سبقني إليه وأدخلني هو بنفسه إلى رئيس المركز الأمني ليرفض الأخير قبول شكوى مني وطالبني بضرورة الذهاب إلى جهات قضائية لإحضار إذن بالتحقيق بالشكوى، الأمر الذي فهمت منه أنه محاولة لعرقلة تقديم شكوى».

يستخلص من هذه الشكوى أن الصحفي طارق الحايك لم يكن يمارس أي نشاط إعلامي، ولم يكن يقوم بتغطية فعاليات الاعتصام. كما أنه لم يجمع بين صفتي الصحفي والناشط السياسي أسوة بالصحفي إسلام صوالحة كما ورد سابقاً، ولكنه كان مشاركاً في الاعتصام بصفته ناشطاً سياسياً فحسب. ولهذا السبب جرى حفظ الشكوى. ولا يعني حفظها أنها لا تتضمن انتهاكات لحقوق الحايك الإنسانية، ولكنها حفظت من جانب برنامج «سند» لأن صفة الصحفي عند وقوع الفعل لم تكن متوافرة بحق الحايك.

١٠/١/٧/١ شكوى الصحفي خالد فخيدة من موقع أحكيلك الإلكتروني بشأن سرقة مكاتب الموقع وأجهزة البث

أوضح الصحفي خالد فخيدة ناشر الموقع أن مكاتب موقع أحكيلك الإلكتروني «تعرضت يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/١١/٤ إلى السرقة من قبل مجهولين. وتفاصيل القضية أنه في تمام الساعة الخامسة من فجر يوم الأحد، دخل مجهول إلى مكتب أحكيلك وسرق أجهزة لاب توب بما فيها من أجهزة البث الرئيسية. وتقدر قيمة المسروقات بنحو (٥) آلاف دينار، ومع أن اللص دخل إلى مكتب وزير العدل الأسبق سليم الزعبي، وكذلك مكتب دكاك للسياحة والسفر المجاورين لمكتب «أحكيلك»، إلا أنه لم يسرق سوى دفتر شيكات من مكتب الزعبي... والغريب أن اللص لم يسرق سوى أجهزة الكمبيوتر وأجهزة البث الخاصة بفضائية أحكيلك الإلكترونية التي كانت سترى النور مطلع العام المقبل مع أن المكتب فيه أجهزة كهربائية. وقد حضر رجال البحث الجنائي وأجروا اللازم ولا زال البحث جارياً عن الفاعل».

مما لاشك فيه أن السرقة التي تعرض لها مكتب «أحكيلك» وفقاً لملابساتها الموضحة في الشكوى، هي جنائية محضة وليس لها أي دوافع تتعلق بالعمل بالإعلام أو بانتهاك الحريات الإعلامية. فالسارق دخل أكثر من مكتب مجاور لموقع «أحكيلك»، كما أنه سرق دفتر شيكات من أحد هذه المكاتب، ولو كان السارق يستهدف «أحكيلك» كمؤسسة إعلامية لما دخل مكاتب أخرى. فضلاً عن أن سرقة دفتر شيكات تؤكد على أن السارق أغراضه جنائية من دخول سائر المكاتب. ولهذا السبب جرى حفظ الشكوى وعدم الاستمرار بمتابعتها.

١/٢ واقع الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وبحقوق الإعلاميين في عام ٢٠١٢

تمكن برنامج «عين» لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الحريات الإعلامية التابع لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» من التحقق من وقوع عدد من الانتهاكات المتنوعة الماسة بحقوق الإعلاميين وبالحريات الإعلامية في الأردن في العام ٢٠١٢.

وقد توافرت للشبكة معلومات بشأن هذه الانتهاكات من خلال الحالات التي قامت الشبكة برصدها سواء من خلال الشكاوى أو البلاغات أم الرصد الذاتي.

وقد خضعت هذه الحالات كلها لآلية النظر، وتقصي الحقائق والمراجعة العلمية والحقوقية.

ومن بين (٩٦) حالة تلقاها البرنامج في عام ٢٠١٢، تبين له أن (٦١) منها تنطوي على انتهاك أو أكثر يتعلق بالحريات الإعلامية أو بحقوق الإعلاميين.

وفيما يأتي جدول يبين عدد الحالات التي تلقاها البرنامج والشكل الذي تلقى فيه البرنامج هذه الحالات وعدد الانتهاكات المقابل لكل شكل من هذه الأشكال، علماً بان هناك العديد من الحالات التي وجد البرنامج أنها تنطوي على أكثر من انتهاك لأحد الحقوق الإنسانية أو للحريات الإعلامية المعترف بها:

شكل الحالة	العدد الكلي	عدد الانتهاكات	%
شكـــوى	٨٩	٥٦	٩٢
بـــلاغ	٥	٣	٥
رصد ذاتي	٢	٢	٣
المجموع	٩٦	٦١[1]	١٠٠

(١) ٦١ انتهاكا واقعا على تسعة حقوق معتدى عليها من حقوق الصحفيين الانسانية، من أصل ٩٦ انتهاكا وثقها برنامج عين توزعت بين شكوى وبلاغ ورصد

أما فيما يتعلق بمصادر هذه الانتهاكات، فقد ساوت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» بين الانتهاكات الصادرة عن القطاعين العام والخاص، وذلك لأن الاتفاقيات الدولية التي تشكل المرجع الأول في مجال حماية الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين؛ تلزم الدول الأطراف بأن تضمن احترام الحقوق والحريات الواردة فيها وحمايتها في المجالين العام والخاص على حد سواء.

لقد توزعت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في الأردن في العام ٢٠١٢ على أكثر من حق من الحقوق التي ترصدها شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، خاصة وأن انتهاكات حقوق الإنسان بما فيها حرية الإعلام تتسم بطبعها وبحكم الترابط بينها بكونها متعددة الجوانب.

وقد شملت الانتهاكات التي تحقق برنامج «عين» من وقوعها في الأردن: إساءة المعاملة والمعاملة القاسية واللا إنسانية والمهينة وحرية التعبير والنشر والإعلام، والاحتجاز غير القانوني والاعتداء على الحرية الشخصية للإعلاميين.

ومن اللافت للانتباه أن الرقابة المسبقة وحجب المعلومات ما زالت من الانتهاكات التي ترتكب رغم اتساع هامش الحرية الصحفية الذي تزامن مع التغيرات والتحولات السياسية في المنطقة بما فيها الأردن، ولكن جهود الرصد قد انصبت بالأغلب على الانتهاكات الجسيمة لأن باتت الانتهاكات الأبرز والأكثر شيوعا وتكرارا. علاوة على أنها لم تعد ترتكب من رجال الأمن بشكل مباشر ولكن أعوان الأمن والمتعاونين معهم ممن يطلق عليهم «البلطجية» أصبحوا أداة مألوفة لاقتراف الانتهاكات الجسيمة بحق الإعلاميين.

وعلى أي حال، يوضح الجدول الآتي الحقوق والحريات المعتدى عليها وعددها بصورة تفصيلية:

الحق المعتدى عليه	عدد الانتهاكات الواقعة عليه	النسبة المئوية من إجمالي الانتهاكات
الحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة	١٧	٢٧,٨٦
الحرية الشخصية والأمان الشخصي	٧	١١,٥
حرية الإعلام والنشر والتعبير	٢٢	٣٦
حق الحصول على المعلومات	١	١,٦
الحق في محاكمة عادلة	٣	٤,٩
الحق في معاملة متساوية	١	١,٦
الاحتجاز غير القانوني	٣	٤,٩
تحريم الدعوة إلى الكراهية أو العنصرية أو العنف	٢	٣,٣
حرمة الممتلكات الخاصة	٥	٨,٢
المجموع	٦١	١٠٠

وفيما يلي عرض للاتجاهات التي توصلت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي إلى استخلاصها من واقع الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها في الأردن، وأبرز تلك الانتهاكات مصنفة بحسب الحقوق والحريات المعتدى عليها:

١/٢/١ الاتجاهات الأساسية التي كشفت عنها انتهاكات الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

من المسائل اللافتة للانتباه أن الانتهاكات الجسيمة ما زالت ترتكب من قبل السلطات العامة في الأردن، كما أن سياسة الإفلات من العقاب مازالت قائمة. علاوة على أن الانتهاكات متنوعة المصادر وتشارك فيها سائر السلطات العامة، ولكن يلاحظ بالمقابل

في هذا العام ازدياد الاعتماد على القانون كأداة لتكميم أفواه الإعلاميين من خلال إحالتهم إلى محكمة أمن الدولة في بعض الحالات.

وكشفت عملية رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام والإعلاميين في العام ٢٠١٢ عن جملة من المسائل والاتجاهات، واللافت للنظر أنها ليست جديدة وتتطابق بشكل كبير مع ما جرى رصده في أعوام سابقة، وبالذات من جانب مركز حماية وحرية الصحفيين.

فالانتهاكات الجسيمة المنطوية على الاعتداءات الجسدية والتي يقترفها أفراد الدرك والأمن العام مازالت تقع، وكذلك الحال بالنسبة للانتهاكات الأخرى. وسيتناول التقرير المسائل المذكورة كلها على النحو الآتي:

١/٢/١/١ استمرار ارتكاب الانتهاكات الجسيمة والاعتداءات المنهجية

اتسمت الانتهاكات التي طالت الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين في العام ٢٠١٢ والتي يشملها هذا التقرير، بأن جزءا منها يندرج ضمن الانتهاكات الجسيمة والمنهجية؛ وهي انتهاكات اتخذت شكل اعتداءات بدنية ولفظية وجسمية.

ويمكن القول بأن مصدر هذه الانتهاكات الجسيمة السلطات العامة وبالذات الأمن العام، بالإضافة إلى انتهاكات مماثلة صدرت عن نواب ما زالوا في مناصبهم وقد تمثلت هذه الانتهاكات الجسيمة بضرب الإعلاميين والاعتداء عليهم جسديا، بالإضافة إلى توجيه شتائم مهينة ومسيئة لهم.

فقد تعرض الصحفي زيد الصرايرة من موقع وسط البلد الإخباري لاعتداء من نائب اتهم باعتداءاته على الكثيرين بدنيا ومعنويا ودعمه ما يطلق عليهم البلطجية، وقد جاء في شكواه أنه بعد أن قام بتصوير اعتداء هذا النائب على فتاتين شاركتا باعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦ «جاء إلي وهو يقوم بشتمي وحاول أخذ الكاميرا مني وأثناء ذلك كان يوجه لي لكمات على معدتي لاأترك الكاميرا».

أما الصحفي نضال سلامه، فجاء في شكواه أنه أثناء تغطيته لاعتصام تضامني مع معتقلي الطفيلة بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣١ كان الدرك يستهدفون الإعلاميين أثناء هذا الاعتصام الذي جرى في الدوار الرابع وأكد على أنه «توجه نحوي ثلاثة من الدرك وهم يكيلون سيلا من الشتائم نالت عرضي بالرغم من إبراز هويتي الصحفية، وقاموا كالعادة بإتلافها وقام احدهم بدفع القنوة لضربي ولكنه لم ينجح بسبب قيام دركي آخر بدفعي والصراخ بوجهي انقلع يا كلب من هون».

كما تعرضت الصحفية إيمان جرادات لشتائم بذيئة ولمحاولة الاعتداء عليها لمنعها من تغطية اعتصام ٢٠١٢/٤/٦ الذي جرى في وسط البلد، وذلك من قبل نفس النائب المتهم بالاعتداء على الزميل زيد الصرايرة كما جاء سابقاً.

وتعرض الصحفي حمزة المزرعاوي كذلك إلى الضرب من قبل بلطجية أثناء تغطيته لاعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/١/١١، حيث أورد الزميل في شكواه أن «أحد البلطجية هجم علي أمام الأمن وعلى نظرهم، وحاول أن يضربني على وجهي»، وأن سبب الاعتداء عليه هو اعتقاد المعتدي ان الزميل يرغب بتصويره لنشر صورته على المواقع.

كما وقع الصحفي موسى برهومة ضحية اعتداء بدني أثناء وجوده في اعتصام الدوار الرابع بتاريخ ٢٠١٢/٣/٣١، وقد جاء في شكواه «فاستفرد بي حوالي ٤ من الدرك ملثمين تماما ولا يوجد أي أسماء ولا رتب على ملابسهم، فقاموا بضربي على جنبي وساقي برأس مدبب، وحاولت الهرب إلا أن أحدهم لحقني ودفعني بقوة على جنبي فوقعت على الأرض وكادت أن تدوسني سيارة».

يثبت من مجمل الانتهاكات السابقة أن نمط الانتهاكات الجسيمة واستهداف الإعلاميين بدنيا

من قبل رجال الأمن والدرك، أو من قبل ما أصبح يعرف بالبلطجية على مرأى ومسمع من رجال الأمن أضحى نهجا ثابتا وراسخا، وبالأخص عند قيام الإعلاميين بتغطية الاعتصامات والمسيرات وأشكال الحراك الشعبي الأخرى.

وتعتقد الشبكة أن هذا الاستهداف المتعمد والجسيم للإعلاميين الذي أضحى سمة مميزة للتعامل مع أي إعلامي يقوم بتغطية أنشطة الحراك الشعبي في الأردن أمر خطير، وهو ثمرة سياسة الإفلات من العقاب التي تنتهجها السلطات العامة وتكرسها عاما بعد عام.

وما يؤكد هذا الاستهداف المتعمد والمنهجي أن المعتدين تقصدوا في أغلب هذه الانتهاكات الضحية لأنه كان ظاهرا لهم أنه إعلامي أو صحفي أو مصور، وقاموا بالاعتداء عليه في محاولة منهم لإخفاء الحقيقة أو حجبها .

١/٢/١/١ الإفلات من العقاب وانعدام مساءلة الجناة

لقد بدا واضحا للشبكة من خلال شبكة «سند» أن سياسة الإفلات من العقاب إزاء ما يرتكب بحق الإعلاميين من انتهاكات ما زالت شائعة في الأردن. فالسلطات الرسمية على ما يبدو لم تتخذ أية خطوات حقيقية أو جدية لوقف العمل بهذه السياسة التي تنتهجها منذ سنوات طويلة ولاتخاذ التدابير اللازمة لإنصاف الضحايا ومساءلة الجناة عن الانتهاكات الجسيمة التي اقترفها أشخاص رسميون بحق الإعلاميين أو سكتوا عنها وارتضوها.

وكما كان الحال في عام ٢٠١١ الذي تميز بهذا النوع من الانتهاكات فإن العام ٢٠١٢ شهد وقوع انتهاكات مماثلة وعديدة، فقد تعرض الصحفي موسى برهومة أثناء مشاركته في اعتصام الدوار الرابع كصحفي وناشط إلى الضرب من قبل قوات الدرك، ما أدى إلى إصابته بجروح ورضوض، ولم تقم الجهات المختصة بالتحقيق في الحادثة، ولا بملاحقة المشتبه بتورطهم بها، فضلا عن أنها لم تهتم برفع الضرر الذي لحق بالزميل المذكور.

كما تعرض الصحفي حمزة المزرعاوي أثناء وجوده في ساحة النخيل لتغطية مسيرة (حقوق لا مكارم) إلى هجوم أو اعتداء من قبل أحد «البلطجية» على مرأى ومسمع من رجال الأمن، وقد جاء على لسان الزميل المزرعاوي قوله «هجم علي أحد البلطجية وهاجمني أمام الأمن وعلى نظرهم، وقتها لم أكن أرتدي سترة الصحفيين، لكن رجل الأمن نظر لي وقال «شو بدك، أروح أتذبح أنا والناس»، واستذكر المزروعاوي كذلك بأن «الأمن أحضروا الرجل الذي تهجم علي وقدم لي الاعتذار وقال: فكرت بدك تصورني لتنشر صوري على المواقع».

ترى شبكة «سند» أن الحالة المذكورة تؤكد بما لا يدع مجالا للشك تهاون رجال الأمن وتراخيهم في وقف الانتهاكات الجسيمة على الإعلاميين، والأخطر امتناعهم عن إجراء ما يستوجب القانون القيام به كالقبض على المعتدي والتحقيق معه وإحالته إلى الجهات المعنية بمحاكمته عن الانتهاك الذي صدر عنه.

أما الصحفي زيد الصرايرة، فقد تعرض لاعتداء جسدي من أحد النواب على مرأى من رجال الأمن أثناء تغطيته لاعتصام في وسط البلد بتاريخ ٢٠١٢/٤/٦، وقد أكد الزميل في شكواه التي تقدم بها للمركز على «فرق الناس بيني وبينه، وبعد ذلك حصلت على تقرير طبي من مستشفى الخالدي وبشكوى رسمية لدى مركز أمن المدينة»، ويبدو أن التحقيق في شكواه راوح مكانه ولم تتخذ أية إجراءات جدية بشأنه.

وتعرض الصحفي زيد السوالقة من موقع الحرة الأردن الإخباري بتاريخ ٢٠١٢/٢/١٧ إلى اعتداء بدني من قبل مجهول، وقد ذكر الزميل أنه «وفي تمام الساعة الثامنة مساء وعند مدخل العمارة التي أسكن فيها تفاجأت بتوقف سيارة أجهل نوعها وخروج (٤) أشخاص منها وقاموا بضربي بعصا وقبل أن أفقد الوعي بسبب الضرب على رأسي قال أحد المعتدين بدك تكتب والله للعن أبوك وأبو الكتابة».

وتلاحظ الشبكة في هذا السياق بقلق شديد أن

الادعاء العام لم يتحرك من تلقاء نفسه للتحقيق في هذه الانتهاكات بغية الوقوف على هوية الأشخاص المسؤولين والمتورطين فيها وإحالتهم إلى المحاكم المختصة لمحاكمتهم ومعاقبتهم، خاصة وأن القانون الأردني يوجب في الحالات التي تنطوي على شبهة جرمية على الادعاء العام أن ينهض بصلاحياته واختصاصاته المنوطة به.

تعتقد الشبكة بأن سياسة الإفلات من العقاب التي تتبناها الجهات الأمنية وغيرها من الهيئات المختصة في الأردن إزاء الانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الإعلاميون، تساهم في اتساع حجم وعدد هذا النوع من الانتهاكات، وتضع الحريات الإعلامية في الأردن واحترامها محل شك. وتذكر الشبكة في هذا الصدد بأن تصنيف الأردن بالنسبة للحريات الإعلامية قد تراجع بشكل ملموس بسبب هذه الانتهاكات.

١/٢/١/٣ الطابع المتعمد والمقصود للانتهاكات الواقعة على الإعلاميين

لقد ثبت لشبكة «سند» من خلال الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها، وفي ضوء الاتجاهات والحقائق المشار إليها أعلاه، وجود نمط متعمّد لاستهداف الإعلام والإعلاميين والاعتداء على الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين الأساسية في الأردن. فقد كشف الأسلوب المستخدم في ارتكاب عدد من هذه الانتهاكات عن وجود هذه النمطية، وقد تقصّد المعتدون وهم في الغالب من رجال الأمن والدرك الاعتداء على الصحفيين وضربهم ومصادرة موادهم الإعلامية وكاميراتهم لمنعهم من تغطية اعتداءات مارسوها في احتجاجات ومناسبات مختلفة، وقد بدا من بعض الانتهاكات أن توجيهاً مسبقاً للأمن والدرك بالتعرّض للإعلاميين ومنعهم من التغطية كان قد صدر لهم.

فقد أشار الصحفي ربيع الصعوب من تلفزيون رؤيا في الشكوى التي قدمها لشبكة «سند» بتاريخ ١ تموز ٢٠١٢، أنه «بينما كان يستعد لإجراء مقابلة مع مدير الأمن العام بمناسبة مؤتمر صحفي عقده في المركز الثقافي الملكي بتاريخ ٢٦ حزيران ٢٠١٢، قام بالاقتراب منه لأخذ الإذن منه لإجراء المقابلة، فقام أحد مرافقي مدير الأمن بدفعي بقوة وطلب مني الابتعاد ... حاولت مرة أخرى الاقتراب إلا أنه دفعني فقمت بإنزال يده ... رآني مدير الأمن العام فطلب مني الخروج من القاعة (إطلع برا!)، فقلت له بأنني لم أخطئ لكنه كرر ما قال فقلت له بأنني لن أخرج لأنني لم أخطئ، عندها تقدم باتجاهي عدد من الضباط الكبار المرافقين له وحاولوا الابتعاد بي عن مكان الملاسنة... تبعني الناطق باسم الأمن العام فقلت له أنني لم أخطئ فقال لي بصوت مرتفع: «أنت تتكلم مع فريق، فاعرف مع من تتكلم، وقام بتهديد المصوّر وسحب منه المادة الفلمية وبعدها قالوا لي أن الباشا ينتظرك، فرفضت تلبية الدعوة».

كما ذكر الصحفي أحمد التميمي في شكواه التي تقدم بها أنه أثناء تغطيته لتظاهرة احتجاجية بالقرب من جسر النعيمة - اربد بتاريخ ٥ تموز ٢٠١٢، كانت تستهدف الاعتراض على زيارة رئيس الوزراء إلى مدينة اربد، «وعندما كنت أصوّر الحادثة قامت الأجهزة الأمنية باقتيادي عنوة داخل باص الشغب مع المعتقلين بالرغم من إبراز هويتي الصحفية، ومنعت من استخدام هاتفي النقال داخل الباص وسقطت الكاميرا مني أثناء دفعي إلى داخل الباص. وقد تعامل رجال الأمن مع كل من الزميل غيث التل وزياد نصيرات بالأسلوب ذاته في الحادثة ذاتها».

بالإضافة إلى الانتهاكات المذكورة رصدت الشبكة انتهاكات أخرى تشير إلى أن استهداف الصحفيين من قبل رجال الأمن العام ليس عفوياً ولا وليد لحظته بقدر ما يعبّر عن توجه عام متعمد لمنعهم من تغطية وتوثيق ما يصدر عنهم من أعمال تنطوي على تعسّف ومخالفة للقانون، وبالذات عند قيام الإعلاميين بتغطية الحراكات الشعبية والتظاهرات المناوئة للحكومة.

١/٢/١/٤ السلطات العامة كلها متورطة في الانتهاكات وفي مقدمتها الأجهزة الأمنية

إن الانتهاكات التي وقعت على الإعلاميين والحريات الإعلامية خلال العام ٢٠١٢ لم تصدر عن سلطة

أو جهة واحدة، فقد اقترفت من جهات وسلطات وهيئات مختلفة، كما تورطت بها سائر السلطات العامة، فهناك انتهاكات من قبل الأجهزة الأمنية كالدرك والأمن العام، وهناك انتهاكات ارتكبها ما عرف بالبلطجية على مرأى ومسمع من الجهات الأمنية المذكورة.

كما وقعت انتهاكات من جانب محافظين، ووزراء ونواب في البرلمان، الأمر الذي يعني أن رجالاً من السلطة التشريعية والتنفيذية ورجالاً تابعين للجهات الأمنية المختلفة مشاركون بتلك الانتهاكات، وهي ظاهرة تستحق الوقوف عندها لأنها تشير إلى أن الرجال المنتمين للسلطات العامة باتوا يضيقون ذرعا بالإعلام والإعلاميين وبالرقابة التي يفرضها الإعلام على مؤسساتهم وعلى سلوكياتهم وأدائهم لمهامهم.

وإذا كانت سائر السلطات العامة متورطة في الانتهاكات التي طالت الإعلام والإعلاميين في الأردن إلا أن نصيب الأسد كان للأجهزة الأمنية، فقد تورط رجال الأمن العام والدرك والمخابرات بارتكاب الحصة الأكبر من هذه الانتهاكات. وتعتقد الشبكة أن السبب الأساسي وراء ازدياد الانتهاكات المرتكبة من قبل رجال الأمن العام والدرك هو سياسة الإفلات من العقاب التي تتبعها المؤسسات الأمنية جميعها إزاء أفرادها وضباطها الذين يتورطون في انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان بوجه عام وللحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بوجه خاص.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن مركز حماية وحرية الصحفيين سبق وأن تناول سياسة الإفلات من العقاب في الأردن بشكل مفصل في تقريره السنوي لعام ٢٠١١، الذي جاء تحت عنوان «الإفلات من العقاب». أي أن السلطات العامة والأجهزة المتورطة بهذه السياسة قد أخذت علما بتفاصيل هذه السياسة والانتهاكات الجسيمة التي ارتكبت من جانبها في العام الماضي دون أن تتحرك لملاحقة الجناة وإنصاف الضحايا.

ففي سائر الحالات التي تنطوي على إساءة معاملة وبعضها على انتهاكات جسيمة؛ والتي ارتكبها رجال أمن أو درك، لم يكن بمقدور الضحايا التعرف على هوية الجناة من رجال الأمن العام والدرك بسبب إخفاء أرقامهم وأسمائهم، كما أن مديرياتهم رغم علمها بعدد من هذه الانتهاكات لم تقم بالتحقيق في أي منها بهدف مساءلة المشتبه بارتكابهم لهذه الانتهاكات تأديبيّاً وجزائيّاً. وتؤكد الشبكة على أن الإجراء الواجب اتخاذه في هذه الحالة إجراء تحقيق مستقل يفضي إلى مساءلة من يشتبه بتورطه بالانتهاك.

ومن المسائل الأخرى التي تميز الانتهاكات الواقعة على الإعلام والإعلاميين في هذا السياق أن عدداً من الانتهاكات المرتكبة في العام ٢٠١٢ جاءت من شخصيات نيابية وعلى خلفية مشاركة الإعلاميين في تغطية الاعتصامات، والمسيرات وغيرها من فعاليات الحراك الشعبي أو لأنهم نشروا أخبارا تتعلق بمواقفهم إزاء قضايا عامة عبروا عنها تحت قبة البرلمان.

إن مصادر الانتهاكات التي تقع على الإعلام والإعلاميين في الأردن متنوعة ومتعددة، وهي تشمل جهات رسمية وجهات خاصة بما في ذلك أشخاص متنفذون سياسيا واقتصاديا، ولكن الأخطر من هذا كله أن الهيئات القضائية أضحت كذلك تشارك في انتهاك الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين، وبالأخص محكمة أمن الدولة التي تقوم بتوقيف الإعلاميين على خلفية مواد صحفية يقومون بنشرها وتندرج ضمن حرية النشر ولا تتضمن تجاوزات مهنية أو قانونية.

ومن أهم الانتهاكات التي رصدتها الشبكة في هذا السياق توقيف الزميل جمال المحتسب ناشر وكالة جراسا نيوز من قبل محكمة أمن الدولة لنشر مادة إعلامية جرى تفسيرها من قبل مدعي عام المحكمة على أنها تشكل مناهضة لنظام الحكم في الأردن وسيعالج التقرير هذه المسألة بصورة منفصلة في موضع لاحق.

١/٢/١/٥ تواصل الاعتداءات النيابية على الإعلاميين

لاحظت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي أن هناك ظاهرة آخذة بالازدياد والتفشي في الأردن؛ وهي الاعتداء على الحريات الإعلامية والإعلاميين من قبل نواب في البرلمان الأردني.

ومن بين أبرز الانتهاكات التي قامت الشبكة بتوثيقها في هذا السياق، الانتهاك الذي ارتكب بحق الصحفي محمد الخالدي من قناة «رؤيا» الفضائية من نائب عرف عنه باستخدام العنف ضد الإعلام والإعلاميين. فقد أشار الخالدي إلى أنه تلقى بتاريخ ١٧ حزيران ٢٠١٢ اتصالاً هاتفياً من النائب المذكور على هاتفه النقّال، واستطرد أنه تعرض من النائب إلى التهديد بالاعتداء على مبنى قناة رؤيا، واستديوهاتها في حالة استضافة نائب آخر سبق أن تعرّض للاعتداء من قبل هذا النائب ... وقد أكد النائب للزميل الخالدي أنه إذا حدث وذكر اسمه على الهواء مباشرة لن يسكت وسيبادر إلى اقتحام مبنى القناة وتنفيذ تهديده.

لقد تحققت الشبكة من وقوع الاعتداء المذكور حيث أن زميلين من زملاء المعتدى عليه وهما شرف الدين أبو رمان وعلى أبو جمعة شهدا الواقعة. علاوة على أن الزميل الخالدي قام بإبلاغ المدير العام لقناة رؤيا بالحادثة. كما أن النائب المعتدي عرف عنه السلوك ذاته في مرات عديدة قبل هذه الحادثة وهو سلوك نمطي ومألوف عنه.

١/٢/١/٦ الاعتداء على حرية الإعلام وإساءة المعاملة هما الأكثر وقوعاً

لاحظت الشبكة كذلك أن الانتهاكات التي قامت برصدها وتوثيقها في هذا العام تنصبّ أكثرها على حرية الإعلام والنشر وإساءة المعاملة سواء أكانت معاملة مهينة أم لا إنسانية أم قاسية.

فقد تضمنت الحالات التي تبينت لشبكة «سند» وجود انتهاك أو أكثر للحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين، أن هناك (٢٢) انتهاكاً للحق في حرية الإعلام والنشر و(١٧) انتهاكا للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة. علماً بأن أغلب الحالات التي ثبت فيها وجود انتهاكات اقترن فيها الاعتداء على حرية الإعلام بإساءة المعاملة.

لقد تنوعت أشكال إساءة المعاملة في الانتهاكات التي تحققت الشبكة من وقوعها وقامت بتوثيقها، فاتخذت شكل توجيه الاتهامات والشتائم والضرب والتهديد والركل والحرمان التعسفي من الحرية (حجز الحرية). وهي ممارسات يجري تصنيفها كلها ضمن ضروب المعاملة السيئة المحظورة بمقتضى اتفاقيات حقوق الإنسان والقانون الأردني.

من الحالات التي قامت الشبكة برصدها والتحقق من وقوع إساءة المعاملة فيها حالة الزميلة شهناز الشطي من راديو البلد. فقد ذكرت أنها بتاريخ ٢٢ نيسان ٢٠١٢ وخلال قيامها باستطلاع رأي لبرنامج صوت راديو البلد في منطقة الصوالحة - دير علاّ، «تفاجأت بعنصر من عناصر الأمن يحدثني بصوت مرتفع وأسلوب مستفز وكأنه يتحدث مع متهم، وسألني: ماذا تفعلين؟ فأجبته بأنني أمارس عملي الصحفي، فوجّه كلمات لا يتحملها أي مواطن كان أمام العشرات من المواطنين الذين تجمّعوا ليعرفوا سبب ارتفاع صوته عليّ، فطلبت منه أن يتحدث معي بأدب وأن يحترم كوني أنثى ومواطنة قبل أن أكون مراسلة صحفية، فاستهزأ بي وبعملي وأخذ جهازي الخلوي وجاز التسجيل وهويتي وطلب مني الصعود معه في سيارة الأمن فرفضت، وطلبت منه هاتفي للاتصال بأهلي فرفض وشتمني، وبعد وصولي إلى المركز الأمني هاجمني وهددني بإحالتي إلى دائرة المخابرات ... ولما علم مدير المركز بسلوكه من المسؤولة عني في راديو البلد اعتذر لي نيابة عنه».

إن الحادثة السابقة ليست حالة فردية أو منعزلة، فثمّة انتهاكات كثيرة بإساءة معاملة الإعلاميين رصدتها الشبكة ووثقتها وسيتم عرضها وتحليلها بشكل مفصل في موضع لاحق من هذا التقرير. وعلى أي حال، تكشف سائر هذه الانتهاكات عن

سهولة اللجوء للضرب والتهديد والوعيد والشتم من قبل رجال الأمن في الأردن تجاه الإعلاميين. وحتى لو جرى تقديم اعتذار في بعض الحالات فإن ذلك لا يكفي لوحده لإنصاف الضحايا، فلا بد كذلك من مساءلة المتعدين جزائياً وتأديبياً وتعويض الضحايا مدنياً. وتعتقد الشبكة في هذا الخصوص أنه ينبغي اتخاذ الخطوات اللازمة لوضع حد لاعتداءات بعض النواب المتكررة على الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين.

١/٢/١/٧ العنف من خلال القانون

تلاحظ شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي بانزعاج وقلق شديدين ظاهرة استخدام القانون والمحاكم الخاصة في الأردن كأداة لإيقاع العنف بحق الإعلاميين، فقد بات مألوفا وشائعا تحويل الإعلاميين لمحكمة أمن الدولة على أساس أن المواد الإعلامية التي قاموا بنشرها تشكل جريمة إطالة لسان بحق الملك، أو أنها تشكل مناهضة لنظام الحكم أو تحريضا ضده.

ومن بين أهم الانتهاكات التي رصدتها شبكة «سند» وقامت بتوثيقها في هذا السياق، توقيف الزميل جمال المحتسب ناشر وكالة «جراسا نيوز» مدة طويلة استمرت لـ ٢٢ يوماً بسبب نشره خبرا في موقع «جراسا نيوز» عن إشاعات يعتبرها أحد النواب بأن هناك توجيها ملكيا للنواب بتحصين «سهل المجالي» وعدم محاكمته هو وآخرين في قضايا فساد .وقد أوقفه مدعي عام محكمة أمن الدولة على أساس الاشتباه بارتكابه جرم «مناهضة نظام الحكم»، ورفض إحالة طلب إخلاء سبيله إلى المحكمة للنظر فيه.

تؤكد شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» بأن الصحفيين يجب أن لا يحاكموا أمام محاكم عسكرية أو خاصة، فضلاً عن ذلك أنه لا يجوز أن يكون النشر القائم على أسس مهنية أساساً لملاحقة الصحفيين والأهم أنه لا يجوز حرمان الصحفيين من حريتهم جراء ما ينشرونه من مواد إعلامية وصحفية، فالتدابير والعقوبات السالبة للحرية لا مجال للعمل بها تجاه الإعلاميين بشأن ما ينشرونه أو يكتبونه أو يذيعونه.

إن ملاحقة الزميل المحتسب وإحالته إلى محكمة أمن الدولة تخالف أحكام الدستور الأردني، واتفاقيات حقوق الإنسان والمعايير الدولية المعمول بها في مجال حرية النشر والإعلام.

ومن الانتهاكات الأخرى التي قامت شبكة «سند» بتوثيقها في هذا المجال استدعاء الصحفي نضال سلامة من «جراسا نيوز» من قبل مدعي عام محكمة أمن الدولة وتهديده، فقد جاء في شكوى الزميل المذكور أن مدعي عام محكمة أمن الدولة أبلغه هاتفيا بتاريخ ٢٠١٢/٤/٩ بضرورة حضوره لنيابة امن الدولة بسبب تصريح قام بتسجيله لرئيس هيئة الدفاع عن معتقلي الطفيلة والدوار الرابع، وقد أكد نضال أنه بعد الانتهاء من تدوين إفادته وتسليمها لمدعي عام أمن الدولة في اليوم التالي للاتصال به «خاطبني المدعي العام وبحضور قاض عسكري آخر فقال: نضال بتعرف إنك إنت ناشط في الحراك وشعاراتك سقفها عالي ولسانك طويل مثلهم، قلت: نعم أنا بالحراك وناشط وكما ذكرت، فما هو المطلوب مني، فقال: خفف هتافاتك وحدة شعاراتك وقص لسانك إلى أن نناديك مرة ثانية».

تشكل الحالتين المذكورتين بالنسبة لشبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي سابقتين خطيرتين، فقد أضحى القانون يستخدم أداة لقمع الصحفيين، ولتكميم أفواههم ولإرهابهم وإرعابهم، كما باتت محكمة أمن الدولة وسيلة لمنع الإعلاميين من ممارسة حرياتهم الإعلامية ولحرمانهم من حقوق أساسية كالحق في محاكمة عادلة أمام محكمة مستقلة وحيادية.

وتعتقد الشبكة أن حرمان الإعلاميين من التمتع بحرياتهم وحقوقهم من خلال تدخلات محكمة أمن الدولة أمر يجب أن لا يستمر، ويتوجب وضع حد له فورا .

١/٢/١/٨ انتهاكات من خارج الأردن

تمكنت الشبكة من رصد وتوثيق (٣) حالات مصدرها كان من خارج الأردن. وهي كلها تنطوي على انتهاكات واضحة للحريات الإعلامية ولحقوق

الإعلاميين.. واللافت للنظر أن الانتهاكات التي وقعت من خارج الأردن كانت كرد فعل على نشر مواد إخبارية تتعلق بشؤون أردنية.

ففي حالة رصدها برنامج سند، تبين أن موقع «إن لايت برس» الذي يرأس تحريره الزميل رجا طلب قد تعرض إلى هجوم مستمر من مساء ٢٠١٢/١/٢٨ حتى ظهيرة ٢٠١٢/١/٢٩.
وقد أدى الهجوم الذي كان قويا ومنظما ومبنيا على حرفية كبيرة، إلى إيقاف السيرفر الخاص بالموقع. ولكن برنامج سند قام بحفظ الحالة بسبب مجهولية المصدر، ولأنه من خارج الأردن، حسب معلومات إدارة الموقع.

كما تعرضت الزميلة رائدة الشلالفة من موقع أخبار البلد إلى انتهاك لحريتها في النشر والتعبير والتعرض إلى معاملة مهينة من خلال مصدر من خارج الأردن كما ذكرت، فضلا عن تعرضها للتهديد بالقتل. ففي شكواها التي تقدمت بها، ذكرت الزميلة أنها «في تمام الساعة الثالثة فجرا من يوم٢٠١٢/٣/٨، وخلال متابعتي ومناوبتي على موقع وكالة أخبار البلد، تلقيت على لوحة البث لقسم التعليقات تعليقا يدعي صاحبه بأنه من أحرار الأردن متضمنا إساءات لفظية تخدش الحياء العام ومؤكدا على قتلي كما تم قتل صحفية القدايفي». وبالفعل ثبت لشبكة «سند» أن ألفاظاً وعبارات بذيئة وفاحشة وجهت للزميلة، كما ذكرت في شكواها أنه بعد قيامها بتقديم شكوى لدى الأمن العام، تلقت اتصالا من البحث الجنائي أفادها فيه أن مرسل التهديد يقيم في واشنطن.

كما تعرض الزميل عماد حجاج لانتهاك من جهات خارجية، فقد أصدرت منظمتان يهوديتان بتاريخ ٢٠١٢/١/٢٦ بيانا للمنظمات الدولية والشركات بما فيها تلك العاملة في الأردن تحثها على عدم التعامل معه لأنه عنصري ولا سامي. ويبدو أن البيان الصادر عن منظمتي (jta) و(banibrith) جاء على خلفية قيام الزميل حجاج بنشر رسومات تتناول الجرائم الإسرائيلية ويشكل هذا البيان انتهاكا لحرية الإعلام والنشر، خاصة وأن الزميل حجاج لا يقصد من رسوماته إثارة العنصرية والكراهية ضد اليهود ولكنه يستهدف إدانة الممارسات العنصرية والإجرامية التي تمارسها سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحق الفلسطينيين، علاوة على أن البيان المذكور يستخدم فكرة اللاسامية والعنصرية لحث وسائل الإعلام على الامتناع عن نشر رسومات الزميل حجاج أو التعامل معه مع أن رسوماته لا تتضمن أكثر من إدانة للممارسات القمعية التي أدانها العالم والمنظمات الدولية في أكثر من مناسبة.

إن شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» تؤكد على رفضها لأية دعوات للكراهية أو العنصرية، ولكنها بالمقابل تذكر بأهمية عدم استخدام فكرة تحريم الدعوة إلى العنصرية والكراهية المنصوص عليها في المادة (٢٠) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية بصورة متعسفة أو مجحفة قد تهدر الحق في حرية الرأي والتعبير والنشر المنصوص عليها في المادة (١٩) من العهد ذاته.

وتؤكد الشبكة على أنها تدرك تماما أنه لا يجوز اتخاذ حرية الرأي والتعبير والنشر وسيلة للحض على الكراهية والعنصرية، ولكن ما ينشره الزميل حجاج لا يندرج مطلقا ضمن هذا الحظر لأنه لا يتضمن لا من قريب ولا من بعيد أية دعوة للكراهية والعنصرية بل بالعكس فإنه يدين الممارسات العنصرية والإجرامية للسلطات الإسرائيلية وهي ممارسات باتت معروفة للقاصي والداني.

تعتقد الشبكة أن تزايد الانتهاكات الصادرة عن جهات موجودة خارج الأردن يشكل مصدرا للقلق، ويدعو إلى التساؤل عن المنافع أو الغايات التي ترجو هذه الجهات بلوغها من وراء هذه الانتهاكات. وتأمل شبكة «سند» أن يكون هذا النوع من الانتهاكات مقصورا بشكل حصري على هذه الجهات وأن لا تكون أية جهة محلية قد استخدمت هذه المصادر الأجنبية كأدوات للانتهاك (مع أن

ذلك لم يثبت للمركز إلى الآن) اعتقادا منها أن هذا السلوك قد يجنبها المسؤولية عن اقترافه أو رغبة منها بإخفاء هويتها.

٢/٢/١أبرز الانتهاكات الماسة بالحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين

يتضمن هذا القسم من التقرير عرضا موجزا لأهم الانتهاكات التي رصدتها الشبكة وقامت بتوثيقها، وهي لا تشكل كل الانتهاكات التي جرى توثيقها من جانب شبكة «سند» ولكنها الانتهاكات الأكثر جسامة والأكثر فجاجة، علاوة على أنها تعكس بشكل واضح الاتجاهات العامة لانتهاكات الحريات الإعلامية دون أن يعني ذلك مطلقا عدم أهمية الانتهاكات الأخرى التي قامت الشبكة برصدها وتوثيقها في الأردن.

وتشمل هذه الانتهاكات تلك التي وقعت ونالت من الحريات الإعلامية وحقوق الإعلاميين بسبب سلوكيات وأفعال معينة (الانتهاكات الناتجة عن ممارسات) وبسبب التشريعات النافذة والتي تم إقرارها عام ٢٠١٢.

ومن الضروري التأكيد على أن جزءا كبيرا من هذه الانتهاكات طال أكثر من حق من حقوق الإنسان والحريات الإعلامية المعترف بها، ولكن روعي في عرضها إدراجها ضمن الانتهاك أو الاعتداء الأبرز، وبمعنى آخر فقد جرى تصنيف هذه الانتهاكات في التقرير بحسب الصورة الأكثر ظهورا له رغم أنه قد ينطوي على انتهاك لحقوق أو لحريات أخرى. ويمكن إيجازها على النحو الآتي:

١/٢/٢/١ الانتهاكات المتعلقة بالتهديد بالاعتداء على الحق في الحياة

تمكنت شبكة «سند» التابع للشبكة من رصد حالة انتهاك واحدة ارتكبت في الأردن، وكانت تتعلق بالتهديد بالاعتداء على الحق في الحياة. ويلاحظ بأن هذا النوع من الانتهاكات ليس شائعا في الأردن ونادرا ما ارتكب. وفيما يأتي عرض لهذه الحالة:

١/٢/٢/١/١ تهديد الصحفية رائدة الشلالفة من موقع أخبار البلد بالقتل من قبل ما يسمى بـ«حركة أحرار الأردن»

أوضحت الصحفية رائدة الشلالفة العاملة لدى موقع «جراسا نيوز» الإخباري في شكواها المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٣/٨ أنها أوردت تقريرا قصيرا عن جلالة الملك عبدالله الثاني، ويتضمن التقرير بعض الصور المختارة لجلالته، وذلك تحت عنوان: «عبدالله الثاني بن الحسين ... ملك مَلَكَ القلوب والأرواح والمهج ... صور».

وأضافت أنه «في تمام الساعة الثالثة فجرا من تاريخ يوم الثامن من آذار ٢٠١٢، وخلال مناوبتي ومتابعتي لمهام بث التقرير على موقع وكالة أخبار البلد والتي أعمل فيها مدير تحرير، تلقيت على لوحة البث لقسم التعليقات، تعليقا يدعي صاحبه بأنه من «أحرار الأردن» مضمنا تعليقه إساءات لفظية تخدش الحياء العام ومؤكدا على قتلي كما تم قتل صحفية القذافي بحسب وصف صاحب التعليق... وقد قمت بحذف التعليق نحو (٨) مرات إلا أن مرسله كما يبدو كان مصمما على إيصال رسالته وتهديده.

وبناء عليه كتبت تقريرا يتعلق بحادثة التهديد وقمت بنشره على أخبار الوكالة تحت عنوان: «أمام مدير الأمن ودائرة المخابرات.. حركة أحرار الأردن تهدد الزميلة رائدة الشلالفة بالقتل بعد نشرها تقريرا عن الملك».

وقد اطلع الراصدون في الشبكة على فحوى ومضمون التهديدات والألفاظ النابية التي وجهت للصحفية الشلالفة، وهي ألفاظ تمتنع الشبكة عن نشرها لشدة فحشها فأقل ما ورد فيها العبارة الآتية: «... ونعدك أن تكون نهايتك كنهاية... مذيعة القذافي...».

وقد أوضحت الصحفية الشلالفة لراصدي الشبكة أن مرتب جهاز البحث الجنائي قام بمتابعة الموضوع، وارسل مندوبين لمقر وكالتنا. وبعد أخذ إفادتها الأمنية ومتابعة مصدر التعليق، تم الاتصال بها من قبل أحد أفراد البحث الجنائي لاطلاعها على نتائج التحقيق التي أظهرت بأن مصدر التهديد من شخص يقيم خارج الأردن، وتحديدا في واشنطن عاصمة الولايات المتحدة.

واستطردت الشلالفة مؤكدة أنها أكدت بعد أن علمت بذلك «بأنني على الصعيد الشخصي لا رغبة لي باستكمال التحقيق، وأن القضية بيد الدولة رسميا وأترك لصاحب الاختصاص الأمني حرية المتابعة من عدمها، نظرا لأن التهديد لم يطالني لوحدي بل مس جلالة الملك».

يمكن القول بأن هذه الحالة تنطوي على انتهاك واضح للقانون الأردني والدولي. فهي تشكل وفقا للقانون الأردني، جرم التهديد والذم خلافا لأحكام قانون العقوبات الأردني وقانون الاتصالات. كما أنه ينطوي على تهديد بالحرمان من الحق في الحياة ولحرية التعبير والنشر. وقد قامت الشبكة بتوثيق الانتهاك الواقع في هذه الحالة رغم أنه خارجي لأن آثاره ترتبت في الأردن ووجه لصحفية تقيم في الأردن وتمارس عملها فيه.

١/٢/٢/٢ الانتهاكات الماسة بالحق في عدم الخضوع للتعذيب أو لغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

من الظواهر الملفتة للانتباه في عام ٢٠١٢ تعدد الاعتداءات والانتهاكات التي تتعلق بإساءة معاملة الإعلاميين بشتى أشكالها وصورها بما في ذلك الحرمان من الحرية تعسفا أو بشكل غير قانوني، والشتم، والضرب، والتهديد، والاستدعاء الأمني بسبب نتيجة عمل إعلامي. وقد تمكنت شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي من التحقق من وقوع انتهاكات من هذا النوع في (١٧) حالة من الحالات التي قامت برصدها. وفيما يأتي عرض لعدد منها:

١/٢/٢/١ الاعتداء بالضرب على الصحفي خيرالدين عبدالهادي من قبل مجموعة من قوات الدرك

في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١، ذكر الصحفي خير الدين محمد عبدالهادي من قناة اليرموك الآتي: «نزلت يوم الأربعاء ٢٠١٢/١١/١٤ إلى محيط دوار الداخلية وسط العاصمة عمان لتغطية أحداث الاحتجاجات على قرار رئيس الوزراء عبد الله النسور برفع الأسعار، وكان اليوم الثاني للاحتجاجات التي عمت جميع مناطق المملكة. كانت تغطيتي لصالح قناة اليرموك الفضائية. وخلال التغطية في شارع الحسين- باتجاه دوار فراس، كان ذلك الشارع مشتعلا بالاشتباكات بين قوات الدرك والأمن، وبين المتظاهرين الغاضبين، وكنت أقف إلى جانب مجموعة من الزملاء الصحفيين، وفي لحظة من اللحظات زادت وتيرة الاشتباكات، فاضطر عدد من الزملاء الصحفيين وحاولت أن آخذ زاوية تحميني وأرصد من خلالها ما يجري، وهنا تفاجأت بهجوم أحد أفراد الدرك علينا وضرب بهراوته الحديدية كاميراتي، وهو يشتمني، وهنا قمت بالصراخ به: «أنا صحفي .. ليش هيك عملت؟ وما لبثت حتى قام بالهجوم علي عدد آخر من زملائه، وقاموا بضربي وبركلي وبشتمي، وأنا ما زلت أصرخ بهم: أنا صحفي!، وهنا حاولوا اقتيادي بعد ضربي لاعتقالي، لكن جاء احد الضباط وقال لهم: دعوه، إنه صحفي. وهنا حاولت أن أرجع لأجمع ما تبقى من حطام كاميرتي عن الأرض، وتفاجأت أن الزميل (علي أبوهلالة) مصور قناة الجزيرة الفضائية كان قد صور ما حصل معي كاملا، وقام بمساعدتي ومحاولة إسعافي».

وقد أوضح الزميل عبدالهادي للراصدين أن عدد المعتدين يقدر من ٥-١٠ أفراد من العاملين بالدرك، كما أنهم قاموا بشتمه واستخدموا ألفاظا من قبيل «يا ابن الكذا» وقد أكد كذلك أن الضرب استهدف يديه وحاول المعتدون تكسير كاميرته بالهراوات. وأنه حينما كسر جزء من الكاميرا، قام المعتدون بضربه كما كانوا يضربون سائر المعتصمين أي أن الضرب بعدها تركز على الأقدام والركب حتى أقع على الأرض، وعندما وقعت قاموا بضربي على ظهري وركلي عدة مرات. وقد أدى الاعتداء على الزميل عبدالهادي إلى إصابته برضوض.

تشكل هذه الحالة انتهاكا للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة ولحرية إعلام. وهي بالنتيجة تخالف المعايير الدولية المعترف بها والمستقرة في هذا المجال.

١/٢/٢/٢ الاعتداء بالضرب على الصحفي إبراهيم خليفة أثناء تغطية مهرجان خطابي

ورد في هذه الاستمارة الخاصة برصد هذه الحالة والمؤرخة بتاريخ ٢٥/١٠/٢٠١٢ أن المصور الصحفي في موقع سرايا، تعرض إلى الاعتداء بالضرب بتاريخ ٢٤/١٠/٢٠١٢ من قبل سكان حي الطفايلة في مدينة عمان. وقد تعرض لاعتداء مماثل معه المصور رائد عورتاني.

وقد أشار خليفة أنه «أثناء قيامنا بواجبنا الصحافي بتغطية فعاليات مهرجان خطابي أقيم احتفالا بالإفراج عن معتقلي الحراك الشبابي والشعبي، وقعت مناوشات بين النشطاء وبعض الأشخاص «البلطجية» الذين شاهدوني وأنا أصور تلك المشكلة، فتلقيت حجرا على ظهري .. فحاولت الاختباء حتى لا يراني «البلطجية» لا سيما أن الاحتقان زاد بينهم وبين النشطاء، إلا أن شخصا لا أعرفه أخبرني أن أحد شباب الحراك يريدك، فخرجت لأجد ثلاثة «بلطجية» بانتظاري، وطلبوا مني مسح الصور، فوعدتهم بذلك حتى لا أتعرض لأي اعتداء، لكنني بالحقيقة لم أقم بمسح الصور».

واستطرد الزميل خليفة مؤكدا على أنه «حينما أنهى النشطاء المهرجان منعا لمزيد من التأزم، كان هناك مجموعة من «البلطجية» بانتظاري وانهالوا علي بالضرب، وكان معظم ضربهم متركزا على يدي إلا أنهم لم يستطيعوا كسر الكاميرا. وحينما سقطت على الأرض، توقفوا عن ضربي وهربوا .. وكنت برفقة الزميل رائد العورتاني الذي تعرض للضرب أيضا.. وقد ذهبت إلى مستشفى البشير وأكد لي الطبيب أن يدي مصابة برضوض».

يتضح من هذه الحالة أن السلطات العامة ليست هي المسؤولة عن هذا الانتهاك، خاصة وأنه لم يرتكب على مرأى ومسمع أي من الأفراد التابعين لهذه السلطات. فضلا عن أن المعتدى عليه لم يخطر الأجهزة الأمنية علما بالانتهاك الذي وقع عليه من قبل بعض «البلطجية». وعلى أي حال، تشكل هذه الحالة انتهاكا لقانون العقوبات الأردني وجرم إيذاء. كما أنها تنطوي على معاملة قاسية ولا إنسانية وعلى انتهاك لحرية الإعلام.

١/٢/٢/٣ الاعتداء على الزميل رائد العورتاني بالضرب والشتم

تعرض الزميل رائد العورتاني من تلفزيون (جوردان دايز) إلى اعتداء بالضرب والشتم أثناء تغطيته لمسيرة في وسط البلد عند ساحة النخيل بتاريخ ١١/١/٢٠١٢، وقد ذكر الزميل العورتاني أن أحد البلطجية اعتدى عليه أثناء تغطيته للمسيرة المذكورة وقال له: «إنت اللي عملت فيديو مع د.أحمد عويدي العبادي اللي طالب فيه بجمهورية أردنية». وعندما أكد له الزميل أنه هو الذي أجرى المقابلة قام المعتدي بشتمه وضربه ولكن الأمن أبعدوه عنه وأحضروه ليعتذر للزميل العورتاني.

إن ما تعرض له العورتاني يشكل جرم إيذاء وذم وقدح خلافا لقانون العقوبات الأردني، وهو يشكل كذلك انتهاكا لحرية الإعلام والنشر وللحق في عدم التعرض لتعذيب أو لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية. فضلا عن أن المسؤولية عن هذا الاعتداء لا تقتصر على المعتدي، فالأجهزة الأمنية التي شاهدت الفعل وضغطت عليه دون أن تتخذ بحقه الإجراءات التحقيقية اللازمة وإحالته إلى الجهات المختصة قانونا، الأمر الذي يشكل مؤشرا واضحا على سياسة الإفلات من العقاب المتبعة من جانب الهيئات المختصة بحق المعتدين ومرتكبي هذا النوع من الانتهاكات.

١/٢/٢/٤ الاعتداء على الزميل نضال سلامة بالضرب والشتم

تعرض الزميل نضال سلامة من موقع جراسا نيوز أثناء تغطيته لاعتصام الدوار الرابع بتاريخ ٣١/٣/٢٠١٢ إلى اعتداء وإلى منعه من حق التغطية المستقلة، وقد أكد الزميل سلامة أسوة بشهود عديدين، بأن أفراد قوات الدرك استهدفوا بشكل عنيف الإعلاميين لمنعهم من تغطية الاعتداء على المعتصمين، وذكر الزميل أن ثلاثة من الدرك توجهوا نحوه وهم يكيلون له سيلا من الشتائم التي نالت من عرضه، وأنه عندما أبرز لهم باجته الصحفية قاموا بأخذها منه وإتلافها وقام احدهم برفع قنوة عليه لضربه بها ولكن القنوة لم تصبه بسبب قيام دركي آخر بدفعه بقوة والصراخ

عليه: «انقلع يا كلب من هون وممنوع تصور».

إن الاعتداء الذي وقع على الزميل سلامة يشكل انتهاكا لقانون العقوبات الأردني، كما أنه ينطوي على انتهاك لحرية الإعلام وللحق في عدم الخضوع لمعاملة أو عقوبة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة.

١/٢/٢/٢/٥ الاعتداء اللفظي على الزميلة إيمان جرادات من أحد أعضاء مجلس النواب

أثناء تغطيتها لمسيرة انطلقت بتاريخ ٦ / ٤ / ٢٠١٢ من أمام الجامع الحسيني وقبل انتهاء المسيرة بقليل، وبينما كانت تحاول إيقاف تكسي لاحظت الزميلة إيمان جرادات وجود سيارة تحمل لوحة مجلس النواب تقف مقابل تجمع ما يعرفون بالبلطجية في ساحة النخيل وكان يقف خلفها أحد النواب، فحاولت الزميلة الاقتراب منه لتصويره فقامت بتصويره أثناء دخوله إلى سيارته، فقام النائب بالنزول من سيارته وحاول أخذ هاتفها منها وبعد أن أخبرته أنها صحفية قام بتوجيه سيل من الشتائم البذيئة إليها وبحق الصحافة والصحفيين بوجه عام، وبعد أن حاول انتزاع الهاتف من الزميلة أكثر من مرة دون جدوى، وقد حاولت فتاتان كانتا برفقة الزميلة منعه من التعرض لها لكنه استمر بإلقاء الشتائم وقام «بدفشهن» فقامت الزميلة جرادات بشطب الصورة ولكنه استمر بالشتم.

إن اعتداء النائب على الزميلة جرادات على النحو المذكور أعلاه يشكل انتهاكا واضحا لحرية النشر والإعلام ولحقها الإنساني في عدم الخضوع لمعاملة مهينة، كما أنه يدل على أن الانتهاكات التي تطال الإعلام والإعلاميين ليست حكرا على الجهات الأمنية ولكن أشخاصا متنفذين باتوا يقترفونها بشكل ملموس بما في ذلك في الحالات التي يقوم بها الإعلاميون بتغطية الفعاليات الشعبية والمسيرات.

١/٢/٢/٢/٦ الاعتداء على الزميل حمزة المزرعاوي بالضرب

من الانتهاكات الجسيمة التي رصدتها الشبكة في العام ٢٠١٢ الاعتداء البدني واللفظي الذي تعرض له الزميل حمزة المزرعاوي من جريدة الدستور، وذلك أثناء تغطيته لمسيرة في وسط البلد / ساحة النخيل بتاريخ ١١ / ١ / ٢٠١٢، فقد قام أحد «البلطجية» بمهاجمته أمام مرأى رجال الأمن له: «شو بدك أروح أتذبح أنا والناس». بعد ذلك قام رجال الأمن بإحضار المعتدي واعتذر له قائلا: «فكرت بدك تصورني لتنشر صوري على المواقع» وقد أكد الزميل رائد العورتاني بأنه شاهد الزميل المزرعاوي وهو يتعرض للضرب.

إن ما تعرض له الزميل المزرعاوي يشكل انتهاكا واضحا لحرية الإعلام وللحق في عدم التعرض لمعاملة قاسية أو لا إنسانية، ويؤكد على سياسة الإفلات من العقاب التي تنتهجها الأجهزة الأمنية وتراخيها في ملاحقة المعتدين على الإعلاميين.

١/٢/٢/٢/٧ الاعتداء بدنيا على الزميل موسى برهومة

يشكل الاعتداء البدني الذي تعرض له الزميل موسى برهومة أثناء مشاركته وتغطيته لاعتصام الدوار الرابع بتاريخ ٣١ / ٣ / ٢٠١٢، دليلا إضافيا على استمرار ارتكاب أفراد الدرك والأمن العام لانتهاكات جسيمة بحق الإعلاميين، فقد تعرض الزميل برهومة إلى الضرب من قبل رجال الدرك، وأصيب بجرح في منطقة الرأس وهذا ما أكدته الفحوص والتقارير الطبية .

إن هذا الاعتداء أسوة بالاعتداءات السابقة، ينطوي على انتهاك واضح لحرية النشر والإعلام وللحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية، كما أنه ينطوي على مخالفة لقانون العقوبات الأردني، ويستوجب بالنتيجة إجراء تحقيق وملاحقة المتورطين فيه.

١/٢/٢/٢/٨ اعتداء قوات الدرك والأمن العام بدنيّاً ولفظياً على الزميل غيث التل وإتلاف محتويات كاميرته

من الاعتداءات الأخرى التي رصدتها الشبكة وقامت بتوثيقها بمناسبة الاعتصام الذي نفذّه الحراك الشبابي ضد زيارة رئيس الوزراء إلى مدينة اربد، على جسر النعيمة طريق اربد -

عمان بتاريخ ٥ تموز ٢٠١٢، قيام رجال من الدرك والأمن العام بالاعتداء بدنيّاً ولفظيّاً وإتلاف محتويات الكاميرا التي كانت بحوزته. فقد ذكر الزميل التل في الشكوى التي تقدّم بها إلى المركز بتاريخ ٧ تموز ٢٠١٢ أنه «بعد قيامنا بتصوير عدد من الصور للمعتصمين وإجراء عدد من المقابلات معهم جاءت قوات الدرك... فابتعدت قليلاً من مكان الحدث وأخذت وضعية التصوير لأقوم بالتقاط صورة للجدار المنوي تشكيله من قبل الدرك حسب اعتقادي. ولكنني فوجئت بأفراد الدرك يهبطون من مركباتهم وينهالون بالضرب والإهانة على كل من صادفهم ومنهم الزملاء أحمد التميمي وزياد نصيرات، وفي هذه الأثناء قمت بتنفيذ وضعية التصوير إلى الفيديو وبدأت بتصوير الأحداث بالفيديو، فانتبه إليّ أحد أفراد الدرك وجاء نحوي مسرعاً وبدأ بالضرب ومحاولة سحب الكاميرا بهدف كسرها، وجاء في هذه الأثناء مساعد مدير شرطة اربد وشارك هو واثنان من أفراد الدرك بضربي واستطاعوا أخذ الكاميرا مني، وكنت طوال الوقت وأنا أتعرض للضرب اصرخ بأني صحفي، وكان أحد أفراد الأمن الوقائي في اربد يقول لهم «هذا غيث التل صحفي»، ولكن دون فائدة.

وقد أوضح الزميل التل أنه ذهب عقب ذلك إلى مدير شرطة اربد لاستعادة الكاميرا. وقد قام رجال الأمن بحذف كل ما قام بتصويره من اعتداءات الدرك والأمن على الصحفيين والمعتصمين.

لقد أصيب الزميل التل جراء الاعتداء عليه بكدمات في صدره، ورضوض في أصابع يديه، ولم يقم بتقديم شكوى بذلك في أي مركز أمني.

تنطوي هذه الحالة على انتهاك جسيم للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية وللحق في حرية الإعلام والنشر. علاوة على أنها تدلل على الاستهداف المتعمّد للصحفيين واستمرار العمل في سياسة الإفلات من العقاب وهي تشكّل كذلك جريمة إيذاء وفقاً لقانون العقوبات الأردني ومنعاً من التغطية وتداول المعلومات وفقاً لقانون المطبوعات والنشر.

٩/٢/٢/١ إهانة الزميل مصطفى طوالبة من قبل مدير أوقاف بني كنانة

أوضح الزميل مصطفى طوالبة في شكواه التي تقدّم بها إلى شبكة «سند» بتاريخ ٢٦ تموز ٢٠١٢ أنه ذهب بتاريخ ٢٦ تموز ٢٠١٢ إلى مكتب أوقاف بني كنانة الواقع في سما الروسان للاستفسار عن بعض الملاحظات التي وردت له من بعض المواطنين عن أحد المساجد الواقعة في اللواء، واستطرد الزميل قائلاً أنه «في تمام الساعة ٢ ظهراً تقريباً دخل إلى مدير مكتب أوقاف بني كنانة السيد أحمد طوالبة فطرح عليه الملاحظات الواردة من المواطنين فقام مدير الأوقاف برفع صوته متهماً لي وللصحافة بعدم النزاهة، ثم قام بخلع حذائه ورفعه بوجهي قائلاً «بحشي كندرتي بفم أكبر صحفي ومواطن وأنا خدمتي ٣٠ سنة، ومش سائل عن حدا»، وواصل شتائمه ودفعني بعد ذلك وقال «اقلب وجهك من هون»، وحاول الاعتداء عليّ بيديه.

وأكد الزميل طوالبة أنه شهد الواقعة السابقة شهود كثيرون من موظفي مكتب الأوقاف بالإضافة إلى أحد المواطنين الذي كان جالساً عند المدير.

تشكل الأفعال التي صدرت بحق الزميل مصطفى الطوالبة جرم التحقير وفقاً لقانون العقوبات الأردني، كما أنها تنطوي على انتهاك للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية ولحرية الإعلام.

١٠/٢/٢/١ الاعتداء بالشتم ومحاولة ضرب الزميل رائد صلاحات من قبل أفراد من شرطة السير

أفاد الزميل رائد صلاحات مدير مكتب قناة الحرة / لواء دير علا أنه تعرض بتاريخ ١ أغسطس ٢٠١٢ في مجمع باصات دير علا إلى معاملة مهينة ومحاولة ضربه من جانب أفراد من شرطة السير. وقد أوضح في شكواه أنه لاحظ أثناء إعداده تقريراً ميدانيّاً عن حركة السير في لواء دير علا غياباً كاملاً لعناصر شرطة السير داخل مجمع باصات دير علا، فذهب للبحث عنهم فوجدهم كما قال: «مجتمعين في كشك للبيع جالسين يحتسون

القهوة ويدخنون فسألتهم عندها عن الضابط المسؤول عنهم، فأجابوني بطريقة فظة بأنه ليس موجوداً في المجمع، فذهبت أبحث عنه في سوبر ماركت آخر والتقيت إليهم، وعندها شتموني بسيل من الشتائم غير الأخلاقية وقاموا بتهديدي وحاولوا الاعتداء علي بالضرب، وقام أحدهم بطلب هويتي فقلت له بأنني صحفي ورفضت إعطاءهم هويتي»، وقد أضاف بأنه وأثناء قيام رجال شرطة السير بشتمه اتصل على هاتف رئيس المفرزة حسام عبيدات وترك الخط مفتوحاً ليسمع بنفسه الشتائم، ورغم ذلك فإنه لم يتجاوب معه ولم يتخذ أي إجراء بحق المعتدين، وقام الزميل صلاحات بعدها بالاتصال به ثلاث مرات ولم يرد على اتصالاته، وقد شهد الواقعة كل سائقي الباصات الذين كانوا موجودين في المجمع، وقد تمكن الزميل من تحديد هوية اثنين من المعتدين وهما رقيب سير اسمه غاندي وآخر من عائلة النعيمات، وقد وقع الحادث في تمام الساعة الثانية عشرة والنصف.

ومن الواضح أن سبب هذه الواقعة كما أكد الزميل صلاحات أنه شاهد رجال السير وهم يفطرون جهاراً في رمضان وقد اعتقدوا أنه سيبلغ عنهم الضابط المسؤول عندما سألهم عن مكان وجوده، إن الاعتداء الواقع على الزميل صلاحات وقع عليه بمناسبة قيامه بعمله ولاعتقاد الجناة بأنه كصحفي قد يكشف أمر إفطارهم في رمضان جهاراً أثناء دوامهم الرسمي، وهو يشكل انتهاكاً للحق في عدم الخضوع لمعاملة مهينة ولحرية الإعلام والنشر.

١/٢/٢/٣ الانتهاكات الماسة بالحق في محاكمة عادلة

١/٢/٢/٣/١ استدعاء الزميل نضال سلامة وتهديده من مدعي عام محكمة أمن الدولة

من الانتهاكات التي تدعو إلى القلق، والتي رصدتها الشبكة وقامت بتوثيقها خلال العام ٢٠١٢، قيام مدعي عام محكمة امن الدولة بتهديد الزميل نضال من جراسا نيوز، فقد ذكر الزميل سلامة في شكواه التي تقدم بها إلى المركز انه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٩ اتصل به مدعي عام محكمة أمن الدولة وطلب منه الحضور إلى نيابة امن الدولة بسبب تصريح قام بتسجيله لرئيس هيئة الدفاع عن معتقلي الطفيلة والدوار الرابع أشار فيه إلى أن توقيف مدعي عام أمن الدولة لعدد من الناشطين قرار سياسي، وقد ذهب الزميل سلامة في اليوم التالي إلى مدعي عام أمن الدولة، وقد خاطبه المدعي العام وبحضور قاض عسكري كان موجودا «نضال بنعرف إنك إنت ناشط في الحراك وشعاراتك سقفها عالي ولسانك طويل مثلهم، خفف هتافاتك وحدة شعاراتك وقص لسانك إلى أن نناديك مرة ثانية».

يشكل هذا الانتهاك سابقة خطيرة ينبغي الوقوف عندها، وتعتقد الشبكة أنها تعكس إمعان السلطات العامة في استهداف الصحفيين، وإرعابهم ومنعهم عن ممارسة عملهم من خلال إساءة تطبيق القانون واستعماله كأداة للعنف وتكميم الأفواه، إن الانتهاك السابق هو انتهاك مركب، فبالإضافة إلى كونه يمس حرية النشر والإعلام وعدم الخضوع إلى معاملة قاسية أو مهينة، فهو كذلك يشكل انتهاكا للحق في محاكمة عادلة بما في ذلك المثول أمام محكمة مستقلة وحيادية.

١/٢/٢/٣/٢ تحويل علاء محمود ذيب صاحب موقع ذيب نيوز إلى محكمة أمن الدولة واحتجازه بشكل تعسفي وغير قانوني

بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٤، تقدم محامي الصحفي علاء محمود ذيب الأستاذ طاهر نصار بشكوى إلى شبكة «سند» بخصوص تحويل موكله الصحفي علاء ذيب إلى محكمة أمن الدولة عن مقالات وتغطيات قام بنشرها على موقع ذيب نيوز. وقد جاء في البلاغ المذكور: «أن موكلي الإعلامي علاء محمود رافع الذيب قد تم توقيفه بواسطة رجال امن عام بعد صلاه المغرب (الساعة السابعة مساء) يوم الأحد ٢٠١٢/٩/١٦ وتم تقديمه لمدعي عام الزرقاء الذي تحفظ عليه لدى المركز الأمني لليوم التالي اي ليوم الثلاثاء ٢٠١٢/٩/١٨ وطلب حضور المحامي ولم يمهل سوى لساعة واحدة مع أن القانون يمنحه ٢٤ ساعة وطرد صديق له الإعلامي عمر شاهين لنصيحته له بتوكيل محام

وبعد توقيفه في مركز إصلاح وتأهيل الزرقاء تم وضعه في الزنزانة الانفرادية ودخل بإضراب عن الطعام منذ صبيحة يوم الأحد ٢٠١٢/٩/٢٣ ولا زال وتم توجيه تهمة إطالة اللسان له على مقال حول سوريا نشر منذ ثمانية أشهر لا يمكن حمله على احد في الأردن وحاولوا إلصاق تهمة التجمهر بمعنى انه قام بتحريك عشائر بني حسن للاعتصام وكان جوابه انه تواجد في الاعتصام بقصد تغطيته فقط إعلاميا».

وأضاف الأستاذ المحامي طاهر نصار في المقابلة التي أجراها الراصدون في الشبكة معه بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٤ بأن: «علاء الذيب صاحب موقع الذيب نيوز يبلغ من العمر ١٩ عاما وغير منتم إلى أي تنظيم كان، وهو ناشط معروف في منطقة الزرقاء والهاشمية حيث كان ينقل العديد من القضايا الاجتماعية في منطقته ويعرض دائما تقصير المسؤولين فيها.

وقام منذ ثمانية أشهر بنشر مقال الوضع في سوريا والرئيس السوري بشار الأسد ولم يضم المقال أي كلام عن الأردن أو أي شخص في الأردن لا بشكل مباشر ولا غير مباشر، ونص المقال واضح لا يحتمل التأويل. وكان علاء قد تواجد قبل الاعتقال بيوم في حراك لعشائر بني حسن على أراضي الجامعة الهاشمية وقد تواجد ليقوم بعمل تغطية إعلامية عن الحراك ... وفي اليوم التالي حضر ثلاثة من رجال الأمن إلى منزل علاء وهم النقيب محمد الجبور وعبد الله الخوالدة ومحمد المحاميد وأخذوه في الساعة ٧ مساء وقت أذان المغرب إلى المركز الأمني بالهاشمية وبقي لديهم لليوم التالي حيث جرى تحويله إلى مدعي عام الزرقاء «مدعي عام مدني» احمد العفيفي ولم يقم باستجوابه وتحفظ عليه بمركز امن الحسين بالزرقاء ورفض تكفيله. وفي اليوم التالي مثل علاء أمام المدعي العام العفيفي، وكان برفقته زملاء له منهم عمر شاهين الذي نصح علاء بان يطلب المحامي طاهر نصار بالاسم، فقام المدعي العام بإخراج عمر من القاعة. وطلب علاء المحامي المذكور حيث أعطي مهلة ساعة للحضور ... ولم ينتظر المدعي العام حضور المحامي وقام بأخذ إفادته وقال له «ما في داعي للمحامي» وواجهه بالتهم وهي إطالة اللسان استنادا إلى المقال المنشور منذ ثمانية أشهر وتهمة التجمهر غير المشروع. وقام بتوقيفه وتحويل القضية إلى محكمة أمن الدولة وأقر بأنه غير مختص. وأخذت أنا التوكيل من علاء يوم السبت، ووجدت القضية محولة لمحكمة أمن الدولة إلا أن الملف لم يصل بعد إليها. وتهمة إطالة اللسان جنحة تأتي مع قرار ظني وليس لائحة اتهام وتحول إلى اختصاص محكمة بداية جزاء ولا يجوز التوقيف عليها.

والمدعي العام يعرف بالتعديلات الدستورية الأخيرة التي نزعت صلاحيات أمن الدولة بهذا النوع من القضايا، ورغم ذلك قام بتحويلها إلى مدعي عام امن الدولة الذي أضاف تهمة جديدة اسمها «التحريض على مناهضة الحكم» وهي ضمن جرائم الإرهاب وذلك لتثبت الولاية لمحكمة أمن الدولة».

وقد وصف المحامي نصار المعاملة التي تلقاها علاء بشكل الاتي: «يعامل علاء منذ اللحظة الأولى لدخوله السجن معاملة سيئة حيث انه ادخل إلى زنزانة انفرادية. وصرح مندوب الأمن لنا انه قد تم ذلك لأنه اثر على السجناء وهذا كلام غير صحيح لأنه ادخل الانفرادي منذ اللحظة الأولى. ودخل علاء منذ صباح السبت ٩/٢٢ إضرابا عن الطعام لتحسين ظروف اعتقاله وحتى اليوم كان ضمن قائمة المضربين أي انه لم يتم تلبية مطالبه».

تندرج هذه الحالة في الواقع ضمن ما جرت الإشارة إليه من أن هناك اتجاها متزايدا لدى السلطات العامة باستعمال القانون كأداة للعنف وتقييد حريات الإعلاميين والصحفيين وتحويلهم إلى محكمة أمن الدولة خلافا للمعايير الدولية المعمول بها في مجال الحريات الإعلامية وحقوق الإنسان. فهذه الحالة تنطوي على انتهاكات متعددة. فمن ناحية، فإنها تتضمن معاملة قاسية ولا إنسانية ومهينة للإعلامي الزميل علاء ذيب. كما أنها تنطوي على احتجاز وحرمان من الحرية غير قانوني. وهي تشكل كذلك انتهاكا لحرية

الإعلام والنشر. والأهم أنها تخالف المعايير الأساسية الدنيا التي يلتزم بها الأردن في مجال الحق في المحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة (١٤) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما أنها لا تتفق مطلقا مع التعديلات الدستورية الأخيرة التي جرى إقرارها مؤخرا.

١/٢/٢/٣/٢ تحويل الصحفي جمال المحتسب إلى محكمة امن الدولة واحتجازه بشكل تعسفي وغير قانوني

يعد الانتهاك الذي طال الزميل جمال المحتسب ناشر «جراسا نيوز» دليلا واضحا على استمرار سياسة استخدام القانون كأداة لقمع الإعلاميين ولانتهاك حرياتهم. فقد قام موقع «جراسا نيوز» بتاريخ ٢٠١٢/٤/٢٢ بنشر خبر مفاده أن أحد النواب قام بحث زملائه على عدم التصويت لصالح إحالة ملف سكن كريم إلى القضاء لأنه وحسب مزاعم النائب هناك توجهات ملكية عليا تفضل إغلاق الملف، وفي اليوم التالي، تلقى الزميل جمال المحتسب اتصالا هاتفيا من مدعي عام امن الدولة بضرورة حضوره هو وشقيقته الإعلامية سحر التي نشرت الخبر إلى مكتبه.

وقد قام المدعي العام بتوجيه تهمة التحريض على مناهضة نظام الحكم للزميل المحتسب ولشقيقته سحر، وقرر المدعي العام كذلك توقيف الزميل المحتسب مدة ١٥ يوما في سجن البلقاء.

وقد أفاد الزميل المحتسب أن ثلاثة من أفراد الأمن العام الذين اقتادوه من أمن الدولة إلى مركز أمن ماركا لترحيله إلى مركز إصلاح وتأهيل البلقاء، قالوا له عندما اطلعوا على التهمة الموجهة إليه: «كيف تتجرأ على الانقلاب على الملك، والله إلا لنورجيك».

وقد شدد الزميل المحتسب أنه بخلاف احتجازه لمدة ٢٢ يوما لم يتعرض إلى سوء معاملة أو إلى أية انتهاكات داخل مركز الإصلاح والتأهيل.

إن الخبر الذي قام موقع «جراسا نيوز» بنشره يندرج ضمن حدود ممارسة العمل الإعلامي والنشر، وتوقيفه يشكل انتهاكاً لحرية التعبير والنشر المنصوص عليها في المادة ١٩ من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والمكفول بأحكام الدستور الأردني علاوة على أن مجرد احتجاز الزميل المحتسب وحرمانه من حريته لممارسته لحرية النشر والإعلام يشكل معاملة قاسية تحظرها اتفاقيات حقوق الإنسان التي يلتزم بها الأردن والتي قام بنشرها في الجريدة الرسمية منذ سنوات. فضلا عن أن هذه الحالة تتفق مع سابقتها وهي حالة الصحفي علاء ذيب في أنها تشكل انتهاكا للضمانات الدنيا للحق في محاكمة عادلة وتندرج ضمن الاتجاه العام باستخدام القانون لتكميم أفواه الإعلاميين.

١/٢/٢/٤ الانتهاكات الماسة بالحق في الحرية الشخصية

١/٢/٢/٤/١ احتجاز الصحفي عدنان نايف بوحمد من راديو البلد من قبل رجال الأمن بشكل غير قانوني

جاء في شكوى الزميل بوحمد، أنه بتاريخ ٢٠١٢/١١/١٥: «خلال تغطيتي المباشرة لنشرة أخبار راديو البلد للاعتصام في منطقة دوار الداخلية من خلال بث مباشر وأثناء قيامي بالحديث عن ما يجري في الميدان، تقدم نحوي أحد ضباط الأمن العام وسألني عن الجهة التي أتحدث معها، أجبته: أنا صحفي من راديو البلد وطالع على الهوا مباشرة في نشرة الأخبار، وأشرت له بباجتي التي كنت أرتديها، فأمر أحد أفراد الدرك باعتقالي بتهمة نقل المعلومات. فقام الدركي بالإمساك بي من الخلف واقتيادي إلى سيارة الاعتقال. عند بوابة السيارة سلمني إلى رجل أمن آخر رفعني إلى السيارة ودفعني بقدمه إلى السيارة ووجهي إلى الأرض، إلا أنني بقيت اصرخ بأنني صحفي فأشهر مسدساً كهربائياً بوجهي وأمرني بالسكوت». أثناء صراخي سمعني ضابط مخابرات كان موجودا بالقرب من السيارة فطلب من رجل الأمن إنزالي، فنظر إلى باجتي وسألني عن اسمي، ثم أمر رجال الأمن بفك قيدي وقام بمرافقتي إلى أقرب مخرج من المكان وطلب مني مغادرة الموقع.

وقد أضاف بوحمد لراصدي الشبكة «أن رجل

الأمن الذي أمر باعتقاله كان على كتفه تاج وثلاث نجوم ولم ينتبه إن كان هناك اسم أم لا». لكنه علق بالقول عادة لا يكون هناك اسم ظاهر. وقد شهد وقوع هذا الاعتداء بحق الصحفي أبو حمدان كل من الزميلة دانا جبريل وبراء بلبيسي.

تنطوي هذه الحالة على انتهاك واضح لحرية الإعلام من خلال المنع من التغطية والاحتجاز دون أي سبب قانوني وبشكل تعسفي. ولا يغير من واقع الحال شيئا قيام أحد ضباط المخابرات بالتدخل لمنع القبض عليه وإتمام عملية الاحتجاز، إذ أن عناصر الانتهاك كلها مكتملة وكان يتوجب اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحق رجال الأمن الذين قاموا بهذا الانتهاك.

١/٢/٢/٤/٢ احتجاز الزميل خليل قنديل من صحيفة السبيل على يد أحد رجال الأمن

في شكواه التي تقدم بها إلى شبكة «سند»، أوضح الصحفي خليل إبراهيم قنديل من صحيفة السبيل «أثناء تغطيتي للأحداث في جبل الحسين حول الاحتجاجات ضد قرار رفع الأسعار يوم الأربعاء ٢٠١٢/١١/١٤ سألني أحد أفراد الأمن بلباس مدني عما أقوم به فأخبرته بأنني صحفي وأقوم بالتصوير فطلب مني إبراز هويتي الصحفية وهويتي الشخصية فأعطيته إياها بعد أن تأكدت من كونه أحد أفراد الأجهزة الأمنية. وبعد قراءة الهويتين طلب مني مرافقته إلى أحد الضباط أيضا بلباس مدني فطلب مني الكاميرا حيث اعترضت على طلبه إلا أنه أصر على ذلك فأعطيته إياها وقام بتفتيش محتوياتها وطلب مني الانتظار برفقة أحد أفراد الأمن بدعوى التدقيق على قيودي الأمنية. وبعد نصف ساعة، قام باقتيادي إلى سيارة بك اب حيث جاء احد أفراد الأمن من المكتب الإعلامي فقدمت له اعتراضا على أسلوب تعاملهم معي رغم تواجد العشرات من الصحفيين في ذات المكان، فيما تم تقييد يدي ووضعي في سيارة (زنزانة) رغم تأكيدي لهم عدة مرات بأنني صحفي ووجود هويتي الصحفية بحوزتهم.

وبعد فترة من الوقت جاء أحد أفراد المكتب الإعلامي للأمن العام حيث أجرى اتصالا، وبعدها طلب من الأمن فك قيودي وإخلاء سبيلي مع طلبه مني مغادرة المكان تجنبا لاعتقالي مرة أخرى. عندما طلب مني رجل الأمن هويتي الصحفية، سألته عن صفته فاخبرني أنه رجل أمن، فطلبت منه أن يريني هويته؛ فاخرج هوية عليها شعار الأمن العام وعرف على نفسه انه من الأمن الوقائي ثم أعاد هويته إلى جيبه دون أن أتمكن من قراءة بياناته. فيما قال أحدهم انه من المخابرات. وكانوا يحملون أجهزة إرسال خاصة بعناصر الأجهزة الأمنية، ثم طلبوا مني مرافقتهم إلى شخص وصفوه بالضابط وكان برفقته عناصر من الأمن العام ويملك جهاز إرسال. وعندما سألتهم عن صفته أجابوا: «الان بتعرف». وعندما سألني بعض عناصر الأمن عن سبب توقيفنا أخبرتهم بأنني صحفي. فذهبوا إلى ذلك الضابط للتحدث معه إلا أنه أصر على توقيفي. وقد شهد على الحادثة الزميل عيسى شقفة من صحيفة السبيل الذي تحدث مع الضابط حول عدم قانونية توقيف الصحفيين إلا أنه لم يستجب، فقام الزميل عيسى بإبلاغ الصحيفة التي نشرت خبرا حول توقيفي».

تنطوي هذه الحالة على انتهاك للحق في الحرية الشخصية ولحرية الإعلام خلافا لأحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي التزم بها الأردن. علاوة على أنها تشكل خرقا واضحا لأحكام قانون العقوبات الأردني وللحقوق الإنسانية المكفولة بموجب الدستور وتعديلاته الأخيرة.

١/٢/٢/٤/٣احتجاز الصحفي محمد شهاب من موقع المدينة نيوز برهة من الزمن بصورة غير قانونية لدى مركز أمن عين الباشا

وصف الصحفي محمد عبد الكريم شهاب العامل لدى موقع «المدينة نيوز» في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٧ حادثة احتجازه المشار إليها أعلاه على النحو الآتي: «صباح يوم الأحد الموافق ٢٠١٢/١٠/٧ الساعة ٧:٠٠ صباحا، وأثناء قيامي بتصوير انتهاك بحق البيئة حيث يقوم أحد المزارعين بالقرب من مستشفى الأمير حسين بن عبدالله بحرق مخلفات المزرعة من مواد بلاستيكية أدت إلى تكون غيمة سوداء بمساحة

كبيرة فوق المستشفى والمنطقة المجاورة وامتدت الغيمة لأكثر من ٣ كم. وأثناء قيامي بالتصوير حضر إلي رجل امن برتبة رقيب وبسيارة مدنية واستفسر مني عن العمل الذي أقوم به وعندما علم بأني أقوم بتصوير ما يحدث من انتهاك بحق البيئة وأقوم بهذا العمل لصالح موقع المدينة نيوز الإخباري، طلب مني تصريح تصوير فيديو من الأمن الوقائي، استغربت طلبه فقلت له أنا مصور للمدينة نيوز وانا أقوم بالتصوير في مخيم البقعة وبالقرب من مستشفى الأمير حسين ولا يوجد أي قارمة تدل بممنوعية التصوير في المنطقة وان مخيم البقعة ليس منطقة عسكرية مغلقة، على اثر ذلك طلب مني رخصة سيارتي ورخصة القيادة ولما استفسرت منه لماذا؟ قال أنا رجل امن واطلب منك ذلك ومنعا للاحتكاك سلمته الرخص وطلب مني متابعته إلى مركز أمن عين الباشا الذي يقع في بداية مخيم البقعة من جهة إربد، تابعته للمركز الأمني وقام بتسليم رخصي للشرطي الموجود على الباب الذي بدوره سلمها إلى رقيب الغفر الذي طلب مني متابعته إلى داخل المركز الأمني وطلب مني الجلوس على احد المقاعد داخل المركز الأمني، وأثناء تواجدي لأكثر من عشر دقائق داخل المركز الأمني رأيت شخص بلباس مدني يخرج من مكتب رئيس المركز، استفسرت منه هل أنت المسؤول هنا فقال نعم أنا الرائد عبدالرحمن مدير المركز، فقمت بشرح ما حصل معي وعن إحضاري للمركز الأمني وأطلعته على الغيمة السوداء التي تغطي المنطقة، وأثناء حديثي معه حضر رقيب الخفر فاستفسر منه عن الموضوع؛ حيث قام بتسليمي رخصي وقدم اعتذاره».

وعقب دراسة الشكوى، قام الراصدون التابعون للشبكة بالرجوع إلى المشتكي الزميل شهاب لاستكمال بعض المعلومات منه، فأوضح أن رجل الأمن الذي طب منه أن يتبعه إلى المركز الأمني لم يبلغه بأنه مقبوض عليه بل قال له اتبعني إلى المركز الأمني بعد أن سحب هويته والأوراق الثبوتية. وعندما وصلا إلي، أعطى أوراقه للشرطي الذي في المدخل وطلب منه الجلوس في غرفة بها كراسي. ولم يعرف ما حدث سوى عندما حضر إليه مدير المركز الأمني ولم يعرفه إلا بعدما عرف بنفسه والسبب أنه كان في لباس مدني. ولم يكن بمقدوره الخروج من المركز لأن أوراقه محجوزة لدى المركز. وفي آخر الأمر اكتشف أن الرقيب لم يكن يعمل في نفس المركز الأمني لأن مدير المركز لم يعرفه وسأل عنه.

إن سائر عناصر الانتهاك متوافرة في هذه الحالة، وهي تتضمن انتهاكا لحرية الإعلام ومنعا من التغطية. كما أنها تنطوي كذلك على اعتداء على الحرية الشخصية وحرمانا غير قانوني من الحرية.

١/٢/٢/٤/٤ احتجاز الزميل أحمد التميمي ومصادرة كاميراته أثناء تغطية اعتصام ضد زيارة رئيس الوزراء إلى مدينة إربد

تعرض الزميل أحمد التميمي بتاريخ ٥ تموز ٢٠١٢ عند قيامه بتغطية زيارة رئيس الوزراء د.فايز الطراونة لمدينة اربد وللاعتصام الاحتجاجي ضدها عند جسر النعيمة على طريق اربد - عمان، إلى احتجازه غير القانوني من قبل رجال الأمن العام ومصادرة الكاميرا التي كانت بحوزته.

أشار الزميل التميمي في شكواه أنه أثناء تغطيته للوقفة الاحتجاجية التي نظّمها الحراك الشعبي عند جسر النعيمة على طريق اربد - عمان ضد زيارة رئيس الوزراء د. فايز الطراونة إلى إربد لتناول الغداء في منزل النائب د. حسني الشيّاب، قامت قوة من الأمن العام باعتقال كافة النشطاء المعتصمين في المكان. واستطرد الزميل التميمي قائلاً: «وعندما كنت أصوّر الحادثة قامت الأجهزة الأمنية باقتيادي عنوة إلى داخل باص الشغب مع المعتقلين بالرغم من قيامي بإبراز الهوية الصحفية، وأثناء دفعي سقطت الكاميرا مني كما منعني الأمن من استخدام الهاتف النقال داخل الباص ولم تعد الكاميرا بحوزتي، وعند وصولي إلى مديرية شرطة اربد وبعد أن عرّفت عن نفسي بأنني صحفي جرى نقلي إلى غرفة الحركة، وبعدها إلى مكتب نائب مدير شرطة اربد وبعدها أخلي سبيلي».

وقد ثبت للشبكة أن ما تعرّض له الزميل التميمي شهده كل من الزميل غيث التل من وكالة سكوبات الإخبارية والزميل زياد نصيرات من موقع سرايا اللذين كانا برفقته أثناء تغطية الاعتصام.

يشكّل الفعل المرتكب من قبل رجال الأمن العام بحق الزميل التميمي جرم التعدّي على الحرية وفقاً لنص المادة ١٧٨ من قانون العقوبات، ومخالفة لأحكام المادة ٦/ج من قانون المطبوعات والنشر، التي تعترف بحق الصحفي بالحصول على المعلومات والأخبار وتداولها ونشرها.

كما ينطوي سلوك رجال الأمن العام تجاه الزميل التميمي على إساءة معاملة وانتهاك لتجريم المعاملة القاسية أو اللا إنسانية المعترف به في الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، واعتداء على الحق في حرية الإعلام والنشر.

١/٢/٢/٤/٥ احتجاز الزميل زياد نصيرات بشكل تعسّفي ومصادرة كاميرته من قبل رجال الأمن العام

أوضح الزميل زياد نصيرات من موقع سرايا ورئيس تحرير نجم الإخبارية في شكواه التي تقدم بها بتاريخ ٧ تموز ٢٠١٢، أنه في أثناء تغطيته لاعتصام الحراك الشبابي على جسر النعيمة طريق اربد ـ عمان بتاريخ ٥ تموز ٢٠١٢ أنه «جاء باصان للأمن العام وبداخلهما قوات من الأمن العام، كان يرتدي أفرادها زياً عسكرياً ودروعاً واقية، فبدأنا بالتصوير... ولكنني فوجئت بقيام أفراد الأمن العام بضرب المتظاهرين ووضعهم في باصات الشغب، فسحبت الكاميرا لأصوّر المشهد فقال لي أحد أفراد الأمن العام «لا تصوّر»، وتزامن ذلك مع مرور سيارة فيها أفراد من الأمن العام يرتدون زياً مدنيّاً، فقالوا لي «لا تصوّر»، فقمت بإخفاء الكاميرا وأخرجت الهاتف لألتقط صوراً به فتفاجأت بثلاثة رجال أمن يركضون باتجاهي فأخذوني إلى باص الأمن العام الذي وضعوا فيه المتظاهرين وقام أحد رجال الأمن العام بإدخال يده إلى جيبي وأخذ الكاميرا.

وكان معي زميلي أحمد التميمي وأبقونا في الباص رغم أننا قلنا لهم أننا صحفيّان، فاقتادونا إلى مديرية شرطة اربد وانتظرنا هناك مدة نصف ساعة. وطلبت كاميرتي فقالوا لي أنها في مكان الاعتصام، وعندما أخلوا سبيلي ذهبت إلى مكان الاعتصام فلم أجد أحداً، عدت إلى مديرية الشرطة التي أعادت لي الكاميرا بعد أن قامت بشطب محتوياتها.» وقد أوضح الزميل نصيرات أنه يريد أن يشتكي على نائب مدير شرطة اربد العقيد أحمد الشمايلة الذي شارك الأمن بالضرب وتعامل كما ذكر الزميل نصيرات بشكل عنيف مع كل من أحمد التميمي وغيث التل وزياد نصيرات.

يشكل هذا الاعتداء الموجه ضد الزميل نصيرات جرم حجز الحرية خلافاً لقانون العقوبات ومنعاً من التغطية وفقاً لقانون المطبوعات والنشر، كما أنه ينطوي على انتهاك للحق في الحرية الشخصية والحق في عدم الخضوع إلى معاملة قاسية أو لا إنسانية ولحرية الإعلام والنشر المكفولة كلها في العهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية. وهو يؤكد كذلك على استمرار سياسة الإفلات من العقاب فأحد أهم المتورطين بالاعتداء وهو نائب مديرية شرطة اربد ما زال على رأس عمله ولم يخضع لتدابير إدارية وجزائية عن الأفعال المتورط بها عملاً بالتزامات الأردن الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان المنشورة في الجريدة الرسمية.

١/٢/٢/٤/٦ الاعتداء على الزميل محمد سقالله واحتجازه بشكل غير قانوني

ذكر الزميل محمد حسني سقالله من قناة رؤيا في شكواه التي تقدم بها بتاريخ ١٢ حزيران ٢٠١٢ أنه تعرّض بتاريخ ١١ حزيران ٢٠١٢ أثناء قيامه بتغطية اعتصام لشباب جامعيين عاطلين عن العمل في مدينة معان للشتائم والضرب.

وقد أوضح كذلك أن محافظ معان ومدراء الأجهزة الأمنية حضروا الاجتماع العام الذي انعقد في مكتب المحافظ، واستطرد الزميل سقالله قائلاً «ذهبت إلى مكتب المحافظ وأثناء نقاش دار بين المحافظ والمعتصمين وقف المحافظ وألقى العديد من الشتائم محاولاً أخذ الكاميرا التي أصوّر بها من يدي، فتراجعت للخلف حرصاً مني على عدم الاحتكاك مع المحافظ والمسؤولين

الأمنيين لكنني فوجئت بأحد موظفي المحافظة يتهجّم عليّ من الخلف، وحاول أخذ كاميرتي عنوة. وبسبب رفضي قام بضربي وتمزيق ملابسي وبعد ذلك مباشرة حضرت قوة أمنية واعتقلتني وجرى إيداعي في مديرية شرطة معان لمدة ساعة وحاولت هذه القوة ضربي والاعتداء عليّ، ولولا تدخّل الشباب المعتصمين وتهديدهم للمحافظ بعدم الخروج من مكتبه إلا بإطلاق سراحي».

لقد ثبت لشبكة «سند» من خلال ما نشر حول الحادثة من تقارير صحفية وإعلامية والتقرير الطبي التي بينت طبيعة الإصابات التي لحقت بالزميل سقالله وجود اعتداء بدني ولفظي بحقه بالإضافة طبعاً إلى حجز حريته.

تنطوي الأفعال المرتبكة بحق الزميل سقالله على جرم حجز للحرية وإيذاء وفقاً لقانون العقوبات الأردني وعلى حرمان من الحصول على المعلومات وفقاً لقانون المطبوعات والنشر. وهي تشكل كذلك انتهاكاً للحق في الحرية الشخصية وتحريم الاحتجاز غير القانوني وللحق في عدم الخضوع إلى معاملة قاسية أو لا إنسانية أو لحرية الإعلام والنشر المكفولة كلها في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١/٢/٢/٥ الانتهاكات الماسة بحرية التعبير والنشر والإعلام

١/٢/٢/٥/١ مصادرة كاميرا الزميل صالح قشطة من قبل قوات الدرك بالقوة

قامت قوات الدرك بالاعتداء على الزميل صالح قشطة من قناة رؤيا ومصادرة كاميرته في حدائق الحسين بتاريخ ٦ تموز ٢٠١٢، فقد أشار الزميل قشطة أنه خلال «قيامي بعملي أثناء تغطية مهرجان عمان برفقة كل من حاتم وشاح ووليد الفار اندلعت مشاجرة بين اثنين من أفراد الدرك على مرأى من الجمهور الذي كان حاضراً في حدائق الملك حسين. فقمنا بأخذ لقطات لما وقع أمامنا فتفاجأنا بمجموعة من أفراد الدرك يهجمون علينا ويسحبون الكاميرات بقوة مع تهديدنا بكسرها، ثم قاموا بدفعنا بالأيدي وصادروا الكاميرا مدة لا تقل عن ساعتين وتعاملوا معنا بشكل غير لائق لا يتضمن أي شكل من أشكال الاحترام أو الإنسانية».

وقد أكد الزميل قشطة كذلك أنهم لم يستلموا الكاميرا إلا بعد تدخل قناة رؤيا وبقي الشريط محتجزاً إلى ما بعد ظهر اليوم التالي، وبعد استعادة الشريط تبيّن لنا أن قوات الدرك قامت بإعادة مونتاجه وحذف لقطات المشاجرة ولكنهم تركوا سهواً بعض اللقطات التي تبيّن أصوات تهديدهم بكسر الكاميرا.

وقد ذكر الزميل قشطة بأنه تعرّف على أحد أفراد الدرك الذين اقتادوه إلى المكتب الأمني في حدائق الملك حسين، وهو الملازم يوسف الرواشدة، رغم أنهم لم يكونوا يحملون ما يدل على أسمائهم أو أرقامهم وهو ذاته الذي أخذ الكاميرا منه.

لا تختلف هذه الحالة عن سابقاتها فهي تعكس ما ورد في هذا التقرير من استهداف متعمد للصحفيين على أيدي رجال الأمن والدرك، وأن سياسة الإفلات من العقاب وعدم الملاحقة ما زالت مطبقة من قبل الأجهزة الأمنية.

تنطوي هذه الحالة على إساءة معاملة من قبل قوات الدرك وانتهاك للحق في عدم الخضوع لمعاملة قاسية أو لا إنسانية، علاوة على أنها تشكّل انتهاكاً لحرية الإعلام والنشر.

١/٢/٢/٥/٢ تهديد الزميل سامي أبوخرمة ومحاولة إجباره للكشف عن مصادره الصحفية

من الانتهاكات التي قامت شبكة «سند» برصدها ما تعرض له الزميل سامي أبوخرمة من صحيفة النهضة الأسبوعية، فقد قامت هذه الصحيفة بتاريخ ٢٠/٢/٢٠١٢ بنشر شكوى لمواطنين تضررت ممتلكاتهم خلال مشاجرة جماعية وقعت في أواخر العام الماضي، وقد جمعت محافظة الزرقاء مبلغا من المال ووزعته على بعض المتضررين، فنشرت الصحيفة شكوى لمتضررين آخرين يطالبون بتعويضات، وقد تلقى الزميل أبوخرمة عقب نشر الخبر اتصالا من محافظ الزرقاء وهدده باللجوء

إلى الأمن الوقائي قائلا: «لماذا نشرت ذلك؟ ومن أعطاك الأمر؟ ومن أعطاك هذه المعلومات؟ ومن أين حصلت عليها؟ وهل أنت عضو في النقابة أم تعمل على راسك؟ وسأرسل لك الأمن الوقائي للتحقيق معك في الخبر المنشور»، وأرسل المحافظ بعدها النائب سمير العرابي للمصالحة، ثم وجهاء وصحفيين من الزرقاء.

إن ما تعرض له الزميل أبو خرمة يشكل اعتداء على حرية النشر والإعلام، وحق الصحفي في الحفاظ على مصادره سرية، وهو انتهاك ثابت من خلال محاولات المصالحة بين الطرفين وبوجود أشخاص شهود على ذلك.

١/٢/٢/٥/٣ منع بث قناة جوسات

نتيجة الحديث الذي دار بين ضيوف حلقة برنامج «في الصميم»، الذي تقدمه على قناة جو سات د. رولى الحروب، والتي جرى بثها مباشرة بتاريخ ٢٦ تموز ٢٠١٢، أوقف بث القناة. وقد أوضح مالك المحطة د.رياض الحروب في الشكوى التي قدمت للشبكة بتاريخ ٢٨ تموز ٢٠١٢ خلال اتصال هاتفي بين الشبكة وبينه أن «هناك من اعتبر الكلام الذي صدر عن ضيوف برنامج «في الصميم» إساءة للملك ولذلك اتخذ قرار بإغلاق قناة جو سات».

وقد جاء في أقوال د.الحروب أنه اتصل مع مدير النايل سات د.صلاح حمزة، فسأله الأخير: «أنتم عاملين إيه في قناتكم يسيء إلى الأردن والحكم؟»، واستطرد د.الحروب مؤكداً أنه تلقى تعهداً من مدير النايل سات بإعادة البث، وأن المدير طلب من شركة جاسكو بإعادة رفع شارة جوسات للقمر الصناعي نايل سات، ولكن مدير الشركة المذكورة امتنع عن تلبية الطلب قائلاً: «عندي أمر من جهة أردنية بعدم رفع الشارة»، وقد أكد الحروب أن القناة تدفع المبالغ المستحقة عليها لشركة جاسكو والنايل سات مقدماً وبشكل شهري وأن الالتزامات المالية المترتبة بذمة القناة كانت مسددة كلها عند وقف البث.

وما يؤكد أن وقف بث القناة لم يكن بسبب خلافات بين القناة والنايل سات قيام رئيس الوزراء آنذاك د.فايز الطراونة بالتصريح علناً بأنه هو الذي أمر بوقف بث قناة جو سات. فثمة اعتراف رسمي واضح بالمسؤولية عن منع بث القناة. بالإضافة إلى تزامن وقف البث مع الكلام الذي صدر عن ضيوف برنامج في الصميم والذي جرى تفسيره على أنه يتضمن إساءات للملك. وقد أحيل الضيوف الذين صدر عنهم الكلام إلى المحكمة لمحاكمتهم بجرم الإساءة للملك ومناهضة نظام الحكم.

يشكل وقف بث القناة انتهاكاً واضحاً وجسيماً لحرية النشر والإعلام ولحرية الرأي والتعبير. علاوة على أنه انتهاك لمبادئ الدستور الأردني وأحكام المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١/٢/٢/٥/٤ مصادرة كاميرا الزميل ياسر أبوهلالة من قبل أفراد الأمن أثناء التصوير لمخيم للاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا

من الحالات الأخرى التي رصدتها شبكة «سند» وتنطوي على انتهاكات مرتكبة من قبل أفراد الأمن ما تعرّض له الزميل ياسر أبو هلالة مدير مكتب قناة الجزيرة بتاريخ ٩ أيار ٢٠١٢، أثناء قيامه بإجراء تحقيق عن اللاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا والموجودين في «سايبر سيتي» في جامعة العلوم والتكنولوجيا، فقد أكّد الزميل أبو هلالة في مقاله الذي نشره في صحيفة الغد بتاريخ ١١ أيار ٢٠١٢ وكذلك في اتصال الراصدين من «سند» معه «أن أحد رجال الأمن قام بمصادرة الكاميرا منه بعد أن صوّر في «سايبر سيتي» في جامعة العلوم والتكنولوجيا مخيماً للاجئين الفلسطينيين القادمين من سوريا، وقد ذكر أنه طلب من مساعد المتصرف الذي كان موجوداً حينها ورجل الأمن الذي صادر الكاميرا ضبطاً بالكاميرا وقد أعيدت الكاميرا له بعد مصادرة المادة المسجلة وإتلاف جهاز الصوت.»

تنطوي هذه الحالة على مصادرة لأدوات عمل الصحفي ومنعاً من التغطية والنشر، وهي تخالف المواد ٤ و٦ و٨ من قانون المطبوعات والنشر المتعلقة بحق الصحفي في الحصول على المعلومات وتداولها ونشرها. كما أنها تشكل إضراراً بأموال الغير وفقاً لقانون العقوبات الأردني، فضلاً عن أنها تشكل انتهاكاً لحرية الإعلام والنشر واعتداء على حرمة الممتلكات الخاصة وفقاً للصكوك الدولية لحقوق الإنسان.

١/٢/٢/٥/٥ مصادرة كاميرا الصحفي إحسان التميمي من صحيفة الغد ومسح ما التقطه من صور من قبل المدير الإداري لمستشفى الزرقاء الحكومي وامن المستشفى

جاء في الشكوى المقدمة من الصحفي إحسان التميمي العامل لدى صحيفة الغد الأردنية والمؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٤/١٩ أنه: «أثناء قيامي بمتابعة المرض الغامض في مستشفى الزرقاء الحكومي وللوقوف على طبيعة الإجراءات المتخذة بشأنه؛ ولدى التقاطي صورة لأحد الأقسام التابعة للمستشفى اعترضني أحد عمال الخدمات وطالبني بمسح الصور، ثم جرى احتجازي في مفرزة الأمن التابعة للمستشفى لمدة تجاوزت الساعة. ورغم تعريفي بنفسي وأنني أعمل صحفيا في صحيفة «الغد» وأني أتابع الوضع في المستشفى إلا أن كلامي لم يكن له فائدة منذ الصباح». ورغم مراجعة المناوب الإداري في المستشفى وإعلامه بالأمر، إلا أن المناوب الإداري أصر على مسح الصور بنفسه متذرعا بأن التصوير ممنوع دون إبداء أي سبب لذلك، وأن من يقوم بالتصوير في هذه الظروف - ولا أعلم ماذا عنى بهذه الظروف - شخص يفتقر للمهنية».

يتبين من السياقات المحيطة بهذه الحالة وملابساتها أن الفعل الذي قام به المدير الإداري للمستشفى يشكل جرما بحسب المادة ٣٤٦ من قانون العقوبات الأردني التي جرمت حجز الحرية. كما أنه يشكل كذلك مخالفة المادة ٨ من قانون المطبوعات والنشر التي تقر بحق الصحفي في الحصول على المعلومات، وتلزم جميع الجهات الرسمية والمؤسسات العامة بتسهيل مهمته وإتاحة المجال له للاطلاع على برامجها ومشاريعها وخططها. كما أنها تنطوي على انتهاك للحق في الحرية الشخصية ولحرية الإعلام المكفولين في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١/٢/٢/٥/٦ تعرض الصحفي غسان أبولوز من قناة العربية لمضايقة للتدخل في عمله ومضايقته من قبل أحد المستشارين الإعلاميين العاملين في مخيم الزعتري

جاء في استمارة الرصد الخاصة بحالة مراسل قناة العربية غسان أبولوز المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٣١ أنه: «عندما كنت بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٢٢ أصور تقريرا في مخيم الزعتري حول ردود فعل السوريين عن المسؤولين الدوليين، جاء شخص وطلب مني أن أراجع المستشار الإعلامي للمخيم واسمه غازي السرحان مع انه كان يقف على مسافة غير بعيدة مني؛ وتحدث معي بطريقة متعالية وغير لائقة حيث طلب مني أن أسلط الضوء في تقريري على دور الحكومة الأردنية، ولا يهمه حسب حديثه سوى دور الحكومة فقط، فقلت له أنا أصور تقرير عن زيارة المسؤولين الدوليين إلا أنه قام بتهديدي بسحب تصريحي ومنعي من التصوير. وبعد أن اعترضت على إملاءاته وتوجيهاته، قال لي: «شو بتصور شو عملت مقابلات عن دور الأردن والحكومة الأردنية ولا يهمني أي شيء آخر». وقد حاول إعطائي توجيهات لعمل تقرير عن اللاجئين كما يريد هو. ثم تفاجأت أنه يطلب من الأشخاص الذين كانوا موجودين حولنا مغادرة المكان بداعي أن الحديث بيننا هو حديث «أمني»، فقلت له انك لن تفهمني شغلي، وسيطرت على الموقف بأنني لم أجبه متلافيا حدوث المشاكل. وكان معي المصور أحمد أبوخويلة ومساعد المصور حمزة الحراسيس».

وقد أوضح المصور أحمد أبوخويلة للراصدين في الشبكة بخصوص هذه الحادثة: «كنا نجري مقابلات مع اللاجئين، فجاء شخص ما بعرف اسمه، غسان بعرف، وعصب علينا وقال: شو هاي المقابلات اللي بتعملوها، بدنا اشي لصالح الحكومة والأردن. فقال له غسان: أنت ما بتابع العربية وما بتشوف تقاريرنا، نحن نبث تقارير لصالح المخيم والناس اللي بشتغلوا بالمخيم لكنه أخذنا على جنب وصار يحكي مع غسان، فجاء مجموعة من الشباب فقال لهم روحوا من هون عنا تدقيق امني. في مثل هذه الحالة أنا لا استطيع الاعتراض لأنه معي مراسل».

إن هذه الحالة تنطوي على انتهاك لحرية الإعلام والنشر كما جاءت في المادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية المنشور في الجريدة الرسمية في الأردن. وهي تشكل كذلك انتهاكا للمادة (١/١٥) من الدستور الأردني ولأحكام قانون المطبوعات والنشر التي تكفل للإعلاميين الحق في التغطية وحرية النشر.

١/٢/٢/٥/٧ منع مقالات تنتقد الأداء الحكومي للصحفي أحمد حسن الزعبي من النشر من قبل رئيس تحرير صحيفة الرأي

في شكواه المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/١٠/٨، ذكر الكاتب والصحفي أحمد حسن الزعبي: «أتعرض بشكل مستمر لمنع مقالاتي من النشر من قبل إدارة الجريدة، ظاهريا رئيس التحرير هو صاحب القرار ولكن لا أعلم من الجهات التي تقف وراء المنع ولا أتابعها لأنها كثيرة... وقد بلغ عدد المقالات الممنوعة لي لهذا العام ٢٠١٢ موزعة على أشهر السنة كالاتي: يناير (٢)؛ فبراير (٣)؛ مارس (٦)؛ ابريل (٥)؛ مايو (٥)؛ يونيو (٣)؛ يوليو (٢)؛ أغسطس (٤)؛ سبتمبر (٧) وأكتوبر (٢). علما بأن معدل المقالات التي أكتبها شهريا بغض النظر عن نشرها يتراوح بين ١٤-١٦ مقالا».

وبنتيجة المراجعة العلمية والحقوقية لهذه الحالة وبعد الاطلاع على المقالات الممنوعة، تبين أنها تتعلق بأشخاص متنفذين أو بسياسات حكومية. علاوة على أن التبرير المستخدم لمنعها من النشر.

كما جاء في أقوال المشتكي. لم يكن لأسباب مهنية؛ فقد أوضح الزميل الزعبي للراصدين الذين التقوا معه وسألوه عن هذه المقالات أنه يتم تبليغه أحيانا من قبل مكتب رئيس التحرير في جريدة الرأي بمنع نشر المقال ويتم تسبيب ذلك بأن المقال يمس شخصية معينة أو الحكومة. ولهذه الأسباب يمكن القول بأن ما يتعرض له الزميل الزعبي يشكل انتهاكا لحرية التعبير والنشر والإعلام بالمعنى المستقر لأغراض المادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

١/٢/٢/٥/٨ إيقاف عصام البزور رسام الكاريكاتير لدى جريدة الرأي عن العمل بسبب انتقاده تصريحات لوزير الإعلام الناطق باسم الحكومة من خلال كاريكاتير ساخر

جاء في شكوى رسام الكاريكاتير لدى جريدة الرأي عصام البزور المؤرخة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٠ أنه «بتاريخ ٢٠١٢/٩/١٨ وبعد قيامي بنشر كاريكاتير ساخر بيوم واحد تم وقفي عن العمل في «الرأي» كرسام كاريكاتير.. حيث تم إبلاغي بأن سبب الإيقاف هو تقنين مصروفات الجريدة.. لأتفاجأ بعد يومين بالزميلة أمل غباين من الموقع الالكتروني jo24 تخبرني هاتفيا بأن موضوع فصلي تم على اثر زيارة سميح المعايطه للسيد علي العايد رئيس مجلس إدارة الجريدة واحتجاجه على نشر الكاريكاتير وطلبه من الثاني إيقافي عن العمل .. حيث كانت jo24 قد نشرت الخبر يوم الخميس ٢٠١٢/٩/٢٠ أي بعد إبلاغي بتوقيفي من الجريدة بيومين.. وللتنويه وبنفس يوم إبلاغي بتوقيفي عن العمل كنت قد أجريت اتصالا مع السيد حسين دعسه عدلت به اسمي لغاية استلام شيكات المكافأة الشهرية التي تم الاتفاق عليها وقيمة المكافأة ٤٠٠ دينار شهريا ولم يبلغني بشيء عن إيقافي بل كان متحمسا للكاريكاتير وهو من اخبرني أن الكاريكاتير قد نزل دون مشاكل وكان هذا الحديث قبل زيارة المعايطة للجريدة.. علما أنني لم أتقاضى لغاية لحظة كتابة هذا التقرير أية مكافأة من الجريدة».

وفي اتصال أجرته راصدات الشبكة مع الزميلة أمل غباين من موقع جو ٢٤، أكدت بأنها حصلت على المعلومة من خلال رئيس تحرير الموقع باسل العكور الذي أخبره مصدر موثوق جدا من داخل جريدة الرأي. واكتفت بوصفه بأنه من كبار الموظفين في جريدة الرأي وكان موجودا في يوم اجتماع سميح المعايطة مع الإدارة عندما طلب المعايطة بشكل صريح إيقاف البزور عن العمل. وأكدت غباين بان المعلومة صحيحة وموثوقة.

ثم قامت الراصدات بالاتصال مع موظف إداري في جريدة الرأي فضل عدم ذكر اسمه لسؤاله عن موضوع تقنين النفقات فقال: «إن عصام البزور ليس موظفا على كادر جريدة الرأي وليس له قيد وهو من قائمة موظفي الخدمات أو ممن يعملون على نظام القطعة. وبالتالي فالمؤسسة غير ملزمة تجاهه بأي التزام سوى بدفع الأجر عن الخدمة التي قام بتأديتها ولم يكن بينهم أي نوع من العقود وما تم هو عبارة عن أن الإدارة تستعين بهذا النوع من الخدمات أحيانا وبأحيان أخرى لا تطلبه».

وبخصوص ضبط النفقات فان «الـرأي» تقوم بحملة فعليا لضبط النفقات بحيث تقلل من المصروفات الإضافية للحفاظ على امتيازات الموظف الأساسي وراتبه ومن ذلك مثلا عدم الاستعانة بموظفي الخدمات إذا وجد موظف أساسي يغطي هذه المساحة وأكد أنه لم يتم فصل أي موظف أساسي على كادر جريدة الرأي نهائيا. وقال انه قد تقوم إدارة الجريدة بالاتصال بعصام مرة أخرى لطلب رسم معين مثلا مستقبلا وهذا أمر اعتيادي وليس خارجاً عن المألوف.

في ضوء السياقات المحيطة بهذه الحالة، وفي ضوء الأدلة التي جرى الحصول عليها؛ وبصرف النظر عن مسألة الإجراء المعتاد الذي بررت به الجريدة موقفها من الزميل البزور، فإن هذه الحالة تنطوي على انتهاك لحرية الإعلام والنشر خلافا لنص المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولأحكام القانون الأردني.

٩/٥/٢/٢/١ تقييد حرية الإعلام الإلكتروني من خلال التعديلات التي جرى إقرارها على قانون المطبوعات والنشر

في شهر أيلول من عام ٢٠١٢، أقر البرلمان الأردني مشروع قانون المطبوعات والنشر المعدل رقم ٣٢ لعام ٢٠١٢ وقد نشر هذا القانون المعدل في الجريدة الرسمية عقب إقراره ومصادقة الملك عليه، وأصبح بالنتيجة جزءا من القانون الأردني النافذ.

تضمن هذا القانون عددا من القيود التي تعرقل حرية الإعلام الإلكتروني وتقييد ممارسة الحق في التعبير والنشر ضمن الفضاء الإلكتروني. وقد تذرعت الحكومة بأسباب واهية ولا صحة لها بغية تمرير هذا القانون، فقد استندت الحكومة على ضرورة وضع حد للفوضى التي تهيمن على الإعلام الإلكتروني. وبأن تنظيم هذا الإعلام بات أمراً ملحاً حتى يكون بالإمكان إخضاعه للمساءلة القانونية.

وتؤكد شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي أن الأسباب التي ساقتها الحكومة لتمرير هذا القانون واهية ولا أساس لها من الصحة. فالإعلام الإلكتروني لم يكن لحظة إقرار القانون المذكور خارج دائرة المساءلة القانونية.

ففي ذلك الحين، بلغ عدد القضايا المنظورة أمام المحاكم الأردنية ضد الإعلام الإلكتروني حوالي (١٥٠) قضية. وقد صدر عن هذه المحاكم أحكام عديدة ومختلفة تتضمن إدانات لمواقع إلكترونية ولمؤسسات إعلامية إلكترونية إلزامها لها بأداء تعويضات مالية.

ومن الانتقادات الأساسية التي توجه لهذا القانون أنه تضمن أحكاما قانونية من شأن تطبيقها والعمل بها أن يعرقل ممارسة حرية الإعلام الإلكتروني والحق في التعبير والنشر الإلكتروني. فقد اشترط القانون على المواقع الإلكترونية أن تحصل على ترخيص من جانب الحكومة حتى تتمكن من الاستمرار بأداء عملها، ولم يضع القانون ضوابط واضحة ومعايير دقيقة ومنضبطة لذلك فأضحى الترخيص رهنا بمشيئة ومزاج الحكومة تمنحه لمن تشاء وتحجبه عمن تشاء، وقد نشأت ممارسة مستهجنة بسبب العمل بهذا القانون التقييدي والتعسفي والمخالف للمعايير الدولية لحرية الإعلام والنشر والتعبير. كما أن بعض الشركات اشترطت لدفع قيمة إعلاناتها على المواقع الإلكترونية أن يكون الموقع الإلكتروني الذي نشرت عليه هذه الإعلانات مرخصا.

وبالرجوع إلى تعريف المطبوعة الالكترونية الوارد في المادة الثانية من قانون المطبوعات والنشر الذي يعرفها بأنها: «موقع الكتروني له عنوان الكتروني محدد على الشبكة المعلوماتية يقدم خدمات النشر، بما في ذلك الأخبار والتقارير والتحقيقات والمقالات والتعليقات، ويختار التسجيل في سجل خاص ينشا في الدائرة بموجب تعليمات يصدرها الوزير لهذه الغاية». يتبين بأنه يشمل المواقع الالكترونية الموجودة على شبكة الانترنت جميعها بصرف النظر عن مصدرها، ونوعها، وشكلها ولغتها؛ الأمر الذي سيجعل من القائمين على هذه المواقع الالكترونية مثل الياهو والجوجل، والفيسبوك، واليوتيوب وغيرها من المواقع العالمية التي تقدم الأخبار، والتقارير، والتحقيقات والمقالات ملزمة بالحصول على ترخيص دائرة المطبوعات. وهو أمر مستحيل من الناحية العملية ولا يعدو أن يكون مجرد هراء. وعلي أي حال، فإن هذا النص القانوني يشكل نصا تقييديا لعمل المواقع الالكترونية الموجودة على شبكة الانترنت جميعها. وهو أمر يخالف المعايير

الدولية الخاصة بحرية الإعلام بوجه عام وبحرية الإعلام الإلكتروني بوجه خاص، ويشكل قيدا غير مقبول مطلقا بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان.

فضلا عن أن القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر الذي يشترط حصول المواقع الإلكترونية على ترخيص دائرة المطبوعات والنشر ليس منطقيا ولا يتفق مع القواعد الأخرى لقانون المطبوعات والنشر، فالمادة ١٣ من قانون المطبوعات والنشر تشترط لمنح رخصة لإصدار المطبوعة الصحفية أو المتخصصة أن تكون مسجلة كشركة وفقا لأحكام قانون الشركات النافذ. ما يستوجب أن تقوم المواقع الالكترونية التي تقدم خدمة الأخبار والمقالات جميعها؛ وبغض النظر عن لغتها ومكانها، بالتسجيل كشركة في الأردن وفقا لقانون الشركات الأردني حتى تحصل على ترخيص دائرة المطبوعات والنشر؛ وهو أمر غير متصور عمليا.

إن نص القانون المعدل لقانون المطبوعات والنشر المقترح لا يتفق مع طبيعة الشبكة العنكبوتية أو شبكة الإنترنت لأنها عبارة عن شبكة معلومات دولية افتراضية لا يمكن تقنياً ولا قانونياً إخضاعها لقواعد الترخيص في أية دولة في العالم. وما جاء في هذا القانون من ضرورة ترخيص المواقع الإلكترونية على الشبكة يخل بصورة واضحة بالتزامات الأردن القانونية الناشئة عن اتفاقيات حقوق الإنسان، وسيجعلها في مقدمة البلدان المصنفة بأنها من أعداء الانترنت في العالم.

كما أن نص القانون المعدل المذكور ينص على أنه ستطبق على الموقع الإلكتروني جميع التشريعات النافذة ذات العلاقة بالمطبوعة الصحفية؛ فإنه يلزم القائمين على الموقع بشكل غير مباشر بضرورة الالتزام بالشروط الخاصة في قانون المطبوعات والنشر من حيث تعيين رئيس تحرير مسجلاً في نقابة الصحفيين؛ وهذا يتعارض تماما مع طبيعة عمل المواقع الإلكترونية وخاصة المدونات الشخصية التي لا يملكها صحفيون في الغالب؛ فالانترنت مفتوح للجميع. علاوة على أن اشتراط العضوية في نقابة الصحفيين يشكل مخالفة صريحة للحق في حرية الانضمام للجمعيات والنقابات المنصوص عليه تباعا في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المنشورين في الجريدة الرسمية في الأردن منذ العام ٢٠٠٦.

ومن المسائل الأخرى المنتقدة في القانون ما جاء في الفقرات ثالثاً فيما يتعلق بالفقرات (ج، د، هـ) من المادة ٤٩ منه، حيث جرى اعتبار التعليقات التي يبديها قراء المواقع الإلكترونية مادة صحفية، الأمر الذي يتعارض مع القانونين الأردني والدولي. فمن المستقر أن المادة الصحفية محكومة بمبادئ، وأسس ومعايير مهنية لا تتحقق بالنسبة للتعليقات ولا يمكن اشتراط توافرها فيها، خاصة أن قانون المطبوعات والنشر يكرس في معظم نصوصه قواعد مهنية كتلك المنصوص عليها في المادتين ٥ و٧ منه. فمن غير المتصور عملا وقانونا غير المقبول اعتبار التعليقات مواد صحفية وإخضاعها بالنتيجة لقواعد مثل النزاهة، والموضوعية، والتوازن، والحيدة؛ والتي يشكل عدم احترامها بموجب قانون المطبوعات والنشر جرائم معاقب عليها. كما يشكل هذا الحكم القانوني انتهاكا صريحا لحرية الرأي والتعبير وقيدا غير مبرر، ولا يتفق البتة مع القيود التي تجيز المادة (١٩) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فرضها على ممارسة حرية الرأي والتعبير والنشر.

كما تضمنت المادة ٤٢ من القانون التي أخذت بمسؤولية رئيس تحرير الموقع ومالكه عن التعليقات المنشورة عليه، انتهاكا لأحد أهم الحقوق الإنسانية المعترف بها في القانون الدولي لحقوق الإنسان وللقواعد العامة في المسؤولية الجزائية وهو مبدأ شخصية العقوبة الذي كرسته المادة (١٥) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وكان مركز حماية وحرية الصحفيين قد أصدر مطالعة قانونية للقانون المذكور يمكن الرجوع إليها في ملحق نتائج استطلاع رأي الصحفيين الوارد في الفصل الأول من هذا التقرير.

مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي
سند
بتحمي حريتك

نموذج شكوى

عن المشكلات التي واجهت الصحفيين عام ٢٠١٢

١. معلومات الراصد (خاص بالمركز)

إسم مستلم الشكوى		بواسطة	اليد ☐ بريد إلكتروني ☐ الهاتف ☐
رقم الاستمارة		التاريخ	

٢. معلومات مقدم الشكوى

الإسم الكامل:				
الإسم باللغة الإنجليزية:				
المؤسسة الإعلامية:				
طبيعة المؤسسة الإعلامية التي تعمل بها:	صحيفة يومية ☐	صحيفة أسبوعية ☐	تلفزيون ☐	
	وكالة أنباء ☐	موقع الكتروني ☐	إذاعة ☐	
	أخرى أذكرها:.....			
المسمى الوظيفي:				
العنوان:				
هاتف العمل:	الفاكس:		الموبايل:	
البريد الالكتروني:			هاتف المنزل:	

٣. المعلومات عن المشكلة

هل تعرضت لأي من المشكلات التالية:	اعتقال ☐	توقيف ☐	حبس ☐
	فصل تعسفي ☐	نقل تعسفي ☐	تهديد ☐
	إعتداء بالضرب ☐	مضايقة ☐	مصادرة بعد الطبع ☐
	حجز حرية ☐	رفض ترخيص ☐	رقابة مسبقة ☐
	حجب موقع ☐	حجب معلومات ☐	منع تغطية ☐
	الذم والقدح ☐	الحض على الكراهية ☐	
	أخرى		
ملخص عن المشكلة			
تاريخ وقوعها		مكان وقوعها	
الجهة المسؤولة			

٤. بينات حول الوقائع المزعومة (خاص بمقدم الشكوى):

شهود	☐	تقرير طبي	☐	خبر صحفي	☐
تصوير فيديو	☐	تصريحات رسمية	☐	شكوى	☐

٥. الغاية من تقديم الشكوى (الهدف المتوخى):

ملاحقة الجناة ومساءلتهم قضائياً	☐	وقف الانتهاكات في المستقبل	☐
حماية الإعلاميين	☐	توثيق الانتهاك	☐

أخرى، أذكرها .....

٦. الوقائع (وصف الواقعة حسب مقدم الشكوى):

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

توقيع مقدم الشكوى : .....

الفصل الثالث

الخفاء والتجلي..
رؤية وممارسة الحركة الإسلامية في التعامل مع حرية التعبير والإعلام

وليد حسني زهرة

فهـــرس المحتويـــات

إستهلال تعريفي	189
الملخص التنفيذي	191
الفصل الأول:	
مسيرة الحركة الإسلامية.. رحلة التغيير في المفاهيم من «المغالبة إلى المشاركة»	200
- المشاركة السياسية للإخوان في الأردن	201
- معاهدة وادي عربة.. خلاف في المواقف والمفاهيم وصولا للاشتباك	202
- الحركة الإسلامية من ١١ سبتمبر إلى احتلال بغداد	203
أولا: حوارات كارنيغي في روما.. ترتيب المفاهيم	204
- تقرير كارنيغي عن حوارات روما	205
ثانيا: إعادة الأسئلة.. الكشف عن المناطق الرمادية في خطاب الحركات الإسلامية	207
الفصل الثاني:	
الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي	209
أولا: رفع مستوى الخطاب النقدي للدولة	209
ثانيا: الفصل الطائفي على استحياء	210
ثالثا: الانقلاب على حزب الله «من المقاومة إلى المؤامرة الطائفية»	210
رابعا: الدفاع عن الحلفاء في السلطة	210
خامسا: الصمت تجاه البحرين والسعودية	211
سادسا: تراجع «وادي عربة» في خطاب الحركة الإسلامية الإعلامي	212
سابعا: خطاب متشدد ضد الإصلاح السياسي الأردني	213
الفصل الثالث:	
الإسلام السياسي وحرية التعبير: (استطلاع رأي)	213

الفصل الرابع:

الحريات العامة والتعبير في خطاب الإصلاح لدى الحركة الإسلامية	221
مفهوم الإصلاح لدى الحركة الإسلامية	221
أهداف مشروع الإصلاح «إصلاح الدولة استنادا إلى معاناة المواطن»	222
الإسلاميون ومبدأ «تداول السلطة في المجتمع المدني»	223
الثوابت الأساسية لبرنامج الإصلاح	223
الديمقراطية والتعددية للمحافظة على المصالح الوطنية العليا للأردن	226
الإصلاح السياسي الهيكلي والسياسي	227
مكانة الحريات العامة في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية	229
ثنائية الثقافة والإعلام..	230

الفصل الخامس:

مقاربة حرية التعبير بين برنامجين «الإخوان المسلمون في سوريا ومصر»	231
أولا: حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر:	232
ثانيا: حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا	233

الفصل السادس:

تطبيقات الإصلاح في نهج الحركة الإسلامية	234
أولا: تجربة الحركة الإسلامية في الأردن:	235
حرية التفكير داخل الحركة الإسلامية «زمزم نموذجا»	235
التفكير خارج الجماعة «اختبار قبول النقد»	237
ثانيا: مصر تحت حكم الإسلاميين «حرية الصحافة في خطر»	238

الفصل السابع:

الشهـــــــادات		240
د. ارحيل غرايبه	عاطف الجولاني	
محمد البزور	مروان شحادة	
د. محمد أبورمان	زكي بني إرشيد	
إبراهيم غرايبه	عريب الرنتاوي	
ناصر لافي	أسامه الرنتيسي	
النتائج والخلاصات		258

إستهلال تعريفي

تستهدف هذه الدراسة الاستطلاع الأولي لموقف الحركة الإسلامية من حرية التعبير والإعلام في خطابها الإصلاحي، ولا تزعم أنها تجاوزت هذا الهدف الاستكشافي الذي يريد التأسيس لحقل بحثي لا يزال خصبا وثريا.

ولعل من أبرز الدواعي التي دفعتنا في مركز حماية وحرية الصحفيين للتوجه إلى إنجاز هذه الدراسة هو مجمل التحولات التي شهدها العالم العربي خلال العامين المنصرمين فيما بات يعرف بـ«الربيع العربي» الذي فرض نفسه على كل مفاصل الحياة في العالم العربي، سواء في الدول التي مرت بثورات الشعوب في الربيع العربي ونجحت بأحداث التغيير والتخلص من الأنظمة القائمة في بلدانها، أو تلك التي خاضت التجربة ولم تنجح، أو تلك التي لا تزال تعيش في أتون الحرب المدمرة «سوريا»، أو تلك التي ما زالت تتحرك تحت وقع احتجاجات الشارع.

في كل هذا المشهد برزت الحركات الإسلامية «المعتدلة» باعتبارها الرهان الجديد على النظم السياسية في المستقبل، ونقصد هنا أن يكون الإسلاميون في الحكم يديرون شؤون الدولة والناس، وهو ما حدث عمليا وعلى الأرض في كل من مصر وتونس والى حد كبير جدا في ليبيا، أو تلك التي ما تزال تتحرك تحت وقع الاحتجاجات في الشارع.

وظهرت الحركات الإسلامية على تنوع مشاربها في مشهد الربيع العربي باعتبارها منافسا شديدا داخل ديمقراطية صناديق الاقتراع «تونس، مصر، ليبيا»، في الوقت الذي كانت تثار فيه من حولها عشرات الأسئلة عن مدى صلاحية تلك الجماعات الإسلامية لتكون في الحكم، ومدى تشبثها بـ«أسلمة الدولة والمجتمع»، على حساب الحقوق الفردية للمواطنين والناس، في إطار المنظومة العامة لما تحب الحركات الإسلامية تسميته بـ«الحريات العامة».

هذه الدراسة توقفت مليا فقط أمام العديد من العناوين البارزة والرئيسية في مشهد تصدر الحركات الإسلامية لمقدمة صورة التغيير الذي حملته ثورات الربيع العربي، وفي الأردن بالتحديد فان للحركة الإسلامية الأردنية نهجاً ربما يكون مختلفا عن باقي شقيقاتها في الدول العربية الأخرى.

قصدنا بـ«الحركة الإسلامية» في هذه الدراسة كلاً من جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي وحيثما وردت جملة «الحركة الإسلامية» فإننا نقصد بها جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي إلا إذا قصدنا حركة إسلامية أخرى فإننا نسميها باسمها الصريح.

هذه الدراسة الاستطلاعية والاستكشافية مدينة للكثيرين ممن تحدثوا إليها من خبراء وباحثين ومهتمين بشأن الحركات الإسلامية، وقد ساهمت قيادات مشهود لها في الحركة الإسلامية بإغناء هذه الدراسة، ولذلك فان الباحث هنا يعبر عن عميق شكره وتقديره لكل الذين تحدث إليهم سواء من قاموا بالإدلاء بشهاداتهم لصالح هذه الدراسة أو أولئك الذين تحدث الباحث إليهم دون أن يشير إليهم لرغبة شخصية عندهم.

وفي النهاية فهذه الدراسة تؤكد على أنها أرادت استكشاف خريطة التغيير في الخطاب الإعلامي والسياسي للحركة الإسلامية في الأردن تحديدا باعتبارها النموذج الأقرب إلينا وتعيش بيننا، وتتأثر بنا ونتأثر بها، ونتشارك جميعنا في أننا نبني في أحيان كثيرة أزماتنا المشتركة مع بعضنا البعض، ونقوم بحلها وتجاوزها مع بعضنا البعض أيضا.

وليد حسني زهره

الملخص التنفيذي

تأتي هذه الدراسة في سياق عمل استكشافي أولي يستهدف التعرف على مكانة حق التعبير في البرنامج السياسي والإصلاحي للحركة الإسلامية في الأردن، ومقارنة هذه المكانة بالبرامج السياسية الإصلاحية لجماعة الإخوان المسلمين في مصر وسوريا.

في العام ٢٠٠٥ أصدرت الحركة الإسلامية في الأردن برنامجها الإصلاحي الذي عرضت فيه رؤيتها الإصلاحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بالتزامن مع ما أعلنته جماعة الإخوان المسلمين في مصر من برنامج إصلاحي تضمن رؤيتها هي الأخرى للإصلاح في مصر.

قبل ذلك بأشهر قليلة كانت جماعة الإخوان المسلمين في سوريا تصدر في نهاية سنة ٢٠٠٤ أوسع مشروع للإصلاح السياسي في سوريا تضمن العديد من المحاور والخطط والمطالب لإصلاح الدولة السورية والمجتمع السوري.

هذه البرامج الإصلاحية الثلاث ارتكزت في الأساس على مبدأ القبول بالديمقراطية والمشاركة السياسية في الحكم، وهي القاعدة الأساسية التي تميز جماعة الإخوان المسلمين باعتبارها حركة إصلاحية تعتمد الإصلاح التدريجي في المجتمع بدءاً بالفرد والأسرة وانتهاء بالمجتمع.

وكان اللافت أن هذه البرامج الإصلاحية الثلاث صدرت في وقت متقارب جدا، وفي زمان لا يفصل كثيرا بين صدور تلك البرامج الإصلاحية الثلاث للحركة الإسلامية في كل من الأردن وسوريا ومصر.

والملاحظ أيضا أنها صدرت في وقت كانت فيه الإدارة الأمريكية تعيد النظر تماما في علاقتها مع الحركات الإسلامية المعتدلة بعد هجمات ١١ أيلول سبتمبر ٢٠٠١ وما تبع ذلك من هجمة شرسة على الإسلام السياسي والأصولي، بدءا بالهجمات الإعلامية العالمية المنتظمة والموجهة مرورا باحتلال أفغانستان، وانتهاء باحتلال العراق.

وبعد احتلال بغداد في شهر نيسان ٢٠٠٣ بدأت الإدارة الأمريكية «وزارة الخارجية» تعيد النظر تماما في علاقتها مع حركات الإسلام المعتدل المتمثلة بجماعة الإخوان المسلمين والحركات الصوفية الإسلامية.. الخ في إطار إعادة التفاهم والحوار حول العلاقة التي يمكنها لاحقا أن تربط بين الإسلام السياسي والعالم الغربي على أسس المشاركة السياسية والاعتراف بالآخر وقبوله، واحترام الحريات العامة، والموقف من المرأة.. وحرية الاعتقاد، وحرية الرأي والتعبير والإعلام والنشر، وقبول النموذج الديمقراطي الليبرالي.

هذه الدراسة هي دراسة استكشافية لم ترغب بالغوص طويلا في التفاصيل لكنها بالمقابل حاولت نسج الخيوط لتشكيل رؤية أولية عن موقف حركات الإسلام المعتدل من الحريات العامة وفي مقدمتها حرية الرأي والتعبير والإعلام.

وتكونت الدراسة من سبعة فصول من بينها الفصل المتعلق بالشهادات التي نرى أنها في غاية الأهمية لكونها أثرت الدراسة أولا، ولكون أصحابها من ذوي التجربة والكفاءة والخبرة التي تحمل موقفا ورأيا سواء أكان أصحاب الشهادات من قيادات الحركة الإسلامية أم من الباحثين المختصين في شؤون الحركات الإسلامية ثانيا.

توقفت الدراسة في الفصل الأول عند مسيرة الحركة الإسلامية ورحلة التعبير في المفاهيم من «المغالبة إلى المشاركة»، وقد تم البحث في المشاركة السياسية للإخوان في الأردن وكيف تحولت الحركة الإسلامية من راغب بالشراكة في السلطة قبل اتفاقية وادي عربة إلى زاهد فيها بعد توقيعها، مما شكل خلافاً في المواقف والمفاهيم وصولاً للاشتباك بينها وبين السلطة.

وتوقفت الدراسة أمام التغيرات في خطاب الحركة الإسلامية ما بعد أحداث ١١ سبتمبر أيلول ٢٠٠١

وحتى احتلال بغداد في ٩ نيسان ٢٠٠٣، وما طرأ أيضا على موقف الولايات المتحدة الأمريكية من تحول في موقفها تجاه الإسلام السياسي المعتدل.

ولتحقيق ذلك توقفت الدراسة عند نموذج للحوارات الناجحة التي جرت بين مؤسسة كارنيغي وممثلي الحركة الإسلامية في عدد من الدول العربية في سياق البحث عن وسيلة لإعادة ترتيب المفاهيم بين الغرب والحركات الإسلامية.

واستعرضت الدراسة القواعد التي تم التوافق عليها بينهم وهي:

أولا: احترام كافة القواعد التي تنظم المنافسة السياسية، والقبول بالنتائج المترتبة على العملية السياسية، طالما ظلت هذه القواعد محترمة، وقد أكد الإسلاميون الذين اختاروا المشاركة في العملية السياسية في بلدانهم بتقيدهم بالقواعد واحترام النتائج.

ثانيا: قبول القوى السياسية الأخرى المنافسة، بمعنى القبول بمبدأ التعددية في الحلبة السياسية، فالأحزاب السياسية والحركات المندمجة بصورة أفضل في العملية السياسية الشرعية لا تقبل شرعية القوى السياسية الأخرى وحسب، بل أيضا تبني تحالفات معها وتسعى للعثور على شركاء لها من بين القوى غير الإسلامية.

ثالثا: ضرورة قيام الأحزاب السياسية بمعالجة محددة لقضايا السياسات العامة بدلا من الإكتفاء بمجرد النظر في قضايا أيديولوجية عريضة.

واستعرضت الدراسة كامل التقرير التقييمي الذي وضعته كارنيغي وأظهرت فيه نقاط الالتقاء ونقاط الاختلاف مشيرة إلى عدم وضوح الرؤية والمواقف توافقا وتعارضا في العديد من القضايا التي لم توضِّح الحركة الإسلامية موقفها منها بشكل واضح، وتمثل ذلك في قضيتين هامتين هما:

أولا: التعددية الاجتماعية والثقافية، وعلى الحركات الإسلامية هنا الإجابة على سؤالين حتى تتضح نقاط التوافق بين المقاربة الإسلامية والمقاربة الديمقراطية الليبرالية بشان التعددية الاجتماعية والثقافية وهما:

١- هل سيستخدم الإسلاميون حضورهم في الحكم لفرض قيمهم على كامل المجتمع من خلال التشريعات، على نحو قرار حزب العدالة والتنمية الذي قال إن من حق البلديات حظر بيع الكحول في حال قررت ذلك بطرق ديمقراطية.

٢- هل سيعترف الإسلاميون بحق مجموعات الأقلية والأفراد في العيش وفق معاييرهم ومفاهيمهم وقيمهم طالما أنهم لا يسيئون للآخرين .. وهل يستطيع الإسلاميون التوفيق بين حقوق كل مجموعة لكي تعيش حسب قواعدها «وهذا ما يعنيه قبول الآخر»، وبين رغبة كل مجموعة تجنُّب كل ما يزعجها في مواقف الطرف الآخر.

ثانيا: العدالة والحقوق الفردية: إذ أشار تقرير كارنيغي إلى مواصلة الحوار مع الحركات الإسلامية للتوصل إلى مزيد من التفاهمات لإجلاء الحقائق، مقترحة أن يتمحور الحوار حول ثلاث نقاط رئيسية هي:

١- موقف الإسلاميين من التعددية الاجتماعية والثقافية.

٢- تداعيات التعارض بين التشديد على «العدالة» والتشديد على «الحقوق».

٣- ما هي أولويات السياسات العامة بالنسبة للحركة الإسلامية.

وتوقف هذه الدراسة مليا أمام الأسئلة الست الرئيسية التي يتوجب على الحركة الإسلامية الإجابة عليها وتوضيح موقفها منها، وهي:

- الشريعة الإسلامية.
- الموقف من استخدام العنف.
- الموقف من التعددية السياسية وقبول الآخر.
- الحقوق المدنية والسياسية.
- الموقف من حقوق المرأة.
- الموقف من الأقليات الدينية.

وخصصت الدراسة الفصل الثاني لاستكشاف الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي، حيث خلصت إلى عدة نتائج هي:

أولا: رفع مستوى الخطاب النقدي للدولة، فقد

شهد خطاب الحركة الإسلامية ارتفاعا واضحا في نقد الدولة، وارتفعت سقوف الحركة الإسلامية الناقدة، وتعززت مطالبتها بما دعت إليه مبكرا فيما يعرف بـ«الملكية الدستورية»، فضلا عن تجاوز النقد للحكومة وصولا إلى مؤسسة القصر في بعض الأحيان.

ثانيا: الفصل الطائفي على استحياء، وقد ظهر ذلك مليا في تبديل المواقف السياسية تجاه حزب الله على سبيل المثال، فقد كان حزب الله في فترة سابقة على الربيع العربي وعلى أحداث سوريا تحديدا حزبا مناضلا ومقاوما ومجاهدا في خطاب الحركة الإسلامية الأردنية، إلا انه وبعد الربيع العربي وما يجري في سوريا أصبح هذا الحزب طائفيا، ومجرَّما في خطاب الحركة الإسلامية، وهو ما انسحب على النظام السوري الذي تحول هو الآخر إلى نظام حكم طائفي «نصيري علوي» في خطاب الحركة الإسلامية.

ثالثا: الانقلاب على حزب الله «من المقاومة إلى المؤامرة الطائفية»، حيث تحول هذا الحزب إلى حزب متهم بالضلوع في المؤامرة الطائفية في سوريا ولبنان ضد المسلمين السنة.

رابعا: الدفاع عن الحلفاء في السلطة، وتجلى ذلك بالدفاع المباشر غير المحدود لنظام الحكم في مصر بقيادة الرئيس محمد مرسي باعتباره ممثلا لجماعة الإخوان المسلمين في مصر، وهي الجماعة الأم، وأصبح مرسي في خطاب الحركة الإسلامية حليفا مهما يتوجب الدفاع عنه، وقد قام وفد من الحركة الإسلامية في الأردن بزيارته في مصر والالتقاء به.

خامسا: الصمت تجاه البحرين والسعودية، لم تصدر الحركة الإسلامية في الأردن أية مواقف سياسية توضح وتجلي موقفها من الانتفاضات والتظاهرات الشعبية في كل من السعودية والبحرين، وبدت الحركة الإسلامية في هذا الجانب صامتة تماما، ربما لكون من قام بالتظاهر في البلدين هم من الشيعة ضد السنة، مما دفع بالحركة الإسلامية لالتزام الصمت وعدم إبداء أية مواقف.

سادسا: تراجع «وادي عربة» في خطاب الحركة الإسلامية الإعلامي، فلم تعد «اتفاقية وادي عربة» لازمة تتكرر في خطاب الحركة الإسلامية الذي تعودنا عليه ما قبل الربيع العربي وتحديدا بعد وصول الحلفاء الإسلاميين إلى السلطة في مصر، حتى إن رسالة الرئيس المصري إلى الرئيس الإسرائيلي شمعون بيريز انتقدتها الحركة الإسلامية على استحياء ولم تنظم حولها أية ضجة أو أي احتجاج.

إن خطاب الحركة الإسلامية بعد وصول الإسلاميين إلى السلطة في مصر لم يعد يركز كثيرا على اتفاقية وادي عربة بخلاف ما كان الحال عليه قبل ذلك، وهذه قضية في غاية الأهمية يتوجب النظر إليها بجدية ومتابعتها وتحليلها بشكل أكثر عمقا.

سابعا: خطاب متشدد ضد عملية الإصلاح السياسي في الأردن، وقد ظهر ذلك جليا في رفض الحركة الإسلامية لما تم إنجازه من إصلاحات سياسية بالرغم من ضعفها وتواضعها، ووجهت الحركة الإسلامية انتقادات غاضبة لكشف المنجزات، بالرغم من أن بعض هذه المنجزات خاصة المتعلقة بالتعديلات الدستورية قد استجابت -على تواضعها- لبعض المطالب التي دعت إليها الحركة الإسلامية في برنامجها الإصلاحي.

وتوقفت الدراسة في الفصل الثالث أمام الإسلام السياسي وحرية التعبير من خلال استطلاع للرأي العام شمل ٥٠٨ إعلاميين وإعلاميات، وتضمنت ورقة الاستطلاع ٩ أسئلة.

لقد أظهرت إجابات العينة المستطلعة على سؤال حول مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير في الإعلام في الأردن أن الإعلاميين الأردنيين غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدون الحركة الإسلامية تؤمن بذلك إطلاقاً.

وفي إجابات العينة المستطلعة على سؤال عما إذا كان لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن أجاب ما نسبته ٦٢،٢ ٪ بأنها ليس لديها أية برامج مقابل ٣١،٥ ٪ أفادوا بان لديها مثل هذه البرامج، بمعنى أن ثلثي الإعلاميين الأردنيين لا يعتقدون بوجود أية برامج لدى الحركة الإسلامية لدعم حرية التعبير.

وتظهر نتائج الاستطلاع أن نحو ٦٠٪ من مجتمع الدراسة أفادوا بأنهم اطلعوا على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، مقابل ٤٠٪ أجابوا بالنفي.

وتظهر الدراسة أن الحركة الإسلامية نجحت إلى حد ما في تسويق نفسها عبر المواقع الالكترونية فقد أفاد ٥٨،٣٪ من العينة التي أجابت على سؤال يتعلق بوسائل الاطلاع على برامج الحركة الإسلامية بأنها اطلعت على برامج الحركة من خلال المواقع الالكترونية، بينما أفاد ٤٠ ٪ من ذات العينة بأنها اطلعت عليها من خلال البرامج التلفزيونية.

أما عن مساهمة الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، أظهرت الإجابات بوضوح أن الحركات الإسلامية لا تملك أنصاراً ومؤمنين بها في الوسط الإعلامي الأردني، فمن يرى بأن الدول التي حكمها الإسلاميون دعموا حرية الإعلام بشكل كبير لا يتجاوز ٨،٧٪، في حين وبالمقابل فإن ٥٥،٤٪ يرون أن هذا الحكم الجديد لم يفعل شيئاً من أجل الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

وأظهرت النتائج المتعلقة بالإجابة على السؤال عن مدى تقدم أو تراجع الحريات الإعلامية في عهد الإسلاميين تباينا واضحا في تقييم التجربة، فقد رأى ٣١،٧ ٪ من عينة الدراسة أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها ولم تتغير، بينما رأى ٢٧،٨ ٪ أنها تغيرت بدرجات كبيرة ومتوسطة وقليلة، ورأى ٣٧،٦ ٪ بأنها تراجعت بدرجات متوسطة وقليلة وكبيرة.

ولم تتجاوز نسبة العينة المستجيبة التي رأت أن وضع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة ممتازة نسبة ٧،١ ٪، بينما وصلت نسبة من يرى أنها سيئة ٢٩،٥٪، مما يكشف عن أن أوضاع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة شهدت تراجعا واضحا وفقا للإعلاميين الأردنيين.

وحول اعتقاد عينة مجتمع الدراسة للإعلاميين الأردنيين بقبول الإسلاميين بالرأي الآخر، أفاد ٢٨،٣٪ بأنهم لا يقبلون الرأي الآخر، فيما أفاد ٧٢٪ من عينة الدراسة أن الإسلاميين ليست لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام.

وتوقفت الدراسة مطولا في الفصل الرابع أمام مفهوم ومكانة الحريات العامة وحرية التعبير والإعلام في خطاب الإصلاح لدى الحركة الإسلامية، من خلال تحديد مفهوم الإصلاح الوارد في برنامجها الشامل للإصلاح سنة ٢٠٠٥ باعتباره البرنامج المعتمد من الحركة الإسلامية ويعبر عن وجهة نظرها وموقفها الكامل تجاه ذلك.

وناقشت الدراسة أهداف مشروع الإصلاح على قاعدة «إصلاح الدولة استنادا إلى معاناة المواطن»، وناقشت مفهوم الإسلاميين لمبدأ «تداول السلطة في المجتمع المدني»، والثوابت الأساسية لبرنامج الإصلاح، والموقف والمفهوم من الديمقراطية والتعددية للمحافظة على المصالح الوطنية العليا للأردن، ومفهوم الإصلاح السياسي الذي تتبناه الحركة الإسلامية من خلال «الإصلاح السياسي الهيكلي والسياسي».

وتوقفت الدراسة أمام مكانة الحريات العامة في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية، وناقشت مفهوم ثنائية الثقافة والإعلام لدى الحركة.

وخصصت الدراسة فصلها الخامس لعقد مقاربة حول مكانة حرية التعبير في برنامجين إصلاحيين للإخوان المسلمين في سوريا ومصر، وخلصت إلى أن مكانة حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة

الإخوان المسلمين في مصر جاءت متواضعة جدا فلم ترد في المشروع المصري للحركة أية إشارات مباشرة لحرية الإعلام والتعبير إلا في سياق جملة واحدة دعت الحركة فيها إلى ما سمته «تنقية أجهزة الإعلام من كل ما يتعارض مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم».

وأشارت الدراسة إلى ورود النص على حرية الرأي في جملة أخرى في سياق الحديث عن الإصلاح السياسي وجاءت مفتوحة على كل احتمالات التفسير حيث نصت على «تأكيد حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والآداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك».

أما مكانة حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في سوريا فقد حظيت بمساحة واهتمام أوسع مما ورد في مشروع الحركة في مصر.

وقد دعا مشروع الجماعة في سورية إلى إصلاح القوانين الإعلامية لكي تخدم حرية الفكر والتعبير، وتتوافق مع الثوابت الأساسية للأمة والقيم الإنسانية الفاضلة، وإنهاء احتكار السلطة لوسائل الإعلام لتفسح المجال الإعلامي للقطاع الخاص والكفاءات والتنافس الحر.

وترى جماعة الإخوان المسلمين في سورية أن إصلاح القوانين الإعلامية ضرورة لكي تستشعر المسؤولية في البناء الفكري والثقافي وتشجع روح الإبداع الهادف، وتحصر الرقابة الإعلامية في حدودها الدنيا المتعلقة بثوابت الأمة، معتمدة في ذلك على الوازع قبل الرادع وتتصدى للعولمة الفكرية والحضارية التي تهدف إلى محو خصوصية الأمة ورسالتها.

ورأت الدراسة أن الجماعة في سوريا دعت إلى دعم وترسيخ حرية التعبير والتفكير والإبداع والتنمية والتطوير على مختلف الأصعدة السياسية والثقافية والفنية وغيرها بما لا يتعارض مع ثوابت الأمة، ودعم وتشجيع ونشر مختلف أشكال الفن والترفيه الهادف والبريء، ونشر الخلق السليم والدعوة للقيم العليا للأمة، وترسيخ الهوية العربية والإسلامية للأمة والدفاع عنها وعن قضاياها الحية، والوقوف في وجه التحديات التي تواجهها على شتى الأصعدة .

وترى الجماعة السورية في مشروعها ضرورة أن تراعى في إصلاح القوانين ضمان توفير المعلومة الصادقة والدقيقة للفرد والأمة تتساوق مع رؤيتها وموقفها الحضاري من الأحداث والتطورات على الساحتين المحلية والدولية، فضلا عن إحياء روح الحوار مجددا بين فئات وشرائح المجتمع وسلطاته المختلفة.

وخصصت الدراسة الفصل السادس إلى استجلاء نماذج تطبيقية من كيفية تعامل الحركة الإسلامية في الأردن مع حالة «التفكير داخل الجماعة»، وحالة التفكير خارجها، وتوقفت أمام نموذجين أولهما موقف الحركة الإسلامية من «مبادرة زمزم» التي تبناها قياديون داخل الحركة ودعوا فيها إلى إصلاح الحركة الإسلامية من داخلها، وكيف تم التعامل معهم برفض تلك المبادرة وصولا إلى إصدار دعوات تطالب بفصل من تبنى المبادرة ومحاكمة من وقع عليها.

وتوقفت الدراسة أمام حالة الصحفي أسامه الرنتيسي الذي كتب مقالين في جريدة الغد كشف فيهما بناء على وثائق حصل عليها عن مشاركة قيادات من الحركة الإسلامية الأردنية ضمن وفد التنظيم العالمي لجماعة الإخوان في لقاءات مع موظفين في وكالة الاستخبارات الأمريكية وكيف قام القيادي الأول في الجماعة برفع قضية ضده. وتوقفت الدراسة أمام نموذج الإسلاميين في الحكم في مصر كنموذج وكيف يتم تعامل الإخوان مع حرية الصحافة والتعبير. وخصصت الدراسة الفصل السابع إلى شهادات قيادات إسلامية وخبراء في الحركات السياسية وباحثين وسياسيين رأت أن من المهم الاستماع إليهم والى آرائهم وتقييماتهم والاستفادة منها.

أن تلك الشهادات تكشف تماما عن إشكالية الممارسة

والتطبيق تجاه حرية التعبير والإعلام في خطاب الحركة الإسلامية واختلاف المناخات السياسية التي تعيش فيها ما بين خط المعارضة عندما تكون فيه، وخط السلطة عندما تكون فيه أيضا.

وبحسب شهادة القيادي الإسلامي البارز د. ارحيل غرايبه[1] فقد بدأ خطاب الحركة الإسلامية بالتطور منذ سنة ١٩٨٩ بعد دخول الحركة الإسلامية إلى البرلمان، وتطور هذا الخطاب في السنوات التالية وصولا إلى سنة ٢٠٠٩ عندما طرحت الحركة الإسلامية مبادرة الملكية الدستورية، وبدأت الحركة الإسلامية بتشكيل اللجان لمتابعة المبادرة التي كانت نقطة تحول هامة لأنها أصبحت أقرب إلى الواقع، وطرحت حلولا عملية اقرب للتطبيق.

ويربط د. غرايبه بين حرية الإعلام والصحافة وبين مبدأ «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، بمعنى أن تعطيل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيكون أمرا مرفوضا تماما، لأن مهمة الصحافة والإعلام الأساسية يجب أن تنبثق من هذا المبدأ الكبير.

وبحسب د. محمد أبورمان[2] فان الحركة الإسلامية لا تملك تأسيسا فقهيا يمكنها من إرسال ضمانات للشارع وللمجتمع بأنها لن تحاول فرض برنامجها الاجتماعي على المجتمع سواء بالأسلوب الخشن أو الناعم.

ويسأل إبراهيم غرايبه[3] في شهادته عن موقع ومكانة حرية الرأي والتعبير في التكوين النفسي والأيديولوجي لجماعة الإخوان المسلمين، قائلا انه بالتأكيد يتناقض تماما مع حرية الرأي والتعبير التي نعرفها، لأنه عندما تعتقد جماعة من الناس أنها تمثل الحق الذي نزل من السماء فهي حتما ضد حرية التعبير بالرغم من أن الإسلام ليس ضد حرية التعبير، لكن التكوين الأيديولوجي للإخوان يتناقض حتى مع الإسلام نفسه، لأن الجماعة تعتقد أنها تطبق حقا نزل من السماء، لذلك فان كل اختلاف معهم هو اختلاف مع الله.

ويؤكد غرايبه أن الإسلاميين يمارسون على من يختلف معهم العديد من الممارسات العدائية، وتطبق تلك الممارسات العدائية أبشع تطبيق، وتستند في ذلك إلى مكونين رئيسيين أولهما التكوين الأيديولوجي، والميراث الاجتماعي بكل أمراضه السلبية والعدائية، وهم في النهاية جزء من المجتمع الذي تربى على روح الاستبداد.

ويؤكد غرايبه أنه من الصعب أن تتفق حرية الرأي مع فلسفة الإسلام السياسي، لأن الإسلام السياسي يقوم على مبدأ اليقين، والحرية تقوم على مبدأ الشك والتجريب والبحث والمحاولة، ومن هنا فان ديمقراطية الإسلام السياسي تعني اللجوء إلى صناديق الإقتراع من أجل إثبات يقين مسبق، وهذا يتناقض بالتأكيد مع الديمقراطية لأنه رفض للآخر عندما يتم الحصول على الأغلبية. ويضيف غرايبه قائلا عن الحركة الإسلامية أنها لا تملك فهما واضحا للحريات العامة ولحرية التعبير والإعلام، خاصة وإنهم يميلون في فكرهم وسلوكهم إلى تمثيل الحالة الشعبية للتماهي معها.

ويرى أن الجماعة اضطرت لتعكس مزاجا جديدا بعد الربيع العربي هو مزاج الربيع العربي نفسه«الحرية والكرامة» وتمثل ذلك في الموقف من النظام السوري، فأنصار القضية الفلسطينية والتحرر كانوا يعتقدون أن النظام السوري نصيرهم، وفوجئوا بأنه نظام مستبد جدا وحصلت القطيعة معه من خلال حركة حماس التي وجدت نفسها على مفترق طرق، وانحازت في النهاية إلى المزاج الجديد وهو مزاج «الحرية والكرامة».

ويعترف رئيس تحرير موقع البوصلة ناصر لافي[4] في شهادته بأن أداء مؤسسته الإعلامية المقربة من الحركة الإسلامية اختلف بعد الربيع العربي، وأصبح لدينا خطاب مختلف، فالقيود التي كانت تفرضها إدارة التحرير على الخطاب أصبحت أكثر

---

(١)، (٢)، (٣)، (٤) راجع شهادته كاملة في نهاية الدراسة.

تساهلا في انتقاد السلطة، وأصبح المجال أمامنا أوسع ولا يخضع منتجنا الإعلامي للتدقيق الكبير لكون المساحة التي تهيأت لنا بعد الربيع العربي والحراكات الشعبية في المملكة أكثر اتساعا مما سبق.

ويشير إلى أنه قبل الربيع العربي كنا نعاني من الاراء والمواقف، وكانت تلك الاراء تخضع للتحرير والمراجعة، ولكن بعد الربيع العربي أصبحت مهمتنا أسهل بكثير.

وهذا عين ما يراه عاطف الجولاني[٥] حول التغير في الخطاب السياسي والإعلامي للحركة الإسلامية بعد الربيع العربي قائلا إن ذلك قد حصل، قبل الربيع العربي، فقد كانت الحركات الإسلامية حركات مضطهدة وفي أغلب الأحيان محاصرة ومحرومة من المشاركة بفعالية في العملية السياسية، وبعد الربيع العربي تغيرت الأوضاع والبنية السياسية بشكل كبير، بعد أن كانت الحركات الإسلامية تمارس دور الحركات السياسية المعارضة التي لا تتحمل المسؤولية وبالتالي كان خطابها في كثير من الأحيان يتجه نحو الجانب النظري الذي لا يتعاطى مع الضرورات، ولم تكن مضطرة للإجابة على تساؤلات صعبة يفرضها الواقع، فضلا عن تحمل أعباء إدارة الدولة والمجتمعات.

ويرى مروان شحادة[٦] قصورا واضحا لدى حركات الإسلام السياسي تجاه حرية الرأي والتعبير والإعلام من خلال إيجاد حالة من الثقة المتبادلة والطمأنينة لدى عوام الناس، فقد تعود الناس ممارسة حرياتهم بدون قيود، والحركات الإسلامية متسرعة بالوصول للسلطة، وهذا ناجم عن عدم فصلها بين الدولة وواجباتها وبين الدين من حيث التشريع، والاستناد إلى آلية مرجعية لأن الانتقال من العلمانية الصلبة إلى المزاوجة بين العلمانية التي اعتاد الناس عليها والتعايش معها في ظل دولة الاستبداد إلى دين يثير الرعب والتخوف لدى عوام الناس، وبالتالي عليهم مسؤولية كبيرة لترسيخ مفاهيم الثقة والطمأنينة لدى الناس من خلال الانتقال التدريجي الذي يرتبط بفترات زمنية طويلة.

ويؤكد القيادي البارز في الحركة الإسلامية زكي بني إرشيد[٧] التزام الحركة بما صدر عنها وبالنص الشرعي الذي يعتبر مرجعية لها وبالصدارة من ذلك قول الله تعالى «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي» وقوله تعالى «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» ومن واقع المعاناة التي مرت بها الأمم والشعوب التي عانت من قمع الحريات وإقصاء الخيارات الأخرى وأدت إلى إضعاف الأمم ومكانة الشعوب وأوصلتنا إلى مراحل الدول الفاشلة وباعتبار أن الحركة الإسلامية صاحبة مشروع حضاري يتجلى بالاهتمام بالإنسان والحضارة والتنمية والرحمة فان المقتضى الأدبي والأخلاقي والشرعي والوطني يستوجب احترام الرأي وصيانة الحريات.

وحول تغير خطاب الحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي قال بني إرشيد إن الوضع الطبيعي أن تتوقف الحركات والتيارات السياسية أمام المتغير الإقليمي ومن المهم التنبيه إلى أن الحركة قدمت خطابا يتصف بالمرونة والتطوير المستمر ومن يراجع البرنامج الانتخابي للجماعة عام ١٩٨٩ ويقارنه مع الأدبيات اللاحقة يدرك حجم التطور الايجابي في التعامل مع مفردات مثل الديمقراطية وإرادة الشعوب وتقرير المصير.

ولا يعتبر عريب الرنتاوي[٨] الحركات الإسلامية مدافعين أشداء عن حرية الرأي والتعبير والصحافة إلا بالقدر الذي تخدم هذه الأطراف مصالحهم وتساعدهم في خدمة نشاطاتهم الدعوية والسياسية، وفي هذه الحالة يكون حماسهم للدفاع عنها شديدا.

ويقول الرنتاوي: إن بمقدورنا تقييم أداء وخطاب هذه الحركات وهم في السلطة، فتجربة الإخوان المسلمين في الحكم في مصر وفي تونس بدرجة أقل

(٥)، (٦)، (٧)، (٨) راجع شهادته كاملة في نهاية الدراسة.

قليلا غير مريحة، وتثير القلق فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير والصحافة، وخلال ستة أشهر من حكم الرئيس المصري محمد مرسي رفعت دعاوى على الصحفيين والإعلاميين بتهمة إطالة اللسان أكثر مما تم رفعه طيلة أكثر من مئة عام من تاريخ مصر أي منذ عصر الخديوي.

ويخلص الرنتاوي إلى نتيجة مفادها أنه من الصعب الحكم على مواقف هذه الأطراف من حرية الرأي والتعبير والإعلام فقط من خلال مناقشة خطابها أثناء وجودها في المعارضة، فالخطاب الذي تقدمه الحركة الإسلامية حمَّال أوجه، ومشروط، وقد ينقلب إلى النقيض تماما إذا ما انتقلت إلى السلطة.

وخلصت الدراسة إلى عدة نتائج هي:

١- طرحت الحركة الإسلامية في برنامجها الإصلاحي مبادىء متقدمة قياسا بخطاب الحركات الإسلامية الأخرى المتشددة فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، إلا أن هذه الضمانات لا تزال غير كافية وتحتاج للمزيد من التطوير، خاصة بعد التغير الذي حصل في مواقف الحركة الإسلامية في مصر بعد وصولها إلى السلطة.

٢- بحثت الحركة الإسلامية «حرية الرأي والتعبير والإعلام» في سياق طرحها العام لمنظومة «الحريات العامة»، لكون حرية التعبير تشكل جزءا من هذه المنظومة وفقا لخطاب الحركة الإسلامية.

٣- طرأ على خطاب الحركة الإسلامية في الأردن تطورا ملموسا وايجابيا إلى حد بعيد فيما يتعلق بالحريات العامة وحرية الصحافة وحرية التعبير من الناحية النظرية، إلا أن هذه الطروحات لا تكفي لكونها تحتاج إلى آليات تنفيذ وضمانات حقيقية.

٤- أكدت الحركة الإسلامية على إيمانها بقبول الآخر والحوار معه، فضلا عن اعترافها بحقوق الأقليات وضمانة حقوقهم، إلى جانب حقوق المرأة، وهي التزامات جيدة في مضمونها النظري إلا أنها هي الأخرى تحتاج لبرامج تطبيقية مقرونة باليات عمل وضمانات مقنعة.

٥- أكدت على إيمانها بنهج التعددية الحزبية والفكرية في الممارسة السياسية في المجتمع الديمقراطي المدني.

٦- بالرغم من تأكيدها على أنها تتبنى مبدأ تطبيق الشريعة الإسلامية إلا أنها أكدت إيمانها بالدولة المدنية القائمة على المساواة في الحقوق والواجبات، وتكافؤ الفرص..الخ، لكون هذه المبادىء لا تتعارض مع نصوص الشريعة الإسلامية.

٧- كشفت الدراسة عن تحولات جذرية في خطاب الحركة الإسلامية في مرحلة ما بعد الربيع العربي، بعد أن أصبحت شقيقاتها من الحركة الإسلامية في الحكم «مصر، تونس، ليبيا».

٨- كشفت الدراسة عن تحول في الخطاب والمواقف السياسية تبعه تحول في الخطاب الإعلامي تجاه حزب الله وإيران وسوريا، وبدا هذا الخطاب وكأنه يتمترس خلف خطاب طائفي ضمن المعادلة الطائفية«سنة وشيعة»، وهو ما دفعها لتغيير مواقفها تجاه حزب الله الذي كان حزبا مقاوما ما قبل الربيع العربي وأزمة سوريا، ليتحول إلى حزب طائفي مدان فيما بعد الربيع العربي...الخ.

٩- كشفت الدراسة أيضا أن خطاب الحركة الإسلامية لم يهتم تماما بمناصرة الاحتجاجات التي شهدتها البحرين والسعودية، بينما أعلنت موقفا منحازا تماما لما يجري في سوريا، كما أنها أعلنت انحيازها الإعلامي والسياسي المبكر للرئيس المصري محمد مرسي، وكذلك مناصرتها للثورتين التونسية والليبية، وقدمت خطابا إعلاميا مباشرا منحازا.

١٠- كشفت الدراسة عن نتائج اللقاءات والحوارات التي أجرتها الحركة الإسلامية مع مراكز دراسات أمريكية «حوارات مؤسسة كارنيغي في روما»، وهي المرة الأولى التي يتم فيها نشر تفاصيل تلك الاجتماعات باعترافات

ابـرز قـيـاديـين شـاركـا في تـلـك الحـوارات.

١١- كشفت الدراسة عن أن الحركة الإسلامية ليس لديها برنامج جاهز لإدارة الحكم والدولة في الأردن، وهي ذات المشكلة التي وجدت الحركة الإسلامية نفسها تقع فيها في كل من مصر وليبيا وتونس.

١٢- توصلت الدراسة إلى قناعات بان برنامج الإصلاح الذي طرحته الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٥ متزامنا مع برنامج الإصلاح الذي طرحته جماعة الإخوان المسلمين في مصر في ذات الوقت سنة ٢٠٠٥، وقبل ذلك برنامج الإصلاح الذي وضعته الجماعة في سوريا أواخر سنة ٢٠٠٤ تشابهت كلها في المضامين، وبالتأكيد على حدوث تغيير في خطاب الحركة الإسلامية حتى قبل أحداث الربيع العربي، مما يعني أن عملية التغيير في خطاب الحركة الإسلامية بدأ مبكرا بعد أحداث ١١ أيلول سبتمبر سنة ٢٠٠١ وتعزز تطوير هذا الخطاب بعد احتلال بغداد سنة ٢٠٠٣.

١٣- لم تقم هذه الدراسة بجولات مستفيضة وموسعة في متابعة تطور الخطاب والمواقف لدى الحركة الإسلامية وتحليله، مكتفية فقط بالتأشير على مضامين التغيير والظروف التي رافقت ذلك، وتوصي الدراسة بانجاز دراسة أوسع للتعرف وبالتفصيل على ذلك التطور وتحليله وتجليته.

١٤- كشفت الدراسة عن اختلاف جذري بين الجانب النظري الذي قدمته الجماعة فيما يتعلق بحريات الإعلام والتعبير وحق الاختلاف مع الاخر، وبين التطبيقات التي ظهرت على الأرض.

١٥- أظهرت الدراسة بوضوح تغيرا واضحا في خطاب الحركة الإسلامية عندما تكون في المعارضة، وعندما تتحول لتصبح في السلطة.

الفصل الأول

مسيرة الحركة الإسلامية.. رحلة التغيير في المفاهيم من «المغالبة إلى المشاركة»[٩]

من المفترض أن تكون أحداث الحادي عشر من أيلول سبتمبر ٢٠٠١ علامة فارقة في حياة الإسلام السياسي، فمنذ تلك الحادثة والإسلام السياسي يدخل في تجربتين متناقضتين تماما أولاهما التمترس في صحن الراديكالية المتشددة والمفرطة إلى أبعد حدود التشدد، والثانية الانفتاح وتغيير المفاهيم والنهج والقبول بمبدأ المشاركة السياسية، والتعامل مع الليبرالية الغربية باعتبارها عجينة لينة تماما يمكن تطويعها وصناعة نموذج جديد يستقي التعاليم الأساسية منها فيما يمكن وصفه بـ«الليبرالية الإسلامية».

وحتى نتجنب الخوض تماما في كل تفاصيل المرحلة التي سبقت أحداث الحادي عشر من أيلول سبتمبر ٢٠٠١ وتاريخانية ظهور الإسلام السياسي الراديكالي والمتطرف فان ابرز ما يهمنا هو ما تلا ذلك من عودة الغرب والعقل الأمريكي تحديدا إلى رشده وإطلاق مشروع الحوار مع الإسلام السياسي والحركات السياسية التي يعتبرها الغرب إسلاما راشدا، أو إسلاما معتدلا لديه الحد الأدنى من قبول النموذج الغربي فيما يتعلق بالحقوق السياسية للفرد، ويمكنه قبول مبدأ المشاركة في الحكم على قاعدة«المشاركة لا المغالبة».

ورأت واشنطن وأوروبا في جماعة الإخوان المسلمين النموذج الأفضل الذي يمكن التواصل معه وفتح قنوات حوار غير مباشرة مع تلك الجماعة في الدول العربية الأكثر تأثرا وتأثيرا في المنطقة والعالم.

وبدون الدخول في منظومة التفاصيل العديدة، فقد تحول الغرب بعقله وقلبه من اعتبار الإسلام بمجموعه عدوا لدودا يجب محاربته بعد اعتداءات الحادي عشر من أيلول ٢٠٠١ مباشرة، إلى القبول بمبدأ التفريق بين الحركات الإسلامية الراديكالية المتشددة«القاعدة وفروعها المستنسخة»، وبين الحركات الإسلامية الإصلاحية التي تؤمن من حيث المبدأ بالنموذج الديمقراطي الأوروبي.

هذا الإيمان تمثل بشكل لافت وكبير في جماعة الإخوان المسلمين، وقد حثت خزانات الفكر الأمريكي الحكومة الأمريكية على فتح قنوات حوار مباشرة أو غير مباشرة مع من وصفتهم بـ«جماعات الإسلام المعتدل»، وتم لاحقا تطوير وتوسعة هذا المصطلح ليصل إلى مشروع بناء ما تمت تسميته بـ«دول الاعتدال العربي».

أما لماذا جماعة الإخوان المسلمين؟ فهذا سؤال يجيب عن نفسه بكل سهولة ويسر، لأن هذه الجماعة بقيت تمارس قناعاتها برفض العنف الراديكالي، فضلا عن كونها تطرح نفسها تاريخيا باعتبارها جماعة إسلامية إصلاحية، والأهم من ذلك كله أنها قبلت أن تكون في تحالف مع بعض الأنظمة التي توصف بـ«المستبدة» ومع ذلك فقد رفضت اللجوء للعنف الراديكالي باعتباره حلا

---

(٩) إن شعار «المشاركة لا المغالبة» ليس جديدا على الحركة الإسلامية الأردنية، فقد تم استخدامه لأول مرة في مؤتمر صحفي لرئيس كتلة نواب حزب جبهة العمل الإسلامي المهندس عزام الهنيدي في مجلس النواب الأردني الرابع عشر حيث أعلن الهنيدي سنة ٢٠٠٧ أن الحركة الإسلامية تريد المشاركة في الانتخابات المقبلة على أساس مبدأ«المشاركة وليس المغالبة» قائلا أن لدى الحركة الإسلامية برنامجا جاهزا لتشكيل الحكومات، مما يعني أن مصطلح«المشاركة لا المغالبة» ليس مصطلحا جديدا بل هو قاعدة قديمة تلتزم بها الحركة الإسلامية على قاعدة«الأصل هو المشاركة والاستثناء هو المقاطعة».

راجع تصريحات الهنيدي في جريدة القدس العربي على رابط:

http://www.alquds.co.uk/data/2007/05/05-24/21z26.htm

وفي جريدة الغد الأردنية على رابط:

http://www.alghad.com/index.php/article/451112.html

لأزماتها مع تلك الأنظمة التي تشاطرها بلدانها.

والأهم من كل ذلك أيضا أنها اختبرت نفسها بالمشاركة في النظام السياسي في بلدانها سواء في البرلمان أو حتى في الحكومات، فضلا عن كونها تؤمن بنتائج صناديق الاقتراع وتؤمن بالانتخابات النيابية باعتبارها الحد الأدنى المتاح أمامها لتطبيق وممارسة النهج الشوري الإسلامي.

في الأردن أصدر أحد أبرز قيادات جماعة الإخوان المسلمين د. محمد أبوفارس فتوى مبكرة سنة ١٩٨٩ أجاز فيها المشاركة في الانتخابات النيابية، وكان قبله الشيخ محمد أبوشقرة هو الآخر يصدر فتوى يعتبر فيها المشاركة في الانتخابات النيابية أهون الشرور مسترشدا بالنص القرآني الذي يتناول قصة النبي يوسف مع فرعون مصر وأن النبي يوسف عمل في حكومة الفرعون بالرغم من أن الفرعون كافر، والنبي يوسف مسلم.

هذه التعاليم التي تستند إليها جماعة الإخوان المسلمين لم تكن وليدة التوجه إلى صناديق الاقتراع فقط، بل إن الجماعة شهدت تحولات تاريخية في مسارها الطويل، ولم تعد تعترف بمرجعية سيد قطب وتجهيله للمجتمع وتكفيره ، فقد أدارت ظهرها له تماما، ربما منذ أن وضع مرشدها الثاني حسن الهضيبي كتابه «دعاة لا قضاة» وهو رده الشهير على سيد قطب في كتابه الأشهر«معالم في الطريق».

لقد تحول مبدأ «دعاة لا قضاة» إلى تأكيد «الحركية الإصلاحية » داخل الإسلام المعتدل الذي تمثله جماعة الإخوان المسلمين في سياق الاية القرآنية «إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت»، وبين مبدأ تكفير المجتمع وتجهيله الذي أصبح دستورا للإسلام الراديكالي المتشدد القائم على العنف، وإباحة الدم والقتل «القاعدة وتناسلاتها العديدة المشوهة»، والتي تتبدى في أسماء عديدة ومختلفة كلها تستقي من مبدأ واحد هو تكفير المجتمع واعتباره مجتمعا جاهليا، والمحاربة والقتل تحت اسم«الجهاد » من أجل إقامة شرع الله والخلافة الراشدة.

المشاركة السياسية للإخوان في الأردن

لم يعهد على الحركة الإسلامية في الأردن أنها تبنت نهجا حركيا عنفيا في التعامل مع الدولة أو في سياق تغيير المجتمع بالعنف، وبقيت محافظة تماما على نهجها الإصلاحي دون تشدد أو استخدام للقوة.

ولعل ما ساعدها على ذلك النهج والمحافظة عليه هو علاقتها النفعية والمصلحية المتبادلة بينها وبين الدولة منذ تأسيس الجماعة رسميا في المملكة سنة ١٩٤٦ وحتى الآن، وبدت العلاقة وكأنها علاقة تحالف متجذرة في مواجهة المد القومي المتمثل بأحزاب البعث والناصرية والمد الشيوعي، كما أن هذا التحالف رأى في مواجهة خطاب الجماعات الإسلامية المتشددة مثل حزب التحرير أساسا لتمتين تلك العلاقة بينهما.

في الخمسينيات والستينيات من القرن الماضي شاركت جماعة الإخوان المسلمين في الانتخابات النيابية في الأردن، ومنذ توقف الحياة البرلمانية اتجهت الجماعة للعمل في النهج الدعوي الإصلاحي والعمل الاجتماعي ومنحتها الدولة الأردنية الفرصة الكافية للقيام بهذا العمل بدون أية مضايقات مما فتح الباب أمامها واسعا لتجذير نفسها في المجتمع الأردني بكل أطيافه ومكوناته[١٠].

وفي سبعينيات القرن الماضي نأت الجماعة بنفسها عن الدخول في المواجهات التي حدثت بين الدولة وبين الفدائيين الفلسطينيين، مما أبقاها بعيدة عن استحقاقات ما بعد تلك المواجهات، بالرغم من أن الجماعة نفسها كانت تحمل مواقف مضادة لفصائل فدائية فلسطينية كانت تحسب على اليسار الفلسطيني والعربي.

(١٠) من أفضل الدراسات التي أنجزت حول الإخوان المسلمين في الأردن دراسة إبراهيم غرايبه (جماعة الإخوان المسلمين في الأردن ١٩٤٦ - ١٩٩٦) الصادرة عن دار سندباد للنشر - عمان - الأردن سنة ١٩٩٧.

بعد عودة الحياة الديمقراطية للأردن إثر أحداث نيسان سنة ١٩٨٩ وجدت الجماعة نفسها الفرصة مؤاتية لها تماما للعودة للحياة السياسية المباشرة، وشاركت في تلك الانتخابات بترشيح ٢٦ مرشحا نجح منهم في المجلس الحادي عشر ٢٢ نائبا، وصولا للمشاركة في حكومة مضر بدران، وهي المشاركة الوحيدة الرسمية للجماعة في الحكومات الأردنية بعد ١٩٨٩.

لاحقا ولقناعة الجماعة بالعمل السياسي في إطار حزبي مدني، أسست الجماعة ذراعها السياسي المتمثل بحزب جبهة العمل الإسلامي ليكون أول حزب أردني يتم تسجيله رسميا بعد نفاذ قانون الأحزاب، وحاولت الجماعة الاختفاء في ظل الحزب ليكون في المواجهة وفي المقدمة إلا أنها أبقت قبضتها الداخلية عليه، وشكلت خزانا له سواء من جهة التنظيم، أو من جهة الدعم المالي، أو الدعم السياسي والشعبي.

وشاركت الحركة الإسلامية في انتخابات المجلس الثاني عشر سنة ١٩٩٣ بالرغم من التراجع الكبير الذي طرأ على قانون الانتخاب عندما تم اعتماد الصوت الواحد كنظام انتخابي يحكم العملية الانتخابية، وبقيت هذه المشكلة إحدى ابرز المشكلات التي أدت وبالضرورة إلى التراجع الخطير ليس فقط في علاقة الحركة الإسلامية بالدولة الأردنية فقط، وإنما في سلسلة التراجعات التي شهدتها الحياة البرلمانية في الأردن منذ ذلك الوقت، لتقود الحركة الإسلامية إلى مقاطعة انتخابات المجلس الثالث عشر التي أجريت سنة ١٩٩٧، ثم عودة الحركة للمشاركة في انتخابات المجلس الرابع عشر سنة ٢٠٠٣، والمشاركة في انتخابات المجلس الخامس عشر سنة ٢٠٠٧ التي شكلت في حقيقتها حالة صراع خطر عندما تم تزوير الانتخابات البلدية في ٣١ تموز ٢٠٠٧ ثم التزوير الذي حصل في الانتخابات النيابية التي أجريت بتاريخ ٢٢ تشرين ثاني ٢٠٠٧.

وبقيت حالة الخلاف على قانون الانتخاب بين الحركة الإسلامية قائمة في انتخابات المجلس السادس عشر سنة ٢٠١٠ التي قاطعها الإسلاميون بشده، ثم مقاطعتهم لانتخابات المجلس السابع عشر التي جرت في ٢٣ كانون الثاني سنة ٢٠١٣.

هذه السلسلة المتواصلة من الخلافات بين الحركة الإسلامية والدولة على قانون الانتخاب لم تؤثر فقط على مشاركة الإسلاميين في السلطة التنفيذية على الأقل وإنما دفعتهم للابتعاد عن علاقة التشابك الايجابي مع الحكومات، وللحقيقة فان حالة القطيعة بين الجانبين بدأت بشكل مؤثر بعد أقرار اتفاقية وادي عربة في المجلس الثاني عشر في شهر تشرين الأول سنة ١٩٩٤ وكان للإسلاميين في ذلك المجلس ١٧ نائبا.

معاهدة وادي عربة.. خلاف في المواقف والمفاهيم وصولا للاشتباك

ولا تنكر الحركة الإسلامية ما طرأ على علاقتها بالدولة الأردنية بعد اتفاقية وادي عربه من تغيرات جوهرية، فقد شكلت ما يشبه حالة فصل في العلاقة بينهما لكنها لم تصل بالمطلق إلى حد القطيعة، لكن خطاب الحركة الإسلامية ما بعد «وادي عربة» أصبح أكثر تشددا فيما يتعلق بالمشاركة بالحكومات إذ وصل إلى حد الرفض المطلق، واتسعت دائرة الموقف المعارض للحركة الإسلامية بشكل ومضمون مختلفين عن السابق.

لقد تحولت «وادي عربة» إلى حالة دائمة من الاشتباك المعارض بين الحركة الإسلامية وبين الحكومات، واتسعت دائرة التحالف مع القوى القومية واليسارية داخل إطار المعارضة السياسية الأردنية، وامتدت هذا المعارضة داخل الحركة الإسلامية وتحالفاتها السياسية، وتحولت المعارضة من المطالبة بالإصلاحات السياسية والاقتصادية إلى المطالبة بإلغاء «وادي عربة»، وتحولت هذه المطالبة إلى لازمة تتكرر في كل خطابات وبيانات الحركة الإسلامية.

تقول الحركة الإسلامية في رؤيتها للإصلاح: «لقد سارت الدولة الأردنية منذ أوائل التسعينيات وبالخصوص بعد معاهدة وادي عربة، باتجاهات

سياسية واقتصادية واجتماعية خطرة، تسببت في تراجع عن المسيرة الديمقراطية التي لاحت بوادرها بعد انتخابات عام ١٩٨٩م، وتعثر اقتصادي متواصل، ولم تتمكن الحكومات المتعاقبة من معالجة سلبيات هذه البرامج والاتجاهات، لاستشراء الفساد وغياب الجدية الحقيقية في المعالجة، ما شكل عبئا ثقيلا على الفرد والمجتمع وتسبب في فشل في برامج التنمية السياسية والاجتماعية والاقتصادية» [١١].

وترى الحركة أيضا أن المعاهدة أسهمت «في تحجيم دور السلطة التشريعية، وقزمت إرادة الأمة وسلطتها بتطبيق قانون الصوت الواحد «المجزوء»، وانحسرت الحريات العامة، وحوصر العمل الحزبي والنقابي والطلابي والجماهيري بإصدار قوانين المطبوعات والاجتماعات العامة والعقوبات، وتفاقم الفقر والبطالة، وشاع الفساد الأخلاقي والإداري والمالي، وفتحت أبواب التطبيع مع الكيان الصهيوني على مصاريعها، وأصبحت اتفاقية وادي عربة المشؤومة مرجعية في صياغة السياسات والبرامج الاجتماعية والاقتصادية والتربوية والخارجية، وأصبحت مقياسا لصياغة الواقع، وارتهن الاقتصاد الوطني للاقتصاد الصهيوني ولإرادة المؤسسات المالية الدولية، كما شهدت المرحلة ومازالت تراجعاً كبيراً في الالتزام بقضايا الأمة المصيرية سواء في فلسطين أو العراق أو غيرهما، وهناك نخر في الوحدة الوطنية، والعدالة الاجتماعية، والمكتسبات الوطنية، وتفشي التغريب والتشويه لهوية المجتمع وقيمه العربية والإسلامية، ولم يتوقف العمل على محاولة تهميش وحصار الحركات الشعبية، ومؤسسات المجتمع الأهلي» [١٢].

«لقد شكلت الحركة الإسلامية دوما عاملا أساسيا في الاستقرار والحفاظ على هوية المجتمع ووحدته الداخلية، لكنها تعرضت وما زالت لحملات سياسية وأمنية منظمة تهدف إلى تحجيم تأثيرها ومشاركتها في قيادة الدولة والمجتمع، وبرغم المحاولات المتواصلة من قبل الحركة لتطوير الواقع الاجتماعي والسياسي العام والعمل الوطني المشترك، إلا أن القوى المتضررة من الإصلاح واصلت عملها للحيلولة دون تحقيق ذلك» [١٣].

الحركة الإسلامية من ١١ سبتمبر إلى احتلال بغداد

لقد تأثرت الحركة الإسلامية في الأردن بأحداث الحادي عشر من أيلول سبتمبر ٢٠٠١ بشكل كبير شأنها في ذلك شأن الحركات الإسلامية الممتدة في العالم، إلا أن من الملاحظ أن هذا التأثر لم يشكل أي خطر أو تغيير على خطابها السياسي في البدايات، ولكن مع بداية الحرب الأمريكية الغربية على أفغانستان ثم على العراق بدأت الحركة الإسلامية تعيد النظر في خطابها السياسي، لتذهب للتشدد أولا في الحق بالمقاومة، ورفض الاحتلالين في كابول وبغداد.

لقد أدت هجمات سبتمبر إلى خلق موجة عداء عالمية للإسلام بكل ما يمثله من قيم وتاريخ وأفكار، مما دفع لاحقا بالحركات الإسلامية في العالم لاتخاذ إحدى طريقين، فإما التمسك والإبقاء على الخطاب القديم، وإما التقدم بخطاب جديد، عصري وإصلاحي بهدف تغيير النظرة العالمية للإسلام.

بعد احتلال بغداد عادت الإدارة الأمريكية والعالم الغربي للبحث عن علاقات جديدة مع العالم الإسلامي والعالم العربي، وذهبت خزانات الفكر الأمريكي في هذا الاتجاه بحثا عن خطوط اتصال وتشابك في الحوار وتبادل الأفكار، وتمت تغطية هذا التوجه بمشروع تم وصفه بمشروع دمقرطة العالم العربي والإسلامي، ومن خلال مشروع أوسع هو مشروع «الشرق الأوسط الكبير أو الواسع».

وخصصت ملايين الدولارات لإنجاز رحلة البحث عن شركاء جدد سيأتون هذه المرة من داخل الحركات الإسلامية نفسها، ونشطت خزانات الفكر

(١١)، (١٢)، (١٣) (رؤية الحركة الإسلامية للإصلاح) عن موقع حزب جبهة العمل الإسلامي: http://www.jabha.info

الأمريكي والغربي في هذا الاتجاه، فقد تبلورت قناعة أكيدة لدى الغرب بان الحل في العلاقة بين العالمين العربي والإسلامي مع الغرب يجب أن تنبني في الأساس على خيارات الديمقراطية والتعددية السياسية داخل تلك المجتمعات التي تعاني من كبت الحريات والإقصاء والملاحقة من قبل الأنظمة الحاكمة.

هذه المعطيات دفعت لاحقا بخزانات الفكر الأمريكي والغربي إلى الطلب من حكوماتها الغربية فتح نوافذ اتصال غير مباشرة مع جماعة الإخوان المسلمين وشقيقاتها في العالم الإسلامي، فليس كل الإسلام السياسي يحبذ العنف ويمارسه، كما أن مرحلة إصلاح الأنظمة السياسية في العالم العربي أو ما اصطلح على تسميته بمشروع «دمقرطة العالم العربي»، ومشروع «الشرق الأوسط الواسع أو الكبير» كانت كلها بحاجة إلى إعادة بناء علاقات مع جماعات الإسلام المعتدل للمساعدة في إعادة إصلاح الأنظمة العربية، ولن يكتب أي نجاح لهذا المشروع إذا بقي الإسلام المعتدل المتمثل بجماعة الإخوان المسلمين بعيدا عن الشراكة المتكاملة في سياق إشاعة الديمقراطية في العالمين العربي والإسلامي.

وفي سياق ما ترغب هذه الدراسة الاستطلاعية باستكشافه من تغيرات في خطاب الحركة الإسلامية فإننا سنتوقف عند حالة واحدة فقط يمكن الاستناد إليها لاستكشاف طبيعة تلك العلاقة الحوارية التي نشأت بين خزانات الفكر الأمريكي وبين الحركة الإسلامية في الأردن.

في المرحلة التي تلت أحداث ١١ سبتمبر ٢٠٠١ وضع مركز «راند» دراسته الشهيرة «بناء شبكات الإسلام المعتدل»، وبعدها وفي خط بدأ متوازيا تماما كانت مؤسسة كارنيغي هي الأخرى تتجرأ وتفتح حوارا مع الجماعات الإسلامية المعتدلة في عدد من الدول العربية في سياق ما بات يعرف بـ«حوارات روما».

لقد كانت تلك الحوارات في حد ذاتها تمثل رحلة للبحث في عقل الجماعة تحديدا لتحديد المفاهيم المتعلقة بالمجتمع المدني، وبقبول النموذج الديمقراطي الغربي، وحقوق الفرد، والموقف من التعددية السياسية، وقبول الاخر، وحقوق المرأة والأقليات، وكيفية التعامل مع الحريات العامة في حال وصل الإسلاميون إلى السلطة، وكيفية قبول الخصم السياسي عند الاحتكام إلى صناديق الاقتراع وغيرها كثير.

وسنتوقف هنا أمام نموذجين هامين الأول يتعلق بحوارات روما التي أسست جنينيا لما يمكن وصفه خارطة تفصيلية للجينات السياسية المدنية للحركة الإسلامية المعتدلة «الإخوان المسلمين»، والنموذج الثاني سنتوقف فيه أمام دراسة في غاية الأهمية أصدرتها مؤسسة كارنيغي أيضا وتتعلق بالأسئلة التي يتوجب على الحركة الإسلامية الإجابة عليها.

أولا: حوارات كارنيغي في روما.. ترتيب المفاهيم

تولت مؤسسة كارنيغي الأمريكية الشهيرة إجراء الحوارات المباشرة مع جماعة الإخوان المسلمين في العاصمة الإيطالية روما في عام ٢٠٠٥ بعد احتلال العراق، وتواصلت طيلة أعوام ٢٠٠٥ وحتى ٢٠٠٧ وكان عمرو حمزاوي[١٤] أحد ابرز من أشرف على إدارة تلك الحوارات التي شاركت فيها جماعة الإخوان المسلمين في الأردن، ومصر وتونس ودول عربية أخرى.

لقد شاركت الحركة الإسلامية ممثلة بحزب جبهة العمل الإسلامي[١٥] في كل تلك الحوارات التي تواصلت لاحقا في برلين في الأعوام التالية، وحتى شهر آذار من العام الجاري ٢٠١٣ فان الحوارات لا تزال مستمرة في برلين ويرعاها حاليا معهد دراسات الشرق الأوسط في مدينة مارلبورغ في ألمانيا.

يقول عضو المكتب التنفيذي في حزب جبهة العمل

(١٤) إضافة إلى عمرو حمزاوي كان هناك ثلاثة باحثين شاركوا في إدارة الحوار وهم مارينا اوتاوي، وناثان براون، وبول سالم.

(١٥) شارك في تلك الحوارات ممثلون عن حزب جبهة العمل الإسلامي: د. ارحيل غرايبه، ومحمد البزور، ومحمد عقل.

الإسلامي والنائب الأسبق محمد البزور[١٦] أن تلك اللقاءات شاركت فيها الحركة الإسلامية في كل من الأردن، والكويت، والبحرين، والمغرب، وتونس، ومصر، وبدأت حواراتنا مع مؤسسة كارنيغي في روما وتم لاحقا نقل جزء من تلك الحوارات إلى برلين سنة ٢٠٠٥ وتواصلت إلى ما بعد ذلك وحتى الآن، إلا انه لم يعد يشارك فيها شخصيا منذ سنة ٢٠٠٩ وأن آخرين حلوا مكانه، وانه مدعو في نهاية شهر آذار مارس ٢٠١٣ للمشاركة[١٧] في ذات الحوارات التي يرعاها الآن معهد دراسات الشرق الأوسط في مدينة مارلبورغ في ألمانيا.

وقال البزور أن الحوارات كانت تستهدف التركيز على الشريعة الإسلامية، ما هي؟ وعلى حقوق المرأة، والموقف من الأقليات، وكانت إجاباتنا واضحة «أينما تكون مصلحة الناس تكون الشريعة».

ويضيف البزور أن المشاركين في تلك الحوارات اعترفوا بالظلم الذي تعرضت له الحركة الإسلامية في مصر وتونس ابان حكم حسني مبارك وابن علي، وقلنا لهم في أكثر من لقاء أنكم تمارسون معايير مزدوجة في التعامل معنا، ففي الوقت الذي تدعمون فيه الحكومات المستبدة تتحدثون عن الديمقراطية وعن حقوق الإنسان، بالرغم من أن حقوق الإنسان لا تتجزأ.

ويقول البزور أن اللقاءات كانت جلسات استكشاف، ولم يكونوا على يقين بتقدم الحركة الإسلامية من خلال صناديق الاقتراع، فقد كانت لديهم معلومات مضللة عن الحركة الإسلامية مفادها أن صوتها أكبر من حجمها.

ويؤكد البزور أن كل الحوارات كانت تدور حول حقوق الإنسان وموقف الحركة الإسلامية منها وكانت حرية التعبير والنشر جزءا من منظومة الحوار ولم تكن هي الأساس.

وأضاف أن اللقاءات لم تدخل في التفاصيل الدقيقة فقد كانت تبحث في القضايا والعناوين العامة والرئيسية وكان كل التركيز على قضايا المرأة والأقليات والشريعة، وأكدنا لهم مرارا وتكرارا أن من مصلحة الحركة الإسلامية أن تكون هناك قوانين ناظمة للحريات ولحرية التعبير لأن ذلك من مصلحتنا كحركة إسلامية تحترم حرية الرأي والتعبير ما عدا التطاول على الدين.

ويرى د. ارحيل غرايبه أن حوارات روما أظهرت تطور الفكر الإسلامي، وبدأنا في حواراتنا انطلاقا من مبدأ يجب أن تعبر عن نفسك بنفسك لا أن تترك الآخرين يعبرون عنك.

وقال أن الهدف من تلك الحوارات لم يكن بهدف التوصل إلى توافقات أو حلول وسط، بل كان الهدف هو توضيح الفكر الإسلامي الحقيقي لكل من يريد البحث عن الحقيقة، وتجلية صورة الإسلام بشكل عام في أذهان العالم، ونحن ننطلق من قاعدة أن الإسلام دين رحمة للبشرية جمعاء، ولا يختص بفئة أو بشعب أو بقومية معينة، ولذلك نحن ننطلق من فكرة عالمية الإسلام، ونعتقد أن الإسلام فكر إنساني، ونجد أن الشعوب الغربية معنية بفهم الإسلام الصحيح، ومواجهة التشوهات ضد الإسلام وضد الفكر الإسلامي والنهج الإسلامي.

تقرير كارنيغي عن حوارات روما

خلصت حوارات كارنيغي مع الحركة الإسلامية في العالم العربي[١٨] إلى وضع لبنات تأسيسية في مرحلة استكشاف الإجابات على الأسئلة الجوهرية التي تشغل بال الغرب وفي مقدمتها قضايا الديمقراطية، وقبول الآخر، والمرأة، والموقف من الأقليات.

ويلاحظ أن الحريات العامة بما فيها «حرية الإعلام والتعبير» لم تكن مطروحة مباشرة على جدول أعمال تلك الحوارات، إلا أنها لم تغب

(١٦) مقابلة شخصية أجراها الباحث معه في مكتبه بمقر حزب جبهة العمل الإسلامي بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٦.

(١٧) لاحظ أن المقابلة أجريت بتاريخ ١٦ آذار/ مارس.

(١٨) نقصد بذلك الحركة الإسلامية في كل من: الأردن، الكويت، البحرين، المغرب، تونس ومصر.

خطوطها العريضة عن طاولة الاجتماعات.

أصدرت مؤسسة كارنيغي لاحقا بيانا أوضحت فيه نقاط الاتفاق والخلاف بين الإسلاميين والباحثين الذين شاركوا في تلك الحوارات بوصفهم «باحثون يعتمدون تقاليد الديمقراطية الليبرالية حين النظر إلى شؤون السياسة والمجتمع -على حد وصف البيان لهم-».

وكشفت الحوارات عن ثلاث قضايا توافق عليها المشاركون الإسلاميون مع القواعد الليبرالية الديمقراطية كما يتم تفسيرها في التقاليد الليبرالية نفسها.

وهذه القواعد التي تم التوافق عليها هي:

أولا: احترام كافة القواعد التي تنظم المنافسة السياسية، والقبول بالنتائج المترتبة على العملية السياسية، طالما ظلت هذه القواعد محترمة، وقد أكد الإسلاميون الذين اختاروا المشاركة في العملية السياسية في بلدانهم بتقيدهم بالقواعد واحترام النتائج.

ثانيا: قبول القوى السياسية الأخرى أي قبول التعددية في الحلبة السياسية، فالأحزاب السياسية والحركات المندمجة بصورة أفضل في العملية السياسية الشرعية لا تقبل شرعية القوى السياسية الأخرى وحسب، بل أيضا تبني تحالفات معها وتسعى للعثور على شركاء لها من بين القوى غير الإسلامية.

ثالثا: ضرورة قيام الأحزاب السياسية بمعالجة محددة لقضايا السياسات العامة بدلا من الاكتفاء بمجرد النظر في قضايا أيديولوجية عريضة.

وأشار التقرير إلى عدم وضوح الرؤية والمواقف توافقا وتعارضا في العديد من القضايا التي لم توضح الحركة الإسلامية موقفها منها بشكل واضح، وتمثل ذلك في قضيتين هامتين هما:

أولا: التعددية الاجتماعية والثقافية:

رأى المشاركون من كارنيغي في تلك الحوارات أن موقف الأحزاب الإسلامية من التعددية السياسية واضح تماما ويمكن الوثوق به، أما بالنسبة للتعددية الاجتماعية فلا تزال هذه القضية لم تجد لها حلا لدى الحركات الإسلامية، وفي مقدمة الأسئلة التي بقيت إجاباتها غير واضحة هي قضية (إلى أي مدى سوف تسمح الحركات الإسلامية في حال وصلت إلى السلطة لغير المسلمين بان يعيشوا وفق قواعدهم وقيمهم الخاصة»).

ويرى واضعو التقرير الذين شاركوا في تلك الحوارات أن التوتر الأساسي المتعلق بالتعددية السياسية لا يدور بصورة رئيسية حول المسائل الأخلاقية، بل يدور حول سلطة الدولة في فرض سلوك معين، فإلى أي حد معين يجب السماح للحكومات والمؤسسات العامة بان تنظم الحياة الاجتماعية وفقا لنموذج إسلامي في حال كان الإسلاميون في موقع السلطة؟، والى أي درجة يجب أن تعترف بوجود مسائل اجتماعية وثقافية يتوجب اعتبارها مسائل خاصة لا يجوز للحكومة التدخل فيها، فتسمح مثلا بقيام تعددية اجتماعية وثقافية.

ويضيف التقرير التقييمي بالقول أن المؤسسات الدينية الرسمية والأنظمة القائمة جميعها غامضة تجاه قضية التعددية الاجتماعية، كما أن التوترات حول هذه المسائل قد تندلع بين الفينة والأخرى في الأنظمة السياسية التي تعطي أهمية لحقوق الأفراد.

ورأى واضعو التقرير أن على الحركات الإسلامية الإجابة على سؤالين حتى تتضح نقاط التوافق بين المقاربة الإسلامية والمقاربة الديمقراطية الليبرالية بشان التعددية الاجتماعية والثقافية وهما:

١- هل سيستخدم الإسلاميون حضورهم في الحكم لفرض قيمهم على كامل المجتمع من خلال التشريعات، على نحو قرار حزب العدالة والتنمية الذي قال إن من حق البلديات حظر بيع الكحول في حال قررت ذلك بطرق ديمقراطية.

٢- هل سيعترف الإسلاميون بحق مجموعات الأقلية والأفراد في العيش وفق معاييرهم

ومفاهيمهم وقيمهم طالما أنهم لا يسيئون للآخرين؟ وهل يستطيع الإسلاميون التوفيق بين حقوق كل مجموعة لكي تعيش حسب قواعدها «وهذا ما يعنيه قبول الآخر»، وبين رغبة كل مجموعة تجنّب كل ما يزعجها؟.

وبحسب التقرير فإن الإسلاميين يعتقدون أن قوانين البلد يجب أن تتقيد بمبادىء الإسلام المتمثلة بالشريعة الإسلامية، لكن ليس كل هؤلاء على استعداد للتفسير بوضوح للمواطنين العرب وباقي العالم ما هي تلك المبادىء، وكذلك فليست جميع الأحزاب راغبة بتوضيح ذلك ربما لأنها بقيت بعيدة عن المشاركة السياسية ولم يطلب احد منها توضيح موقفها، ولكن مع تزايد تقديم الأحزاب السياسية الإسلامية نفسها على أنها بديل سياسي حقيقي فإنها سوف تطالب بإلحاح بالاستجابة بصورة أكمل للطريقة التي ستترجم بها أفكارها العامة حول الإسلام والشريعة الإسلامية في الممارسة السياسية.

ثانيا: العدالة والحقوق الفردية:

كشفت الحوارات والمناقشات عن تعارض واضح في المفاهيم بين تفكير الإسلاميين وتفكير الديمقراطيين الليبراليين تجاه هذه المفاهيم، فبالنسبة للحركات الإسلامية فان فكرة«العدالة» رئيسية، لكن هذه الفكرة بالنسبة للفكر الليبرالي الديمقراطي وضمن الأطر التقليدية للديمقراطية فان الفكرة الأساسية والرئيسية هي«الحقوق» وبالدرجة الأولى الحقوق الفردية» وفقا للنموذج الأوروبي حيث يقبل الأوروبيون بمبدأ حقوق الجماعات، لكن هذا المبدأ غير مقبول في الولايات المتحدة الأمريكية.

وخلص التقرير من استعراضه لنتائج الحوارات إلى الدعوة مجددا لمواصلة هذه الحوارات ويتوجب أن تتمحور حول ثلاث نقاط رئيسية نظرا لأهميتها وهي:

١- موقف الإسلاميين من التعددية الاجتماعية والثقافية.

٢- تداعيات التعارض بين التشديد على «العدالة» والتشديد على «الحقوق».

٣- ما هي أولويات السياسات العامة بالنسبة للحركة الإسلامية.

ثانيا: إعادة الأسئلة.. الكشف عن المناطق الرمادية في خطاب الحركات الإسلامية

عادت مؤسسة كارنيغي في شهر آذار سنة ٢٠٠٦ لوضع دراسة موسعة بعنوان «الحركات الإسلامية والعملية الديمقراطية في الشرق الأوسط - استكشاف المناطق الرمادية»[١٩].

وبينت معطيات التقرير ومحاوره على ما كان قد تمت إثارته في حوارات روما الأولية والتي تلاحقت وتتابعت لاحقا حتى اليوم بالرغم من نقلها من روما إلى ألمانيا.

لقد حدد الباحثون ست مناطق رمادية يتوجب على الحركات الإسلامية شرحها وتوضيحها وتبيانها وهي:

- الشريعة الإسلامية.
- الموقف من استخدام العنف.
- الموقف من التعددية السياسية وقبول الآخر.
- الحقوق المدنية والسياسية.
- الموقف من حقوق المرأة.
- الموقف من الأقليات الدينية.

ويلاحظ أن هذه المناطق الست هي التي كانت على رأس المحاور التي تم بسطها وبحثها في حوارات روما التي بدأت في تشرين ثاني نوفمبر سنة ٢٠٠٥.

إن موقف الحركات الإسلامية من الحقوق المدنية

(١٩) وضع التقرير كل من ناثان براون، وعمرو حمزاوي، ومارينا اوتاوا، وكلهم باحثون مختصون في الإسلام السياسي، وقد وضع ناثان بروان دراسة في غاية الأهمية بعنوان «المشاركة لا المغالبة ـ الحركات الإسلامية والسياسة في العالم العربي» وتمت ترجمته من قبل سعد محيو، ونشر باللغة العربية مشاركة بين مركز كارنيغي للشرق الأوسط، والشبكة العربية للأبحاث والنشر، وصدرت الطبعة الأولى بنسخته العربية في بيروت سنة ٢٠١٢.

والسياسية الواردة في ذلك التقرير يؤكد أن الحركات الإسلامية التي تسعى للوصول إلى السلطة من خلال العملية السياسية هي من أشد مناصري الحقوق المدنية والسياسية والحريات العامة في سياق الطروحات النظرية، مع تأكيدها على حرية التعبير والدين، والحق في تكوين الجمعيات، ومع ذلك فان التقرير نفسه لا يخفي تخوفاته من كون الحركات الإسلامية قد تلجأ إلى شن هجمات قوية ضد حرية التعبير.

ويلاحظ أيضا أن هذه الأسئلة الست الرئيسية التي رأت «كارنيغي» ضرورة أن تجيب الحركة الإسلامية عليها بوضوح لا تتطرق بشكل مباشر إلى حرية التعبير والإعلام ولم تفرد لها مساحة من بين المساحات الست التي أثارتها وركزت عليها، إلا أنها كانت جزءا من البند الرابع المتعلق بالحقوق المدنية والسياسية.

وسنتوقف -للمزيد من الإيضاح فقط- أمام ما قالته في تقريرها سنة ٢٠٠٦ حول ما يتعلق بالتعددية السياسية باعتبارها جزءا لا يتجزأ من مفهوم قبول الفكر الآخر، والمناهض في الأساس لفكر الحركات الإسلامية.

يقول التقرير في هذا الجانب: «هناك قضيتان تثيران التساؤلات بشأن التزام الإسلاميين بالتعددية، الإحالات الدائمة من جانب الإسلاميين وحتى الأكثر ليبرالية بينهم إلى المرجعية الإسلامية، وترددهم الظاهر في تبني قيم التسامح تجاه جميع الآراء، وعند مناقشة آرائهم السياسية يرى الإسلاميون أنهم يشاركون الليبراليين نفس قيمهم بشأن كل شيء.. ويثير ذلك عدة تساؤلات هامة، هل ستلتزم الحركات الإسلامية بالقرارات التي يتم التوصل إليها ديمقراطيا إذا لم تكن تلائم المرجعية الإسلامية الصحيحة؟».

وتضيف الدراسة في هذا الجانب إنه من غير المرجح أن تنجح الحركات الإسلامية في القضاء على الشكوك فيما يتعلق بمدى تسامحها طالما أنها تتبنى أجندة سياسية ودينية في آن واحد، وفي الوقت الحالي يمكن أن تتصف بالتسامح والتصالح من خلال صفتها السياسية، وإن كانت تتشدق بالحقيقة المطلقة التي تخص الإسلام.

وتقول الدراسة: «يظل الاعتقاد قائما بأنه إذا وصل الإسلاميون إلى السلطة بطرق ديمقراطية تساندها منظمات سياسية فسيفرضون على بلادهم الحلول التي يرونها هم ملائمة دونما اعتبار للآخرين».

وفيما يتعلق بموقف الحركة الإسلامية من الحقوق المدنية والسياسية فان الدراسة رأت أن الإسلاميين الذين يسعون للسلطة عبر الطرق الديمقراطية هم من أشد المناصرين للحقوق المدنية والسياسية والحريات مع التأكيد على حرية التعبير والحق في تكوين الجمعيات، ولكن في إطار المرجعية الإسلامية.

وترى الدراسة أن المشكلة الكبرى فيما يخص مؤسسة الإسلاميين تجاه الحريات المدنية والسياسية هو ميل الإسلاميين إلى تقليل حقوق الأفراد لصالح المجتمع، ويتضح هذا الميل بعدة طرق، فعلى المستوى الفلسفي لدى الإسلاميين مشكلة قبول الحرية غير المقيدة للأفراد في الاختيار لأنفسهم أنهم يعتقدون أن هناك مصالح مشتركة للمجتمع تفوق مصالح الأفراد، ويقر الإسلاميون بأنه قد تكون هناك خلافات بشأن ماهية مصلحة المجتمع، ولكنهم يجدون من الصعوبة بمكان قبول أحقية كل فرد في الحصول على نصيبه الخاص من الخير، كما أن الخوف من انقسام المجتمع يؤدي بالإسلاميين إلى رفض الحزبية من حيث المبدأ على الأقل.

وتقول الدراسة المبكرة «هناك دوافع قوية تحث الحركات الإسلامية على شن هجمات قوية ضد أشكال معينة من ممارسة حرية التعبير، وغالبا ما تصطدم الحركات الإسلامية بالعلمانيين بشأن مسائل الحرية الدينية عندما يصبح ذلك أحد التكتيكات الفاعلة لتعبئة المؤيدين أو عزل المعارضين».

وتخلص الدراسة في هذا الجانب للتأكيد على أن

الشكوك تتزايد بشأن التزام الإسلاميين الحقيقي باحترام الحقوق المدنية والسياسية والحريات فيما يتعلق بحقوق المرأة وحقوق الأقليات الدينية على وجه الخصوص.

الفصل الثاني

الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ما بعد الربيع العربي

لم تكن الحركة الإسلامية في الأردن بعيدة تماما عن بواكير الربيع العربي بدءا بتونس وانتهاء بسوريا التي لا تزال جبهتها مشتعلة حتى الان، وذهب الإسلاميون في الأردن والعالم العربي سريعا للتماهي مع تلك الثورات والاحتجاجات، وبدأت لغة خطابهم الإعلامي تتغير بسرعة، وصلت إلى حد قلب ظهر المجن لمواقفها السابقة تجاه قضايا كانت ذات لحظة سياسية سابقة مختلفة تماما على نحو الموقف من حزب الله على سبيل المثال، واستخدام مصطلحات جديدة على خطاب الحركة إلا أنها بقيت في جانبها الرسمي تظهر على استحياء وخجل.

وسنحاول في هذه العجالة التوقف سريعا أمام متغيرات الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية في الأردن في مرحلة ما بعد الربيع العربي، ونجملها بالنقاط التالية:

أولا: رفع مستوى الخطاب النقدي للدولة

لقد دخلت الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٩ في اختبار كان صعبا بالنسبة لها وبالنسبة للدولة معا عندما طرحت المطالبة بالملكية الدستورية، وبالرغم من أن الحركة لم تذهب بعيدا في هذا الخطاب إلا أنه عاد للأضواء مجددا وبقوة غير متناهية في احتجاجات الربيع الذي انعكس تماما على الحراكات الشعبية والتظاهرات العديدة التي شهدتها المملكة المطالبة بالإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي وتطوير الحياة الديمقراطية الأردنية.

وبالرغم من أن خطاب الحركة الإسلامية شهد ارتفاعا ملحوظا ومختلفا في سياق نقد السياسات الحكومية، فإن هذا الخطاب ذهب بعيدا بإعادة إحياء المطالبة بالملكية الدستورية، ورفع شعارا رئيسيا في الإحتجاجات قبل أن تخبو تلك المطالبة مرة أخرى أمام السقف الأعلى الذي رفعه الحراكيون الأردنيون في شوارع عمان وصولا إلى مؤسسة العرش مباشرة، وهو ما تحتمله الحركة الإسلامية.

وشهدت تصريحات المسؤولين الكبار في الحركة الإسلامية الكثير من التأكيدات بان الحركة لا تتبنى مثل هذه الشعارات ولا ترفعها في مسيراتها التي تحولت مع مر الأيام إلى عادة روتينية تتكرر بعد صلاة كل يوم جمعة.

خطاب الحركة الإسلامية وصل سنة ٢٠١١ إلى منتهاه عندما بدأت مطالبها بتعديل الدستور، وبفتح المواد الدستورية المتعلقة بصلاحيات الملك بحل مجلس النواب، وبتشكيل الحكومات، داعية إلى أن يقوم الشعب بانتخاب الحكومات، وان يتم سحب صلاحيات الملك المتعلقة بحل مجلس النواب قبل أن ينهي ولايته الدستورية، وهو ما عرف بالمطالبة بـ«الملكية الدستورية».

لقد توجه الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية هذه المرة مباشرة إلى القصر الملكي، وبدا الخلاف مع الملك مباشرة وليس مع الحكومات كما درجت العادة في الخطاب الناقد للحركة الإسلامية الذي كانت توجهه للحكومات ولا توجهه لمؤسسة العرش.

هذا الخطاب المرتفع في تكاليفه السياسية ـ على الأقل ـ كان جديدا قياسا بالخطاب التقليدي الإصلاحي الذي عرف عن الحركة الإسلامية، إلا أن موجات الربيع العربي التي تجولت في الأردن كانت كافية للتأثير على الخطاب الإعلامي والسياسي للحركة الإسلامية مما اضطرها لمجاراة الواقع، إلا أن هذه المجاراة لم تتواصل وعرفت حدودها النهائية وتوقفت عندها تماما.

ثانيا: الفصل الطائفي على استحياء

ليس من نافلة القول التأشير بوضوح إلى أن مواقف الحركة الإسلامية السياسية والإعلامية دخلت في مربع لم نعهدها فيه أبدا، وهو الذهاب بعيدا في بناء مواقفها السياسية والإعلامية تجاه ما يجري في سوريا - تحديدا - على أساس طائفي بحت، من خلال إعلانها الانحياز المطلق إلى الجيش الحر في مواجهة نظام حكم الأسد في دمشق.

الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية ذهب بعيدا في تغيير خطابه تجاه دمشق ما بعد الربيع العربي، فقد كانت دمشق في خطاب الحركة الإسلامية التقليدي دولة ممانعة في مواجهة معسكر الاستسلام العربي، وكانت دمشق في ذلك الوقت حاضنة لحركة حماس قبل الافتراق العظيم بينهما.

في خطاب الحركة الإسلامية السابق على الربيع العربي تجاه دمشق لم تكن هناك ثمة مؤشرات يمكن للحركة الإسلامية الأردنية أن تبني مواقفها على أساس الفصل الطائفي بين السنة والشيعة والعلويين ..الخ، إلا أن هذا الخطاب وبناء المواقف على أساسه بدا وكأنه الخطاب الأكثر بروزا وتأثيرا في الخطاب الجديد، الذي جهدت الحركة الإسلامية على إظهاره بمظهر المنحاز للشعب السوري وللديمقراطية وللحرية وللدولة المدنية المقبلة في سوريا، إلا أنه في حقيقته لم يكن يبتعد كثيرا عن الانحياز الطائفي إلى جانب السنة في دمشق ومن يمثلهم من «المجاهدين» في الجيش الحر..الخ، وبين قوات بشار الأسد النظامية «الطائفية» التي تمثل الطائفة العلوية.

وذهبت الحركة الإسلامية وعلى لسان العديد من قياداتها، ووسائل إعلام مقربة منها«قناة اليرموك الفضائية» موقع «البوصلة الإلكتروني» ، وكتاب إسلاميون عديدون، للعودة إلى التذكير بمجزرة حماة التي اقترفها حافظ الأسد الأب، سنة ١٩٨٢، باعتبارها جريمة طائفية اقترفها «العلويون» ضد «السنة»، وأصبح نظام الأسد بكامله بعد الربيع العربي متهما في خطاب الحركة الإسلامية الأردنية.

ثالثا: الانقلاب على حزب الله «من المقاومة إلى المؤامرة الطائفية»

وفي ذات السياق السابق المتعلق بسوريا، نجد أن الحركة الإسلامية الأردنية قلبت ظهر المجن لحزب الله، ولم يعد هذا الحزب في خطاب الحركة الإسلامية الأردنية ذلك الحزب المناضل والمقاوم، ولم يعد حسن نصر الله رمزا للمقاومة والتحرير قياسا بهذا الخطاب الذي كانت تتبناه الحركة الإسلامية قبل موجات الربيع العربي ووصوله إلى دمشق.

لقد تحول حزب الله في خطاب الحركة الإسلامية الإعلامي إلى حزب طائفي متآمر على السنة في لبنان وسوريا، وأصبح نصيرا للنظام العلوي النصيري في دمشق، وتحول حزب الله من حزب مناضل ومقاوم إلى حزب متهم بالطائفية.

في السنوات القليلة الماضية كان حزب الله في خطاب الحركة الإسلامية نموذجا نبيلا للمقاومة والنضال والتحرير لكنه فيما بعد الربيع العربي أصبح حزبا طائفيا وشريكا في قتل السنة في سوريا وفي لبنان، وتحول إلى حزب معادٍ للسنة.

وانسحب هذا الخطاب إلى إيران التي تحولت في الخطاب الإعلامي والسياسي للحركة الإسلامية الأردنية إلى دولة عدائية للسنة، وشريكا في قتل السنة في سوريا ولبنان، بينما تناست الحركة الإسلامية تماما أن شقيقتها جماعة الإخوان المسلمين في العراق كانت شريكا للشيعة ولإيران بعد احتلال العراق وتشاركت مع الشيعة في الحكم.

رابعا: الدفاع عن الحلفاء في السلطة

تبنت الحركة الإسلامية الأردنية موقفا واضحا تجاه الدفاع بقوة عن وصول الإسلاميين للسلطة

في مصر وتونس، وأصبح الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية يتجه اتجاها واحدا وهو الدفاع بكل ما أوتي من قوة للدفاع عن وصول الإخوان المسلمين للسلطة في مصر وتونس، وأصبح الرئيس المصري محمد مرسي النموذج المحتذى، والرئيس المظلوم من قوى تتآمر عليه لكونه يمثل جماعة الإخوان المسلمين. وسكت إعلام الحركة الإسلامية تماما كما سكتت مواقف قياداتها على التجاوزات العديدة التي اقترفتها إدارة الرئيس المصري الإسلامي محمد مرسي، كما سكتت تماما عن مجموع التجاوزات التي شهدتها تونس في ظل حكم الحركة الإسلامية الشقيقة في تونس بعد الثورة.

ومن أبرز ما يمكن التمثيل عليه هنا هو موقف الحركة الإسلامية الأردنية من رسالة الرئيس المصري محمد مرسي إلى الرئيس الإسرائيلي شيمون بيريز، فقد بدت الرسالة التي وجهها الأمين العام لحزب جبهة العمل الإسلامي حمزة منصور إلى مرسي أقرب إلى العتاب منها الإعلان عن موقف واضح من المفترض أن يتساوق تماما مع موقف الحزب والحركة الإسلامية من العلاقة مع «إسرائيل».

ففي الوقت الذي انتقد فيه منصور إعادة السفير المصري إلى إسرائيل، فإنه أكد على أن الإسلاميين يشعرون بصدمة كبيرة من مضمون تلك الرسالة التي وجهها مرسي إلى بيريز قائلا: «..مفاجأتنا كانت عظيمة، والى حد الصدمة، حين اطلعنا على رسالتكم التي حملها سفير بلدكم إلى رئيس الكيان الصهيوني، حتى كان عسيرا علينا أن نصدق ما جاء فيها، أو أنها تحمل توقيعكم».

وقال منصور في رسالته تعليقا على صيغتها المثيرة «نحن ندرك أن هذه الصيغة التي تضمنتها رسالتكم إلى تل أبيب معتمدة ومقرة وموحدة، ولكننا ندرك أيضا أن شعب مصر العظيم الذي انتخبكم، والحركة الإسلامية التي قدمتكم، لا يقبلون منكم أن تكونوا استمرارا لمن سبقوكم، ولا يرضون لكم إلا التميز في الخطاب والسلوك على حد سواء، فالعرف الخاطئ لا يلزم الكبار من أمثالكم».

وينهي منصور رسالته التي لم يطالب فيها بقطع العلاقات مع إسرائيل «آمل أن لا تسمحوا مستقبلا بمثل هذا الخطأ البروتوكولي، وأسأل الله سبحانه أن يغفر لكم، وأرجو أن تسامحونا على الصراحة التي مبعثها حبكم، والحرص على نصاعة سيرتكم، والثقة بسعة صدركم، وقديما قيل «لا خير فيكم أن لم تقولوها ولا خير فينا إن لم نسمعها»، والله أسأل أن يسدد على طريق الخير خطاكم، وان يجنبكم وإيانا الزلل»[٢٠].

لقد توجه الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامي للتغاضي تماما عن قتل متظاهرين في مصر ابان حكم محمد مرسي، في الوقت الذي كانت فيه قيادات في الحركة الإسلامية تقود تظاهرات أمام السفارة السورية في عمان، وفي الوقت الذي كان المتظاهرون فيه يتعرضون للقمع في تونس تحت حكم الإسلاميين فإن إعلام الحركة الإسلامية الأردنية لم يقم بإصدار أية إدانة لتلك الإعمال العنيفة التي تم توجيهها للمتظاهرين والمحتجين في مصر وتونس بعد أن تحول البلدان إلى سلطة الحركة الإسلامية، بينما كانت بيانات الحركة تدين بشدة تعرض متظاهرين في الأردن لاعتداءات بلطجية وزعران وقوات الأمن.

خامسا: الصمت تجاه البحرين والسعودية

ويلاحظ أيضا أن الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية التزم الصمت تجاه ما شهدته كل من البحرين والسعودية من أحداث احتجاجية من متظاهرين أرادوا المطالبة بالتغيير والإصلاح، وبالرغم من التعتيم الإعلامي الشديد على أحداث المملكة العربية السعودية فان الإعلام نجح بالحصول على الأخبار والمعلومات، وتمت إدانة ما تعرض له المتظاهرون في المنطقة الشرقية من حالات قمع الدولة من مؤسسات عديدة، إلا أن الحركة الإسلامية الأردنية التزمت الصمت

(٢٠) التفاصيل على موقع: http://amman1.net/jonews/jordan-news/27655.html

تجاه ذلك. وكذلك الحال في أحداث البحرين التي لم تستطع دولة البحرين إخفاء تفاصيلها عن الإعلام فان الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية الأردنية لم يتضمن أي انتقاد تجاه ما جرى في البحرين.

هذه المعطيات تقود أي باحث ومتابع للتوصل إلى سلسلة نتائج لعل في مقدمتها أن الحركة الإسلامية الأردنية بنت مواقفها السياسية والإعلامية على قاعدة مناصرة السنة في مواجهة الشيعة، وهذا ما كنا قد أشرنا إليه قبل قليل بان الحركة الإسلامية بنت مواقفها وخطابها الإعلامي في الربيع العربي على أساس طائفي، وليس على أساس إصلاحي، أو انحياز حقيقي لحقوق الإنسان ومناصرة الثورات والاحتجاجات المطالبة بالإصلاح السياسي في العالم العربي.

ويلاحظ أن الخطاب الإعلامي للحركة الإسلامية الأردنية لم يتوقف أبدا عند الذي جرى في ليبيا - على سبيل المثال - وغضت الطرف تماما عن مشاركة قوات الناتو بضرب ليبيا بالطيران، وبالرغم من أن مشاركة قوات الناتو في الحرب على ليبيا كانت واضحة تماما لا تحتاج لتبيان أو دليل فان خطاب الحركة الإسلامية لم ينتقد تلك المشاركة أو يتخذ تجاهها موقفا رافضا، بقدر ما كان خطابا مؤيدا لتلك الهجمات لكونها تدعم «المجاهدين الليبيين» في مواجهة جيش «القذافي».

سادسا: تراجع «وادي عربة» في خطاب الحركة الإسلامية الإعلامي

ولوحظ أن حضور «اتفاقية وادي عربه» في خطاب الحركة الإسلامية تراجع تماما بعد أحداث الربيع العربي، وتحديدا بعد وصول الإسلاميين في مصر إلى السلطة، ففي الوقت الذي كانت فيه هذه الاتفاقية حاضرة دائما في خطاب الحركة الإسلامية ما قبل الربيع العربي، فان هذا الحضور بدا يذوي قليلا إلى أن اختفى تماما من خطابها في الفترة التي أعقبت فوز محمد مرسي برئاسة مصر.

ولعل من ابرز ما يمكن الاستناد إليه للتدليل على مصداقية تلك النتيجة والاستخلاصات أن الإعلام التابع للحركة الإسلامية، وخطاب قياداتها لم يوجه أية انتقادات للرسالة الشهيرة التي وجهها الرئيس المصري محمد مرسي لرئيس دولة الاحتلال الصهيوني شيمون بيريز وخاطبه فيها بـ «صديقي وعزيزي..»، وأكد فيها على عمق العلاقات بين البلدين..الخ.

وبالرغم من الانتقادات الشديدة التي وجهت لمرسي ورسالته من مختلف وسائل الإعلام المحلية والعربية فان إعلام الحركة الإسلامية لم يتخذ هذا الموقف، ولم ينجح بتبرير تلك الرسالة.

ولم ينتقد إعلام الحركة الإسلامية في الأردن قرارات مرسي تدمير الأنفاق التي تربط غزة بمصر، بخلاف ما كانت ماكينة إعلام الحركة الإسلامية تفعله إبان حكم الرئيس المصري المخلوع حسني مبارك.

وبموجب هذه التحولات لم تعد القضية الفلسطينية تحظى بالأولوية في خطاب الحركة الإسلامية وفقا لما يقوله الباحث د. محمد أبو رمان.

يقول د. أبورمان إن القضية الفلسطينية لم تعد تمثل أولوية حقيقية للحركة الإسلامية، وأصبحت أولويتهم التشبث بالحكم وعدم إضاعة الفرصة تحت دعوى حماية القضية الفلسطينية، ولعل أوضح الرسائل التي صدرت بهذا الجانب كانت من مصر وتونس، وحتى خالد مشعل عندما أعلن عن قبوله بدولة في حدود ١٩٦٧.

ويضيف د. أبورمان إن القضية الفلسطينية مرتبطة بسؤال العلاقة مع أمريكا، والقاعدة التي حكمت العلاقة هي أن أمريكا داعم أساسي لإسرائيل، ومن هنا برزت حالة العداء بين الحركة الإسلامية وأمريكا.

ويؤكد د. أبو رمان على أن الإسلاميين يتحدثون الآن بلغة سرية ومواربة عن تحييد الملف الفلسطيني في الصراع، والحديث الآن

يتكرر «دعونا نحاول تحييد هذا الملف».

سابعا: خطاب متشدد ضد الإصلاح السياسي الأردني

وأبدى إعلام الحركة الإسلامية الأردنية خطابا متشددا تجاه مسيرة الإصلاح السياسي حاملا بذلك مواقف قيادات الحركة نفسها الذين انتقدوا بشدة الإصلاحات التي أجريت على الدستور وقوانين الانتخاب والأحزاب وغيرها.

لقد كان موقف الحركة الإسلامية وماكينتها الإعلامية تجاه تلك الإصلاحات منسجماً تماماً مع خطاب الحراكيين في الشارع، وخطاب الرافضين لتلك الإصلاحات التي تم وصفها بالإجماع بأنها غير كافية، ووصل الأمر إلى حد اتهام الدولة بالتراجع عن تعهدات الإصلاح السياسي والاقتصادي، ومحاربة الفساد ..الخ.

ووصل الأمر إلى حد أن جددت الحركة الإسلامية مقاطعتها الانتخابات النيابية التي جرت في الثالث والعشرين من شهر كانون الثاني ٢٠١٣، بعد أن كانت قد قاطعت قبل ذلك بنحو عامين انتخابات المجلس السادس عشر التي جرت في شهر تشرين الثاني سنة ٢٠١٠.

الفصل الثالث

الإسلام السياسي وحرية التعبير (استطلاع رأي)

وصل الإسلاميون إلى السلطة مباشرة في كل من مصر وتونس وحتى في ليبيا بعد ما يسمى «الربيع العربي»، فيما بقيت الأزمة المتفاقمة داخل تلك الأقطار التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة عبر صناديق الاقتراع تعاني من مشكلات متفاقمة لعل في مقدمتها قضية الحريات العامة، وحرية التعبير والإعلام.

في مصر وبعيد وصول الرئيس محمد مرسي إلى هرم السلطة في مصر نشبت أزمة «رؤساء التحرير» أعقبتها أزمات أخرى متتالية يتعلق بعضها بما يسمى بـ«الفلول» في وسائل الإعلام المصرية المختلفة.

وفي تونس بدت أزمة حرية التعبير تأخذ مداها هي الأخرى، سواء ما يتعلق منها بحرية التظاهر والتعبير أو ما يتعلق منها بالحريات العامة الأخرى.

هاتان التجربتان تفتحان المشهد تماما على سلسلة طويلة من الأسئلة حول موقف الإسلاميين من حرية التعبير في حال وصولهم إلى الحكم، وهذا السؤال المركزي الهام يمكن بكل اطمئنان حمله سريعا وتطبيقه على حالة الأردن، ماذا لو نجح الإسلاميون بالوصول إلى الحكم وبتشكيل الحكومات، ما هو مضمون وشكل حرية التعبير في ظل سلطتهم؟.

هذا السؤال المركزي أيضا تنبثق مشروعيته أساسا من تجارب سابقة تتعلق بأداء الإسلاميين في مصر وفي تونس، وهي مشروعية تقوم في الأساس على التجربة.

وفي محاولة لاستكشاف خارطة موقف الإسلاميين من حرية التعبير، وفيما إذا كانوا يملكون أساسا مشروعا ناجزا لهذه الغاية، كان لا بد من إجراء استطلاع للرأي شمل ٥٠٨ إعلاميين وإعلاميات في الأردن، وتم توزيع الأسئلة الاستكشافية على ٩ أسئلة.

لقد أظهرت إجابات العينة المستطلعة على سؤال حول مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير في الإعلام في الأردن أن الإعلاميين الأردنيين غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدون الحركة الإسلامية تؤمن بذلك إطلاقاً.

وفي اجابات العينة المستطلعة على سؤال عما اذا كان لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية

الرأي والتعبير والإعلام في الأردن فقد اجاب ما نسبته ٦٢،٢ ٪ بانه ليس لديها اية برامج مقابل ٣١،٥٪ افادوا بان لديها مثل هذه البرامج، بمعنى ان ثلثي الإعلاميين الأردنيين لا يعتقدون بوجود اية برامج لدى الحركة الإسلامية لدعم حرية التعبير.

وتظهر نتائج الاستطلاع ان نحو ٦٠٪ من مجتمع الدراسة افادوا بانهم اطلعوا على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، مقابل ٤٠٪ اجابوا بالنفي.

وتظهر الدراسة ان الحركة الإسلامية نجحت الى حد ما في تسويق نفسها عبر المواقع الالكترونية فقد افاد ٥٨،٣٪ من العينة التي اجابت على سؤال يتعلق بوسائل الاطلاع على برامج الحركة الإسلامية بانها اطلعت على برامج الحركة من خلال المواقع الالكترونية، بينما افاد ٤٠ ٪ من ذات العينة بانها اطلعت عليها من خلال البرامج التلفزيونية.

أما عن مساهمة الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، أظهرت الإجابات بوضوح أن الحركات الإسلامية لا تملك أنصاراً ومؤمنين بها في الوسط الإعلامي الأردني، فمن يرى بأن الدول التي حكمها الإسلاميون دعموا حرية الإعلام بشكل كبير لا يتجاوز ٨،٧٪، في حين وبالمقابل فإن ٥٥،٤٪ يرون أن هذا الحكم الجديد لم يفعل شيئاً من أجل الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

وأظهرت النتائج المتعلقة بالإجابة على السؤال عن مدى تقدم أو تراجع الحريات الإعلامية في عهد الإسلاميين تباينا واضحا في تقييم التجربة فقد رأى ٣١،٧٪ من عينة الدراسة أن الحريات الإعلامية بقيت على حالها ولم تتغير، بينما رأى ٢٧،٨٪ أنها تغيرت بدرجات كبيرة ومتوسطة وقليلة، ورأى ٣٧،٦٪ بأنها تراجعت بدرجات متوسطة وقليلة وكبيرة.

وبلغت نسبة العينة المستجيبة التي رأت أن وضع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة ممتازة لم تتجاوز نسبة ٧،١٪، بينما وصلت نسبة من يرى أنها سيئة بلغت ٢٩،٥ ٪ ، مما يكشف عن أن أوضاع الحريات الإعلامية في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة شهت تراجعا واضحا وفقا للإعلاميين الأردنيين.

وحول اعتقاد عينة مجتمع الدراسة للاعلاميين الأردنيين حول قبول الإسلاميين بالرأي الاخر فقد افاد ٢٨،٣٪ بانهم لا يقبلون الرأي الاخر، فيما افاد ٧٢٪ من عينة الدراسة ان الإسلاميين ليست لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام.

<u>وفيما يلي النتائج الكاملة لاستطلاع الرأي:</u>

أولا: مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير في الإعلام في الأردن

حول اعتقاد مجتمع الدراسة بأن الأحزاب والتيارات السياسية الإسلامية تؤمن بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن، فقد ذهب مع هذا الاعتقاد، وكما هو موضح في الشكل رقم (١)، أقل من نصف المستجيبين كوسط حسابي (٤٧،٥٪)، موزعين ما بين (١٦،٥٪) بدرجة كبيرة، و(٣٦،٤٪) بدرجة متوسطة، و(١٦،٥٪) بدرجة قليلة. في المقابل، أفاد (٢٨٪) من مجتمع الدراسة أن هذه الأحزاب والتيارات السياسية لا تؤمن أساسا بحرية الإعلام والتعبير.

وتكشف هذه النتيجة أن الإعلاميين في الأردن غير مقتنعين بأن تيار الإسلام السياسي يؤمن بحرية الإعلام، وهناك على الأقل ٢٨٪ لا يجدونها تؤمن بذلك إطلاقاً.

الشكل رقم (١): مستوى اعتقاد الأحزاب والتيارات الإسلامية بحرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

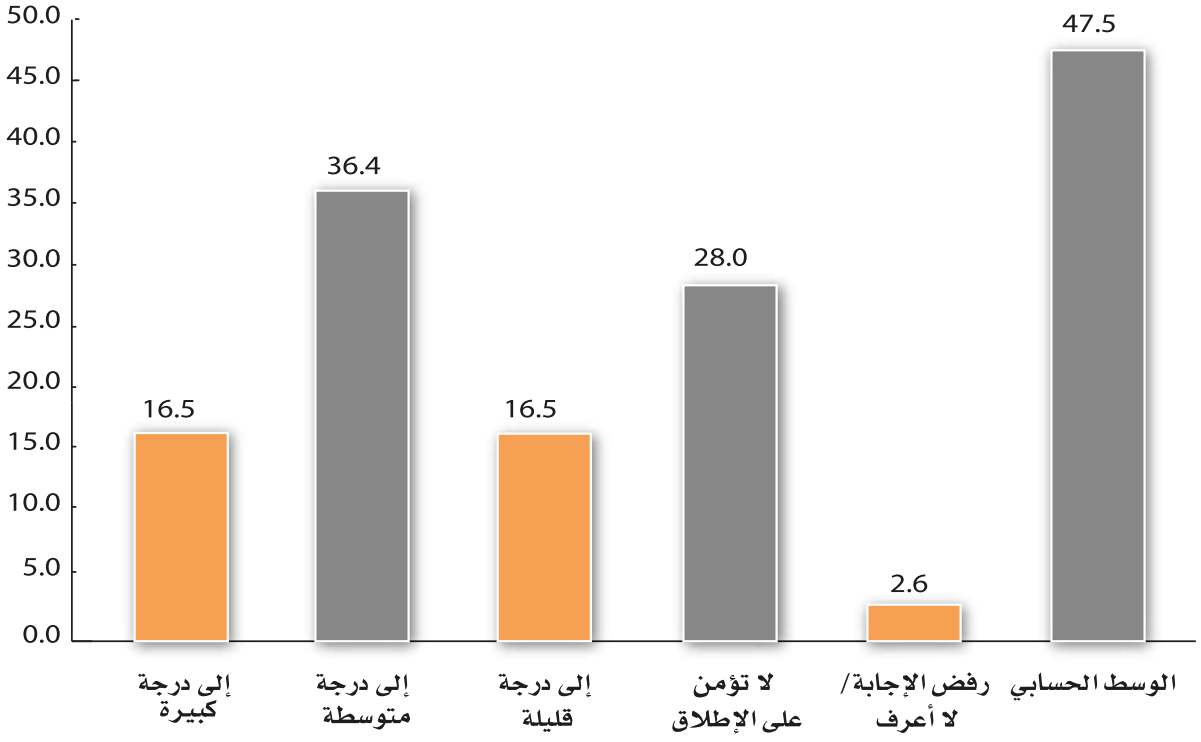

ثانيا: الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

أما من يعتقد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن، فقد أفاد نحو (٦٢,٢٪) من المستجيبين، وكما هو موضح في الشكل رقم (٢)، بأنه ليس لدى هذه الحركات أية برامج في هذا الخصوص مقابل نحو أقل من ثلث مجتمع الدراسة (٣١,٥٪) من يرى بوجود هذه البرامج لديها.

وتستمر المؤشرات بقناعة الإعلاميين في الأردن بأن تيار الإسلام السياسي لا يملك تصورات واضحة لقضايا حرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (٣) الاعتقاد بأن لدى الحركات الإسلامية برامج لدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

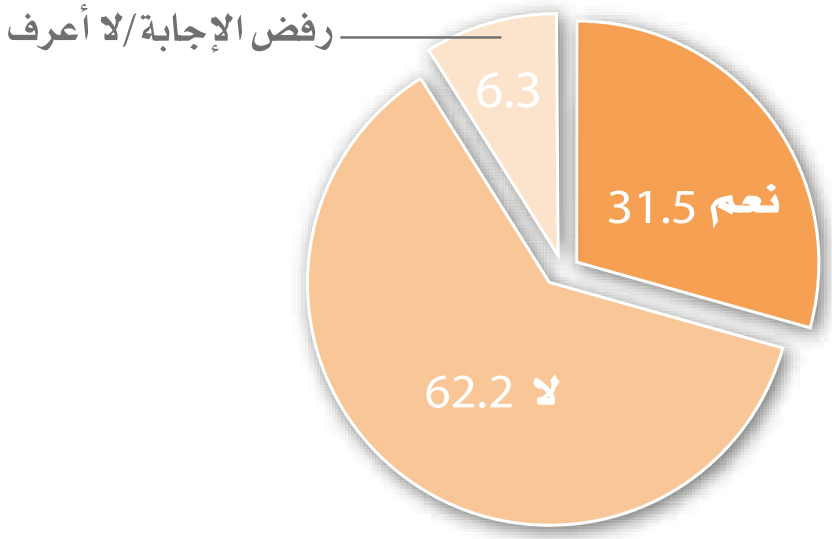

ثالثا: مدى اطلاع الإعلاميين على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام

وحول اطلاع المستجيبين من الإعلاميين على برامج الحركات الإسلامية في قضايا حرية التعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٦٠٪) بالإيجاب مقابل (٤٠٪) أفادوا بالنفي.

الشكل رقم (٣): الاطلاع على مثل هذه البرامج التي تدعم حرية الرأي والتعبير والإعلام في الأردن

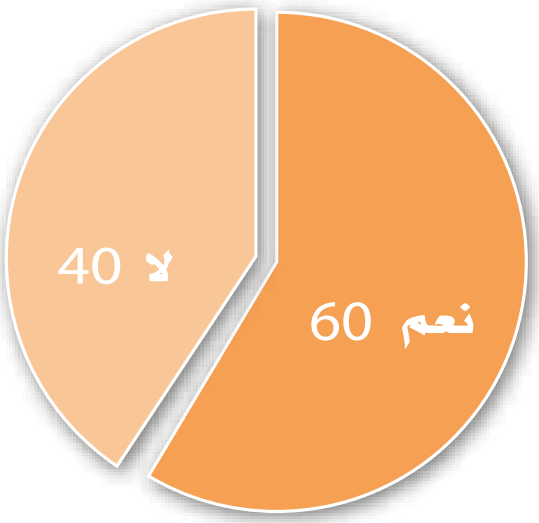

رابعا: وسائل الاطلاع على برامج الحركات الإسلامية

وعن الوسائل التي تم من خلالها الاطلاع على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٥٨,٣٪) من المستجيبين المطلعين على هذه البرامج، أنهم تعرفوا واطلعوا عليها من خلال المواقع الالكترونية، ونحو (٢٥٪) من خلال المحاضرات والندوات والمؤتمرات، وعلى نحو أقل بكثير (٥,٢٪) من خلال نشرات وبروشورات، و(٤,٢٪) من خلال لقاءات تلفزيونية للممثلين عن هذه الحركات.

الشكل رقم (٤): الوسائل التي اطلعت من خلالها على برامج الحركات الإسلامية الداعمة لحرية الرأي والتعبير والإعلام

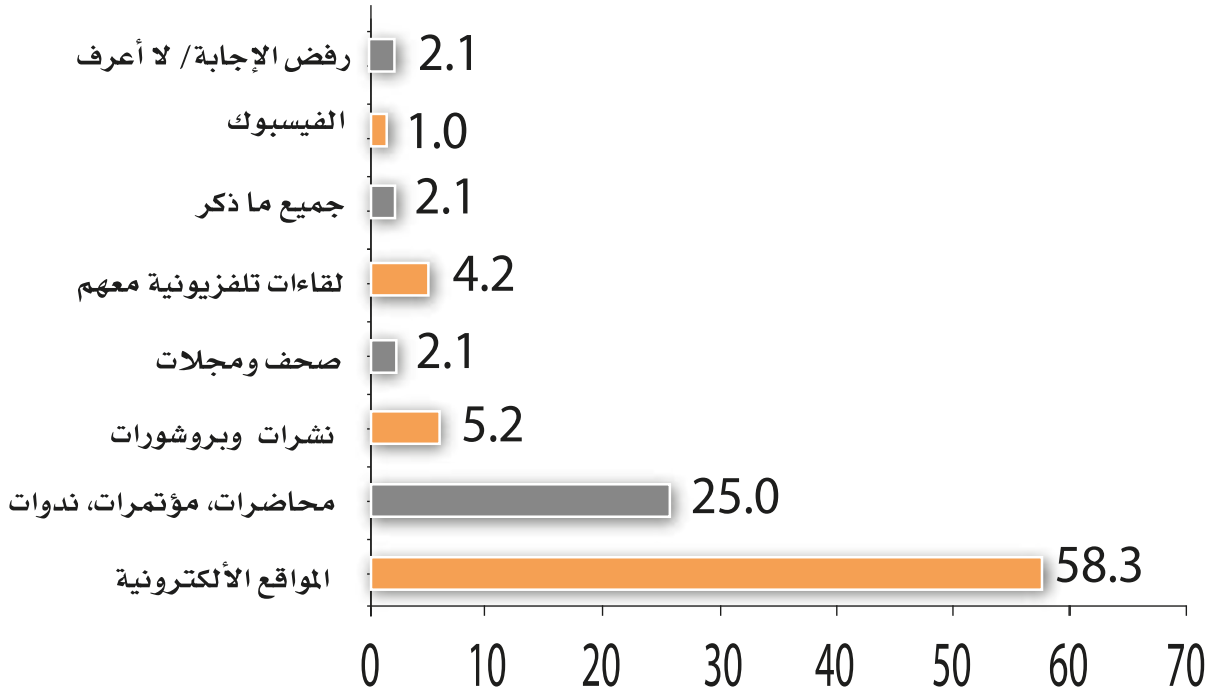

خامسا: درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام

أما عن مساهمة الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام، فقد أفاد نحو (٣٤٪) من المستجيبين كوسط حسابي بالإيجاب توزعت ما بين (٤٣,١٪) أفادوا بأن الإسلاميين لم يساهموا على الإطلاق بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير مقابل (٥٥,٤٪) أفادوا بالإيجاب موزعين ما بين (٨,٧٪) مؤيد بدرجة كبيرة، و(٢٧,٨٪) مؤيد بدرجة متوسطة، و(١٨,٩٪) مؤيد بدرجة قليلة.

ويظهر هذا السؤال بوضوح أن الحركات الإسلامية لا تملك أنصاراً ومؤمنين بها في الوسط الإعلامي الأردني، فمن يرى بأن الدول التي حكمها الإسلاميون دعموا حرية الإعلام بشكل كبير لا يتجاوز ٨,٧٪، في حين وبالمقابل فإن ٥٥,٤٪ يرون هذا الحكم الجديد لم يفعل شيئاً من أجل الدفاع عن حرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (٥): درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين الذين وصلوا للسلطة في دول ما بعد الثورات ساهموا بالدفاع عن حرية الرأي والتعبير والإعلام

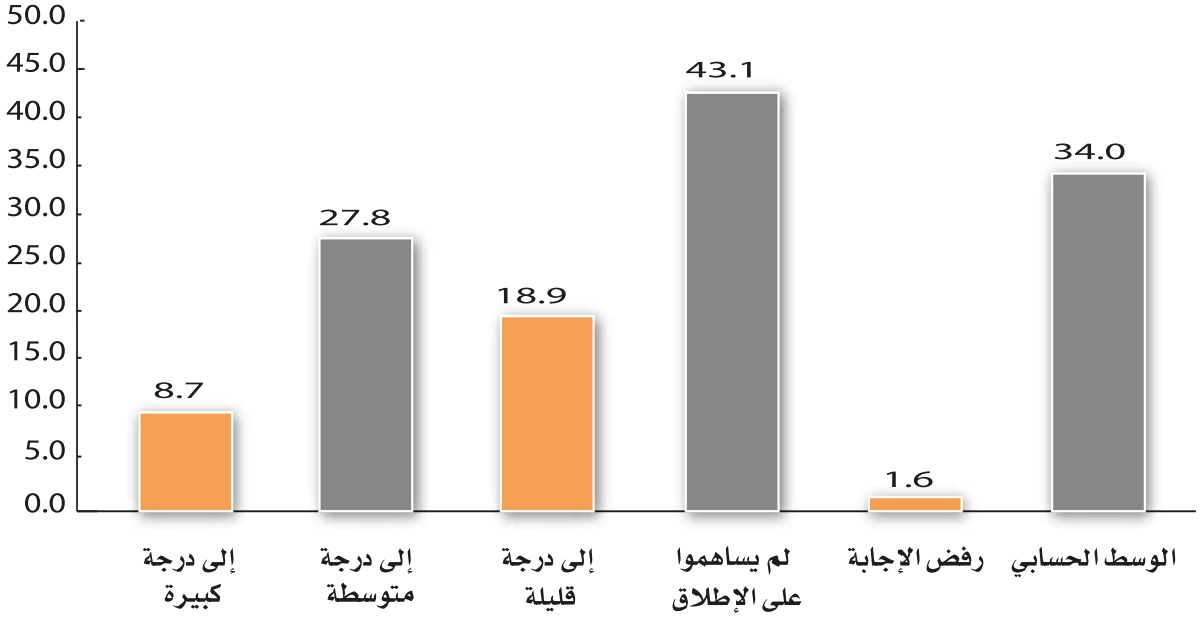

٤٣٪: الإسلاميون لم يدافعوا على الإطلاق عن حرية التعبير والإعلام

سادسا: درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين

توزع اعتقاد المستجيبين حول الحريات الإعلامية، كما هي موضحة بالشكلين (٦) و(٧)، ما بين من يراها قد بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق بنسبة (٣١,٧٪) من المستجيبين، ومن يراها أنها تقدمت بمجموع يصل إلى نحو (٢٧,٨٪) كوسط حسابي من المستجيبين كان أعلاها بدرجة متوسطة تصل إلى (١٣,٨٪)، بينما وصلت نسبة من يراها بأنها تراجعت كوسط حسابي إلى (٣٧,٦٪) كان أعلاها بدرجة كبيرة بنسبة (١٩,٣٪).

الشكل رقم (٦): درجة الاعتقاد أن الحريات الإعلامية شهدت تقدما أم تراجعا في عهد الإسلاميين الذين وصلوا إلى السلطة أم أنها بقيت على حالها ولم تتغير على الإطلاق وهل هذا التقدم /التراجع بدرجة كبيرة، بدرجة متوسطةً، بدرجة قليلة

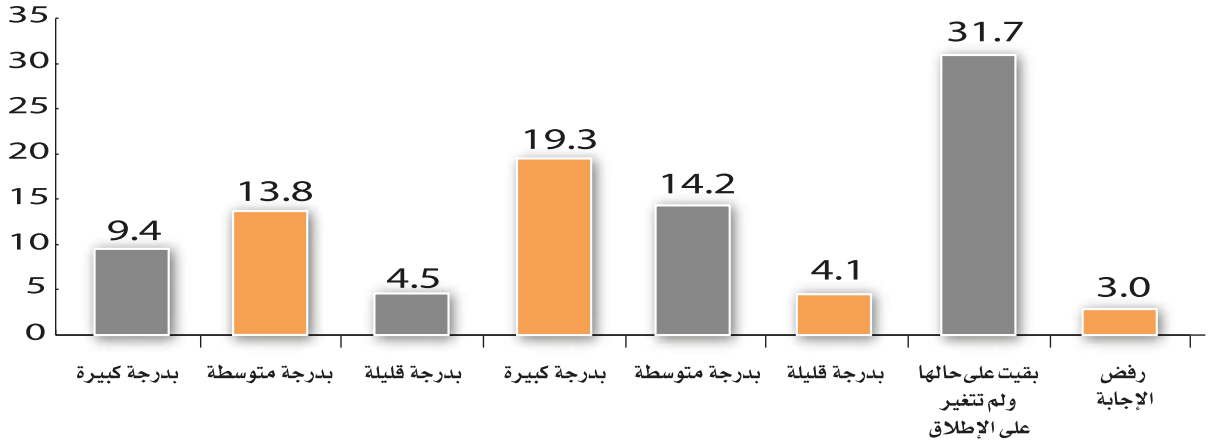

الشكل رقم (٧): تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل فيها الإسلاميون إلى السلطة

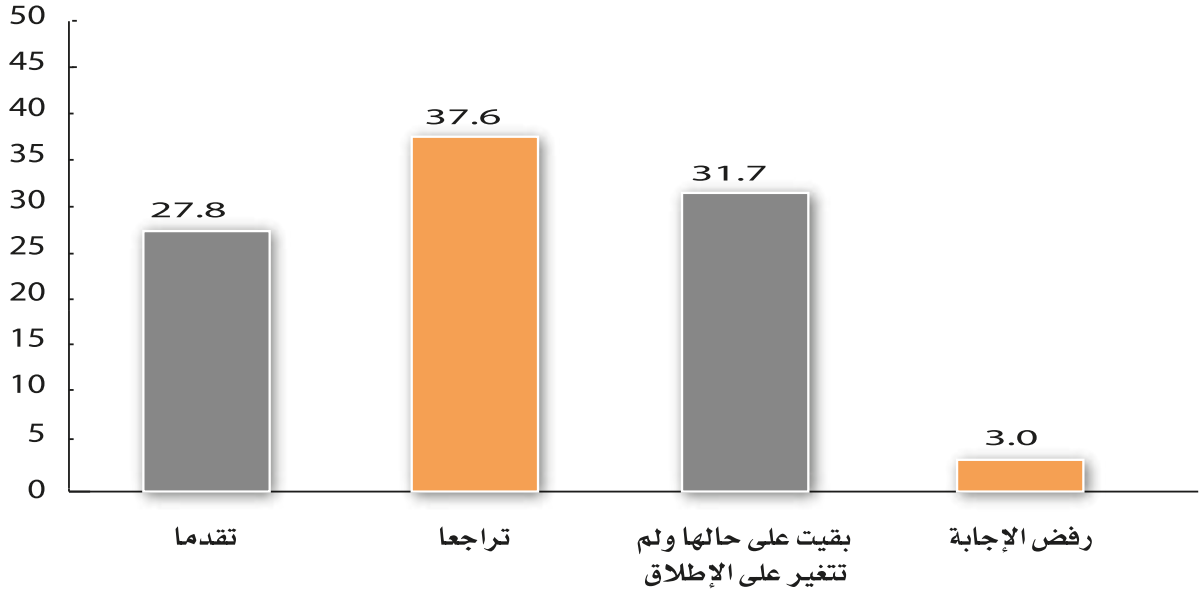

سابعا: تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة

أما عن تقييم المستجيبين الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة، فقد وصلت كوسط حسابي إلى (٣٥,٨٪) توزعت ما بين من يرون أنها كانت بدرجة متوسطة و بنسبة (٣٨,٦٪)، تلا ذلك من يرونها بدرجة سيئة وبنسبة (٢٩,٥٪)، ثم من يرونها أنها بدرجة جيدة (٢٢,٦٪)، بينما لم تتجاوز نسبة من يرونها بأنها ممتازة (٧,١٪) من المستجيبين، و ذلك كما هي مبينة في الشكل رقم (٧). وتستمر حالة الفرز بشكل واضح وجلي، فمن يرى أن تجربة حرية الإعلام في الدول التي يحكمها الإسلام السياسي كانت ممتازة لم يتجاوز ٧,١٪، في حين من يرى أنها سيئة وصل إلى ٢٩,٥٪.

الشكل رقم (٨): تقييم الإعلاميين لتجربة حرية الإعلام في الدول التي وصل الإسلاميون فيها إلى السلطة

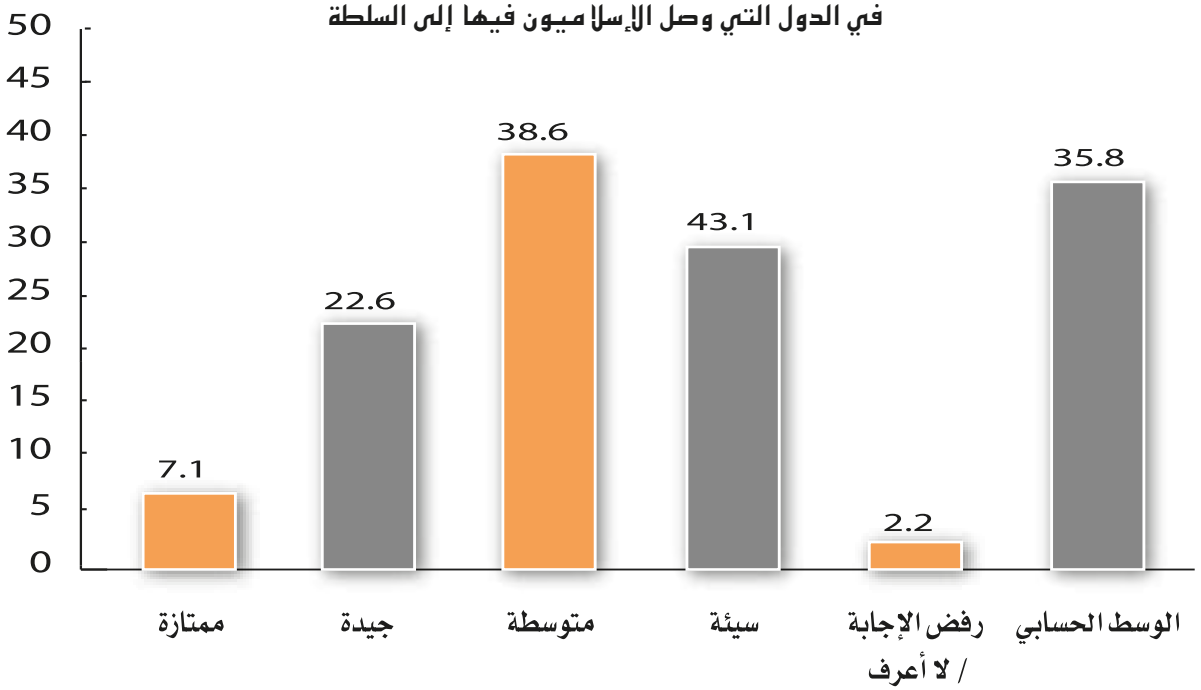

ثامنا: الاعتقاد بأن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر

وحول قبول الإسلاميين بالرأي الآخر، فقد كانت أيضا متدنية تصل كوسط حسابي إلى حوالي (٣٥٪) من المستجيبين، أعلاها كانت من قبل الإعلاميين الذين أبدوا بأنهم لا يقبلون بهذا الرأي على الاطلاق (٤٠٪)، يلي ذلك مجموعة الإعلاميين الذين يرون أن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر بدرجة متوسطة (٢٨,٣٪).

الشكل رقم (٩): درجة الاعتقاد بأن الإسلاميين يقبلون بالرأي الآخر

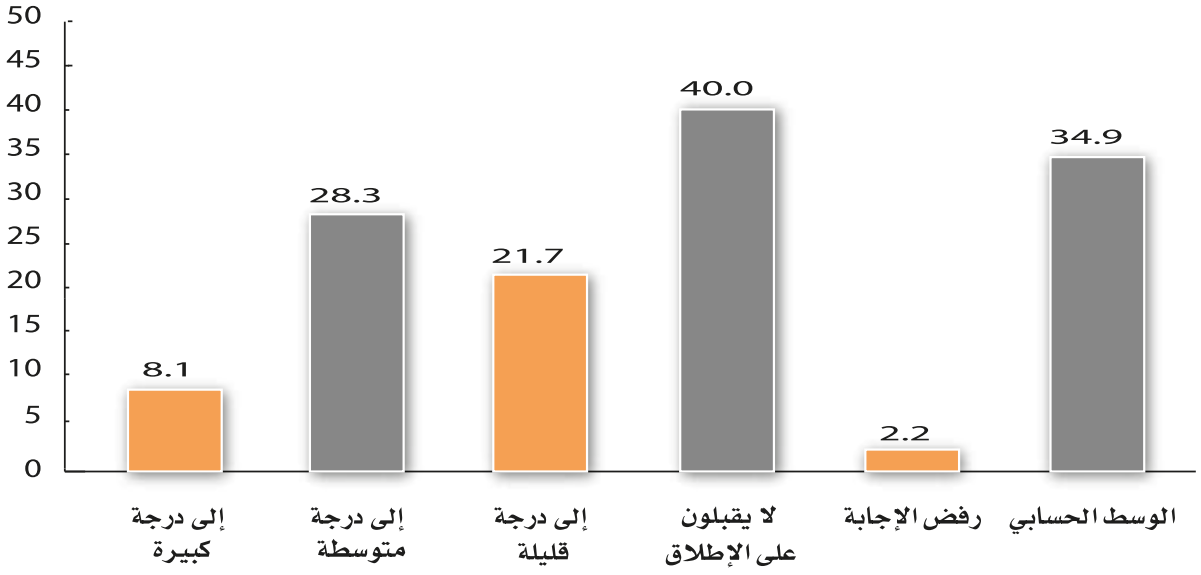

تاسعا: الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير والإعلام

وأخيرا، يرى نحو (٧٢٪) تقريبا بأن الإسلاميين ليس لديهم أية برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام.

ويرتفع بشكل حاد الموقف المعارض من موقف الإسلاميين تجاه قضايا حرية التعبير والإعلام بالقول القاطع من أغلبية الصحفيين وبنسبة ٧٢٪ بأن الإسلاميين ليس لديهم برامج ناجزة للدولة المدنية وحرية التعبير والإعلام.

الشكل رقم (١٠): الاعتقاد بأن الإسلاميين لديهم برامج ناجزة للحكم يلتزمون فيها بالدولة المدنية وبحريات النشر والتعبير في الإعلام

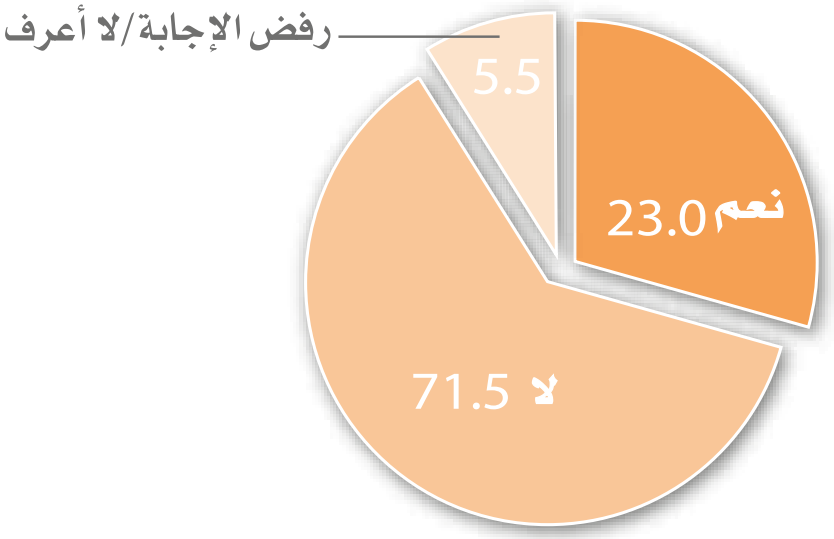

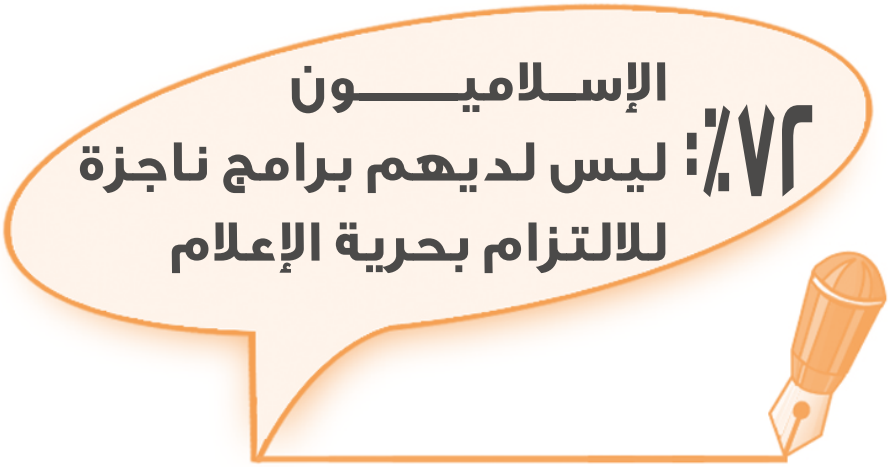

الفصل الرابع

الحريات العامة والتعبير في خطاب الإصلاح لدى الحركة الإسلامية

قدمت الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٥ مشروعا متكاملا للإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وجاء هذا المشروع الإصلاحي الشامل بالتوازي تماما مع مشروعين آخرين للإصلاح قدمتهما كل من الحركة الإسلامية في مصر «الإخوان المسلمين»، والحركة الإسلامية في سوريا «جماعة الإخوان المسلمين في سوريا»[٢١] وصدرت المشاريع الثلاثة في أوقات متقاربة ومتزامنة مع بعضها البعض.

وتقاطعت هذه البرامج في العديد من المحاور والأهداف والرؤى، وكأنها تستهدي من منبع واحد، وبالرغم من أن المشروعين السوري والمصري ذهبا في بعض التفاصيل للحديث فيما هو خاص في البلدين فان مشروع الحركة الإسلامية في الأردن انتهج ذات النهج، بالتركيز على الوضع الداخلي على قاعدة خصوصية كل دولة على حدة، لكن الأهداف والمبادئ والقيم بقيت هي التي تحكم مشاريع الإصلاح الثلاثة، فيما يتعلق بالإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي، وصولا إلى إصلاح الحريات العامة.

وبالرغم من أن وضع الحركة الإسلامية في الأردن مختلف كليا عنه في مصر وسوريا، فان الحركة الإسلامية في الأردن تميزت بكونها ترتكز إلى ميراث سياسي أوسع في المشاركة السياسية في الأردن لطبيعة العلاقة التاريخية بينها وبين الدولة الأردنية منذ تأسيس الحركة رسميا في الأردن سنة ١٩٤٦، وتواصلت إلى الآن بين مد وجزر، إلا أنها لم تصل إلى حد القطيعة مع الدولة كما حصل في الحالتين المصرية والسورية.

مفهوم الإصلاح لدى الحركة الإسلامية

طرحت الحركة الإسلامية نفسها مبكرا باعتبارها حركة إصلاحية تستهدي بمهمة الرسل والأنبياء واتباعهم على مدار التاريخ وشعارهم هو الآية القرآنية «إِنْ أُرِيدُ إِلاَّ الإِصْلاَحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلاَّ بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ»[٢٢]، ولذلك فإنها ترى أن «قيام المجتمع على أساس من الصلاح ونهوض قواه ونخبه وطلائعه وأبنائه بواجب الإصلاح، حركة وجهداً عملياً، سبب رئيس في بقائه واستمرار نمائه «وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَى بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ»[٢٣].

وترى في برنامجها أن الإصلاح في المجتمع والدولة، حركة وبرامج، وواقعاً عملياً ملموساً دليل عافية وحياة متطورة، قائمة على العدل والشورى والوئام والسلام الاجتماعي، وغيابه يعني الجمود والتعفن والظلم والتيه والتخلف والفساد المنذر بوقوع غضب الله سبحانه أولاً، وانتهاء الفعالية المعنوية والحضارية ثانيا[٢٤].

ولا تتردد بوصف نفسها وتكرار هذا التوصيف بأنها «حركة إصلاحية شاملة في المجتمع ترتكز في الأساس على إصلاح الفرد والأسرة الصغيرة في المجتمع ثم تنطلق بالتدرج إلى إصلاح المجتمع، مسترشدة بالآية القرآنية «إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم»[٢٥].

---

(٢١) قدمت جماعة الإخوان المسلمين في سوريا مشروعها في أواخر سنة ٢٠٠٤ تحت عنوان (المشروع السياسي لسوريا المستقبل - رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سوريا)، ويعتبر مشروع الحركة الإسلامية في سوريا الأوسع والأضخم من باقي المشروعين المصري والأردني، وقدم له الشيخ يوسف القرضاوي.

(٢٢) سورة هود - الآية ٨٨.

(٢٣) سورة هود - آية ١١٧.

(٢٤) كل ما سيرد في هذا الفصل من اقتباسات وإحالات مرجعية مستقاة تماما من مشروع «رؤية الحركة الإسلامية للإصلاح»، المتوفر على موقع حزب جبهة العمل الإسلامي: http://www.jabha.info

(٢٥) سورة الرعد - آية ١١.

وترى الحركة الإسلامية في نفسها أنها ومنذ تأسيسها في مصر كانت حركة تجديدية بالمعنى الشامل للإسلام، واعتبر مؤسسها الإمام الشهيد حسن البنا، الذي رأى أن الانهيار الذي أصاب الأمة الإسلامية قد أصاب معظم مجالات الحياة، وتوصل إلى قناعة بان الإصلاح لا بد وان يكون شاملا، أساسه بناء الإنسان الفرد والأسرة، ومفتاحه تغيير الأنفس.

أهداف مشروع الإصلاح «إصلاح الدولة استنادا إلى معاناة المواطن»

وجهت الحركة الإسلامية مشرعها الإصلاحي لإصلاح الدولة الأردنية، مستندة إلى معطيات معاناة المواطنين السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتراجع الحريات العامة.

وفيما يتعلق بالأهداف الموجهة إلى «إصلاح الدولة» قالت الحركة الإسلامية أنها تستهدف ما يلي:

١- تحقيق إصلاح وطني شامل، ينهض بالأردن، على مختلف الصعد السياسية، والاجتماعية والاقتصادية، والعلمية والثقافية والتربوية، ويعمق انتماءه لهويته العربية الإسلامية.
٢- تمكين الدولة الأردنية من القيام بواجباتها الوطنية والقومية والإسلامية.
٣- تعزيز الشورى والديمقراطية.
٤- تقوية الأردن بمنحه المزيد من القوة والمنعة، والاستقلال، في مواجهة الاستهدافات والتهديدات الإقليمية والعالمية وفي مقدمتها استهدافات المشروع الصهيوني الاستعماري التوسعي، ومشاريع الاحتلال والهيمنة الأجنبية.

أما فيما يتعلق بالدواعي والأسباب المرتبطة بمعاناة المواطنين فقد أشارت الحركة الإسلامية إلى الأسباب التالية:

١- تراجع الحريات العامة.
٢- تزايد تدخل الأجهزة الأمنية في شؤونهم.
٣- إخفاق وفشل الحكومات في محاربة الفساد بمختلف أشكاله.
٤- عدم قدرة الحكومات على تحقيق الحد الأدنى من الحياة الكريمة للغالبية العظمى من المواطنين.
٥- الفشل في تحقيق التنمية اللازمة للمجتمع نحو التطور والتقدم، رغم كل الشعارات التي طرحتها الحكومات في خططها وبياناتها.

هذه الأسباب الأساسية هي التي دفعت بالحركة الإسلامية - حسب قولها - إلى تقديم مشروعها الإصلاحي الشامل«أداءً للأمانة والمسؤولية الشرعية والأخلاقية، ونهوضاً بالواجب الوطني».

تقول الحركة الإسلامية أنها «تستند في هذا المشروع إلى رؤيتها الشاملة، ورؤية المجتمع الأردني العربي المسلم للإصلاح السياسي والديمقراطية والشورى وما يتعلق بها على مختلف الصعد، بوصفه مشروعا إصلاحيا حضاريا شاملا يسعى لبناء الأردن الديمقراطي الشوري المستقل والمنيع».

ويتأتى ذلك من خلال المعطيات التالية:

١- نتائج قراءتها الاستراتيجية للتحولات الماضية، واستشراف آفاق المستقبل عربيا وإسلاميا ودوليا.
٢- تستند إلى المصالح العليا للأمة والشعب الأردني.
٣- من خلال الاستحضار للأخطار الكبرى المحيطة بالأردن وفي مقدمتها الكيان الصهيوني.
٤- إيمانها وثقتها بقدرات الشعب في الأردن على تلبية احتياجات الإصلاح والتجاوب الفعال معها.
٥- إيمانها بحق الشعب في حياة اجتماعية وسياسية كريمة متقدمة على مختلف الصعد.

وتعتقد الحركة الإسلامية أن الإصلاح الشامل الذي تنشده في ظل هذه الرؤية إنما هو تطوير كبير ونقلة نوعية في البنية والأداء للنظام السياسي بمختلف تشكيلاته القيادية التنفيذية منها والتشريعية والقضائية وفي المجالات الاقتصادية والتربوية والاجتماعية والفكرية والهيكلية في الدولة على حد سواء.

ولا تخفي الحركة الإسلامية رغبتها من وراء هذا المشروع «بتقديم إسهاماتها في صياغة المشروع الحضاري العربي-الإسلامي النهضوي

الشامل للأمة، الذي يسعى إلى بناء واقع سياسي واقتصادي وثقافي واجتماعي متقدم ينافس بقية الأمم ويشاركها رسم مستقبل العالم ومصيره. وتأمل الحركة من هذا المشروع أن يسهم في أحداث نقلة نوعية إصلاحية عميقة وشاملة ومستمرة في البلاد، بما يضمن استقلال القرار والسياسات الوطنية، ويقدم نموذجاً للمنطقة العربية».

إن الحركة الإسلامية في الأردن وهي تقدم مشروعها الإصلاحي كانت تخضع وبالضرورة إلى ما «شهدته المنطقة العربية والعالم من تغيرات استراتيجية متعددة خلال السنوات الخمس الماضية[٢٦]، وعلى الأخص النتائج التي ترتبت على هذه التغيرات والمتمثلة بفرض القضية الفلسطينية على المجتمع الدولي عبر الانتفاضة والمقاومة، وفشل أنظمة الحكم العربية في تشكيل واقع سياسي ديمقراطي في بلادها أو قوة ضغط دولي لصالح قضايا الأمة، وفي ظل تداعيات أحداث ١١ أيلول ٢٠٠١م وما ترتب عليها من حملة ظالمة على الأمة وعقيدتها وتراثها، مستغلة هذه الأحداث وتحت شعار محاربة الإرهاب الذي رفعته الإدارة الأمريكية وشنت بموجبه عدواناً واسعاً على الأمة، استهدف سيادتها وكرامتها وهويتها الثقافية وثرواتها، إذ قامت باحتلال العراق وأفغانستان تحت دعاوى نشر الحرية والديمقراطية، حيث قامت الولايات المتحدة بطرح مشروع للإصلاح في المنطقة الذي نجحت في اعتماد الدول الصناعية الثمانية له في حزيران ٢٠٠٤، معتبرة إياه الإطار الناظم لعلاقاتها في المنطقة، في سعيها لإعادة تفكيك المنطقة وتركيبها على أساسه وبما يحقق مصالحها»[٢٧].

الإسلاميون ومبدأ «تداول السلطة في المجتمع المدني»

رأت الحركة الإسلامية أن مشروع الإصلاح الذي تنادي به يجب أن يرتكز في الأساس على قاعدة «تداول السلطة التنفيذية والشراكة في القرار السياسي في إدارة الدولة والمجتمع، وتطوير آليات هذه المشاركة لتكون فاعلة ومؤثرة وبناءة في ذات الوقت».

إن هذا المبدأ تم اختزاله تماما في إعادة تأكيد التحول السابق في خطاب الحركة الإسلامية من قاعدة «المغالبة» إلى قاعدة «المشاركة».

وللحقيقة فان معطيات هذا التحول في خطاب الحركة الإسلامية بدأ مبكرا جدا ربما في سنوات سابقة في منتصف القرن العشرين عندما شاركت جماعة الإخوان المسلمين في الأردن في انتخابات ١٩٥٦، وفي انتخابات عام ١٩٦٣م، ثم عودتها بقوة إلى انتخابات ١٩٨٩ بعد عملية التحول الديمقراطي ونجحت الحركة في تلك الانتخابات التي قادت احد ابرز قياديها[٢٨] لرئاسة مجلس النواب الحادي عشر ثلاث دورات عادية متتالية، كما شاركت في حكومة رئيس الوزراء مضر بدران سنة ١٩٩١.

الثوابت الأساسية لبرنامج الإصلاح:

تستند رؤية الحركة الإسلامية للإصلاح على العقيدة الإسلامية للأمة بما تمثله مقاصد الشريعة ذاتها بكليتها المتعلقة بالحياة الشخصية للفرد، وبحياة المجتمع القائمة في الأساس على التعاليم الإسلامية والدينية.

ووفقا لبرنامج الإصلاح نفسه فان الحركة الإسلامية أكدت على هذه الثوابت التي تم صياغة مشروع الإصلاح على أساسها المتمثلة بالاعتماد على «عقيدة الأمة ومقاصد الشريعة الإسلامية الكبرى في حماية النفس والعقل

(٢٦) تقصد بالسنوات الخمس هنا سنوات «٢٠٠١ ـ ٢٠٠٥»، ولا بد من الإشارة إلى أن أحداث ١١ سبتمبر/ أيلول ٢٠٠١ قد فرضت نفسها بقوة على الحركات الإسلامية على اختلاف مواقفها من تغيير خطابها وخططها، وهو ما تعترف به الحركة الإسلامية هنا مباشرة.

(٢٧) تقصد بذلك مشروع الشرق الأوسط الواسع أو الكبير الذي تمتد مساحته الجغرافية من شواطئ الأطلسي في المغرب العربي إلى اندونيسيا، ويلاحظ انه يشمل جميع جغرافيا العالم الإسلامي بما في ذلك تركيا وإيران وباكستان وأفغانستان مرورا بأقطار العالم العربي.

(٢٨) هو د. عبد اللطيف عربيات.

والدين والمال والعرض وإقامة العدل».

ولعل من أبرز ما يتوجب التوقف عنده في خطاب الحركة الإسلامية الإصلاحي هو إيمانها بقيم العدل والمساواة والكرامة البشرية باعتبارها حقوقاً ثابتةً لكل إنسان، واعتماد الحوار والدعوة بالتي هي أحسن كقاعدة أساسية في بناء مشروع الإصلاح.

وتؤمن الحركة الإسلامية بأن الإسلام هو دين متجدد غير منغلق وتتفاعل نصوصه وأصوله مع وقائع الحياة ومستجداتها، في إطار مقاصد الشريعة العامة، مما يعني أن الحركة الإسلامية تؤمن بانفتاح الإسلام وعدم انغلاقه على نفسه وعلى نصوصه المقدسة، وبالرغم من أن الشريعة الإسلامية هي مصدر القوانين والتشريعات باعتبارها نصوصا ثابتة ومقاصد ، إلا أن الاجتهاد مستجد ويلبي حاجات التطور والتغيير تأكيداً لخصائصه الإنسانية والعالمية الخالدة.

هذا الطرح للحركة الإسلامية يفتح الباب تماما لما أحب أن أسميه «حرية التفكير داخل النص المقدس»، وهو ما كان يطلق عليه سابقا وصف «الاجتهاد».

كما أن الحركة الإسلامية أكدت على إيمانها بضرورة الإصلاح باعتباره «ضرورة حياتية على مستوى الفرد والمجتمع، فلا تستقيم الحياة، ولا تحقق الأمة ذاتها ووجودها الفاعل، إذا ما تعطل أو تخلف».

وتؤكد الحركة الإسلامية في مشروعها الإصلاحي على أن الإنسان هو محور الإصلاح الأهم في هذا المشروع، وهو خطاب ينسجم تماما مع الينابيع الأولى للفكر الإسلامي الدعوي الإصلاحي باعتبار أن الإنسان والفرد هو نواة المجتمع الإسلامي، ونواة فكرة الإسلام نفسه وهو المقصد الأول والأخير من الإسلام إصلاحا وعقيدة ومذهبا.

وبالرغم من أن الحركة الإسلامية أكدت في مشروعها الإصلاحي على أنها تسعى لإقامة شريعة الله في الأرض، فإنها قدمت رؤية مغايرة لخطابها السلفي السابق في العقود الماضية من القرن العشرين، فقد كانت في السابق تصف المجتمعات بأنها مجتمعات جاهلية، وان حرية الفرد تقوم على المبادئ الثابتة التي يقرها الإسلام السلفي المتشدد، إلا أن الحركة الإسلامية قدمت توصيفا مباشرا اعتبره جديدا في خطاب الحركة الإسلامية، عندما ربطت بين «إقامة شريعة الله في الأرض» وبين كون الحياة على الأرض تنبني على « أسس العدل والحرية، في مجتمع مدني مرجعيته إسلامية، وتعتمد لتحقيق ذلك خططاً وبرامج ووسائل وأساليب، قابلة للتقويم والمراجعة والتجديد «.

إن هذا الخطاب لا يعني بالمطلق التفريط في «مقاصد الشريعة» بالقدر الذي يقدم رؤية توافقية يمكن من خلالها تحقيق التوافق بين مجتمع يحتكم للشريعة الإسلامية وبين مجتمع مدني بمرجعية إسلامية يتم فيه الاحتكام للحوار وللتعددية السياسية والفكرية والحرية الدينية.

وهذه في الحقيقة إحدى أبرز ملامح «المجتمع المدني» أو «الدولة المدنية» القائمة على الحوار والحريات الخاصة بما فيها الحريات الدينية، وحرية الاختلاف وحرية الاجتهاد والتفكير، والتعددية السياسية في إطار الخلاف السياسي والثقافي والتفاعل الإيجابي مع مكونات المجتمع.

وفي الوقت الذي تؤكد فيه الحركة الإسلامية على أن الشعب مصدر السلطات وله وحده حق تقرير مصيره، واختيار حكومته، وطريقة إدارة شؤونه، فإنها تقدم تراجعا مهما في خطابها الديني هنا لصالح «الدولة المدنية» أو «المجتمع المدني»، بعد أن كان خطابها السابق ينبني على أساس أن الشريعة المتمثلة بالقران والسنة وأحكام الصحابة واجتهاداتهم هي مصدر السلطات ..الخ.

وتذهب الحركة الإسلامية في تقديم الأسس والمرتكزات التي يستند إليها مشروعها الإصلاحي إلى التأكيد على اعتماد الحوار والمنهج السلمي والحضاري في التغيير والإصلاح الوطني، وفي حل الخلافات الداخلية.

إن الحركة الإسلامية في الأردن لم تسجل عليها عبر تاريخها دعوتها للعنف والقوة لحل الخلافات مع الدولة والحكومات، ونجحت بالمحافظة على صورتها التاريخية منذ سنة ١٩٤٦ باعتبارها حركة سلمية تنبذ العنف والفكر الانقلابي بخلاف حركات إسلامية أخرى تزامنت معها في تاريخية التأسيس على نحو حزب التحرير الذي طرح نفسه حزبا إسلاميا انقلابيا وبفكر انقلابي مباشر ممارسة ونهجا.

ولعل أهم ما أكدته الحركة الإسلامية هنا هو رفضها المباشر لكل أشكال التمييز العنصري والطائفي والمذهبي والإقليمي والجهوي، وتقديم المصلحة الوطنية وإعلاؤها على كل المصالح الفئوية والخاصة.

هذه المنظومة المنوعة مما يطلق عليه «الحقوق العامة للفرد في المجتمع الإسلامي» تم التعبير عنها في مشروع الإصلاح للحركة الإسلامية بالمنطلقات والأسس التالية:

١- الاستناد إلى عقيدة الأمة ومبادئها وثقافتها وهويتها الحضارية التي تتسم بالوسطية والتسامح والتعاون، كما بينها القرآن الكريم، والتي تؤسس على قيم العدل والمساواة والكرامة البشرية باعتبارها حقوقاً ثابتةً لكل إنسان، واعتماد الحوار والدعوة بالتي هي أحسن، قاعدة أساسية في بناء مشروع الإصلاح.

٢- الإسلام هو الدين المتجدد الذي تتفاعل نصوصه وأصوله مع وقائع الحياة ومستجداتها، في إطار مقاصد الشريعة العامة، لتحقق من خلالها مصالح الأمة، والشريعة الإسلامية هي مصدر القوانين والتشريعات، وهي نصوص ثابتة ومقاصد عامة، واجتهاد مستجد، يلبي حاجات التطور والتغيير تأكيداً لخصائصه الإنسانية والعالمية الخالدة.

٣- الإصلاح ضرورة حياتية على مستوى الفرد والمجتمع، فلا تستقيم الحياة، ولا تحقق الأمة ذاتها ووجودها الفاعل، إذا ما تعطل أو تخلف، والإنسان هو محور الإصلاح الأهم في هذا المشروع.

٤- الحركة الإسلامية إحدى طلائع الأمة وهي مكون أساسي في مجتمعنا الأردني، مرجعيتها العليا كتاب الله سبحانه وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، تسعى لإقامة شريعة الله في الأرض، وبناء الحياة على أسس العدل والحرية، في مجتمع مدني مرجعيته إسلامية، وتعتمد لتحقيق ذلك خططاً وبرامج ووسائل وأساليب، قابلة للتقويم والمراجعة والتجديد.

٥- الإصلاح الشامل الحقيقي والأصيل في مختلف المجالات السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية والتربوية والتعليمية، لا يكون مجزوءاً ولا نخبوياً ولا مستورداً ولا مفروضاً من الخارج، دون إهمال للتجربة الإنسانية في مختلف المجالات، فالحكمة ضالة المؤمن وهو أحق الناس بها.

٦- التعددية السياسية والفكرية والحرية الدينية منهج مستقر وبارز في فكر وممارسة الحركة الإسلامية، كما تؤمن بالحوار الفكري والسياسي والتفاعل الايجابي مع مكونات المجتمع كلها.

٧- الأردن شعباً وأرضاً جزء من أمته العربية والإسلامية، وانتماؤه إليها، وتعزيز الترابط معها، ودعم قضاياها الأساسية حق وواجب لا يجوز التهاون بهما.

٨- الوحدة العربية، والوحدة الإسلامية، هدفان كبيران لأبناء الأمة، تسعى الحركة مع كل القوى الخيرة لتحقيقهما بإرادة شعبية حرة، بعيداً عن القهر والهيمنة، آخذةً بعين الاعتبار الظروف السياسية والاقتصادية القائمة، والمعطيات الإقليمية والعالمية من حولنا.

٩- الشعب مصدر السلطات، وله وحده حق تقرير مصيره، واختيار حكومته، وطريقة إدارة شؤونه.

١٠- اعتماد الحوار والمنهج السلمي والحضاري في التغيير والإصلاح الوطني، وفي حل الخلافات الداخلية.

١١- الأردن لكل أبنائه، وجميع المواطنين شركاء في المسؤولية والبناء والتنمية، وهم متساوون في الحقوق والواجبات، والشعب الأردني هو صاحب الحق الأكبر في الإصلاح كما تتوفر أفضل معايير استحقاقه له.

١٢- الوحدة الوطنية فريضة شرعية وضرورة حياتية تتعزز بصون الحقوق، وتحقيق العدالة، ورفض كل أشكال التمييز العنصري والطائفي والمذهبي والإقليمي والجهوي، وتقديم المصلحة الوطنية وإعلائها على كل المصالح الفئوية والخاصة.

١٣- مقاومة المحتل، ورد العدوان، ورفض الهيمنة الأجنبية، والتمتع بالسيادة والكرامة والحرية، حقوق أقرتها الشرائع السماوية، والأعراف الدولية، والتقاليد والثقافات الإنسانية، وتأسيساً على هذا فان مشاريع المقاومة والتحرر الوطني في فلسطين والعراق، وعلى مساحة امتداد الأمة والبشرية، حق شرعي، يستوجب كل أشكال الدعم والإسناد والتأييد، من كل أبناء الأمة وكافة أحرار العالم.

الديمقراطية والتعددية للمحافظة على المصالح الوطنية العليا للأردن

رأت الحركة الإسلامية أن الديمقراطية والتعددية والاحتكام إلى صناديق الاقتراع وغيرها كثير هي التي تحافظ على المصالح الوطنية العليا للأردن «القوي والمتطور والمنيع».

وبحسب تعريف الحركة الإسلامية لـ«المصالح الوطنية العليا» فإنها تتمثل بـ«الغايات العامة والدائمة التي تسعى الدولة والمجتمع لتحقيقها في المجالات الحيوية، الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والعسكرية والأمنية، وتشكل معياراً أساسياً في السياسة الداخلية والخارجية، وهي تخدم المطالب الوطنية التي تمثل طموح الشعب بالوحدة والحرية والرفاه والاستقرار والسيادة، وتضع الحكومات أهدافها الاستراتيجية والوطنية لاستخدام وتطوير قوى الدولة المتعددة لتحقيق هذه المصالح وفق برامج متكاملة». وتربط الحركة الإسلامية المصالح الوطنية العليا للأردن بالمصالح الوطنية العليا للأمتين العربية والإسلامية باعتبارها ذات المصالح، بالرغم مما يقال عن خصوصية كل قطر على حدة.

وتنطلق الحركة الإسلامية في هذه الرؤية من إيمانها بوحدة العالمين العربي والإسلامي وبأنهما يتعرضان لذات التحديات التي تواجه كل قطر على حدة منطلقة في ذلك من قاعدة «أممية الإسلام»، وهذا ما دفعها للتأكيد على أن «المصالح الوطنية الأردنية العليا ليست معزولة عن المصالح العربية والإسلامية بل هي جزء منها، فالاعتداء على الأردن اعتداء على الأمة بمجموعها وكذلك الحال بالنسبة لسائر الأقطار وهذا يحتم توطيد عرى التضامن العربي والإسلامي بوصفه ضمانة أكيدة لتحقيق المصالح الوطنية العليا، والتقدم نحو الوحدة العربية والإسلامية، وتوسيع دوائر الانفتاح على العالم في إطار التمسك بهويته الأصيلة والمصالح المتبادلة».

ولتحقيق هذه الغايات أكدت الحركة الإسلامية على بناء قوات مسلحة وأجهزة أمنية يتم بناؤها على مبادىء الأمة وقيمها العليا لحماية الوطن، وصون استقلاله، وتأكيد سيادته، وتعزيز أمنه، من خلال توفير كل مستلزمات التدريب والتطوير، لتكون على أعلى درجات الجاهزية.

وهذا يستدعي بالضرورة المحافظة على الجبهة الداخلية من خلال «تعزيز الوحدة الوطنية، والتصدي لكل الدعوات الرامية إلى توهين هذه الوحدة على أسس مذهبية أو طائفية أو جهوية أو عرقية، وهذا يتطلب تفعيل دور المؤسسات التربوية، وأجهزة التوجيه، كما يتطلب تحقيق العدالة، والتصدي بحزم لكل محاولة لإضعاف نسيج الوحدة الوطنية».

ويتطلب تحقيق ذلك المحافظة على ثوابت الأمة العقائدية والحضارية، والتصدي لمشاريع أو

محاولات الغزو الفكري والثقافي وتمييع هوية الأمة بكل الوسائل، وفي مقدمتها البرامج التربوية والإعلامية والتثقيفية الهادفة.

وتدعو الحركة الإسلامية في هذا الإطار إلى توفير الحياة الكريمة للمواطن الأردني، بتأمين فرص العمل والدخل المناسب، وإيجاد البيئة الاستثمارية والتنموية المناسبة.

وتشدد على ضرورة اعتماد مبادئ الديمقراطية والشورى وأدواتها بما فيها الاحتكام إلى صناديق الاقتراع وفق قانون عادل وإجراءات سليمة، والتداول السلمي للسلطة التنفيذية نهجاً ثابتاً للحياة السياسية.

ولا بد من تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والرفاه الاجتماعي، وبناء المجتمع المعاصر والمزدهر، والدولة الأردنية الحديثة القوية، وتنشيط مفاعيل الحياة المدنية الشاملة في البلاد.

وتدعو الحركة الإسلامية إلى استثمار الموارد الطبيعية المتاحة بالصورة الأفضل، وإدارتها بطريقة كفؤة، ومتابعة مسيرة التقدم العلمي والتكنولوجي لاستكشاف المزيد منها وتطويرها واستغلالها، وتنمية الموارد البشرية، وتطوير التقانة في الحياة الأردنية بكل مجالاتها، والمحافظة على دور ريادي وحضاري متميز للأردن على المستوى الإقليمي والدولي، والسعي لتعزيز مكانته في محيطه، وتفعيل إسهاماته في مجال التعاون الإنساني.

الإصلاح السياسي الهيكلي والدستوري

رأت الحركة الإسلامية أن البناء الهيكلي للدولة وصناعة القرار في النظام السياسي، هو أساس الحكم الراشد والعادل، ونقطة البدء في عملية الإصلاح ولذلك رأت أن تطوير الواقع الديمقراطي الشوري، وتحقيق المشاركة الشعبية الواسعة والحقيقية، يقتضيان إعادة النظر في الإطار الناظم للحياة السياسية والديمقراطية، وهو الهيكلية السياسية والدستور.

وترى الحركة الإسلامية انه وبالرغم من مرور أكثر من ٨٠ عاما على تأسيس المملكة إلا أن هناك معيقات دستورية وقانونية تؤثر سلبا على حركة التحول الديمقراطي الشوري، وإفراغها من محتواها في بعض الأحيان والمجالات.

وترى الحركة الإسلامية أن قاعدة الإصلاح الهيكلي والدستوري في الأردن تقوم على مبدأ توسيع المشاركة في صناعة القرار، وتحمل الهيئات التي تمارسها لمسؤولياتها كاملة أمام ممثلي الشعب حتى يتمكن الشعب من اختيار من يمثله ويدير شؤونه بحرية كاملة ومساواة حقيقة، وكذلك حتى تتمكن الدولة والمجتمع من ممارسة الشفافية وتداول السلطة، وبناء قواعد التعددية السياسية والفكرية التي تترجم إلى برامج تنافسية تصب في خدمة المجتمع وتنميته.

ولتحقيق هذه المطالب دعت الحركة الإسلامية إلى إجراء الإصلاحات الهيكلية والسياسية اللازمة لتفعيل النص الدستوري القائل أن نظام الحكم نيابي ملكي وراثي بحيث يحتل مجلس النواب موقعا يتناسب مع هذا النص الدستوري.

ودعت للنص بوضوح على أن الإسلام مصدر التشريع، وأن تكون القوانين والأنظمة وسائر التشريعات والسياسات الرسمية منسجمة مع هذا النص، وتفعيل النص الدستوري الذي يؤكد على «أن الأمة مصدر السلطات»، مما يقتضي إقرار مبدأ تداول السلطة، وضمان نزاهة العملية الانتخابية بكل مراحلها وفقاً لقانون عادل، وإشراف قضائي كامل، وأن يكون القضاء هو مرجعية النظر في الطعون في الانتخابات النيابية[٢٩].

(٢٩) نصت التعديلات الدستورية الأخيرة التي أجريت على الدستور الأردني في شهر أيلول ٢٠١١ على نقل سلطة النظر بالطعون إلى القضاء وتم تطبيقها كاملة في انتخابات المجلس السابع عشر سنة ٢٠١٣.

ودعت إلى فصل السلطات التشريعية والقضائية والتنفيذية الثلاث، وضمان استقلالها بصورة عملية وفاعلة، تمنع تغول السلطة التنفيذية على أي منها، وإزالة التركيبات المعيقة كمجلس الأعيان من الهيكل السياسي للدولة بوصفه في النهاية جزءا من السلطة التنفيذية التي تعينه وتختار أعضاءه، أو أن يتم تشكيله بالانتخاب بعدد محدد عن كل دائرة انتخابية كما هو معمول به في كثير من النظم الديمقراطية.

وطالبت بعدم حل مجلس النواب والالتزام بمدته الدستورية[٣٠]، وإعادة النظر في مدة الدورة النيابية العادية، بحيث لا تقل عن ثمانية أشهر[٣١]، وتأكيد استمرار الحصانة للنائب طيلة مدة عضويته في المجلس النيابي، وان يتمتع المجلس بالحق الكامل في عقد دوراته التشريعية وإنهائها.

وطالبت الحركة الإسلامية بإنشاء محكمة دستورية[٣٢]، لتضع حداً لتوسع الحكومة في إصدار القوانين المؤقتة، وتعيد النظر في القوانين التي صادرت حقوقاً دستورية، بحيث غدت مقيدة للدستور ومفرغة له من مضمونه، بدلاً من أن تكون مفصلة له[٣٣].

ودعت الحركة الإسلامية إلى أن تقوم الحكومة بمهامها الدستورية، وأن تتحمل مسؤولياتها الوطنية، وان تكون صاحبة الولاية العامة على مختلف الأجهزة والدوائر الرسمية، وأن تتمتع بكامل الصلاحيات التي تمكنها من ذلك، لتتم محاسبتها ومراقبتها بصورة فاعلة أمام ممثلي الشعب، وحتى يتم إقامة علاقة متوازنة بين السلطة والمسؤولية، ولإنهاء حالة الدور الثانوي للحكومة.

وطالبت باعتماد ثقة مجلس النواب لكل المراتب العليا في أجهزة الدولة، بما في ذلك القضاء، واعتماد السفراء من لجنة الشؤون الخارجية والأمن في المجلس، وتشكيل الحكومات وفقاً لمبدأ تداول السلطة، وعلى أساس البرامج التي تتقدم بها الكتل النيابية[٣٤] لنيل الثقة على أساسها.

ودعت إلى توفير ما أسمته «أجواء الطمأنينة والمناخات» الدافعة لأوسع مشاركة جماهيرية وتفاعل شعبي، وسن التشريعات، واتخاذ الإجراءات التي تحقق التمثيل الحقيقي للمواطنين في مختلف السلطات، من خلال تفعيل النص الدستوري «المواطنون أمام القانون سواء» في مختلف المجالات، ولا سيما المساواة بين المواطنين في قوة الصوت الانتخابي، وإلغاء التمييز بينهم على أي قاعدة كانت، سواءً في التمثيل أو الانتفاع بالحقوق وأداء الواجبات، واعتماد مبادئ العملية الديمقراطية الشورية أساسا من أسس العلاقات الاجتماعية والسياسية في الدولة[٣٥].

وطالبت ببناء الدولة والمجتمع على أسس حضارية معاصرة، وبما يقضي على جميع أنواع التمييز القانوني أو التنفيذي بين المواطنين، ويضمن تقديم

(٣٠) بحسب الدستور الأردني فان مدة مجلس النواب أربع سنوات.

(٣١) في التعديلات الدستورية التي جرت في شهر أيلول ٢٠١١ تم رفع مدة الدورة العادية من ٤ أشهر إلى ٦ أشهر.

(٣٢) تم تأسيس المحكمة الدستورية بموجب التعديلات الأخيرة على الدستور التي جرت في شهر أيلول سنة ٢٠١١.

(٣٣) منعت التعديلات الدستورية في شهر أيلول ٢٠١١ الحكومة من إصدار أية قوانين مؤقتة إلا في حالات محدودة جدا بعد أن كان النص الدستوري قبل تعديله يبيح للحكومة إصدار القوانين المؤقتة في غياب مجلس النواب سواء كان غير مجتمع أو كان منحلا.

(٣٤) لا ينص الدستور الأردني أو النظام الداخلي لمجلس النواب على وجود كتل في المجلس، ولوحظ أن الملك عقب انتخاب المجلس النيابي السابع عشر في ٢٣ كانون ثاني ٢٠١٣ دعا إلى تشكيل حكومات برلمانية، وعقب انتخاب المجلس تمت الدعوة إلى التشاور مع مجلس النواب من خلال الكتل البرلمانية لاختيار رئيس وزراء، وتم بتكليف ملكي لرئيس الديوان الملكي د. فايز الطراونة بإجراء مشاورات مع الكتل البرلمانية، ونتيجة لتلك المشاورات تم تكليف د. عبد الله النسور بتشكيل الحكومة بعد التشاور مع الكتل البرلمانية بالرغم من عدم وجود أي اعتراف قانوني بوجود الكتل البرلمانية. ومن المؤكد أن التعديلات المرتقبة على النظام الداخلي لمجلس النواب ستقر الاعتراف بالكتل النيابية باعتبارها إحدى المكونات الهيكلية البرلمانية الرئيسية في مجلس النواب.

(٣٥) أقر مجلس النواب السادس عشر قانون انتخاب جديد اعتبر أول قانون انتخاب دائم سنة ٢٠١٢ وتم فيه اعتماد نظام الانتخاب الفردي والقائمة الانتخابية المغلقة، ولم تقبل الحركة الإسلامية وعدد كبير من الأحزاب ومؤسسات المجتمع المدني والمواطنين هذا القانون الذي لا يحقق المساواة التصويتية بين المواطنين، وقررت الحركة الإسلامية مقاطعة الانتخابات التي جرت في ٢٣ كانون الثاني ٢٠١٣.

المصلحة العليا على المصالح الفئوية والجهوية وغيرها، ويحفظ حرية الإنسان وكرامته في المجتمع، بوصفها أساس الإصلاح والبناء والتشارك في رسم المستقبل، فضلا على ضرورة العمل على تعزيز الوحدة الوطنية بتحقيق العدالة بين جميع المواطنين، وتوفير فرص متكافئة لهم، والتصدي لكل الممارسات التي تعمل على توهين هذه الوحدة.

وربطت الحركة الإسلامية بين استشراء الفساد المالي والإداري والمحسوبية وبين غياب الرقابة المالية والإدارية والمحاسبية من قبل مجلس النواب، مشيرة ضمنا إلى أن جزءا من أسباب هذا الفساد هي الاستثناءات التي يتم استخدامها في أجهزة الدولة لتكون مدخلا للفساد.

وطالبت بالمحافظة على حق المهنيين والعمال في إنشاء نقاباتهم الخاصة، وإزالة كل العوائق التي تحول دون تمكين بعض المهنيين كالمعلمين[٣٦] من إنشاء نقابات ترعى مصالحهم، وضمان حق النقابيين في اختيار قياداتهم مباشرة من الهيئات العامة، وان تتم التعديلات على قوانين النقابات من قبل هيئاتها العامة، وصون دورها الوطني والاجتماعي والاقتصادي وفي نصرة قضايا الأمة.

وانتقدت الحركة الإسلامية ما وصفته بالاستعانة بالجيش من قبل السلطة التنفيذية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لفرض إرادتها وسيطرتها على المجتمع، أو استخدامه للتهديد بقمع الحريات العامة، مؤكدة على أن وظيفة الجيش الأساسية هي حفظ الأمن الخارجي للدولة، وصد أي عدوان يهدد كيانها وسيادتها، ويتوجب الالتزام بالنص الدستوري في تحديد دور الأجهزة الأمنية، ووقف تدخلها في الحياة والمؤسسات المدنية الرسمية منها والخاصة أو هيئات المجتمع المدني، وان تخضع للمراقبة من قبل مجلس النواب.

مكانة الحريات العامة في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية

إن موضوع حرية التعبير في الخطاب الإصلاحي للحركة الإسلامية في الأردن لا يبتعد أو ينفصم بالمطلق عن مفهومها الشامل للحريات العامة والخاصة، ولذلك فان حرية التعبير تعتبر جزءا لا يتجزأ من هذا الخطاب.

وليس هناك خطاب لحرية التعبير منفصلا عن خطاب الحريات العامة، فهو خطاب يتشكل كجزء من منظومة الخطاب الإصلاحي العام المتعلق بالحريات العامة والخاصة في سياق الحديث الكلي الشمال عن إصلاحات في منهجية الدولة السياسية، وتركيبتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية الشاملة التي تكون بمجموعها بنية الدولة.

ومن هنا يأتي مفهوم حرية التعبير والنشر لدى الحركة الإسلامية في سياق المفهوم الشامل لمنظومة الحريات العامة التي يتوجب على الدولة مراعاتها ودعمها وضمانة حمايتها، وبذلك تصبح حرية التعبير جزءا من منظومة الحريات الأخرى المتعلقة بحرية الرأي وحرية الانتخاب وحرية التمثيل وحرية التعددية السياسية، وحرية النشر وحرية التمتع بالعدالة الاجتماعية والمساواة بين جميع أفراد المجتمع داخل بنية وهيكلية الدولة.

وفي هذا الإطار الشمولي لمفهوم الحركة الإسلامية للحريات العامة ومن بينها حرية التعبير نرى أن الحركة الإسلامية دعت إلى سن القوانين اللازمة، وتطوير القائم منها، للارتقاء بواقع الحريات العامة، والحياة الديمقراطية الشورية الحقيقية، بما فيها التداول السلمي للسلطة التنفيذية، وحرية الصحافة والتعبير، وإنشاء المنظمات غير الحكومية، وعلى الأخص فيما يتعلق بقانون الانتخاب، الذي هو مفتاح الإصلاح السياسي والديمقراطي الشوري، بحيث يسهم في فرز مجلس نيابي يجسد إرادة الأمة، ومصدريتها للسلطة،

(٣٦) تم إقرار قانون نقابة المعلمين الأردنيين في المجلس السادس عشر وتم تأسيس النقابة وإجراء انتخاباتها على مستوى المملكة في تلك السنة.

وذلك يقتضي أن يكون عصرياً وديمقراطياً يعتمد التمثيل النسبي، وإعادة النظر بقوانين الاجتماعات العامة والبلديات والجمعيات الخيرية والمطبوعات والوعظ والإرشاد ومجالس الطلبة، وإصدار قوانين جديدة، تترجم المشاركة الشعبية الواسعة وحقوق الجماهير في منهج ديمقراطي شوري صحيح.

وترى الحركة الإسلامية في مشروعها الإصلاحي أن الشريعة الإسلامية بمقاصدها العليا، وهي المحافظة على حياة الإنسان ودينه، وعقله وحريته وماله وعرضه، تجعل الحرية مساوية للحياة، باعتبار الحرية من أميز خصائص الإنسان، وهذا يستوجب ضمان سائر الحريات للمواطنين وصيانتها من كل اعتداء. ولتحقيق هذه المطالب المتعلقة بالحريات العامة باعتبارها منظومة متكاملة من الحقوق الإنسانية والشرعية لا انفصام لها ولا تفريق بينها دعت في مشروعها الإصلاحي إلى توفير الأمن النفسي والاجتماعي والغذائي لكل مواطن، فلا يتعرض للاعتقال التعسفي، أو التعذيب أو الانتقام، أو المنع من العمل أو السفر بسبب فكره أو معتقده أو توجهه أو نشاطه السياسي.

ودعت إلى توفير واحترام الحريات العامة للمواطنين في التعبير بالكلمة والتجمع والتظاهر السلمي، والجهر بالرأي، وتشكيل جمعيات العمل التطوعي، والنقابات المهنية بما فيها نقابة المعلمين، والنقابات العمالية، والاتحادات الطلابية حسب القانون، ودون تدخل من أي جهة، وإشاعة الأجواء المشجعة لتشكيل وتنشيط مؤسسات المجتمع الأهلي.

وأكدت على ضرورة اعتماد وتفعيل مبدأ العدالة وتكافؤ الفرص لجميع المواطنين في العمل والتوظيف والترقية، بما في ذلك توفير فرص الكسب الحلال لجميع المواطنين، اعتماداً على حقوق المواطنة دون تمييز لأي سبب، فضلا عن الحفاظ على الحريات الخاصة للمواطن، بما يحول دون التجسس عليه، أو مراقبة اتصالاته، ويضمن الحفاظ على أسراره الخاصة.

وفي ذات السياق ولإيمانها بروح المواطنة والتعددية الدينية داخل المجتمع الأردني فقد دعت الحركة الإسلامية في مشروعها الإصلاحي إلى ضمان حرية الاعتقاد وإقامة الشعائر الدينية لجميع المواطنين، وكفالة حرية الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، باعتبارها من أهم ضمانات حماية المجتمع من عوامل الانحراف والفساد. كما طالبت باحترام العقائد الدينية والتعددية الفكرية والسياسية وفقا للدستور والمصالح العليا للوطن، وضمان حرية تشكيل الأحزاب السياسية والهيئات والمؤسسات الشعبية، وحصر مرجعية تحديد مدى الالتزام بالقانون والآداب العامة بالسلطة القضائية.

ولكون السجون جزءا لا يتجزأ من منظومة هيكلية الدولة الحاجزة للحريات وفقا للقوانين المعمول بها فقد دعت الحركة الإسلامية إلى إعادة النظر في نظام السجون بما يضمن عدم التوقيف إلا لأسباب قاهرة، وبقرار من المحكمة المدنية المختصة، وتوفير متطلبات الحياة الكريمة للسجناء، وإعادة تأهيلهم، واعتماد نظام الحوافز لمن يثبتون تحسنا ملموسا في سلوكهم واتجاهاتهم، لتكون مراكز إصلاح حقيقية.

ثنائية الثقافة والإعلام..

يلاحظ في خطاب الحركة الإسلامية ربطها الدائم بين الثقافة والإعلام، وتعتقد أن هذه الثنائية تشكل موضوعا واحد لا انفصام بين الإعلام وبين الثقافة، ربما لإيمانها بان الإعلام هو من يشكل ويؤثر ويصوغ ثقافة المواطن «المسلم»، ويؤثر على سلوكياته وعقيدته.

ومن هنا فان تركيز الحركة الإسلامية في خطابها المستمر والمتواصل حول الإعلام يقود ضمنا للحديث عن الثقافة وعن التعليم، لقناعة الحركة الإسلامية بان هذه الثنائية هي من يصوغ توجهات المجتمع وثقافته خاصة لدى الشباب. ولهذا السبب بالذات قالت الحركة الإسلامية في مشروعها الإصلاحي: «أن للثقافة والإعلام دوراً عظيماً في تشكيل عقلية المواطن، وبناء شخصية

الأمة، والحفاظ على هويتها العربية والإسلامية الأصيلة، وتحديد دورها الحضاري».

واستنادا إلى هذا الإيمان دعت الحركة الإسلامية في خطابها الإصلاحي إلى بناء السياسات الإعلامية انطلاقاً من عقيدة الأمة وحضارتها وقيمها، وعلى مبادئ حرية التفكير والتعبير، والنزاهة والاستقلال والموضوعية، والمعايير المهنية، والالتزام بأهداف التربية الإسلامية في بناء الإنسان والمجتمع، وتحقيق إعلام الدولة الذي يسهم في التنمية في مختلف المجالات وخاصة في المجال السياسي. ولضمان استكمال الموقف وتجليته تماما دعت الحركة الإسلامية إلى الارتفاع بمستوى الأدب والفن والثقافة المنسجمة مع مبادئ الإسلام وقيم الأمة، ومصالحها العليا، ودعم كل المؤسسات الثقافية والإعلامية بما يمكنها من تحقيق أهدافها، ووقف كل الأنشطة والبرامج التي تشيع الميوعة والانحراف الأخلاقي.

وتذهب الحركة الإسلامية إلى النواة الأولى «تاريخا وحاضرا» لتشكيل الهوية الثقافية للمجتمع المتمثلة بـ«المسجد»، داعية إلى إعادة الدور الطبيعي والحقيقي للمسجد في الحياة، بما يمكنه من تحقيق رسالته العظيمة، وتعزيز قيم الخير في المجتمع، بنشر الهداية ومحاربة الرذيلة، وحماية ثقافة المجتمع الأصيلة، كمؤسسة موازية للمدرسة ومتكاملة معها، وتمكين العلماء العاملين من القيام بدورهم في التربية والتوجيه، وتعزيز قيم الخير في المجتمع، ووقف سياسة الإقصاء المتبعة[٣٧].

الفصل الخامس

مقاربة حرية التعبير بين برنامجين «الإخوان المسلمون في سوريا ومصر»

قلنا سابقا أن الحركة الإسلامية في الأردن أصدرت مشروعها الإصلاحي سنة ٢٠٠٥، وهي ذات السنة التي أطلق فيها المرشد العام للاخوان المسلمين في مصر محمد مهدي عاكف مشروع الإصلاح السياسي لجماعته، فيما كانت جماعة الإخوان المسلمين في سوريا تطلق مشروعها الموسع للإصلاح تحت عنوان«المشروع السياسي لسورية المستقبل.. رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سورية».

هذه المشاريع الإصلاحية الثلاث تنتصب جميعها في متوالية واحدة، وبموازاة بعضها البعض في لغة الخطاب وفي المضامين وفي الرؤى والتقييم والحلول، مع مراعاة الاختلافات المتواضعة بين كل من الأردن وسوريا ومصر.

وبالدراسة المقارنة بين تلك المشاريع الثلاث فان أي باحث سيخرج باستنتاجات تكون متطابقة، حتى في سياق ترتيب الموضوعات والعناوين في كل مشروع من تلك المشاريع الثلاث، مما يثير التساؤلات عن آلية وكيفية وضع تلك المشاريع الثلاث، وما هي نقاط الالتقاء ونقاط الاختلاف بينها جميعها، ولربما تحتاج هذه القضية بالذات

(٣٧) لن نخوض مطولا في تفاصيل مشروع الإصلاح الذي طرحته الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٥ ثم عادت لتضيف إليه في سنة ٢٠١١ في سياق تطويره بعد مرور نحو ٦ سنوات على إصداره لأول مرة، ورأينا الاكتفاء بأبرز الملامح التي تكشف عن موقف الحركة الإسلامية من الإصلاح السياسي وحقوق المواطنين والحريات العامة وفي الصدارة منها موقفها من حرية التعبير والنشر والاعتقاد، وقبول الاخر، والتعددية الدينية والسياسية والحزبية في مجتمع مدني، وضرورة ضمانة الحريات العامة التي ترى أنها تشكل نواة المجتمع المسلم. ومن الملاحظ أن هذا الخطاب الإصلاحي متطور إلى حد بعيد عن الخطاب السلفي لجماعة الإخوان المسلمين يمكنه أن يشكل أرضية خصبة للتعامل معه باعتباره برنامجا إصلاحيا مدنيا يمكن البناء عليه بعد أن كاد يتخلص تماما من صيغة الموقف الديني العقدي المتشدد «السلفية المتشددة» التي ترى في المجتمع الحالي مجتمعا جاهليا ملحدا على نحو الخطاب المتشدد والمنحرف لجماعات إسلامية أخرى يأتي في مقدمتها ما بات يعرف بـ«السلفية المحافظة» و«السلفية الجهادية».

إلى دراسة منفصلة للغوص في تفاصيلها لتجليتها.

وما يهمنا هنا هو ما كنا اشرنا إليه في الفصل السابق حول موقف ومفهوم الحركة الإسلامية في الأردن من حرية التعبير، وماهية نقاط الالتقاء والاختلاف بين مشروع الحركة الإسلامية في الأردن والمشاريع الشقيقة للحركة في كل من مصر وسوريا.

وفي الفصل السابق توقفنا عند رؤية الحركة الإسلامية في الأردن، وحتى تنجلي الصورة تماما كان لا بد من التوقف في محطة المقارنة بين مشروع الحركة الإسلامية في الأردن ومشروع كل من الحركتين في سوريا ومصر.

أولا: حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر

لم ترد في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر أية إشارات مباشرة إلى حرية الإعلام والتعبير إلا في سياق جملة واحدة دعت الحركة فيها إلى ما أسمته «تنقية أجهزة الإعلام من كل ما يتعارض مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم».

وورد النص على حرية الرأي في جملة أخرى في سياق الحديث عن الإصلاح السياسي وجاءت مفتوحة على كل احتمالات التفسير حيث نصت على «تأكيد حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والاداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك».

وبغير ذلك لم يرد أي نص آخر مباشر يمكن للباحث الارتكاز عليه في تجلية موقف جماعة الإخوان المسلمين في مصر استنادا إلى برنامج الإصلاح السياسي الذي أعلنته الحركة وتبنته سنة ٢٠٠٥.

ويلاحظ أن النص المبهم الأول الذي تحدثت الجماعة فيه عن تنقية وسائل الإعلام من كل ما يتعارض مع أحكام الإسلام ومقتضيات الخلق القويم جاء في سياق مفتوح على كل الاحتمالات، ولم يرد أي نص يشبهه مباشرة في مشروع الإخوان المسلمين في الأردن، وان كان قد ورد ما يشبهه ويتقاطع معه في مشروع الإخوان المسلمين في سوريا.

والنص -بحسب وروده في المشروع المصري- يريد محاكمة وإخضاع الرسالة الإعلامية بكاملها إلى مسطرة الدين الإسلامي وأحكامه، وهو نص يظهر تشددا واضحا لا مواربة فيه، فضلا عن إخضاعه أيضا إلى مدرسة «الخلق القويم» التي لم يتول مشروع الإصلاح للجماعة تفسيره وتبيانه.

وإذا ما أخذنا هذا النص على إطلاقه فان المقصود منه مباشرة هو إخضاع منظومة الإعلام المصري بكاملها إلى مسطرة المنظومة الأخلاقية في الإسلام، وهي منظومة واسعة ومتشعبة يتداخل فيها المقدس، بالاجتهادات، وبالتالي فانه من الصعب تماما الإحاطة بما تعنيه جماعة الإخوان المسلمين المصرية من هذا النص غير أن يكون الإعلام المصري بكليته موجها توجيها إسلاميا شرعيا بالكامل، وهنا سيتحول الإعلام في مصر إلى موضوع مشكلة حقيقية إذا ما تم الاستناد العملي على هذا النص وتفسيراته وتأويلاته المتعددة والمختلفة.

أما ما يتعلق بالإشارة الثانية التي تؤكد على «حرية الرأي والجهر به، والدعوة السلمية إليه في نطاق النظام العام والاداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع، ويعتبر حرية التملك واستعمال وسائل الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك»، فان هذا النص يتضمن قيودا مفتوحة على التأويل والتفسير، خاصة عندما يتم التساؤل عن ماهية نطاق النظام العام والآداب العامة وماهية المقومات الأساسية للمجتمع.

ولعل من أبرز ما يثيره هذا النص الوارد في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في مصر تلك الجملة التي ترى أن «حرية التملك لوسائل

الإعلام المختلفة ضرورة لتحقيق ذلك».. وتقصد بـ«ذلك» وفقا لمدلولات النص «نطاق النظام العام والآداب العامة، والمقومات الأساسية للمجتمع»، وهذه مشكلة في غاية الخطورة.

إن هذا المشروع وضعته جماعة الإخوان المسلمين في مصر سنة ٢٠٠٥ أي قبل الثورة المصرية بنحو ٦ سنوات، وقد حدثت العديد من التغيرات الجذرية التي فرضت نفسها على الجماعة وعلى المجتمع المصري، وتحولت أزمة ملكية وسائل الإعلام في مصر إلى أزمة جوهرية كبرى تواجه نظام الحكم في مصر وهو النظام الذي يشغله حاليا ويقوده جماعة الإخوان المسلمين المصرية نفسها.

هذه إشارة سريعة فقط إلى مكانة حرية التعبير والإعلام في مشروع الإصلاح السياسي المبكر الذي وضعته جماعة الإخوان المسلمين في مصر سنة ٢٠٠٥.

ثانيا: حرية التعبير في مشروع الإصلاح لجماعة الإخوان المسلمين في سورية

وضعت جماعة الإخوان المسلمين لسورية مشروعها الإصلاحي أواخر سنة ٢٠٠٤ بعنوان «المشروع السياسي لسورة المستقبل.. رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سورية»[٣٨] سابقة بذلك كل من شقيقتيها في مصر والأردن بأشهر عديدة.

وبالرغم من أن مشروع الإخوان المسلمين الإصلاحي في سوريا يعتبر الأوسع والأشمل فانه أيضا لم يختلف في محاوره وجوانبه عن ذات المحاور والجوانب التي ارتكز إليها مشروع الإصلاح لكل من الجماعة في مصر والأردن.

واحتل الموقف من حرية التعبير في مشروع جماعة الإخوان المسلمين في سورية جانبا متواضعا قياسا بالحجم الكبير للمشروع وتم ربطه في الأساس بموضوع التربية والتعليم والتعليم الجامعي والبحث العلمي وهو ما اعتمدته الجماعة المصرية في مشروعها، وتقاطعت معهما إلى حد بعيد جماعة الإخوان المسلمين في الأردن في مشروعها الإصلاحي أيضا.

ودعا مشروع الجماعة في سورية إلى إصلاح القوانين الإعلامية لكي تخدم حرية الفكر والتعبير، وتتوافق مع الثوابت الأساسية للأمة والقيم الإنسانية الفاضلة[٣٩]، وإنهاء احتكار السلطة لوسائل الإعلام لتفسح المجال الإعلامي للقطاع الخاص والكفاءات والتنافس الحر[٤٠].

وترى جماعة الإخوان المسلمين في سورية أن إصلاح القوانين الإعلامية ضرورة لكي تستشعر المسؤولية في البناء الفكري والثقافي وتشجع روح الإبداع الهادف، وتحصر الرقابة الإعلامية في حدودها الدنيا المتعلقة بثوابت الأمة، معتمدة في ذلك على الوازع قبل الرادع وتتصدى للعولمة الفكرية والحضارية التي تهدف إلى محو خصوصية الأمة ورسالتها[٤١].

وتدعو الجماعة في سورية إلى دعم وترسيخ حرية التعبير والتفكير والإبداع والتنمية والتطوير على مختلف الأصعدة السياسية والثقافية والفنية وغيرها بما لا يتعارض مع ثوابت الأمة، ودعم وتشجيع ونشر مختلف أشكال الفن والترفيه الهادف والبريء، ونشر الخلق السليم والدعوة للقيم العليا للأمة، وترسيخ الهوية العربية والإسلامية للأمة والدفاع عنها وعن قضاياها الحية، والوقوف في وجه التحديات التي تواجهها على شتى الأصعدة[٤٢].

وترى الجماعة السورية في مشروعها ضرورة أن تراعي في إصلاح القوانين ضمان توفير المعلومة

(٣٨) كتاب (المشروع السياسي لسورية المستقبل.. رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سورية) - دمشق ٢٠٠٤ بدون دار نشر.
(٣٩) لاحظ تقاطع الخطاب هنا مع خطاب الجماعة المصرية الوارد أعلاه، إذ يكاد النصان يتطابقان في المضمون.
(٤٠)، (٤١) (المشروع السياسي لسورية المستقبل.. رؤية جماعة الإخوان المسلمين في سورية) - ص ١٦٣.
(٤٢) المصدر السابق - ص١٦٤.

الصادقة والدقيقة للفرد والأمة تتساوق مع رؤيتها وموقفها الحضاري من الأحداث والتطورات على الساحتين المحلية والدولية، فضلا عن إحياء روح الحوار مجددا بين فئات وشرائح المجتمع وسلطاته المختلفة[٤٣].

وتدعو الجماعة السورية في مشروعها جميع المسلمين المخلصين والوطنيين الأحرار .. إلى تحرير وسائل الإعلام العربية والإسلامية من التبعية والهيمنة والسطوة القائمة للإعلام الغربي، ولا سيما المنحاز منه ضد حقوق الأمة وتاريخها وهويتها الحضارية[٤٤].

إن موقف جماعة الإخوان المسلمين في سورية ذهب مباشرة إلى المطالبة بتعديل القوانين الناظمة للإعلام لتحقيق تلك الأهداف بالتركيز المباشر على «الهوية الإسلامية» وعلى الأخلاق الإسلامية».. الخ، وهو خطاب يبدو في سياقه الكلي خطابا مدنيا إلا أنه في الواقع ينحو منحى الخطاب الديني الذي يريد إخضاع وسائل الإعلام وخطابها إلى الموقف الديني العقدي.

لقد قلنا في الفصل السابق أن خطاب جماعة الإخوان المسلمين في الأردن ومصر وسورية المتعلق بحرية التعبير يأتي في سياق الحديث المباشر عن الحريات العامة، باعتبار أن حرية التعبير هي جزء لا يتجزأ من منظومة الحريات العامة التي يتوجب توفيرها وحمايتها وصونها باعتبارها حقوقا إسلامية صرفة، ولم نجد في الخطابات الثلاث السابقة أية إشارة إلى أي نوع من الالتزام بمنظومة حقوق الإنسان والشرعة الدولية، ولربما يعود ذلك إلى كون الجماعة ترى عقائديا ودينيا أن الإسلام نفسه وضع حدودا وقواعد للحريات العامة لا يتوجب هجرها وإدارة الظهر لها والتوجه إلى تبني منظومة حقوق الإنسان الدولية.

ويبقى القول أن هذه المشاريع الإصلاحية التي وضعتها جماعة الإخوان المسلمين في مصر وسورية والأردن وضعت في وقت مبكر على ثورات الربيع العربي، ولم تكن الجماعة في مصر تعتقد مطلقا بأنها ستكون على رأس سدة الرئاسة في مصر، ولم تكن الجماعة في سوريا تعتقد لوهلة هي الأخرى بأنها ستخوض حربا مفتوحة وطويلة الأمد مع النظام السوري في دمشق.

وكذلك الحال مع الجماعة أو الحركة الإسلامية الأردنية التي وجدت نفسها تخوض حركة احتجاجية في الشارع ضد سياسات الدولة الأردنية، وتتعرض للعديد من التهجمات والانتقادات والاتهامات من قبل العديد من وسائل الإعلام نفسها.

وبالرغم من أن الجماعة في كل من سورية ومصر أصبحتا مدعوتان تماما لتغيير خطابهما وتطويره فان الجماعة في الأردن هي الأخرى تحتاج لوضع إضافات برامج عمل ليتضح موقفها أكثر من حرية التعبير والنشر، بالرغم من أن خطابها هو الأفضل في هذا الجانب من خطاب شقيقتيها في كل من مصر وسورية.

الفصل السادس

تطبيقات الإصلاح في نهج الحركة الإسلامية

توقفنا سريعا في الصفحات السابقة أمام الجانب النظري الذي طرحته الحركة الإسلامية في أدبياتها وبرامجها الإصلاحية، وهي برامج بدت وكأنها دساتير جديدة في غاية النبل والكفاءة لضمان حرية الرأي والتعبير والصحافة في برامج الحركة الإسلامية على عموميتها.

ولكن هل التطبيقات التي تمت على الأرض حتى الآن تناصر هذه النتيجة؟، أم أن الممارسة

(٤٣) المصدر السابق.

(٤٤) المصدر السابق - ص١٦٥.

والتطبيق مختلفان تماما عما أعلنته وتبنته الحركة الإسلامية في برامجها الإصلاحية فضلا عن نتائج حواراتها مع كارنيغي وغيرها[٤٥].

وسنحاول في هذا الفصل اختبار مدى انسجام المبادئ والتعهدات والقيم التي تعهدت بها الحركة الإسلامية في برامجها الإصلاحية وبين التطبيقات على الأرض.

وسنتوقف في عجالة سريعة فقط أمام نموذجين فقط أولهما في الأردن، والثاني في مصر، من أجل تجلية مواقف الحركة الإسلامية ونظرتها لحرية الصحافة والإعلام والتعبير وهي في المعارضة، ثم وهي في الحكم.

أولا: تجربة الحركة الإسلامية في الأردن

١. حرية التفكير داخل الحركة الإسلامية «زمزم نموذجا»

نشأت هذه الأزمة بعد أن أعلنت مجموعة من قيادات الحركة الإسلامية عن مبادرة تستهدف الإصلاح الداخلي لجماعة الإخوان المسلمين فيما عرف لاحقا بـ«مبادرة زمزم».

وصدرت المبادرة في نهايات سنة ٢٠١٢ قائلة أن الجماعة تعاني من مشكلات عديدة منها الانقسام الحاد والاصطفاف العميق في صفوف الجماعة، الذي تعدى الصف القيادي الأول إلى الصفوف الأخرى حتى وصل القاعدة العريضة في الجماعة، بل تعدى الأمر إلى المؤيدين والمحيطين بالجماعة، وأصبح الانقسام واضحا في وسائل الإعلام، والإعلاميين بين مؤيد ومتشف.

ووصفت المبادرة ما يجري في الجماعة بـ«المرض المزمن» الذي أدى إلى جملة من المشاكل المتوالية والمتسلسلة والآثار السلبية المتراكمة على جسم الجماعة ومؤسساتها، وانعكس على الأداء السياسي، ومجمل العلاقات مع المجتمع الخارجي.

ورأت المبادرة أن أول هذه المشكلات وأخطرها هي مشكلة المال السياسي التي تجلت في شراء الأصوات من خلال دفع الاشتراكات بشكل جماعي عن مجموعات المؤيدين، من اجل ضمان نصاب النجاح لمرشح التنظيم الداخلي، الذي يستثمر في شراء الذمم لنفر من أفراد الجماعة الفقراء، ومن الذين تراكمت عليهم الاشتراكات لسنوات عديدة، وهذا ما حصل بشكل يقيني ومؤكد في اغلب الشعب.

وتحدثت المبادرة عن مشكلة الاغتيال التنظيمي وتشويه السمعة من خلال إنجاح مرشح على حساب مرشح منافس، عن طريق وصفه بأنه من جماعة النظام أو من التيار المنبطح المسمى بـ (الحمائم).

ولعل أخطر ما أشارت إليه المبادرة هو ما أسمته«مشكلة التعصب الإقليمي» التي وصفتها بأنها حملة التشويه تطورت لترفع «قميص حماس» بحيث تتم الإشاعة بأن المنافسين هم لا يؤيدون حماس، ولا يناصرون خط المقاومة و الجهاد، مما يجعل الأمر بين العامة وقواعد التنظيم قائما في اغلبه على مسألة إقليمية باستثناء بعضهم.

ودعت المبادرة إلى وجوب الاعتراف بان مشكلة (صقور وحمائم) تحولت إلى مشكلة (فلسطيني وأردني) بكل أسف، ويعد هذا المظهر من أخطر آثار تطورات المشكلة مؤخرا، خاصة بعد أن أقدمت الحكومة والأجهزة على إغلاق مكاتب حماس في الأردن عام ١٩٩٩م، وإخراج قادة حماس إلى الخارج، وتحول إلى نقطة انقسام حاد داخل التنظيم، لم يتم التعافي منه حتى هذه اللحظة.

وكشفت المبادرة عن مشكلة انهيار منظومة القيم داخل صف الجماعة، واصفة ذلك بأنه أدى إلى انتشار العداوة والبغضاء بين أفراد التنظيم، وانتشار الإشاعات ومجالس الغيبة والنميمة والطعن والتشويه والاغتيال واستحلال المحرمات،

(٤٥) نحن اعتمدنا على حوارات الحركة الإسلامية مع كارنيغي كنموذج فقط، ولكن على الأرض هناك العديد من الحوارات المحلية والدولية التي تمت بين قيادات الحركة الإسلامية في الأردن وغيرها مع سفارات أجنبية ومؤسسات مجتمع مدني دولية من بينها مراكز دراسات أمريكية وأوروبية فضلا عن مشاركات ممثلي الحركة الإسلامية في العديد من المؤتمرات الحوارات الدولية.

مما أدى إلى مشكلات عديدة من أهمها تعطيل دور الجماعة الدعوي، و بدد طاقاتها في التناحر الداخلي، وصرف الوقت الثمين في محاولة الإصلاح الداخلي، فضلا عن مشكلتي المكاتب الإدارية والتداخل التنظيمي.

وقدمت المبادرة عدة حلول تمثلت بما يلي:

١- حل (التنظيم الداخلي) الذي يعمل داخل الجماعة.
٢- كتابة ميثاق جديد يحرم الاصطفاف، و يحرم المال السياسي، ويحرم الاغتيال التنظيمي وعملية نشر الإشاعات وتشويه الاخر، ويتم التوقيع على هذا الميثاق من كل قيادات الجماعة ورموزها، ويتم تعميم ذلك على كل أفراد التنظيم.
٣- وضع نظام عقوبات يقضي بفصل كل من يخالف هذا الميثاق.
٤- وضع نظام أساسي جديد يشرع لوحدة الجماعة، ويمنع المال السياسي.
٥- منع التداخل التنظيمي، ومعالجة آثار استقلال التنظيم الفلسطيني بحكمة وروية، وتفريغ العاملين لمصلحة (حماس)، بشكل كامل.
٦- تنظيم الجهود العاملة في مختلف المؤسسات الدعوية والتطوعية بطريقة صحيحة ودقيقة.
٧- إعادة بناء الحزب على أسس جديدة، تحقق الانتشار الشعبي المأمول، وتعطيه الاستقلال بالعمل السياسي بعد أن يتم فرز مجموعة قيادات سياسية من الجماعة، وبعيدا عن الازدواجية التنظيمية مع الجماعة، ماليا وإداريا وتنظيميا.

لقد أثارت «مبادرة زمزم» الحركة الإسلامية بكاملها وصدرت دعوات عديدة تطالب بفصل كل من وقع على المبادرة أو يناصرها، وفي مقدمة من طالب بذلك مجموعة تطلق على نفسها «شباب الاخوان» دعت في بيان لها قيادة الجماعة إلى اتخاذ إجراء صارم وحازم ومحاكمة أصحاب وثيقة «زمزم» وكل من شارك فيها وعدم التساهل في التعامل مع هذه التجاوزات، التي من شأنها إحداث شرخ في بنية الصف الواحد، علماً أننا سمعنا أن هناك دفعاً من قبل أولئك الأشخاص أنفسهم لعمل مبادرة شبابية داخلية ووطنية بالطريقة نفسها الأولى الغامضة في الأهداف والاليات.

وقال «شباب الإخوان» في بيان مضاد صدر عنهم «نحن ضد شخصنة وتقزيم الجماعة والتعامل معها على أساس أنها تكية يتم تقسيم المناصب فيها بين الفئات المتناحرة، وضد العنصرية والإقليمية التي يدعو إليها بعضهم، وينبذها الدين الحنيف حيث اتضح لنا أن هناك بعداً إقليمياً يجب علينا عدم إغفاله أو السكوت عنه، وما حدث عند إخواننا الأردنيين في الخليج ليس منكم ببعيد.. نحن مع المبادرات الهادفة والنافعة، التي تلتزم بالأطر التنظيمية والأهداف الواضحة للجماعة، لا مع المبادرات المشبوهة التي تفكك الصف وتخدم الأهداف الشخصية والخارجية على حساب الجماعة».

ودعوا قيادة الجماعة إلى قبول استقالة الدكتور ارحيل غرايبة من المكتب السياسي للحزب واستبداله بشخصية شبابية واعية ومنتمية، كما وندعو المكتب إلى محاكمة أصحاب هذه المبادرة المسمومة محاكمةً تنظيمية، واتخاذ أقصى العقوبات[٤٦].

وفي هذا الجانب يرى نائب المراقب العام لجماعة الإخوان المسلمين في الأردن زكي بني ارشيد أن «مبادرة زمزم تنظيم جديد بلوائح ومستندات تأسيسية وعلى ذلك فليست المشكلة في كونها فكرة أو محاولة تطوير أو إصلاح فكل ذلك مصون ومقدر أما الأعراف التنظيمية واللوائح في كل تنظيم فإنها لا تسمح بإنشاء تنظيم آخر»[٤٧].

ووفقا لما قاله د. ارحيل غرايبه[٤٨] فان مبادرة زمزم تطرح فكرا جديدا وهو الفكر الذي يجب أن يسود الفكر الإسلامي، وزمزم ليست معنية بفئة أو بجزء من المجتمع، بل هي للجميع، والحركة الإسلامية مشمولة بها.

---

(٤٦) مراجعة كامل التفاصيل في جريدة العرب اليوم العدد رقم (٥٦٢٧) الصادر بتاريخ ١٨/١٢/٢٠١٢.
(٤٧) وفقا لشهادة زكي بني ارشيد لصالح هذه الدراسة الواردة في الفصل السابع.
(٤٨) وفقا لنص شهادته لصالح هذه الدراسة الواردة في الفصل السابع.

وقال أن الإشكالية الحقيقية هي في عدم تفهم المبادرة، ومحاولة إثارة الشكوك حولها، وعدم الدخول في أهدافها ومضامينها، والهدف الكبير والواسع الذي يحاول القفز على مواقع الخلاف، ومحاولة الوصول إلى جهد مجتمعي واسع يساهم فيه كل المخلصين والواعين المنتمين لوطنهم مهما اختلفت أديانهم وتوجهاتهم ومذاهبهم.

وأضاف نحن نريد مواجهة عوامل الانقسام في المجتمع، وان نقف في وجه كل من يريد تقسيم المجتمع وتفتيته وإضعافه، ونريد أن نسعى لإيجاد مرجعية وطنية عليا لتكون محل إجماع وتوافق وطني، وتجعل من المجتمع هو المهيمن الذي يستطيع أن يفرض سلطته على القرار وعلى الأرض.

ووصف ردات الفعل داخل الجماعة على مبادرة زمزم بـ«ضيق أفق وعدم قدرة على تفهم ما جاءت به زمزم من خطاب حضاري إسلامي واسع يحاول التوفيق بين الخطابين الوطني والإسلامي ويوفق بين مشروع الإصلاح الوطني والمشاريع الكبرى في العالمين العربي والإسلامي».

وقال د. غرايبه القائم على هذه المبادرة أن «مبادرة زمزم لا تتعارض مع فكر الحركة الإسلامية وغاياتها، وأقدر أن كل من يحمل فكر الحركة الإسلامية يتوجب عليه أن يكون سعيدا بمبادرة زمزم، لكن أحيانا الاستقواء بالواقع السياسي الضعيف، والإغراق في التفاصيل السياسية ينعكس بالمواقف على القضايا الكبرى».

وختم بالقول: «في الوقت الذي انبثقت فيه مبادرة زمزم حدث تجاذب بين الحركة الإسلامية والسلطة الأردنية، وأكثر نقطة تجلى فيها هذا التجاذب والتوتر كان في مسألة الانتخابات النيابية، ولذلك تبادر إلى الأذهان أن هذه المبادرة جاءت لإضعاف موقف الحركة الإسلامية من الانتخابات النيابية، وقد تكفلت الأيام بالإجابة على ذلك ببلاغة ، لأن مبادرة زمزم لن ترد بانفعال على حدث سياسي، وهي التي تطرح مشروعا استراتيجيا على مستوى الأردن والعالم الإسلامي».

أن قضية «مبادرة زمزم» تكشف تماما عن مشكلة حقيقية في قبول الحركة الإسلامية في الأردن للرأي الآخر داخلها، ويبدو أن هناك مشكلة في قبول التفكير داخل الجماعة، فكيف يستقيم هذا الموقف مع ما أعلنته في برنامجها الإصلاحي من إيمانها بحق الرأي والتعبير، وقبول الآخر، والآخر المقصود هنا بالذات هم أولئك الذين يمثلون نخبة من قيادات الجماعة ورؤوسها التنظيمية والتفكيرية.

٢. التفكير خارج الجماعة «اختبار قبول النقد»

يبدو النموذج السابق المتمثل بمبادرة زمزم ينطبق بطريقة أو بأخرى على نموذج آخر ولكنه قادم هذه المرة من خارج الجماعة نفسها، ونقصد بذلك قضية الكاتب الصحفي أسامة الرنتيسي الذي تعرض لرفع قضية ضده أمام القضاء الأردني لكتابته مقالين في جريدة الغد الأردنية كشف فيهما عن لقاءات بين قيادات الجماعة في الأردن ضمن قيادات التنظيم الدولي للجماعة ومسؤولين أمنيين في وكالة الاستخبارات الأمريكية في العاصمة التركية أنقره.

يقول الرنتيسي إن القصة بدأت في بداية شهر تموز العام ٢٠١١ حيث حصلت على وثيقة لمحضر اجتماع غيررسمي جمع قيادات في وكالة المخابرات الأميركية بعضهم محال على التقاعد، وقيادات من التنظيم العالمي للاخوان المسلمين عقد في العاصمة التركية أنقرة.

ويتابع: «بعد أسبوعين نشرت مقالين في صحيفة الغد الأردنية الأول بعنوان «أسرار بين الإخوان والـ CIA» نشر بتاريخ ١٤ تموز ٢٠١١، والثاني بعنوان «حقيقة لقاء همام سعيد بمسؤول أميركي» نشر في ١٥ تموز، وبعد نشر المقالين أرسلت جماعة الإخوان المسلمين في الأردن نفيا رسميا باسم المراقب العام للإخوان المسلمين الدكتور همام سعيد يؤكد فيه عدم وقوع الاجتماع، وقامت صحيفة الغد بنشر الرد.

ويضيف الرنتيسي: «بعد نحو شهر حرّك المراقب العام للإخوان همام سعيد قضية قانونية على

صحيفة الغد وعلى كاتب المقالين، القضية كانت باسمه وباسم القيادي الإخواني المصري كمال الهلباوي، وقام المدعي العام باستدعاء رئيس تحرير صحيفة الغد وقتها الزميل مصطفى صالح، وأنا وخضعنا للاستجواب، ومن ثم تم تحويل القضية إلى محكمة شمال عمان».

ويشير الرنتيسي إلى أن جهات سياسية وشخصيات برلمانية وازنة حاولت التدخل لوقف القضية باعتبار أن المقالين يحملان وجهة نظر سياسية وليست كيدية وشخصية ضد المراقب العام، لكن عدم إيمان جماعة الإخوان المسلمين بالتعددية واحترام وجهات نظر من يخالفهم في الرأي، رفضوا كل الوساطات، وأصر المراقب العام على رفع القضية.

ويضيف: «بعد انكشاف علاقة الإخوان المسلمين عبر التنظيم العالمي مع الإدارة الأمريكية، بعد الربيع العربي، باعتراف قيادات إخوانية من بينها الهلباوي نفسه احد محركي القضية، وبعد مغادرته الجماعة حاولت قيادة الإخوان إيجاد حل للقضية عبر تقديم كاتب المقالين اعتذارا عما نشره، لكن الزميل الرنتيسي رفض حتى مناقشة الفكرة، وأصر على استمرار القضية، وهي لغاية الآن منظورة أمام القضاء»[٤٩].

وليس من تعليق لدينا على هذين المثالين، لكونهما يكشفان تماما عما يمكن وصفه بـ«عدم وضوح موقف الحركة الإسلامية من حق الرأي والإعلام والتعبير والتفكير خارج الجانب النظري، وخارج وداخل البنية التنظيمية للجماعة نفسها، فضلا عما تؤشر عليه هاتان القضيتان من ضيق واضح وعدم قبول مبدأ الخلاف مع الجماعة سواء أكان من داخلها أم من خارجها، وربما هو نفسه ما أشار إليه الرنتيسي في شهادته حين وصف الجماعة بأنها لا تؤمن بالتعددية ولا تحترم وجهات نظر من يخالفهم في الرأي».

ثانيا: مصر تحت حكم الإسلاميين «حرية الصحافة في خطر»

في أغرب تقرير صدر عن واقع الحريات الصحفية في مصر بعد نجاح الإسلاميين في الانتخابات وحكم مصر من خلال الرئيس محمد مرسي ذلك التقرير الذي صدر عن الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان عن عدد القضايا التي تم رفعها على إعلاميين وصحفيين وفنانين مصريين خلال مدة ٢٠٠ يوم الأولى من حكم محمد مرسي لمصر، وصدر التقرير بعنوان «جريمة إهانة الرئيس، جريمة نظام مستبد»[٥٠].

وأوضح التقرير بالتفاصيل الدقيقة حجم الانتهاكات الواقعة على حرية الصحافة والصحفيين والفنانين والإعلاميين المصريين قائلا أنها بلغت ٤٠ انتهاكا فقط بتهمة «إهانة الرئيس» المعروفة في الأردن بـ«إطالة اللسان».

وقال التقرير أن الرئيس المصري محمد مرسي حطم الأرقام القياسية في ملاحقة الكتاب والصحفيين والصحف والفضائيات بتهمة، تعد وصمة عار في جبين أي حكم ديمقراطي.

ويعتبر الرئيس محمد مرسي أول حاكم مدني منتخب من الشعب في العصر الحديث لكنه أكثر حاكم استخدم مادة «إهانة الرئيس» أكثر مما استخدمها زعماء مصر خلال أكثر من مئة عام.

وبحسب التقرير فان الخديوي عباس حكم طيلة مدة حكمه البالغة ٢٢ سنة استخدمها ٣ مرات، تلاه السلطانان حسين كامل وفؤاد الأول وسجّلا ثلاث قضايا خلال مدة ٢٢ عاما من حكمهما، وسجل الملك فاروق ٥ قضايا طيلة مدة حكمه البالغة ١٦ عاما، ولم يتم استخدام هذه المادة نهائيا طيلة حكم جمال عبد الناصر «١٩٥٢-١٩٧٠»، بينما استخدمها خليفته محمد أنور السادات مرة واحدة

(٤٩) وفقا لشهادة أسامه الرنتيسي لصالح هذه الدراسة الواردة في الفصل السابع.

(٥٠) صدر في القاهرة بتاريخ ٢٠/١/٢٠١٣، وهو متوفر على هذا الرابط وروابط أخرى عديدة:
http://www.anhri.net/wp-content/uploads/2013/01

خلال مدة حكمه البالغة ١١ عاما، واستخدمها الرئيس المخلوع محمد حسني مبارك ٤ مرات طيلة مدة حكمه البالغة ٣٠ عاما.

إن تلك المعطيات تكشف تماما أنه على مدى أكثر من ١٠٠ سنة تم استخدام هذه المادة ١٥ مرة فقط، بينما قام الرئيس الإخواني محمد مرسي وهو أول رئيس مصري منتخب بتسجيل ٢٤ قضية استنادا إلى هذه المادة خلال فترة المائتي يوم الأولى من حكمه.

هذه المعطيات تثير الكثير من الأسئلة عن مدى التزام الإسلاميين بحرية الرأي والصحافة والتعبير، كما تثير التساؤلات عن الإيجابيات التي حققها الربيع العربي لصالح الصحافة وحرية الرأي والتعبير.

في تقرير حرية الصحافة لسنة ٢٠١٣ الصادر عن منظمة «مراسلون بلا حدود» تظهر النتيجة غير الإيجابية تماما«فبعض الحكومات التي أفرزتها الأحداث، انقلبت على الصحافيين والمواطنين الإلكترونيين الذين نقلوا صدى المطالب والطموحات من أجل الحريات على نطاق واسع».

ووفقا للتقرير فان مصر تقدمت نسبيا بمعدل ثماني درجات عن تصنيفها العام الماضي «٢٠١٢» فقد حصلت الآن على المرتبة ١٥٨ بينما كانت العام الماضي في المرتبة ١٦٦، ومع ذلك فقد «ظلّ الصحافيون والمواطنون الإلكترونيون عرضة للاعتداءات والاعتقالات والمحاكمات، وشرع الإخوان المسلمون، بعد فترة قصيرة على توليهم سدة الحكم، في تعيين مديري ورؤساء تحرير الصحف القومية»[٥١].

من الواضح أن انتهاكات حرية الرأي والتعبير في مصر تتكاثر ما بعد الثورة حيث ما زال العمل ساريا في العديد من القوانين المقيدة لحرية الرأي والتعبير .. وعلى عكس المتوقع، تتقلص يوماً بعد يوم مساحة حرية الرأي والتعبير في مصر ما بعد ثورة ٢٥ يناير. حيث لا يكاد يمر أسبوع دون قضية أو مشكلة تتعلق بحرية الرأي والتعبير في مصر»[٥٢].

ويقول تقرير يرصد حال الصحافة وحرية التعبير في مصر في مرحلة ما بعد الثورة وتحت حكم الإخوان المسلمين أن«هيكل القوة وممارسة السلطة لم يتغير في التعامل مع الإعلام، وانتظر الجميع ما سيحدث للإعلام في مصر بعد وصول رئيس منتخب بصورة ديمقراطية إلى سدة الحكم. وسرعان ما تبين ما سيطرأ على الخريطة الإعلامية في مصر بعد أيام من انتخاب الرئيس الجديد»[٥٣].

ويرصد التقرير أزمة تغيير رؤساء الصحف قائلا[٥٤]: «بعد اختيار الدكتور هشام قنديل لصلاح عبدالمقصود وزيرا للإعلام تم تعيين رؤساء تحرير جددا للمؤسسات الصحفية القومية «فتم تغيير ٧٥٪ من رؤساء مجالس الإدارات منهم نقيب الصحفيين ممدوح الولي للأهرام ومصطفى أحمد للجمهورية وأوصى تقرير هيئة مفوضي الدولة بمجلس الدولة بصدور حكم من محكمة القضاء الإداري، بإلغاء قرار مجلس الشورى بتعيين رؤساء مجالس إدارة الصحف القومية فيما تضمنه من استبعاد عبدالفتاح الجبالي من رئاسة مجلس إدارة مؤسسة الأهرام وتعيين ممدوح الولي بدلا منه في نهاية عام ٢٠١٢ وقد صدر حكم بإعادة جمال عبدالرحيم رئيسا لتحرير جريدة الجمهورية» وتبعه تغيير في مجالس إدارتها ثم أعيد تشكيل المجلس الأعلى للصحافة عن طريق مجلس الشورى الذي ما زالت هناك

(٥١) جريدة السفير العدد الصادر بتاريخ (٢٠١٣/٢/٢١).

(٥٢) عن موقع: http://themedianote.com/mixednewsdetail.aspx?id=381

(٥٣) التقرير من إعداد الباحثة في كلية الاقتصاد والعلوم السياسية مريم وحيد، ومتوفر على موقع العربية على هذا الرابط: http://www.alarabiya.net/articles/2013/02/12/265930.html

(٥٤) يبلغ عدد الصحفيين المصريين المسجلين في نقابة الصحفيين ما مجموعه ٦٣٧٨ صحفيا منهم ٤٥٤٢ من الذكور و١٨٣٦ من الإناث، حسب التقرير السابق.

دعوات بعدم دستورية قانون انتخابه وبالتالي ضرورة حله[٥٥].

ويقول التقرير: «إن الإخوان المسلمين لم يطرحوا»حتى الآن أية رؤية إصلاحية لإدارة شئون الصحافة في مصر.. ولا يهيمن الإخوان على تشكيل المجلس الأعلى للصحافة فلا يريدون أن يكون واضحا للعيان ضلوعهم في أخونة الإعلام فيستكفون بوزير إخوانى للإعلام ولكن يعمل الاخوان بعدم إعطاء مناصب لأفراد معروفين بالكفاءة من التيارات الأخرى أو معروفين باستقلاليتهم الصلبة، ومازالت الصحف تأخذ التراخيص من المجلس الأعلى للصحافة ولا تعمل بمجرد الإخطار وهذا يعنى أننا مازلنا في مرحلة التقييد»[٥٦].

ويقول التقرير: «أن عام ٢٠١٢ يمكن تصويره «بأنه عام حرب الفضائيات الخاصة، حيث شهدنا نشوء العديد من الفضائيات الخاصة التي عرفت بتوجهاتها المباشرة إما مع أو ضد النظام فغاب عن كثير منها الحياد بصورة كبيرة، كما شهدنا حصار سلفيين بقيادة حازم أبوإسماعيل لمدينة الإنتاج الإعلامي وترويع الإعلاميين والإداريين العاملين فيها وتهديدهم بالاعتداء عليهم وهو ما حدث تجاه عدد من الإعلاميين والفنانين بالفعل، كما اقتحم عدد من السلفيين صحيفة وحزب الوفد المعارض، وقاموا بحرق جانب من الحزب وهددوا مقار التيار الشعبي وصحف الدستور والوطن والفجر والتحرير والمصري اليوم»[٥٧].

ويضيف التقرير: «إن الهجوم الإخواني زاد على الصفحات الالكترونية الثورية على الفايسبوك من خلال توجيه ما يعرف بالريبورتات لإغلاق الصفحات المعارضة للاخوان وفي المقابل تم توجيه حملات من الثوار المعارضين للاخوان لإغلاق الصفحات الاخوانية»[٥٨].

وحول مستقبل الإعلام في مصر تتساءل كاتبة التقرير: «إن مؤسسة الرئاسة مشغولة بمن أهان الرئيس وتسرع في تقديم بلاغات ضد الصحفيين. فإذا رأى الإعلام أن أداء الحكومة والرئيس جيد كان سيثنى على أدائها. فهل المطلوب من إعلام ٢٥ يناير أن يقف بجانب الرئيس وجماعة الاخوان على حساب الشعب حتى ولو أخطأوا؟».

ويخلص التقرير إلى: «أن السلطة السياسية تعمل بكافة الطرق على جعل الإعلام أداة طيعة لها سواء بادراك منها أن ذلك للمصلحة الوطنية العامة لمصر أو للمصلحة الخاصة للجماعة إلا أنه في الحالتين ستظل المواجهة بين الإعلام والسلطة السياسية، لإصرار الإخوان على اعتبار المعادلة صفرية فإما بانتصار الإخوان على الإعلام المستقل أو بانتصار الإعلام المستقل على الإخوان فلا يجوز أن يتعايشا سويا»[٥٩].

الفصل السابع

الشهادات

(١)

د. ارحيل غرايبه[٦٠]

كان خطاب الحركة الإسلامية سابقا اقرب إلى العمومية، وكان الكلام على مستوى الأمة وليس على مستوى الأقطار، ونحن في الأردن جزء من ثقافة سائدة يسود فيها الخطاب العام على الخطاب الخاص.

وأشعر أن الخطاب العروبي في الأردن أقوى منه في الأقطار الأخرى، بما فيها تلك الأقطار التي ترفع شعار العروبة وفيها أحزاب حاكمة تتبنى هذا الشعار «القومية».

والخطاب الإسلامي في الأردن كان أكثر عمومية منه في الأقطار الأخرى حتى في القطر المصري باعتباره القطر الأم.

(٥٥)، (٥٦)، (٥٧)، (٥٨)، (٥٩)، المصدر السابق.

(٦٠) مقابلة مباشرة في مكتبه بجامعة العلوم الإسلامية أوائل شهر آذار ٢٠١٣.

والتطور الذي حدث سنة ٢٠٠٥ هو انبثاق الحاجة إلى خطاب سياسي أقرب إلى الواقع الخاص منه إلى الواقع العام، بمعنى إظهار موقع الأردن في الخطاب الإسلامي ومراعاة الخصوصية الأردنية.

لقد بدأ خطاب الحركة الإسلامية بالتطور منذ سنة ١٩٨٩ بعد دخول الحركة الإسلامية إلى البرلمان، وتطور هذا الخطاب في السنوات التالية وصولا إلى سنة ٢٠٠٩ عندما طرحت الحركة الإسلامية مبادرة الملكية الدستورية، وبدأت الحركة الإسلامية بتشكيل اللجان لمتابعة المبادرة التي كانت نقطة تحول هامة لأنها أصبحت اقرب إلى الواقع، وطرحت حلولا عملية اقرب للتطبيق.

لقد قصدنا بـ«الملكية الدستورية» تنفيذ إصلاح سياسي يعيد للشعب الأردني السلطة الكاملة في إدارة الدولة، ويصبح الشعب هو من يختار حكومته ورئيسها، وأيضا يجب أن يتمكن الشعب من القدرة على استبدال الحكومة بحكومة أخرى.

ولم يجد طرح مبادرة الملكية الدستورية في ذلك الوقت قبولا من مختلف الأطراف الأخرى وتمت مواجهة المبادرة بريبة شديدة وخوف ولم يتم فهمها، وفي الربيع العربي أصبحت مطالب الملكية الدستورية محل إجماع عند الجميع، والشعار الذي تم الاتفاق عليه هو (الشعب يريد إصلاح النظام)، وهو ترجمة لمضامين الملكية الدستورية بالحفاظ على مكونات الدولة بطريقة سلمية.

أما بالنسبة للنقاط الأبرز فهو ما طرأ على خطاب الحركة الإسلامية من خلال شعار«الدولة المدنية»، ولذلك اعتقد أننا في الأردن نتشابه مع دول عربية عديدة تطالب بدولة مدنية حديثة وبمرجعية قيمية إسلامية حديثة، فالإسلام هوية ثقافية جامعة للأمة، ويشكل مرجعية قيمية لكل مكونات المجتمع، وهي محل توافق وطني عام، وهذا الشعار يلخص آخر ما توصل إليه الخطاب السياسي في هذا الأمر، ويقصد به أن الشعب يختار من يمثله في إدارة شؤونه التشريعية والاقتصادية بغض النظر عن انتمائه الديني أو المذهبي، وهذا معناه الرضا بالتعددية الفكرية والسياسية والحزبية، والقدرة على إدارة الاختلاف، مما لا يؤدي إلى انقسام حاد في المجتمع يعيق التقدم والإصلاح والديمقراطية.

إن حرية الإعلام والصحافة جزء لا يتجزأ من مبدأ الحريات العامة، وهذا المبدأ هو نقطة الانطلاق لجميع الأحزاب، واعتقد - وهذا جزء من تخصصي في رسالة الدكتوراه - أن الحرية هي نقطة الانطلاق في التكليف، فإذا كان الإنسان مقهورا ولا يملك حريته فهو بالتالي غير قادر بالصدع في خطاب التكليف والدعوة.

أول ما بدأ الفكر الإنساني كان باتجاه تحرير الإنسان الذي يبدأ بتحرير العقل، وتحريره من رق الخرافة، ورق المنهج غير الصحيح في التفكير بالإضافة إلى تحرير الإنسان من العبودية بكل أشكالها وأنواعها، ولذلك لا يمكن أن يكون الإنسان مستخلفا في الأرض إذا كان خاضعا للقهر.

ومن أهم وسائل الحرية هي حرية التعبير عن الرأي ولذلك لا يكون الإنسان حرا ما لم تكن هناك حرية تعبير، ويبدأ هذا الأمر من مبدأ حرية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وحرية الصحافة والإعلام تنطلق من هذا الأمر، ومن خلال مبدأ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر«كنتم خير أمة أخرجت للناس»، بمعنى أن تعطيل فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سيكون أمرا مرفوضا تماما، لأن مهمة الصحافة والإعلام يجب أن تنبثق مهمتها الأساسية من هذا المبدأ الكبير«الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر».

برأيي لا تقدم للمجتمعات وممارسة الحياة الكريمة دون أن تكون هناك صحافة حرة، وصحفيون أحرار قادرون على البحث عن الحق والانتصار له، والانتصار لقيم الحق والعدل، والبحث عن الظلم وملاحقة الظالمين على جميع المستويات.

إن التجربة التي تحدث الآن في العالم العربي وتجلياتها في مصر ليست تجربة الحركة

الإسلامية، ولا يجوز توجيه الرأي العام العربي والعالمي بوصف ما يجري في مصر بأنها تجربة الحركة الإسلامية.

نحن نرى تجربة شعوب عربية للتخلص من الاستبداد الذي أحكم قبضته على العالم العربي منذ عقود، وهناك الآن تحالف يستهدف إجهاض تجربة المجتمعات العربية نحو التحرر والديمقراطية والوصول إلى الدولة المدنية الديمقراطية الحديثة، وهذا التحالف ينخرط فيه كل الذين كانوا جزءا من المرحلة السابقة، ولا يريدون التغيير لأنهم متضررون منه.

وأرى بأننا يجب أن لا نستخف بذلك لأنه يشكل منظومة مترسخة منذ قرن أو يزيد، وأصبح الاستبداد والفساد يشكلان تحالفا قويا لإدارة شؤون البلاد والمنطقة.

إن المشكلة الأخطر في ذلك التحالف هي القوى الخارجية صاحبة المصالح في بلادنا التي يعجبها الوضع السابق، لأنه كان يتيح لها الاستيلاء على مقدرات البلاد، وتنفيذ مشاريعهم بسهولة ، ولذلك فان هذه القوى الخارجية خائفة من أية عملية تغيير جوهري على صعيد المجتمع، ولذلك فان من مصلحة هذه القوى إجهاض هذه التجربة في مصر، وإذا لم يكن إجهاضا فهم بحاجة لتطويع تلك التجربة واستيعابها بما لا يلحق الضرر بمصالحها.

هناك أيضا تلك القوى التي رأت أن هذا التغيير لم يحقق لها مكتسبات على مستوى الداخل، كما أنها لم تنجح من خلال صناديق الاقتراع، وهذا الموقف لا يتسم ببعد النظر، فحاربوا تجربة التغيير تحت لافتة محاربة الإسلاميين، واعتبروا بأنهم استولوا على السلطة وقطفوا ثمار الثورة.

أعتقد أنه يجب أن يكون هناك توافق سياسي للانعتاق من مرحلة الفساد والاستبداد للخروج من عنق الزجاجة، ويجب أن نؤجل التنافس بين الأحزاب والقوى السياسية في السلطة «الإسلاميون جزء من هذا الخطاب بمعنى أن لا تكون السلطة بالنسبة لهم مغنما»، وأدعو لتوافق سياسي لإدارة المرحلة بعيدا عن التنافس الحزبي، حتى تستقر الديمقراطية، ويتجذر الخيار الشعبي ويتحقق «التمكين المجتمعي».

إن انتصار الإسلاميين ليس بالوصول إلى السلطة، وإنما في تحقيق التمكين المجتمعي، وإن الانتصار الحقيقي لفكر الحركة الإسلامية يتأتى بتمكين الشعب والمجتمع من أن يكون حرا.

إن الحركة الإسلامية لا تضع نفسها في قالب فئة أو طائفة لتحقيق مصالحها، والحركة الإسلامية يجب أن تنهض بالمجتمع كله وبكل ما فيه من أفكار تشكل عماد الدولة، ولذلك أنا ارفض مبدأ الصفقات، وتحصيل المكاسب السياسية لفئة معينة على حساب فئة أخرى، فالإسلام يجب أن يكون عامل قوة ووحدة، وعامل ثورة سلمية «ثورة اجتماعية كاملة»، والإسلام لا يشكل عامل نزاع بين الفئات، والإسلام ليس ملكا لفئة أو جماعة ، بل هو ملك للمجتمع وللجميع.

نحن في «مبادرة زمزم» نطرح فكرا جديدا وهو الفكر الذي يجب أن يسود الفكر الإسلامي، وزمزم ليست معنية بفئة أو بجزء من المجتمع، بل هي للجميع، والحركة الإسلامية مشمولة بها.

الإشكالية الحقيقية هي في عدم تفهم المبادرة، ومحاولة إثارة الشكوك حولها، وعدم الدخول في أهدافها ومضامينها، والهدف الكبير والواسع الذي يحاول القفز على مواقع الخلاف، ومحاولة الوصول إلى جهد مجتمعي واسع يساهم فيه كل المخلصين والواعين المنتمين لوطنهم مهما اختلفت أديانهم وتوجهاتهم ومذاهبهم.

نحن نريد مواجهة عوامل الانقسام في المجتمع، وان نقف في وجه كل من يريد تقسيم المجتمع وتفتيته وإضعافه، ونريد أن نسعى لإيجاد مرجعية وطنية عليا لتكون محل إجماع وتوافق وطني، وتجعل من المجتمع هو المهيمن الذي يستطيع أن يفرض سلطته على القرار وعلى الأرض.

كان هناك ضيق أفق وعدم قدرة على تفهم ما جاءت به زمزم من خطاب حضاري إسلامي واسع يحاول التوفيق بين الخطابين الوطني والإسلامي ويوفق بين مشروع الإصلاح الوطني والمشاريع الكبرى في العالمين العربي والإسلامي.

وما طرحته «زمزم» لا يتعارض مع فكر الحركة الإسلامية وغاياتها، وأقدر أن كل من يحمل فكر الحركة الإسلامية يتوجب عليه أن يكون سعيدا بمبادرة زمزم، لكن أحيانا الاستقواء بالواقع السياسي الضعيف، والإغراق في التفاصيل السياسية ينعكس بالمواقف على القضايا الكبرى.

إن الوقت الذي انبثقت فيه مبادرة زمزم حدث فيه تجاذب بين الحركة الإسلامية والسلطة الأردنية، وأكثر نقطة تجلى فيها هذا التجاذب والتوتر كان في مسألة الانتخابات النيابية، ولذلك تبادر إلى الأذهان أن هذه المبادرة جاءت لإضعاف موقف الحركة الإسلامية من الانتخابات النيابية، وقد تكفلت الأيام بالإجابة على ذلك ببلاغة، لأن مبادرة زمزم لن ترد بانفعال على حدث سياسي، وهي التي تطرح مشروعا استراتيجيا على مستوى الأردن والعالم الإسلامي.

(٢)
محمد البزور [٦١]

إن الحركة الإسلامية جزء من النسيج القائم في الأردن، وحتى لا يحاسبنا أحد على غير ما نحن فيه، فإننا حركة إصلاحية تنتهج النهج السلمي في التغيير والإصلاح، وليست حركة ثورية تطرح نفسها بخطاب ثوري، بل هي حركة إصلاحية تؤمن بالتغيير العملي المتدرج.

وخلافا لما يقوله الكثيرون عن الحركة الإسلامية بأنها عاشت في حضن النظام، فإن الحركة والنظام في الأردن كانت تحكمهما علاقات ومصالح مشتركة تقاطعت مع بعضها البعض على مدى العقود الماضية.

بعد عودة الحياة الديمقراطية للأردن سنة ١٩٨٩ شاركت الحركة الإسلامية في الانتخابات وطرحت ٢٦ مرشحا نجح منهم ٢٢ مرشحا في المجلس النيابي الحادي عشر، ولا يزال الشعب الأردني يستذكر ذلك المجلس بمواقفه المنحازة للحريات العامة واستقلاليته وانجازاته التشريعية والرقابية.

كان الوضع الإقليمي شرساً والتخوف من نفوذ الحركة الإسلامية يتنامى ولذلك وفي عام ١٩٩٣ تم التخلي عن قانون الانتخاب الذي أجريت انتخابات المجلس الحادي عشر على أساسه وتم إقرار قانون انتخاب اعتمد الصوت الواحد المجزوء، ولم يكن هذا القانون منتجا أردنيا خالصا، وكان القصد منه تحجيم الحركة الإسلامية وإبقاء البلد في حالة تردد وعدم يقين.

وأجريت انتخابات المجلس النيابي الثاني عشر على أساس قانون الصوت الواحد المجزوء وشاركت الحركة الإسلامية في تلك الانتخابات ونجح لها ١٧ نائبا.

وفي سنة ١٩٩٧ قررت الحركة الإسلامية مقاطعة انتخابات المجلس الثالث عشر، وقلنا في حينه أن قرار مقاطعتنا لتلك الانتخابات ما هو إلا جرس إنذار ندقه.

إن من المفترض دستوريا أن يكون لدينا انتخابات نيابية كل أربع سنوات وان تستكمل المجالس النيابية مددها الدستورية، لكن ذلك لا يحدث، فقد حلت حكومة علي أبو الراغب البرلمان الثالث عشر وأبقت البلاد بدون مجلس النواب مدة سنتين أصدرت خلالها أكثر من ٢١٦ قانوناً مؤقتاً.

وعادت الحركة الإسلامية للمشاركة في انتخابات المجلس الرابع عشر التي أجريت بعد اقل من مرور

(٦١) محمد البزور: عضو المكتب التنفيذي لحزب جبهة العمل الإسلامي، ونائب سابق في المجلس النيابي الرابع عشر «٢٠٠٣ - ٢٠٠٧»، احد المشاركين في حوارات روما، وأجريت المقابلة معه مباشرة في مقر حزب جبهة العمل الإسلامي في عمان بتاريخ ١٦/ ٣/ ٢٠١٣.

ثلاثة أشهر على الاحتلال الأمريكي للعراق، وكان المطلوب في تلك الفترة تحييد الحركة الإسلامية، وكانت هناك مناقشات وحوارات مع الدولة، وقاطعنا تلك المناقشات لكننا أبقينا على قرار المشاركة في الانتخابات ونجح للحركة الإسلامية ١٧ نائبا.

لقد حصلنا في تلك الانتخابات على ١٦٩ ألف صوت، وقدمنا للحكومة في سنة ٢٠٠٣ رؤية الحركة الإسلامية للانتخابات، وقلنا إن قانون الانتخاب الحالي فيه عيوب أبرزها الصوت الواحد المجزوء، وعدم العدالة في تقسيم الدوائر الانتخابية، فضلا عن عدم العدالة في قوة الصوت الانتخابي بين دائرة انتخابية وأخرى.

وعدنا للمشاركة مرة أخرى في انتخابات المجلس الخامس عشر سنة ٢٠٠٧ بالرغم من حالة التزوير التي تعرضت لها الانتخابات البلدية التي سبقت الانتخابات النيابية، وفي تلك الانتخابات شهدنا اغرب حالة تزوير من نوعها فقد كان الطبيب والمهندس يصوت «أمي».

وحصلنا في تلك الانتخابات على ٦ مقاعد فقط، وعدنا لمقاطعة انتخابات المجلس السادس عشر ثم السابع عشر التي أجريت في ٢٣ كانون ثاني ٢٠١٣ احتجاجا منا على قانون الانتخاب، ونظام القوائم، وعدم الالتزام بانجاز الإصلاحات السياسية التي كانت الحركة الإسلامية تطالب بها وتدعو إليها.

أما عن «حوارات روما» التي دعت إليها مؤسسة كارنيغي، فقد بدأت في نهايات سنة ٢٠٠٥ وشاركت فيها الحركة الإسلامية في كل من الأردن، والكويت، والبحرين، والمغرب، وتونس، ومصر، وبدأت حواراتنا في روما أواخر سنة ٢٠٠٥ وتواصلت إلى ما بعد ذلك، حيث يرعاها الآن معهد دراسات الشرق الأوسط في مدينة مارلبورغ في ألمانيا.

كانت الحوارات تستهدف التركيز على الشريعة الإسلامية، ما هي؟ وعلى حقوق المرأة، والموقف من الأقليات، وكانت إجاباتنا واضحة «أينما تكون مصلحة الناس تكون الشريعة».

لقد اعترف المشاركون في تلك الحوارات بالظلم الذي تعرضت له الحركة الإسلامية في مصر وتونس إبان حكم حسني مبارك وابن علي، وقلنا لهم في أكثر من لقاء أنكم تمارسون معايير مزدوجة في التعامل معنا، ففي الوقت الذي تدعمون فيه الحكومات المستبدة تتحدثون عن الديمقراطية وعن حقوق الإنسان، بالرغم من أن حقوق الإنسان لا تتجزأ.

إن تلك اللقاءات أخذت طابع جلسات الاستكشاف، ولم يكونوا على يقين بتقدم الحركة الإسلامية من خلال صناديق الاقتراع، فقد كانت لديهم معلومات مضللة عن الحركة الإسلامية مفادها أن صوتها اكبر من حجمها. وفي كل جلسات الحوار كانت المحاور الرئيسية تدور حول حقوق الإنسان وموقف الحركة الإسلامية منها وكانت حرية التعبير والنشر جزءا من منظومة الحوار ولم تكن هي الأساس.

ولم ندخل في التفاصيل الدقيقة فقد كنا نبحث في القضايا والعناوين العامة والرئيسية وكان كل التركيز على قضايا المرأة والأقليات والشريعة، وأكدنا لهم مرارا وتكرارا أن من مصلحة الحركة الإسلامية أن تكون هناك قوانين ناظمة للحريات العامة ولحرية التعبير لأن ذلك من مصلحتنا كحركة إسلامية تحترم حرية الرأي والتعبير ما عدا التطاول على الدين.

(٣)

د. محمد أبورمان [٦٢]

الحديث عن موقف الحركة الإسلامية من الحريات العامة، يوجب البحث فيه من زاويتين، الأولى ما يتعلق منها بالحريات الخاصة، وهو ما يسمى بالبرنامج الاجتماعي، والثاني هو

(٦٢) د. محمد أبورمان، باحث متخصص في الحركات الإسلامية، وله العديد من الدراسات والأبحاث المنشورة، يعمل مسؤولا في مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية، وكاتب مقال يومي في جريدة «الغد» الأردنية، وتم تسجيل شهادته في مكتبه في شهر آذار ٢٠١٣.

الحريات العامة بمفهومها السياسي والحقوقي.

في الجانب الأول تتنوع الحريات الخاصة وتتشعب، فحرية الإنسان باختيار ملابسه هي حرية شخصية لا يستطيع احد التدخل فيها، وكذلك الأدب والفن .. الخ وضمن اشتراطات محددة وواضحة وهي أن لا تتعدى على الدين.

وهناك إشكالية تتعلق بحرية المعتقد ، وتندرج في إطار الحريات العامة، ومدى إيمان الحركة الإسلامية بالتعددية والسماح بها، وفيما يتعلق بحرية المعتقد فإنها إشكالية لدى العديد من الحركات الإسلامية تصل إلى حد الردة، بالرغم من الخلاف الفقهي حول الردة وهذا الخلاف أكثر ما يبرز لدى الجماعات السلفية.

ومن الحريات العامة قضية المرأة، وقضايا حرية التعبير والتفكير والرأي والإعلام، وحقوق الأقليات.

إن ما تعاني منه جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي في الأردن انه لا يوجد لديها مفكر إسلامي ليقوم بمقام المنظر الفقهي للحركة على نحو ما هو متوفر في تونس «راشد الغنوشي»، ففي الأردن لا توجد شخصية فكرية توافقية يمكن أن تشكل مرجعية فكرية وفقهية يتم التوافق عليها والرجوع إليها.

وفي داخل جماعة الإخوان المسلمين في الأردن هناك مدرستان، الأولى تمثل المدرسة المحافظة، ومعظم من يمثلون هذه المدرسة هم من خريجي كليات الشريعة، أما المدرسة الثانية فلا تستند إلى خلفية شرعية وإنما إلى خلفية اجتماعية، ويدفع هؤلاء داخل الجماعة بشكل اكبر لخطاب مدني وانفتاح أوسع للجماعة.

ورسميا فان المقاربة المعتدلة هي الأكثر في الديمقراطية وفي قضايا الحريات، وليست المقاربة المتشددة التي لا تطغى حاليا على خطاب الحركة الإسلامية، فقد شارك الأمين العام لحزب جبهة العمل الإسلامي حمزة منصور في اعتصام الفنانين الأردنيين وألقى كلمة فيه، واصدر نائب المراقب العام للاخوان المسلمين زكي بني ارشيد بيانا جيدا حول تعديلات قانون المطبوعات والنشر.

وبالرغم من ذلك فلا يوجد تأسيس فقهي عميق لدى لحركة الإسلامية حتى يرسل ضمانات للشارع وللمجتمع بان الحركة الإسلامية لن تحاول فرض برنامجها الاجتماعي على المجتمع سواء بالأسلوب الخشن أو الناعم .

وما يحدث في الربيع العربي في مصر ـ مثلا ـ هو صراع بين التيارين العلماني والإسلامي، والموازي هناك صعود الإسلاميين من التيار السلفي، وهناك جمهور عريض في الشارع العربي قد يتفق مع الهوية الاجتماعية للخطاب الإسلامي، ولذلك فان ما يحدث في مصر ينعكس عندنا في الأردن وبالضرورة.

وأشير إلى أن مواقف السلفيين الاجتماعية أكثر تشددا من مواقف الإخوان المسلمين، على تنوعهم بين السلفية الجهادية، والسلفية المحافظة، فهم يريدون حكم الله في الأرض وإلزام المجتمع به.

وبالرغم من أن التيار السلفي لديه مشكلة كبيرة مع الديمقراطية، فان التيار السلفي في مصر أعلن قبوله بالديمقراطية ونتائجها.

حتى أن تعريف الديمقراطية في اغلب الكتب الجديدة تجاوزت قضية حكم الأغلبية لتصل في مفهومها الحديث جدا إلى حماية حقوق الأفراد في مواجهة الأغلبية، وأشير هنا إلى كتاب «الدين في الديمقراطية» فهذا الكتاب يرصد سؤال العلاقة الديمقراطية في أوروبا، ويصل إلى أن الديمقراطية لا يمكن تعريفها بأنها حكم الأغلبية بل هي اقرب إلى حماية حريات الأفراد.

والسؤال الكبير المطروح الان أمام الإسلاميين في الأردن هو سؤال العلاقة بين الدين والدولة، وإدماج الدين في الديمقراطية، ووجودهم في المشهد السياسي الأردني يدفعهم للمشاركة، مما يعزز من ضرورة إجابتهم على هذا السؤال.

يقول نادر الهاشمي في كتابه « الإسلام والعلمانية والليبرالية» إذا كانت العلمانية شرطا للديمقراطية، فالوصول للعلمانية لا بد أن يمر عبر عملية إصلاح ديني تقوم بها الجماعات الإسلامية.

لقد تجاوز الإخوان المسلمون قضية الشورى، وصولا للحديث عن المشاركة، وقد وصلت الحركة الإسلامية إلى قطيعة سياسية مع طروحات سيد قطب، وذهب يوسف القرضاوي إلى أحداث قطيعة فقهية أيضا مع أفكار سيد قطب الذي كان فكره قويا جدا ومهيمنا في مصر والأردن في فترات سابقة.

وعلينا الاعتراف بوجود تحول غير معلن في الموقف من التسوية السلمية والقضية الفلسطينية من خلال الأمور التالية:

١- لم تعد القضية الفلسطينية تمثل أولوية حقيقية للحركة الإسلامية، وأصبحت أولويتهم التشبث بالحكم وعدم إضاعة الفرصة تحت دعوى حماية القضية الفلسطينية، ولعل أوضح الرسائل التي صدرت بهذا الجانب كانت من مصر وتونس، وحتى خالد مشعل عندما أعلن عن قبوله بدولة في حدود ١٩٦٧.

٢- القضية الفلسطينية مرتبطة بسؤال العلاقة مع أمريكا، والقاعدة التي حكمت العلاقة هي أن أمريكا داعم أساسي لإسرائيل، ومن هنا برزت حالة العداء بين الحركة الإسلامية وأمريكا. والإسلاميون يتحدثون الآن بلغة سرية ومواربة عن تحييد الملف الفلسطيني في الصراع، والحديث الآن يتكرر «دعونا نحاول تحييد هذا الملف».

٣- القبول بمبدأ التسوية بصورة غير رسمية، وعلى قاعدة القبول بدولة فلسطينية في حدود أراضي ١٩٦٧، ويلاحظ أن موقف الحركة الإسلامية الآن لم يعد بذات الجدية السابقة في التعامل مع ملف القضية الفلسطينية.

وفي النهاية فانه كلما ذهب الإخوان المسلمون كتيار معروف باتجاه القبول أكثر باللعبة الديمقراطية، كلما فرغ مقعد اليمين الديني والسياسي، مما يفتح الفرصة لصعود تيار آخر وهو التيار السلفي بألوانه المختلفة «الجهادي والمحافظ».

(٤)

إبراهيم غرايبه [٦٣]

لعل السؤال الأبرز هنا ما يتعلق بموقع ومكانة حرية الرأي والتعبير في التكوين النفسي والأيديولوجي لجماعة الإخوان المسلمين، وهو بالتأكيد يتناقض تماما مع حرية الرأي والتعبير التي نعرفها، لأنه عندما تعتقد جماعة من الناس أنها تمثل الحق الذي نزل من السماء فهي حتما ضد حرية التعبير بالرغم من أن الإسلام ليس ضد حرية التعبير، لكن التكوين الأيديولوجي للإخوان يتناقض حتى مع الإسلام نفسه، لأن الجماعة تعتقد أنها تطبق حقا نزل من السماء، لذلك فان كل اختلاف معهم هو اختلاف مع الله .

وبالعودة إلى مفهوم حسن البنا المؤسس للجماعة فإنه يقول: «نتعاون فيما اتفقنا عليه ويعذر بعضنا بعضا فيما اختلفنا عليه»، وهذه القاعدة لا يتم تطبيقها داخل الجماعة، لأن لسان حالهم وعقلهم الباطني وتكوينهم الأيديولوجي ينبني على أساس أن كل اختلاف معهم هو اختلاف مع الحق الذي نزل من السماء.

ولذلك فإنهم يمارسون على من يختلف معهم العديد من الممارسات العدائية، وتطبق تلك الممارسات العدائية أبشع تطبيق، وتستند في ذلك إلى مكونين رئيسيين أولهما التكوين الأيديولوجي الذي تحدثنا عنه سابقا، والميراث الاجتماعي بكل أمراضه السلبية والعدائية، وهم في النهاية جزء

(٦٣) إبراهيم غرايبه، كان من ابرز قيادات جماعة الإخوان المسلمين في الأردن قبل انسحابه منها، وهو باحث مختص في شؤون الحركات الإسلامية والفكر السياسي الإسلامي، وله العديد من الدراسات والأبحاث، وهو كاتب مقالة يومية في جريدة الغد الأردنية، وباحث في مركز الدراسات الاستراتيجية في الجامعة الأردنية، وجرى تسجيل شهادته هنا في مكتبه في شهر آذار سنة ٢٠١٣.

من المجتمع الذي تربى على روح الاستبداد.

لقد تم فصلي من جماعة الإخوان المسلمين بسبب مقالة نشرتها، وهذا يدلل على أن الممارسة الداخلية لحرية الرأي بشعة جدا، يضاف إلى ذلك أيضا القراءة الخاطئة المتطرفة للدين، والدين أكثر سماحة بالتأكيد من نتاج تلك القراءة الخاطئة وتطبيقاتها واستحقاقاتها.

وأشير هنا إلى أنه من الصعب أن تتفق حرية الرأي مع فلسفة الإسلام السياسي، لأن الإسلام السياسي يقوم على مبدأ اليقين، والحرية تقوم على مبدأ الشك والتجريب والبحث والمحاولة، ومن هنا فان ديمقراطية الإسلام السياسي تعني اللجوء إلى صناديق الاقتراع من أجل إثبات يقين مسبق، وهذا يتناقض بالتأكيد مع الديمقراطية لأنه رفض للآخر عندما يتم الحصول على الأغلبية.

والديمقراطية لا تعتقد بصواب كل شيء، ونحن نلجأ للديمقراطية لأننا لا نعرف الصواب، مما يعني حتما أن كل الآراء يجب أن تمتلك الحرية التامة مثلها مثل الأغلبية، وفلسفيا فان الديمقراطية هي الشك وعدم اليقين، وفي الإسلام السياسي تعني فقط التحرك بـ «اليقين » باتجاه صناديق الاقتراع.

لقد تطور خطاب الحركة الإسلامية منذ سنة ١٩٨٩ عندما قبلوا بالمشاركة في تلك الانتخابات التي أجريت ذلك العام، وثار جدل حول العلاقة بين الدولة والمجتمع، وما حدث تماما هو أن خطاب الحركة الإسلامية تطور باتجاه الخارج أي خارج الأطر التنظيمية لها، لكنه استمر بممارسة الاستبداد والقمع الداخلي.

لا ننكر بالطبع أن الخطاب تطور باتجاه قبول الآخر، بمعنى قبول التحالف والاختلاف مع الآخر من خارج الجماعة، ولم يتم قبول ذلك داخل الجماعة نفسها، ولذلك فهي تقبل بالمشاركة والتحالف مع الآخرين شريطة أن لا يختلف ذلك مع السماء.

إن مفتاح فهم جماعة الإخوان المسلمين يظهر في التطور الاجتماعي في المجتمع الأردني، فكون جماعة الإخوان المسلمين حركة محافظة فإنها تستمد صورتها وتطورها من المجتمع المحافظ نفسه، فهي في الأول والتالي حركة محافظة تعكس تطورات المجتمع المحافظ.

إن الحوارات التي أجرتها الحركة الإسلامية مع الغرب ومع مراكز الدراسات الأمريكية والأوروبية ساهمت في تطوير موقف الإخوان، ففي السابق لم يكن احد يستطيع معرفة مواقفهم تماما تجاه القضايا المطروحة محليا وإقليميا، وكانت الجماعة في كثير من الأحيان تتعامل مع تلك القضايا بالقطعة وبحسب المناسبة.

ونحن لا نملك وثيقة خطاب واضح يمكننا الاعتماد عليه لتقييم نتائج الحوار مع أمريكا والغرب، وقد أصدرت الجماعة برنامجها للإصلاح سنة ٢٠٠٥ لكنه غير واضح في الكثير من مفاصله ولم يتم تطويره منذ صدوره.

ومن الواضح لدينا أنهم لا يملكون فهما واضحا للحريات العامة ولحرية التعبير والإعلام، خاصة وأنهم يميلون في فكرهم وسلوكهم إلى تمثيل الحالة الشعبية للتماهي معها.

وأشير إلى أن إخوان الأردن يمثلون غالبا المزاج الفلسطيني، وعندما كان الفلسطيني يرى حزب الله - على سبيل المثال - مناضلا كانت الجماعة ترى ذلك، وكانت تناصر حزب الله.

بعد الربيع العربي اضطرت الجماعة لتعكس مزاجا جديدا هو مزاج الربيع العربي نفسه «الحرية والكرامة» وتمثل ذلك في الموقف من النظام السوري، فأنصار القضية الفلسطينية والتحرر كانوا يعتقدون أن النظام السوري نصيرهم، وفوجئوا بأنه نظام مستبد جدا وحصلت القطيعة معه من خلال حركة حماس التي وجدت نفسها على مفترق طرق، وانحازت في النهاية إلى المزاج الجديد وهو مزاج «الحرية والكرامة».

(٥)

ناصر لافي[٦٤]

علينا الاعتراف بان أداءنا الإعلامي اختلف بعد الربيع العربي، وأصبح لدينا خطاب مختلف، فالقيود التي كانت تفرضها إدارة التحرير على الخطاب أصبحت أكثر تساهلا في انتقاد السلطة، وأصبح المجال أمامنا أوسع ولا يخضع منتجنا الإعلامي للتدقيق الكبير لكون المساحة التي تهيأت لنا بعد الربيع العربي والحراكات الشعبية في المملكة أكثر اتساعا مما سبق.

لقد تأثرت الصحافة الالكترونية بمعطيات الربيع العربي، فقد شهدنا نقلة الكترونية بسقوف مرتفعة جدا تختلف عن ذات السقوف التي كنا نعمل تحتها في مرحلة ما قبل الربيع العربي، وأصبح حجم المبادرة من الحركة الإسلامية اكبر في مرحلة ما بعد الربيع العربي بسبب وجود الإسلاميين في السلطة في كل من مصر وتونس وحتى في ليبيا.

بالمقابل فقد شهدنا تأثيرات سلبية على عملنا في الإعلام المقرب من الحركة الإسلامية من خلال التهديدات التي نتلقاها، وعمليات البلطجة التي تشكل جزءا من الهجمة على الحركة الإسلامية، ونعتقد جازمين أنها هجمات وتهديدات مدبرة، فضلا عن افتعال مشكلات معنا وصولا إلى تكسير الكاميرات وغيرها من مظاهر الاعتداء والبلطجة المختلفة.

وفي عملنا الإعلامي اليومي في موقع «البوصلة» المقرب من الحركة الإسلامية فإننا نفصل عملنا الإعلامي المهني عن الموقف السياسي، ونحن نعتمد معايير المهنية والموضوعية والمصداقية ، بمعنى أن لدينا تقديراتنا لبعض المواد الإعلامية التي قد لا ترتاح لها القيادات الإسلامية، ومع ذلك فإننا نتعامل معها بمهنية.

ونحن نقدر أن الجو العام قد اختلف، وان الاهتمام بالحركة الإسلامية محليا وإقليميا ودوليا قد اختلف أيضا وصار أوسع واكبر من أي وقت مضى، لذلك صار الاهتمام بأي خبر يتعلق بالحركة الإسلامية اكبر ربما من أي اهتمام بأي خبر عن أية أحزاب أخرى.

ونحن لا ننكر أننا جزء من منظومة التفكير في الحركة الإسلامية، لكننا بالمقابل لا نستجيب لأوامر الحركة الإسلامية.

جزء من التغيرات التي فرضها الربيع العربي علينا أننا في إعلامنا كنا نتحدث في السابق عن النظام السوري باعتباره نظام ممانعة، أما الان فنحن نتحدث عن جرائم هذا النظام ضد شعبه.

نحن نعتقد دائما أن المعايير المهنية هي التي يجب أن تحكم عملنا، ولذلك فنحن لا نقبل البذاءات والاتهامات غير المستندة إلى أدلة واضحة، ولا نقبل التطاول على أحد، أو نقبل ما يخرج عن الذوق العام والأخلاق، ولذلك نتعامل مع التعليقات بحذر شديد لأننا اكتشفنا أن معظم من يكتبون تعليقاتهم اقل ثقافة، ولذلك تصلنا تعليقات تحمل بذاءات، وكلاماً يسيء للذوق العام وللأخلاق.

وأشيرهنا إلى أننا قبل الربيع العربي كنا نعاني من الآراء والمواقف، وكانت تلك الآراء تخضع للتحرير والمراجعة، ولكن بعد الربيع العربي أصبحت مهمتنا أسهل بكثير.

أما فيما يتعلق بالتهجم على الحركة الإسلامية فان نتسامح مع تلك التهجمات، وصرنا نفصل تماما بين لونين، الانتقادات الهادفة، والتهجم والتحريض وترهيب الحركة الإسلامية والتهديد ، وصرنا نعتذر عن النشر.

---

(٦٤) ناصر لافي: إعلامي ورئيس تحرير موقع البوصلة الإخباري الالكتروني المقرب من الحركة الإسلامية، وتم تسجيل شهادته في مكتبه في شهر آذار سنة ٢٠١٣.

(٦)

عاطف الجولاني[٦٥]

ليس هناك أي رابط تنظيمي أو إداري أو مالي بين جريدة السبيل وبين الحركة الإسلامية، وصحيفة السبيل قدمت نفسها منذ البداية بأنها صحيفة مستقلة، وبالرغم من أن بعض الأشخاص الأساسيين فيها هم من الحركة الإسلامية لكنهم يمارسون عملهم في الصحيفة بصفة مستقلة ولا يتلقون أية تعليمات أو توجيهات، ولا يتبنون أفكار الحركة الإسلامية.

عندما تحولت صحيفة السبيل إلى صحيفة يومية أعلنت مبكرا وبوضوح بأنها لن تكون صحيفة موالاة آو معارضة ولا صحيفة حزب، وإنما صحيفة تتعامل ضمن معايير المهنية الصحفية، وتفصل بين الرأي والخبر، وفي مجال الرأي لدينا مجال واسع، ولا نحجر على رأي أي شخص يعبر عن رأيه، وفي كثير من الأحيان ننشر مقالات تنتقد الحركة الإسلامية، أما في مجال الأخبار فلن نسمح مطلقا بان تتدخل وجهة نظر الصحفي في المادة الصحفية، ونصر على أن تتضمن المادة الصحفية الرأي والرأي الاخر بكل موضوعية وحيادية سواء اتفقنا مع ذلك الرأي أو اختلفنا معه.

إن سياستنا الرئيسية هي الانفتاح على جميع الآراء والابتعاد عن التحيز، وبالتعاطي مع جميع المواقف بما فيها الموقف الرسمي الذي لا يغيب عن السبيل.

والفصل بين الرأي والخبر مسألة مقدسة بالنسبة لنا في السبيل، وما زلنا نحافظ على ذلك بعدم التدخل في اختيارات الصحفيين، ومن حيث وجهات النظر التي يختارونها، ولا نتدخل كصحيفة في مضمون التغطية إلا في جانب التأكد من المعايير المهنية.

كان قرارنا منذ البداية أن لا نتوجه برسالتنا الإعلامية للجمهور الإسلامي وإنما لكافة الجمهور الأردني، ولهذا كان يجب أن يكون خطاب الجريدة ضمن هذا التوجه، وان نبتعد عن الخطاب التعبوي الموجه الذي يطمح بإقناع الرأي الاخر، وأكدنا على أهمية احترام ذكاء القارئ، وأدركنا أن مهمتنا أن نعرض عليه المعلومة ونترك له حرية الاختيار وتشكيل رأيه وموقفه بنفسه.

لقد حاولنا التزام هذه السياسة، ونأمل أن نكون قد نجحنا بذلك، ومع ذلك فنحن نعترف بان معظم جمهور السبيل هم من جمهور الحركة الإسلامية وهذا ربما يشكل ميزة من جهة، لكنه قد يشكل عبئا علينا من جهة أخرى في ظل السياسات التي تتبناها صحيفة السبيل.

إن البعض يأخذ علينا بأننا نتعاطى مع أخبار الحركة الإسلامية باعتبارها أخباراً عادية جداً ولا نمنحها المساحة والتغطية والاهتمام الكافي، بل إنها الأقل تغطية من حيث المساحة، وكل من يتابع السبيل يكتشف ذلك بنفسه.

وهناك ملاحظة أخرى تتعلق بتغطية أخبار الحركة الإسلامية في الصحف المختلفة إذ تنحو التغطية نحو الإثارة والتعامل مع هذا الشأن كقضية مشوقة ومثيرة، وفي كثير من الأحيان يجري الحديث عن خلافات وانقسامات وتراجعات داخل الحركة الإسلامية.

من الواضح أن صحيفة السبيل غير معنية بهذه الجوانب، ولا أخفي عليك أن الزميل الذي يغطي أخبار الحركة الإسلامية لصحيفة السبيل يشعر بقدر من الصعوبة لأنه لا يستطيع التعامل مع هذا الشأن من منطلق الإثارة والحديث عن صراعات وانقسامات، وفي ذات الوقت إذا كان من المتحمسين للحركة الإسلامية فانه لا يستطيع ترويج مواقف الحركة الإسلامية وأن يدافع عنها بصورة مباشرة، ويكون مضطرا للتعاطي مع

(٦٥) عاطف الجولاني: صحفي وكاتب من الحركة الإسلامية ورئيس تحرير جريدة السبيل الأردنية اليومية ذات التوجه الإسلامي، وتم تسجيل شهادته في مكتبه في شهر آذار سنة ٢٠١٣.

هذا الشأن بقدر معقول من التوازنات الدقيقة.

لربما تكون تغطية أخبار الحركة الإسلامية من اللحظات الصعبة في «السبيل»، وعلى سبيل المثال وأثناء التعاطي مع الانتخابات النيابية نشرت السبيل جميع الآراء وتمت متابعة كافة الإجراءات المتعلقة بعملية الانتخابات كأي صحيفة أخرى من الصحف اليومية، وحتى ما بعد الانتخابات تتم تغطية وأخبار مجلس النواب بصورة سياسية موضوعية بعيدة عن الهجوم والتصيد.

وأشير إلى قضية أخرى تتعلق بتغطية «مبادرة زمزم»، فقد كان التعاطي معها فيه نوع من الإشكالية لأنها جاءت في سياق التجاذبات الداخلية،وكان التوجه لدينا فيما يتعلق بتلك التجاذبات داخل الحركة أن نتجاوزها إلا بالحد الأدنى، لذلك وفيما يتعلق بمبادرة زمزم رأينا انه قد يلحق بالبعض نوع من الغياب لهذه القضية عن السبيل ، وهذا صحيح، ولذلك اتخذت السبيل موقفا بأن لا تكون مع أو ضد، ولم تشعر أنها معنية بتبني موقف .

أما ما يتعلق بالتغير في الخطاب السياسي والإعلامي بعد الربيع العربي فقد حصل ذلك، قبل الربيع العربي كانت الحركات الإسلامية حركات مضطهدة وفي أغلب الأحيان محاصرة ومحرومة من المشاركة بفعالية في العملية السياسية، وبعد الربيع العربي تغيرت الأوضاع والبنية السياسية بشكل كبير، فبعد أن كانت الحركات الإسلامية تمارس دور الحركات السياسية المعارضة التي لا تتحمل المسؤولية وبالتالي كان خطابها في كثير من الأحيان يتجه نحو الجانب النظري الذي لا يتعاطى مع الضرورات، ولم تكن مضطرة للإجابة على تساؤلات صعبة يفرضها الواقع، فضلا عن تحمل أعباء إدارة الدولة والمجتمعات.

في الربيع العربي تصدرت الحركة الإسلامية نتائج الانتخابات، ووجدت نفسها أمام مسؤوليات جديدة، ولم تعد تعبر عن مواقفها الذاتية فقط، وإنما باتت مضطرة للتعامل كحركات تقود دول، وبالتأكيد فان هذا الأمر يفرض عليها التعامل والتعبير عن الموقف بطريقة مختلفة، لأن نتائج أي موقف أو تصريح لا تنعكس على الحركة الإسلامية وحدها، وإنما تتحمل عبء الدولة والمجتمع.

اعتقد أن هذا التغيير في الخطاب أمر طبيعي ومنطقي، لا أقول إنه يعبر عن حالة نضج أو تراجع عن بعض المواقف، وإنما هو تعبير عن واقع اضطراري، وفي بعض الأحيان تضطر للتغيير من خطاب سياسي أكثر واقعية وأكثر هدوءا يأخذ بعين الاعتبار توازنات ومعطيات لم تكن قائمة من قبل.

وأعتقد أن هذا جزء من عملية التكيف الاضطراري الذي لا تستطيع أية قوة سياسية تصل إلى السلطة تجنب التعامل معه في تحقيق المصالح العامة، حتى في الدول الديمقراطية فان خطاب حزب المعارضة خارج السلطة يختلف عنه وهو داخل السلطة.

وقد يرى البعض في ذلك تلونا غير مقبول، وهذا من حقهم، وقد يرى فيه البعض عملية تكيف طبيعي مع الواقع.

إذا تحدثنا عن مساحة الخبر المتعلق بالحركة الإسلامية، فإنني أؤكد أن تغطية «السبيل» لم تتأثر بالأخبار المتعلقة بدول الربيع العربي أو بقية الدول العربية، واستمرت الصحيفة في اعتماد ذات الاعتبارات المهنية، أما ما يتعلق بالرأي ومقالة الرأي فقد ترك ذلك للكتاب أنفسهم، وليس لدينا أي توجيه في «السبيل» لأي كاتب سواء كان موظفا في الجريدة نفسها أو من خارجها بأن يكتب في اتجاه فكري وسياسي معين.

حتى العاملون في صحيفة السبيل نترك لهم حرية التعبير عن وجهات نظرهم، ولكن خارج التغطيات الإخبارية والتقارير والتحليلات.

قد يرى البعض انه من المبكر تقييم التجربة الإسلامية في الحكم التي لم تتجاوز السنة في مصر وتونس، لكن من المؤشرات التي ألحظها أن هناك حرصاً واضحاً على عدم تقييد مساحات الحرية إلى درجة تتهم فيها السلطة في مصر بالتراخي والتقاعس عن ضبط الأوضاع في ميدان التحرير،

أو في مناطق أخرى حصلت فيها حالات انفلات أمني وخرجت الاحتجاجات عن طور التعبير السلمي عن الرأي إلى ممارسة العنف ضد أشخاص أو مؤسسات.

أنا اشعر براحة حين يقدم نموذج جديد ومختلف لأننا لا نريد إعادة إنتاج النماذج السابقة تحت لافتات وعناوين إسلامية.

أما ما يتعلق بموضوع الشراكة مع الآخر والحوار مع الأطياف الفكرية والسياسية، فمن الواضح أن الأطراف الإسلامية التي وصلت للسلطة تلهث من أجل الحوارات وفتح شراكات، قد تخطىء أحيانا، لكن الخط العام يشير إلى أنها تسعى للانفتاح على الآخرين.

ومن الواضح أن الحركات الإسلامية تطالب بدفع فاتورة نجاحها وشعبيتها وجماهيريتها، ويأتي رفض الحوار من الجانب الآخر، ويتم الحديث عن تغيير الوضع السياسي بغير الأدوات الديمقراطية المتعارف عليها.

ومن الطريف هنا - وأنا شاركت في حوارات مع العديد من الأطراف الغربية - أن الإسلاميين كانوا يطالبون باستمرار بتقديم ضمانات تتضمن احترام إرادة الجماهير واحترام نتائج صناديق الاقتراع، وان يقبلوا مغادرة السلطة في حال صوتت الجماهير لغيرهم.

ما يحدث الآن - المشهد المصري - أن أكثر الأطراف دفعا للجوء إلى صناديق الاقتراع سواء الاستفتاء أو الانتخابات هم الحركة الإسلامية، بينما الأطراف الأخرى تعارض الاحتكام للشارع ولصناديق الاقتراع.

أرى انقلابا في المشهد، وفي المواقف، ومن الواضح أن الحركات الإسلامية تقبل عمليا احترام قواعد العملية السياسية الديمقراطية، وأعتقد أن الجميع مطالب بمثل هذا الموقف، ولا يجوز تحت أي مبرر وذريعة أن الإسلاميين مستفيدون من إجراء الانتخابات فيما يدعو الآخرون للانقلاب عليهم.

(٧)

مروان شحادة[٦٦]

تملك جماعة الإخوان المسلمين تمايزا استثنائيا بسبب الإرث التاريخي الطويل الذي عاشته في كنف الدولة الأردنية والوئام الطويل الذي جمع بينهما خلال مرحلة الأحكام العرفية، ومنذ تأسيس الجماعة في الأردن سنة ١٩٤٦ وحتى أوائل التسعينيات لم تشهد العلاقة بينهما أي تصادم أو تنافر.

في سنة ١٩٩٠ حدث الغزو الأمريكي للعراق لإخراجه من الكويت وعندما تم توجيه الضربة العسكرية الأمريكية للعراق تشكلت اللجان الشعبية لدعم الشعب العراقي في كل مناطق المملكة وتمت تسميتها تحت عنوان واحد هو «جبهة العمل الإسلامي»، وكان هناك تنسيق مع بعض قيادات الإخوان المسلمين لتشكيل جبهة وطنية أردنية لمواجهة الاحتلال الأمريكي للعراق.

وأعتقد أن جماعة الإخوان المسلمين ولكون العمل الشعبي قد نجح تماما بتقديم الدعم للشعب العراقي فقد استثمروا ذلك وأطلقوا على حزبهم اسم «حزب جبهة العمل الإسلامي» وهو ذات الاسم الذي أطلقناه في حينه على اللجان الشعبية.

ولا بد من التفريق ما بين جماعة الإخوان المسلمين في الأردن وبين التنظيم الدولي للاخوان، فمن المعروف أن الإخوان المسلمين حركة براغماتية تتلون بحسب الظروف السياسية التي تعيش فيها، وقد عاشت الجماعة في حالة وفاق مع الدولة الأردنية بكافة مؤسساتها وأجهزتها، لكن الخلاف بينهما كان على أولويات العمل، من خلال تغليب مصلحة حماس على الشأن الداخلي، وكانت حماس تؤثر في معادلة الصراع العربي الصهيوني مما شكل تهديدا للأمن القومي الإسرائيلي وكانت أمريكا

(٦٦) مروان شحادة: باحث متخصص في الحركات الإسلامية، ورئيس تحرير الحقيقة الدولية، وأجريت المقابلة في مكتبه بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٨.

وإسرائيل ترغبان بتجميد حركة حماس وإغلاق مكاتبها في الأردن، وأصبح للأمن القومي الأردني مطلب هو تفكيك العلاقة بين حماس والإخوان المسلمين.

وبرز في الجماعة تياران الأول هو تيار الحمائم المعتدل الذي يتذرع بخلافاته مع تيار الصقور الذي يوصف بالتشدد، وبرز تيار ثالث يدعو ويتبنى تغيير مسار جماعة الإخوان المسلمين وعزلها عن حركة حماس.

وأشير إلى أن الحزب الإسلامي في العراق وهو ممثل جماعة الإخوان المسلمين دخل بغداد على ظهر الدبابة الأمريكية وتحول إلى جزء من النظام الاحتلالي القائم في العراق، ولم تقم الحركة الإسلامية في الأردن بإدانة ذلك أو التبرؤ منه، وما يجري الآن في سوريا هو استعادة لذلك المشهد الذي جرى في العراق سنة ٢٠٠٣.

وفي مصر كان العدو الأساسي هو جماعة الإخوان المسلمين، ومورست ضدها كل أنواع الاستبداد والقتل والإقصاء، ولكن الجماعة ظلت تمارس عملها الدعوي بعيدا عن السياسة، وقد أولت الجانب الدعوي الأهمية، وبقيت في اشتباك مباشر مع الناس وتحظى بثقتهم، ولذلك حققت الجماعة النجاح الذي حققته بالفوز في انتخابات مجلس الشعب، ثم الفوز برئاسة مصر والوصول للحكم.

من الواضح تماما أن موقف الجماعة اختلف الآن ما بين مرحلة ما قبل الثورة وما بعدها أو لنقل مرحلة إدارة الدولة، وباعتقادي أن الأحزاب الإسلامية ومن بينها جماعة الإخوان المسلمين تمتلك مشروعا نظريا للحكم لكنها لا تمتلك مشروعا عمليا لإدارة الحكم، فضلا عن قلة الخبرة في إدارة شؤون الدولة، وأعتقد أن الجماعة في مصر تقوم الآن بعلمية إقصاء وتهميش للآخرين، وتمارس ذات الممارسات التي كان يمارسها حكم مبارك السابق.

إن جماعة الإخوان المسلمين الآن أمام تحديات كبيرة وخطيرة، فإذا لم تغير استراتيجيتها مع الآخر واحتواء الآخر، بمعنى أن تتعامل مع الجميع على أساس المواطنة والحقوق والواجبات وتركز جهودها على بناء الدولة ومحاربة الفساد فإنها ستفشل فشلا ذريعا.

من المفترض على جماعة الإخوان المسلمين في الأردن في ظل الربيع العربي وما بعده أن تغير من خطابها، فهي حركة إصلاحية وليست حركة دينية جذرية «سلفية متعصبة»، وهي تؤمن بالتغيير السلمي المتدرج والمشاركة في مؤسسات الدولة والإيمان بالديمقراطية والعمل السياسي الحزبي، وهذا لا يتأتى إلا من خلال العملية الإصلاحية التي يؤمنون بها لأحداث التغيير الذي يطالبون به.

إذا فشلوا في الأردن فهناك عوامل داخلية، وعوامل خارجية تعود لعمليات التضليل والتشويه التي عمدت إليها مؤسسات الدولة لإضعاف المعارضة الوطنية الإسلامية.

إن خطاب الحركة الإسلامية في الأردن اختلف لعدة عوامل، فقد قالوا: «ما المانع أن نصل للحكم؟» ما دام وصلت الحركات الشقيقة في مصر وتونس وليبيا، وهذا يتعارض مع توجهات الدولة الأردنية، ويمكن وصف الأردن بأنه من الدول العلمانية الوسطية.

والتوجه العام لدى الدولة أنهم لا يريدون دولة إسلامية دينية، لأن ذلك يتعارض مع حساسية موقف الدولة الأردنية الجغرافي والسياسي، وعلاقاتها ووجودها على اكبر خط مواجهة مع إسرائيل.

أما لماذا فشل الإخوان المسلمون، فهناك عوامل ذاتية تتعلق بنجاح الأجهزة الأمنية في اختراق قيادات الحركة لإضعاف أداء الجماعة من الداخل، فضلا عن عدم استعداد الجماعة نفسها لتقديم تضحيات، وتحاول دائما احتواء جميع الحراكات، واعتقادها بأنها صاحبة كل شيء، ولذلك فشلت الجماعة بقيادة الحراك الشعبي الأردني وحالت بينه وبين تحقيق

أهدافه، وأصبحت المعارضة الأردنية هشة وضعيفة، بسبب ممارسة جماعة الإخوان المسلمين وسلوكها مع الآخر، ومحاولة المحافظة على المكتسبات التي حققتها عبر تاريخها الطويل.

أيضا هناك عوامل خارجية أخرى، من خلال عملية التضليل التي مورس ضدها، كما أن الجماعة لا تستند إلى ما يسمى «العشائرية» لذلك فان خطاب الجماعة أصبح ينشغل بالدفاع عن نفسه أضعاف ما ينشغل بمخاطبة الآخرين ومحاولات التأثير فيهم.

ومن العوامل الأخرى التي ساهمت بإضعاف الجماعة ما يتعلق بمسار الجماعة الخيري الدعوي، فقد أصبح هذا المسار ضعيفا جدا بسبب الانشغال بالعمل السياسي، على حساب الجانب التأسيسي الذي بنيت الجماعة على أساسه واستطاعت من خلاله بناء شعبيتها وامتداداتها الواسعة في الشارع، ولذلك تراجع التحشيد الشعبي، وبالنتيجة تراجعت منجزاتها وشعبيتها.

إن جماعة الإخوان تستخدم أدوات إصلاحية، ولقناعة الدولة بعدم توفر أدوات الإصلاح لدى الجماعة والحراكات الشعبية، وعدم قدرتهم على تهديد الأمن القومي الأردني، وفي ظل نجاح الدولة بالسيطرة على الحراكات الشعبية فقد تركت الجماعة تتخذ قراراتها وتمارس سياساتها بما يؤثر على الأمن القومي الأردني.

وأدعو لملاحظة في غاية الأهمية برأيي الشخصي تتعلق بخطاب الحركة الإسلامية المعارض فهي تعتمد على انتقاد الدولة والسياسات الحكومية عبر البيانات والخطابات التي تنشر عبر وسائل الإعلام.

وأشير هنا إلى أن الدولة لجأت إلى تطبيق خطة طويلة حققت من خلالها نجاحات لا أحد ينكرها لعل أبرزها ما يلي:

- أولا: من خلال تغيير قانون الوعظ والإرشاد بهدف عزل خطباء الجماعة عن منابر الخطابة في المساجد، وقد نجحت بذلك إلى حد كبير جدا.

- ثانيا: تغيير قانون الانتخاب للحيلولة دون الوصول المؤثر للاخوان وحزبهم إلى مجلس النواب، في الوقت الذي أدى ذلك إلى نشوب أزمات داخلية بين مؤيدي المشاركة وبين مؤيدي المقاطعة مما أدى إلى إضعاف الجماعة.

- ثالثا: عزلهم عن عصبهم المالي الضخم المتمثل بجمعية المركز الإسلامي التي تصل الاستثمارات فيه إلى نحو مليار و٢٠٠ مليون دينار، مما أدى إلى إضعاف التواصل الخيري بين الجماعة وبين القواعد التي تشكل خزان أصوات انتخابية بالنسبة لهم، فضلا عن تراجع عمليات التوظيف المصلحي لأنصارهم في المؤسسات التابعة لهم.

خلاصة القول أن فاعلية وقوة الحركات الإسلامية يتم انتزاعها انتزاعا وتنبني في المجتمعات على هذا الأساس، ولا تمنح منحا، والنظم السياسية التي استأثرت بالسلطة لعقود طويلة وممتدة ومارست القمع والاستبداد ليس من السهولة تخليها عن مصالحها لصالح الاخوان المسلمين وغيرها من الجماعات الإسلامية أو الحراكات الشعبية أو الأحزاب وغيرها.

كما أن محاربة الفساد وإصلاحه لا يتم بالنزول للشارع فقط بل يحتاج إلى تغيير دقيق طويل الأمد للوصول للسلطة، ومحاولة ترميم العلاقة مع الآخر، سواء على مستوى عامة الناس، أو على مستوى النخبة الوطنية والقومية.

أما عن حرية الرأي والتعبير فهناك قصور واضح لدى حركات الإسلام السياسي في إيجاد حالة من الثقة المتبادلة والطمأنينة لدى عوام الناس، فقد تعود الناس على ممارسة حرياتهم بدون قيود، والحركات الإسلامية متسرعة بالوصول للسلطة، وهذا ناجم عن عدم فصلها بين الدولة وواجباتها وبين الدين من حيث التشريع، والاستناد إلى آلية مرجعية لأن الانتقال من العلمانية الصلبة إلى المزاوجة بين العلمانية التي اعتاد الناس عليها والتعايش معها في ظل دولة الاستبداد إلى دين يثير الرعب والتخوف لدى عوام الناس، وبالتالي عليهم مسؤولية كبيرة لترسيخ مفاهيم الثقة والطمأنينة

لدى الناس من خلال الانتقال التدريجي الذي يرتبط بفترات زمنية طويلة.

لذلك على صانع القرار الإسلامي الذي وصل للسلطة أن يعي تماما أن الأصل في الأشياء هو حرية الاختيار من حيث التوجه والأيديولوجيا، وعلى قاعدة أن ما كان يصلح في الماضي لا يصلح للحاضر، ولا أقصد هنا الأحكام والتشريعات التي تصلح لكل زمان ومكان، وإنما أقصد تدبير الشأن العام بشكل لا يتعارض مع الأصالة ويتناسب مع المعاصرة.

إن الحرية والعدالة كمفهومين مرتبطين ببعضهما البعض، ولكل شخص حرية اختيار معتقده، ولا يوجد أحد في الدولة يمكنه إجباره على تغيير معتقده.

أما حرية الرأي والتعبير فهي حرية تندرج في إطار الحريات العامة التي كفلها الله، حتى أن أي شخص له حق الحرية في التعبير عن نفسه، وقد سبق الإسلام في ضمان حرية الرأي والتعبير في نصوصه القرآنية وسير الصحابة رضي الله عنهم، ولكن هناك ضوابط عامة، حتى إن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإعلان العالمي للحقوق المدنية والسياسية وضع ضوابط لتلك الحريات المتعلقة بحرية التعبير والنشر والرأي.

أما ما يتعلق بالرقابة فان من يمارسها هو القضاء العادل بدون فساد شريطة أن لا يتعارض مع الدين والأعراف، فهناك أحكام عامة وأحكام خاصة، ويتوجب استثمار الإرث الحضاري للدين والشريعة الإسلامية.

اعتقد انه إذا مورست الحريات العامة، والتعبير وفقا للضوابط الفقهية الشرعية التي تستند إلى العدالة الإلهية، فأنه لن يكون لها مثيل في التاريخ الإنساني المعاصر، واعتقد إنها لا تتعارض مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

فلا يجوز معاقبة الإنسان وتعذيبه وإكراهه على عمل شيء مناقض لحريته الشخصية.

أنا لا أتعجب أن تغير الحركة الإسلامية مواقفها وفقا لمصالحها، فجماعة الإخوان في سورية كانت شبه مراقب لما يجري في الداخل، وهي ضد العمل المسلح، ولا ادري إن كانت قد دخلت في سياق العمل المسلح أم لا؟؟، لأنها تحاول أن يكون لها حصة بعد سورية بشار الأسد وفقا للتفاهمات مع الأمريكان والأوروبيين لأنها الجماعة الوحيدة المستعدة لأن تكون شريكا في رسم الشرق الأوسط من جديد، ومصر خير دليل على تلك التجربة.

هناك تفاهمات أمريكية إخوانية بان تكون جماعة الإخوان المسلمين بعيدا عن النظم الشمولية في المنطقة، ولذلك لا أستغرب أن تغير مواقفها من حزب الله لأن لديها حلفاً جديداً مع أمريكا وأوروبا.

(٨)

زكي بني إرشيد [٦٧]

فاني أحيلك إلى رؤية الحركة الإسلامية في الأردن للإصلاح، وقد صدرت عام ٢٠٠٥ ومنشورة في موقع الحزب ومواقع أخرى متعددة، والوثيقة تجيب بوضوح على كل الأسئلة ذات الصلة بالإصلاح والحريات والديمقراطية والموقف منها.

وباختصار فان الحركة ملتزمة تماما بما صدر عنها وبالنص الشرعي الذي يعتبر مرجعية لها وبالصدارة من ذلك قول الله تعالى «لا إكراه في

(٦٧) زكي بني إرشيد: قيادي بارز في الحركة الإسلامية بشقيها جماعة الإخوان المسلمين وحزب جبهة العمل الإسلامي، يشغل الآن موقع نائب المراقب العام لجماعة الإخوان المسلمين، ويصنف بني ارشيد باعتباره احد ابرز تيار الصقور في الحركة الإسلامية.
وجاءت شهادته مختصرة جدا لأسباب تعود إليه شخصيا، وكتبها بيده وتسلمتها بعد تأخير كبير بتاريخ ١٨ آذار ٢٠١٣ بعد أن كنت قد زرته في مكتبه قبل ذلك بنحو ١٢ يوما ورغب أن تكون شهادته مكتوبة، لكنه بداعي السفر تأخر رده طويلا، ثم جاء مختصرا وانشره كما وردني تماما.

الدين قد تبين الرشد من الغي» وقوله تعالى «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر» ومن واقع المعاناة التي مرت بها الأمم والشعوب التي عانت من قمع الحريات وإقصاء الخيارات الأخرى وأدت إلى إضعاف الأمم ومكانة الشعوب وأوصلتنا إلى مراحل الدول الفاشلة وباعتبار أن الحركة الإسلامية صاحبة مشروع حضاري يتجلى بالاهتمام بالإنسان والحضارة والتنمية والرحمة فان المقتضى الأدبي والأخلاقي والشرعي والوطني يستوجب احترام الرأي وصيانة الحريات.

وأما خطاب الحركة بعد الربيع فان الوضع الطبيعي أن تتوقف الحركات والتيارات السياسية أمام المتغير الإقليمي ومن المهم التنبيه إلى أن الحركة قدمت خطابا يتصف بالمرونة والتطوير المستمر ومن يراجع البرنامج الانتخابي للجماعة عام ١٩٨٩ ويقارنه مع الأدبيات اللاحقة يدرك حجم التطور الايجابي في التعامل مع مفردات مثل الديمقراطية وإرادة الشعوب وتقرير المصير.

أما مبادرة زمزم فإنها تنظيم جديد بلوائح ومستندات تأسيسية وعلى ذلك فليست المشكلة في كونها فكرة أو محاولة تطوير أو إصلاح فكل ذلك مصون ومقدر إما الأعراف التنظيمية واللوائح في كل تنظيم فإنها لا تسمح بإنشاء تنظيم آخر.

(٩)
عريب الرنتاوي [٦٨]

أريد أن أميز بين مرحلتين في خطاب الحركة الإسلامية، ففي اللحظة التي تكون الحركة فيها في المعارضة فهي من دعاة دسترة ومأسسة وتشريع حرية الرأي والتعبير بأشكاله وتجلياته المختلفة، وقد شهدنا سلسلة من المواقف والطروحات لجأ الإخوان المسلمون في الأردن وفي عدد من الدول العربية إليها تصب في هذا الاتجاه وتبرهن عليه.

ومع الأخذ بعين الاعتبار كل الضوابط الشرعية فان حرية التعبير عند هذه الحركات تقف تماما عند حرية الاعتقاد حتى وتلك الحركات في المعارضة وفي السجون وفي المعتقلات والمنافي فإننا نراها سيفا مسلطا على حرية الاعتقاد.

وعندما يتصل الأمر بالنص الديني، حتى ذلك النص الديني غير المقيد بالنص القرآني، لأن النص الديني بالنسبة لهذه الحركات مفتوح تماما، وشهدنا الكثير من الحالات التي قامت فيها الحركات الإسلامية برفع قضايا ضد مفكرين عرب في هذا الجانب.

وشهدنا الكثير من ذلك عندما وصلت حركة حماس إلى السلطة في غزة واستقلت بها، فهذه الحركات بمجملها تتوقف عند حرية الاعتقاد وتعتبرها خطوطا حمراء.

وشهدنا مواقف مناهضة لحرية الرأي والتعبير والصحافة من هذه الحركات، وقد شهدنا ما يشبه الإرهاب الفكري ضد النساء عندما يتصل الأمر بالحريات الشخصية، وحقوق النساء، كما شهدنا عمليات تكفير في مرحلة ما، وفي الحقيقة فان لدى الحركات الإسلامية عموما حساسية خاصة تجاه هذا الوضع.

نحن لا نعتبرهم مدافعين أشداء عن حرية الرأي والتعبير والصحافة إلا بالقدر الذي تخدم هذه الأطراف مصالحهم وتساعدهم في خدمة نشاطاتهم الدعوية والسياسية، وفي هذه الحالة يكون حماسهم للدفاع عنها شديدا.

وبمقدورنا أن نقيم أداء وخطاب هذه الحركات وهم في السلطة، فتجربة الإخوان المسلمين في الحكم في مصر وفي تونس بدرجة أقل قليلا غير مريحة، وتثير القلق فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير والصحافة، وخلال ستة أشهر من حكم الرئيس المصري محمد مرسي رفعت دعاوى على الصحفيين والإعلاميين بتهمة إطالة اللسان أكثر مما تم رفعه طيلة أكثر من مائة

(٦٨) عريب الرنتاوي كاتب وصحفي ومفكر سياسي مؤسس ورئيس مركز القدس للدراسات السياسية، وتم تسجيل شهادته في مكتبه في شهر آذار سنة ٢٠١٣.

عام من تاريخ مصر أي منذ عصر الخديوي.

أحد مقدمي البرامج وهو الإعلامي باسم يوسف تم رفع أكثر من ١٢ قضية عليه لوحده بتهمة إطالة اللسان، كذلك حالات الاعتداء على الصحفيين أمام قصر الاتحادية، وفي أكثر من مكان من قبل البلطجية الذين تحركهم الجماعة.

كذلك الحال بالنسبة للهجوم على الدراما والفن المصري، وعلى بعض المسلسلات التركية، ومحاولات «تحجيب» السينما المصرية، هي كلها أشكال متعددة للتضييق الذي تتم ممارسته على حرية الرأي والتعبير والإعلام.

كذلك الحال في التضييق على نشاطات المصريين وتحديدا المسيحيين الأقباط، والحديث المتكرر عن التضييق على بناء دور العبادة.

هذا كله شكل من أشكال التضييق على حرية الرأي والتعبير، والاتهامات جاهزة بما في ذلك المعارضة العلمانية بدفاعها عن التشيع في مصر وهو شكل من أشكال الإرهاب الفكري، والتشيع -إذا افترضنا ذلك- حق من الحقوق الشخصية، وليس ارتدادا عن الإسلام، ومع ذلك نشهد في الحقيقة مواقف بائسة تجاه هذا الحق.

ولك أن تتخيل أن الإخوان يفعلون ذلك ولم تتركز السلطة في أيديهم حتى الآن، فكيف لو استقرت السلطة في أيديهم؟ ماذا سيفعلون؟.

ولننظر قليلا إلى الدساتير التي تمت صياغتها في مصر، فقد تم فيها تسريب مبدأ «ولاية الفقيه» بالمفهوم السني هذه المرة وليس بالمفهوم الشيعي من خلال النص على إيجاد مرجعية دينية تكون الفيصل والحكم.

من الصعب الحكم على مواقف هذه الأطراف من حرية الرأي والتعبير فقط من خلال مناقشة خطابها أثناء وجودها في المعارضة، فالخطاب الذي تقدمه الحركة الإسلامية حمَّال أوجه، ومشروط، وقد ينقلب إلى النقيض تماما إذا ما انتقلت إلى السلطة.

ومثلما هو الحال في مصر فالحال في غزة ليس أقل من ذلك، فحرية الرأي والتعبير والصحافة ليست مصانة في غزة تحت حكم حماس، وفي تونس هناك معركة مستمرة بينها وبين التيارات الأخرى حول حرية الرأي والتعبير والصحافة.

لا يمكن اعتبار موقف هذه الحركات نهائيا من هذه المسألة، فحرية الرأي والتعبير تحميها قوى سياسية واجتماعية على الأرض وليس مجرد فريق من الفرقاء.

وحديثنا عن الإخوان والحركة الإسلامية بهذا المعنى لا يعني أن التيارات الأخرى شديدة الحرص على حرية الرأي والتعبير والصحافة، فقد رأينا القوميين والشيوعيين أشد قسوة نحو حرية الرأي والصحافة، ولكن طالما الحديث عن الإخوان والحركة الإسلامية فهذا هو الحال الآن.

(١٠)
أسامة الرنتيسي[٦٩]

في بداية شهر تموز العام ٢٠١١ حصلت على وثيقة لمحضر اجتماع غير رسمي جمع قيادات في وكالة المخابرات الأميركية بعضهم محال على التقاعد، وقيادات من التنظيم العالمي للاخوان المسلمين عقد في العاصمة التركية أنقرة.

وبعد أسبوعين نشرت مقالين في صحيفة الغد الأردنية الأول بعنوان أسرار بين الإخوان والـCIA

(٦٩) أسامه الرنتيسي: كاتب وصحفي عمل في العديد من الصحف الأردنية والعربية، يشغل حاليا نائب رئيس تحرير جريدة «العرب اليوم» الأردنية، وقدم شهادته مكتوبة، ولا تزال القضية التي رفعها المراقب العام للإخوان المسلمين في الأردن د. همام سعيد ضده منظورة أمام القضاء.

نشر بتاريخ ١٤ تموز ٢٠١١، والثاني بعنوان «حقيقة لقاء همام سعيد بمسؤول أميركي» نشر في ١٥ تموز.

بعد نشر المقالين أرسلت جماعة الإخوان المسلمين في الأردن نفيا رسميا باسم المراقب العام للإخوان المسلمين الدكتور همام سعيد يؤكد فيه عدم وقوع الاجتماع، وقامت صحيفة الغد بنشر الرد.

وبعد نحو شهر حرك المراقب العام للاخوان همام سعيد قضية قانونية على صحيفة الغد وعلى كاتب المقالين، القضية كانت باسمه وباسم القيادي الإخواني المصري كمال الهلباوي.

وقام المدعي العام باستدعاء رئيس تحرير صحيفة الغد وقتها الزميل مصطفى صالح، وكاتب المقالين أسامة الرنتيسي، واستجوبهما، ومن ثم تم تحويل القضية إلى محكمة شمال عمان.

حاولت جهات سياسية وشخصيات برلمانية وازنة التدخل لوقف القضية باعتبار أن المقالين يحملان وجهة نظر سياسية وليست كيدية وشخصية ضد المراقب العام، لكن عدم إيمان جماعة الإخوان المسلمين بالتعددية واحترام وجهات نظر من يخالفهم في الرأي، جعلهم يرفضون كل الوساطات، وأصر المراقب العام على رفع القضية.

وبعد انكشاف علاقة الإخوان المسلمين عبر التنظيم العالمي مع الإدارة الأميركية، بعد الربيع العربي، باعتراف قيادات إخوانية من بينها الهلباوي نفسه احد محركي القضية، وبعد مغادرته الجماعة، حاولت قيادة الإخوان إيجاد حل للقضية عبر تقديم كاتب المقالين اعتذارا عما نشره، لكن الزميل الرنتيسي رفض حتى مناقشة الفكرة، وأصر على استمرار القضية، وهي لغاية الان منظورة أمام القضاء.

النتائج والخلاصات

خلصت الدراسة من عملها الاستطلاعي والاستكشافي لمكانة حرية التعبير في خطاب الحركة الإسلامية في الأردن إلى العديد من النتائج التالية:

١- طرحت الحركة الإسلامية في برنامجها الإصلاحي مبادىء متقدمة قياسا بخطاب الحركات الإسلامية الأخرى فيما يتعلق بحرية الرأي والتعبير، إلا أن هذه الضمانات لا تزال غير كافية وتحتاج للمزيد من التطوير.

٢- بحثت الحركة الإسلامية «حرية الرأي والتعبير» في سياق طرحها العام لمنظومة «الحريات العامة»، لكون حرية التعبير تشكل جزءا من هذه المنظومة وفقا لخطاب الحركة الإسلامية.

٣- طرأ على خطاب الحركة الإسلامية في الأردن تطور ملموس وإيجابي إلى حد بعيد فيما يتعلق بالحريات العامة وحرية الصحافة وحرية التعبير.

٤- أكدت الحركة الإسلامية على إيمانها بقبول الآخر والحوار معه، فضلا عن اعترافها بحقوق الأقليات وضمانة حقوقهم، إلى جانب حقوق المرأة، لكنها لم تقدم آليات للتطبيق والتنفيذ.

٥- أكدت على إيمانها بنهج التعددية الحزبية والفكرية في الممارسة السياسية في المجتمع الديمقراطي المدني.

٦- بالرغم من تأكيدها على أنها تتبنى مبدأ تطبيق الشريعة الإسلامية إلا أنها أكدت إيمانها بالدولة المدنية القائمة على المساواة في الحقوق والواجبات، وتكافؤ الفرص..الخ، لكون هذه المبادىء لا تتعارض مع نصوص الشريعة الإسلامية.

٧- كشفت الدراسة عن تحولات جذرية في خطاب الحركة الإسلامية في مرحلة ما بعد الربيع العربي ، بعد أن أصبحت شقيقاتها من الحركة الإسلامية في الحكم «مصر، تونس، ليبيا».

٨- كشفت الدراسة عن تحول في الخطاب والمواقف السياسية تبعه تحول في الخطاب الإعلامي تجاه حزب الله وإيران وسوريا، وبدا هذا الخطاب وكأنه يتمترس خلف خطاب طائفي ضمن المعادلة الطائفية«سنة وشيعة»، وهو ما دفعها لتغيير مواقفها تجاه حزب الله الذي كان حزبا مقاوما ليتحول إلى حزب طائفي ...الخ.

٩- كشفت الدراسة أيضا أن خطاب الحركة الإسلامية لم يهتم تماما بمناصرة الاحتجاجات التي شهدتها البحرين والسعودية، بينما أعلنت موقفا منحازا تماما لما يجري في سوريا، كما أنها أعلنت انحيازها الإعلامي والسياسي المبكر للرئيس المصري محمد مرسي، وكذلك مناصرتها للثورات التونسية والليبية واليمنية، وقدمت خطابا إعلاميا مباشرا منحازا.

١٠- كشفت الدراسة عن نتائج اللقاءات والحوارات التي أجرتها الحركة الإسلامية مع مراكز دراسات أمريكية «حوارات مؤسسة كارنيغي في روما»، وهي المرة الأولى التي يتم فيها نشر تفاصيل تلك الاجتماعات باعترافات ابرز قياديين شاركا في تلك الحوارات.

١١- كشفت الدراسة عن أن الحركة الإسلامية ليس لديها برنامج جاهز لإدارة الحكم والدولة في الأردن، وهي ذات المشكلة التي وجدت الحركة الإسلامية نفسها تقع فيها في كل من مصر وليبيا وتونس.

١٢- توصلت الدراسة إلى قناعات بان برنامج الإصلاح الذي طرحته الحركة الإسلامية في الأردن سنة ٢٠٠٥ متزامنا مع برنامج الإصلاح الذي طرحته جماعة الإخوان المسلمين في مصر في ذات الوقت سنة ٢٠٠٥، ثم برنامج الإصلاح الذي وضعته الجماعة في سوريا أواخر سنة ٢٠٠٤ تشابهت كلها في المضامين، وبالتأكيد على حدوث

تغيير في خطاب الحركة الإسلامية حتى قبل أحداث الربيع العربي، مما يعني أن عملية التغيير في خطاب الحركة الإسلامية بدأ مبكرا بعد أحداث ١١ أيلول سبتمبر سنة ٢٠٠١ وتعزز تطوير هذا الخطاب بعد احتلال بغداد سنة ٢٠٠٣.

١٣- لم تقم هذه الدراسة بجولات مستفيضة وموسعة في متابعة تطور الخطاب والمواقف لدى الحركة الإسلامية وتحليله، مكتفية فقط بالتأشير على مضامين التغيير والظروف التي رافقت ذلك، وتوصي الدراسة بانجاز دراسة أوسع للتعرف وبالتفصيل على ذلك التطور وتحليله.

١٤- كشفت الدراسة عن اختلاف جذري بين الجانب النظري الذي قدمته الجماعة فيما يتعلق بحريات الإعلام والتعبير وحق الاختلاف مع الآخر، وبين التطبيقات التي ظهرت على الأرض.

١٥- أظهرت الدراسة بوضوح تغيرا واضحا في خطاب الحركة الإسلامية عندما تكون في المعارضة، وعندما تتحول لتصبح في السلطة.

سنـــــد

شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي

شبكة المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي «سند» تحالف يضم مؤسسات مجتمع مدني تعمل في الدفاع عن حرية الإعلامية.

وشبكة «سند» تأسست تنفيذاً لتوصيات ملتقى المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي الأول، والذي نظمه مركز حماية وحرية الصحفيين في عمان / ديسمبر ٢٠١١ بعد ولادة الربيع العربي.

برنامج رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في العالم العربي «عين»، كان باكورة أعمال شبكة «سند»، وقد بدأ العمل بتدريب فرق وطنية للرصد والتوثيق في كل من مصر وتونس، وفي الوقت ذاته استكمل الجهود التي انطلقت في هذا الميدان بالأردن.

ووضع برنامج «عين» خطة للتوسع في العالم العربي تستهدف الوصول إلى تأسيس فرق وطنية للرصد والتوثيق في كل البلدان، ضمن برنامج زمني قابل للتحقق والنجاح.

وبالتوازي مع الفرق الوطنية التي تعمل على رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام في البلدان التي تتواجد بها وفقاً لمنهجية علمية وحقوقية تستند إلى المعايير الدولية للحريات الإعلامية وحقوق الإنسان، فإن باحثين محترفين يعملون على رصد الانتهاكات الواقعة على الإعلام في البلدان التي لا يتواجد بها راصدو برنامج «عين»، معتمدين بذلك على المعلومات التي توفرها وسائل الإعلام، والتواصل ومتابعة ما تنشره المؤسسات الحقوقية من معلومات عن الانتهاكات، بالإضافة إلى الزيارات الميدانية، والاتصال المباشر مع ضحايا الانتهاكات من الصحفيين.

تسعى شبكة «سند» إلى مأسسة الجهود في الدفاع عن حرية الإعلام في العالم العربي، ولذلك أطلقت مرصدها الإلكتروني لتسليط الضوء على الانتهاكات التي تقع على الإعلاميين، وتوفير منصة إلكترونية تعمل بكفاءة على فضح المنتهكين لحرية الإعلام، وحشد التأييد لحرية الصحافة، والتشبيك بين المؤمنين في الدفاع عن الحريات الإعلامية.

وستستمر «سند» في احتضان ملتقى المدافعين عن حرية الإعلام في العالم العربي، وتوسيع دائرة حلفاء الإعلام لزيادة مساحة الحريات، وتعزيز المكتسبات، واستقطاب الخبرات الدولية لمساندة الصحفيين العرب الذين يواجهون تحديات جسيمة لنيل حريتهم واستقلاليتهم.

مركز حماية وحرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

مركز حماية وحرية الصحفيين

تاسس مركز حماية وحرية الصحفيين عام ١٩٩٨ كمؤسسة مجتمع مدني تنشط في الدفاع عن الحريات الإعلامية في الأردن بعد سلسلة من الانتكاسات على الصعيد المحلي بدأت من إصدار قانون المطبوعات والنشر المؤقت في عام ١٩٩٧ والذي وضع قيوداً متزايدة على الإعلام وتسبب في إغلاق العديد من الصحف. ويعمل المركز من أجل صيانة الحريات وتجذير البناء الديمقراطي في الأردن والعالم العربي بالإضافة إلى احترام حقوق الإنسان والعدالة والمساواة والتنمية في ظل مجتمع منفتح مبني على أسس من الحوار واللاعنف.

ويحافظ المركز على دور مستقل شانه شان منظمات المجتمع غير الحكومية، ولا يد خل طرفاً في العمل السياسي باي شكل من الأشكال، ولكن في سياق دفاعه عن حرية الإعلام والإعلاميين يتصدى المركز لكل السياسات والتشريعات والإجراءات التي تشكل قيداً على حرية الإعلام.

وينشط المركز كمؤسسة غير حكومية في العالم العربي من أجل تطوير حرية الإعلام وتعزيز قدرات واحتراف الإعلاميين عبر برامج وأنشطة متخصصة، كما ويعمل مع الصحافة ومؤسسات المجتمع المدني على حماية البناء الديمقراطي واحترام مبادئ حقوق الإنسان.

رؤية المركز:

بناء وتعزيز الديمقراطية وعملية الإصلاح بما يدعم حرية التعبير والإعلام في العالم العربي، وبما يكفل الالتزام بالمعايير الدولية لحرية الصحافة.

رسالة المركز:

مركز حماية وحرية الصحفيين مؤسسة مجتمع مدني غير ربحية تسعى إلى الدفاع عن حرية الإعلام وتوفير الحماية للصحفيين العرب والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها، وتعمل على تطوير مهاراتهم المهنية وتمكينهم من الوصول الحر للمعلومات وتغيير وتطوير التشريعات التي تفرض قيوداً على حريتهم وبناء بيئة سياسية واجتماعية وثقافية داعمة لإعلام حر ومستقل.

الأهداف الرئيسية للمركز:

- دعم حرية واستقلالية وسائل الإعلام والإعلاميين.
- توفير الحماية للإعلاميين وأمنهم والتصدي للانتهاكات التي يتعرضون لها.
- تعزيز مهنية واحترافية الإعلام والارتقاء بدوره في الدفاع عن الديمقراطية والحريات العامة والإصلاح.
- تطوير البيئة التشريعية والسياسية والاجتماعية والثقافية الحاضنة للإعلام.

محاور عمل المركز:

- أولاً: حماية الإعلاميين
- ثانياً: تطوير مهنية واحترافية الإعلام.
- ثالثاً: تطوير البيئة الحاضنة للإعلام.

عمّان - شارع الجامعة - شارع سعيد التميمي - بجانب وزارة الزراعة
P.O Box 961167 Amman 11196 Jordan Tel. (+962 - 6) 5160820/5 Fax. (+962 - 6) 5602785
E-mail: info@cdfj.org Web: http: www.cdfj.org

مركـــز حماية وحـــرية الصحفيين
Center for Defending Freedom of Journalists

Center for Defending Freedom of Journalists (CDFJ)

Center for Defending Freedom of Journalists [CDFJ] was established in 1998 as a civil society organization that works on defending media freedom in Jordan; the center was established after a series of major setbacks on a local level, starting with issuing the temporary press and publication law in 1997, which added more restrictions on media and caused many newspapers to shut down.

CDFJ works on protecting freedoms and democracy in Jordan and the Arab world, in addition to respect of human rights, justice, equal rights, and development in the society encouraging non-violence and open dialogue.

CDFJ always maintain an independent role like any other civil society organizations, and is not part of the political work, but in terms of defending media and journalists freedoms CDFJ stands against all policies and legislations that may impose restrictions on media freedom.

CDFJ is active on regional level to develop media freedom and strengthen the skills and professionalism of journalists in the Arab countries, through specialized and customized programs and activities, in addition CDFJ works with media and the civil society on protecting the democracy and promoting respect of human rights principles.

CDFJ Vision:

Creating a democratic environment in the Arab Countries that protects media freedom and freedom of expression and enhances the society's right in knowledge through building professional Journalists committed to the international standards of independent and free media.

CDFJ Mission:

CDFJ is a non-government organization, committed to defending the freedom and security of journalists through addressing the violations to which they are exposed, and building sustainable professional capacities as well as enabling them to have free access to information, along with developing and changing restrictive media related legislations, and building a supportive political, social, and cultural environment for free and independent media.

CDFJ main Goals are:

- Supporting the freedom and independence of media organizations and journalists.
- Defending journalists, protecting their safety, and stand against the violations committed against them.
- Strengthening the professionalism of media and its role in defending democracy, freedoms and reform.
- Developing the legislative, political, social, and cultural environments that embrace media and journalists.

CDFJ Pillars:

- FIRST: Protection of Journalists
- SECOND: Developing Professionalism of Media
- THIRD: Developing the Environment Surrounding Media

Amman – University Street – Saeed Tamimi St. Near Ministry of Agrculture
P.O Box 961167 Amman 11196 Jordan Tel. (+962 - 6) 5160820/5 Fax. (+962 - 6) 5602785
E-mail: info@cdfj.org Web: http: www.cdfj.org

عـــين

وحدة رصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلام

- الأردن -

الرؤيا

الحد من الانتهاكات المرتكبة ضد الصحفيين والمؤسسات الإعلامية من أجل تعزيز حرية واستقلالية الإعلام.

المهمة

رصد وتوثيق المشكلات والتجاوزات والانتهاكات الواقعة على الصحفيين والمؤسسات الإعلامية خلال ممارستهم لعملهم.

الأهداف

- بناء فرق عمل مؤهلة ومتخصصة من المحامين والصحفيين والباحثين لرصد وتوثيق الانتهاكات الواقعة على الإعلاميين والمؤسسات الإعلامية وفق الأصول والمعايير المتعارف عليها دولياً.
- تحفيز الصحفيين على الإفصاح عن المشكلات والتجاوزات والانتهاكات التي يتعرضون لها خلال عملهم وآليات التبليغ عنها.
- تطوير ومأسسة آليات رصد المشكلات والانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون.
- توعية الصحفيين بحقوقهم وتعريفهم بالمعايير الدولية لحرية الإعلام، وماهية الانتهاكات التي يتعرضون لها.
- مطالبة الحكومات باتخاذ التدابير للحد من الانتهاكات الواقعة على الإعلام ومحاسبة مرتكبيها.
- حث البرلمانات على تطوير التشريعات الضامنة لحرية الإعلام للحد من الانتهاكات التي ترتكب ضده ومحاسبة مرتكبيها.
- توفير الدعم والمساعدة القانونية للإعلاميين الذين يتعرضون للمشكلات والانتهاكات، بما في ذلك مساعدتهم في الحصول على تعويض عادل عن الانتهاكات التي لحقت بهم وملاحقة مرتكبيها.
- استخدام آليات الأمم المتحدة للحد من الانتهاكات الواقعة على حرية الإعلاميين وإنصافهم.

يوم الصحافة العربية والدولية

مركز حماية وحرية الصحفيين

Center for Defending Freedom of Journalists

Amman - University Street - Saeed Tamimi St. Near Ministry Of Agriculture

P.O.Box 961167 Amman 11196 Jordan Tel. (962-6) 5160820/5 Fax.(962-6)5602785

E-mail: info@cdfj.org Web: http:www.cdfj.org